

التَّكْوِينُ

شَرْحُ مُقَدِّمَاتِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي التَّسْهِيلِ

تَأَلَّفَ

خَالِدُ بْنُ عَثْمَانَ السَّبَّيْتِ

مَجْمَعُ الْأَوَّلِ

الْمَقَرَّةُ الْأُولَى فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ

تَوْزِيْعُ

دار ابن الجوزي



مُؤَسَّسَةُ الْعِلْمِ وَالنَّاسِخَيْنِ

التَّكْمِيلُ

شَرْحُ مُقَدِّمَاتِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي التَّسْهِيلِ

١

ح دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٤٤هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السبت، خالد عثمان

التكميل شرح مقدمات ابن جزي في التسهيل (مجلدين). / خالد
عثمان السبت. ط ١. - الدمام، ١٤٤٤هـ
٢ مج.

ردمك: ٥ - ٨٠ - ٨٣٨٩ - ٦٠٣ - ٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ٢ - ٨١ - ٨٣٨٩ - ٦٠٣ - ٩٧٨ (ج ١)

١ - القرآن - تفسير ٢ - علوم القرآن أ. العنوان

١٤٤٤/١١٩٧٧

ديوي ٢٢٧,٣

بَحْيَعُ الْحَقُوفِ مَحْفُوظَةٌ الطبعة الأولى

١٤٤٥

٢٠٢٣

الباركود الدولي: 9786038389805

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٤٥هـ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب
أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام
ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي
لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.



مُؤَسَّسَةُ الْعِلْمِ وَالنَّاصِلِ

توزيع



دار ابن الجوزي

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

المملكة العربية السعودية:

الدمام - حي الريان - شارع عثمان بن عفان

ت: ٠١٣٨٤٢٨١٤٦ - ٠١٣٨٤٦٧٥٩٣

٠١٣٨٤١٢١٠٠

ص ب. واصل: ٨١١٤

الرمز البريدي: ٣٢٢٥٦

الرقم الإضافي: ٤٩٧٣

الرياض - ت: ٠٥٩٢٦٦٢٤٩٥

جوال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨

الأحساء - ت: ٠١٣٥٨٨٣١٢٢

جدة - ت: ٠١٢٦٠١٠٠٦٣

جوال: ٠٥٨٣٠١٧٩٥١

لبنان:

بيروت - ت: ٠٣/٨٦٩٦٠٠

فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١

مصر - القاهرة:

جوال: ٠١٠٠٦٨٢٣٧٨٣

٠١٢٨١٩١٤٠٠١ - ٠١١١٢٤٥٨٤٤٤

التَّكْوِينُ

شَرْحُ مُقَدِّمَاتِ ابْنِ جُزَيٍّ فِي التَّسْهِيلِ

تَأَلَّفُ

خَالِدُ بْنُ عَثْمَانَ السَّبَّيْتُ

الْمَجْمَعُ الْأَوَّلُ

الْمَقَدِّمَةُ الْأُولَى فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ

تَوْزِيْعُ
دَارِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ



مُؤَسَّسَةُ الْعِلْمِ وَالنَّاصِلَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الافتتاحية

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، واستنَّ بسنته. أما بعد:

فهذه مقدمات نفيسة تتعلق بعلوم القرآن، وأصول التفسير، ومفردات ألفاظ الكتاب العزيز، استفتَح بها أبو القاسم محمد بن أحمد بن جُزَيِّ الكلبي تفسيره «التسهيل لعلوم التنزيل»، تكون لكتابه مَدْخَلًا كَاشِفًا، وتوطئةً منه مُمَهِّدَةً، يُسْتَعَانُ بها على وَغْيِهِ وَتَحْصِيلِهِ، وبما عَسَى أَنْ يُهْتَدَى بها إلى رُتْبَةٍ ذُكِّرَ وَفَهَّمُ مَوَادَّهُ.

وقد جَرَتْ عادة المصنِّفين «أن تكون مقدمات مصنِّفاتهم مستنبطةً من أنْفُسِ العلوم التي صنَّفوها ودالَّةً على أغراضها، وَمَنْ نَظَرَ في التصانيف الموضوعة في جميع أفانين العلم لم يكْدِ يقع على كتابٍ خالٍ من مقدِّمةٍ يتطرَّق منها إلى ما بعدها، ويرتقي عليها إلى ما يتلوها»^(١). ثم هي متفاوتةٌ في شَكْلِها ومضمونها، وفي جَمْعِها وتحريرها، بتفاوت مقاصد أصحابها، واختلاف منازلهم في العلم.

ومقدمات ابنِ جُزَيِّ في تفسيره تعتبر مادةً سَخِيَّةً بأصول مسائل الفنِّ، لها ارتباط مباشرٌ بموضوع الكتاب، وبالغاية منه، جديرة أن يُحتفى بها، صالحة أن يجعلها القاصِدُ لعلوم التفسير أصلًا يبني عليه.

وما هذه المقدِّمة في إتقانها، واستيعابها، وصواب اختيارها، إلا كما قال أبو الطَّيِّب المتنبِّي:

(١) «مواد البيان» لعليِّ بن خلف الكاتب (ص ٢٢).

وما الخيل إلا كالصديق قليلة وإن كثرت في عين من لا يجرب
 والمؤلف كان ممن أوتي حسن التأليف، وملاحة التصنيف، ومملكة
 التصرف في العلم. ومن خصائصه في عامة ما كتب: إيراد مادته بالتقسيم
 والترتيب، وتسهيلها بالتهذيب والتقريب، مع حسن البيان، وجودة العبارة، وقلة
 الحشو، وإضافة فوائد زوائد على من سبق، تكون تامة المعنى، مختصرة
 الألفاظ، لا تكاد تجد نظائرها على نحو سياقه في العلوم التي ألف فيها؛ لأنها
 من «بنات صدره، ونتائج فكره، أو مما أخذ مضافه عن شيوخه، أو مما التقطه
 من مستظرفات النوادر، الواقعة في غرائب الدفاتر»^(١) كما حكى ذلك عن نفسه.
 ولهذا كان كتابه «التسهيل» على اختصاره، جامعاً لفنون علوم القرآن،
 محققاً أغراض تأليفه، ومن أحسن التصانيف في بابهِ وأغدلها. والكمال لله جل
 ثناؤه وحده.

وإني بعد تأمل وطول نظر، وممارسة للكتاب، وتدرّس له سنين عدداً،
 رأيت أن أطرزه بمادة كاشفة لمضامينه، تُقرب فوائده، وتُذني مقاصد المؤلف
 إلى قارئه. وإفراد مقدمات الكتب بالشرح والتعليق جادة مطروقة للعلماء، متى
 رأوا حاجة قائمة تدعو إلى ذلك.^(٢)

وقد سلك في الشرح منهجاً وسطاً، كانت أبرز معالمه التي قصدت:

* توضيح ما يحتاج إلى بيان في الألفاظ والمعاني، والاستدلال للمسائل
 المذكورة، وضرب الأمثلة عليها، وتوجيه الأقوال المنقولة فيها، والتماس
 أوجه الجمع بينها ما أمكن، فإن لم يمكن الجمع فالترجيح حينئذ إذا تبين
 وجهه بأحد المرجحات المعبرة.

(١) «التسهيل لعلوم التنزيل» (٥٩/١)؛ بتصرف.

(٢) انظر أمثلة ذلك في: «هاجس الإبداع في التراث» د. عباس أحمد أريجيلة (ص ٩٠ - ٩٢)، «معالم منهج البحث الفقهي عند الإمام ابن دقيق العيد من خلال مقدمة كتابه شرح جامع الأمهات» د. عادل عبد القادر قوته (ص ٢٨ - ٣٢).

* كما اعتنيتُ بمواضعٍ من كلام المؤلف، رأيتُ أهميةَ التعرُّض لها، ومحاولة التَّهْدِي لإبانة الحقِّ فيها؛ وذلك للخَلْط الواقع لدى بعض الباحثين عند دراستهم لهذه المسائل، ولا سيما ما اتصل بأبواب الاعتقاد وأصول الدِّين، ونحو ذلك مما يعظم فيه الغَلْط، ولا يسوغ إمراره دون الإشارة إليه، والتنبيه عليه.

* ثم الأحاديث والأخبار الواردة في الكتاب؛ سلكتُ في تخريجها طريقَ التَّخْفُف والاختصار، فما كان منها ضعيفاً بيَّنتُ ضعفه، وما عدا ذلك فإنَّ لا ننبه عليه من جهة الحكم على الرواية.

* وجعلتُ بين يدي ذلك نُبْذَةً ممهِّدة، فيها تعريفٌ بالمؤلف، وحياته، وأهل بيته، وشيوخه، وتلاميذه، وآثاره، ومذهبه الفقهي، وأخلاقه، وعبادته، وكتابه، ومنهجه فيه، وما له من المزايا، وما قد يُستدرك عليه.

* وترجمتُ لجماعة من الأعلام المذكورين في الأصل أو في الشرح، مما قدَّرتُ الحاجة إلى أهمية التعريف بهم، وهذا موضع اجتهد.

* وألحقتُ بالكتاب فهرس لفظية كاشفة، للآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وآثار الصحابة والتابعين، والأشعار والأرجاز، والأعلام، والمصادر، والموضوعات، ونحو ذلك.

* وقد أثبتُّ النصَّ بالاعتماد على الطبعة التي حققها الشيخ علي الصالحي وفقه الله، وطبَعَتْها دارُ طيبة الخضراء؛ إذ هي أجود طبعات الكتاب، عدا مواضع يسيرة غلب على الظن صواب ما في بعض النُّسخ الخطية أو المطبوعة فأثبتُّه حيثنَّذ على ذلك^(١).

وإني أرجو أن أكون قد وُفِّقْتُ فيما قَصَدْتُ إليه أو قاربته، وحسبي ما بذلته من جهد، وما أُمِّلته من نفع، واللَّه تعالى أسأل أن يجعل هذا الكتاب

(١) سيأتي بيان المنهج الذي سِرْتُ عليه في شرح غريب القرآن، في ديباجة المقدمة الثانية، إن شاء الله تعالى.

خالصًا لوجهه الكريم، مقربًا لمرضاته، نافعًا لعباده، منه أستمَدُّ العون
والسداد، ويده وحده التوفيق والرشاد، لا إله غيره، ولا ربَّ سواه، والحمد لله
رب العالمين.

وكتب

خالد بن عثمان السَّيِّد

١٤٤٠/٧/٩هـ

khaled2224@gmail.com

التَّعْرِيفُ بِالْمُؤَلِّفِ

اسمه ونسبه وكُنْيته:

هو محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الرحمن بن يوسف بن جُزَيِّ الكَلْبِي الغرناطي^(١)، والكَلْبِي نسبة إلى القبيلة المعروفة، والغرناطي نسبة إلى غرناطة، ويكنى بأبي القاسم.

مولده:

وُلد يوم الخميس، في التاسع من ربيع الآخر، سنة ثلاث وتسعين وستمائة (٦٩٣هـ) في غرناطة^(٢).

حياته العلمية:

كان رَحِمَهُ اللهُ عَلَى طَرِيقَةٍ مِثْلِي: مِنَ الْعُكُوفِ عَلَى الْعِلْمِ وَالِاشْتِغَالِ بِهِ، فَقِيهًا حَافِظًا، مُشَارِكًا فِي فَنُونِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْأَصُولِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْأَدَبِ، حَافِظًا لِلتَّفْسِيرِ، مُسْتَوْعِبًا لِلْأَقْوَالِ، جَمَاعَةً لِلْكَتَبِ، حَسَنَ الْمَجْلِسِ، مُتَمَتِّعَ الْمُحَاضَرَةِ، خَطِيبًا بِالْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ مِنْ بَلَدِهِ عَلَى حَدَاثَةِ سِنِّهِ^(٣).

(١) انظر: «الإحاطة في أخبار غرناطة» (٢/٤٢٣)، «الكتيبة الكامنة» (ص ٤٦)، «الدرر الكامنة» (١/٤٦٤).

(٢) انظر: «أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض» (٣/١٨٧).

(٣) انظر: «الإحاطة في أخبار غرناطة» (٢/٤٢٣)، «الكتيبة الكامنة» (ص ٤٦)، «الدرر الكامنة» (١/٤٦٤).

والده^(١):

ذَكَرَ عَنْهَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْأَصَالَةِ وَالذِّكَاةِ، وَقَالَ: «كَانَ مَحْمُودًا، وَلَهُ طَلَبٌ وَسَمَاعٌ»^(٢) أَي: لَهُ اشْتِغَالٌ بِالْعِلْمِ، وَلَهُ سَمَاعٌ فِي الْحَدِيثِ.

شيوخه:

مِنْ أَمْزِ شُيُوخِهِ:

١ - أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْغَرْنَاطِي^(٣)، صَاحِبُ كِتَابِ: (مِلَاكُ التَّأْوِيلِ الْقَاطِعِ بِذَوِي الْإِلْحَادِ وَالتَّعْطِيلِ فِي تَوْجِيهِ الْمُتَشَابِهِ اللَّفْظِ مِنْ آيِ التَّنْزِيلِ)، وَهُوَ مَطْبُوعٌ فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَلَهُ كِتَابُ (الْبَرْهَانِ فِي تَنَاسُبِ سُورِ الْقُرْآنِ).

٢ - ابْنُ رُشِيدِ الْفَهْرِيِّ الْغَرْنَاطِي^(٤)، مِنْ الْمُحَدِّثِينَ الْحَفَازِ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ^(٥).

٣ - ابْنُ الشَّاطِ^(٦)، صَاحِبُ (إِدْرَارِ الشُّرُوقِ عَلَى أَنْوَاءِ الْفُرُوقِ)، وَهِيَ حَاشِيَةٌ مَطْبُوعَةٌ عَلَى كِتَابِ: (الْفُرُوقِ) لِلْقَرَّافِيِّ.

(١) انظر: «الدرر الكامنة» (٤٢٨/٥)، «طبقات المفسرين» للداودي (٨٥/٢)، «غاية النهاية في طبقات القراء» (٨٣/٢).

(٢) «الدرر الكامنة» (٩٣/١). (٣) ستأتي ترجمته.

(٤) محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن رشيد أبو عبد الله الفهري، حافظ المغرب، أقرأ في غرناطة فنوناً من العلم، وولي الخطابة في جامعها الأعظم، كان فريد دهره في العربية، كثير السماع، بارع الخط، حسن الخلق. توفي سنة (٧٢١هـ). انظر: «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص ٥٢٨)، «طبقات المفسرين» للداودي (٢١٩/٢).

(٥) قال العراقي:

و(ابنُ رُشِيدٍ) قَالَ - وَهُوَ مُتَّجِحٌ - قَدْ يَبْلُغُ الصُّحَّةَ عِنْدَ مُخْرِجِهِ

أَي: قَدْ يَبْلُغُ مَا سَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الصُّحَّةَ. أَلْفِيَةُ الْعِرَاقِيِّ (ص ٩٩).

(٦) قَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الشَّاطِ الْأَنْصَارِيِّ - وَالشَّاطِ لَقَبٌ لِجَدِّهِ، عُرفَ بِهِ لِأَنَّهُ كَانَ طَوَّالًا - فَقِيهٌ مَالِكِيٌّ، وُلِدَ سَنَةَ (٦٣٢هـ)، لَهُ مُؤَلَّفَاتٌ عِدَّةٌ، مِنْهَا: «إِدْرَارُ الشُّرُوقِ عَلَى أَنْوَاءِ الْبُرُوقِ». وَتُوفِيَ سَنَةَ (٧٢٣هـ). انظر: «الدِّيْبَاجُ الْمُذْهَبُ» لابن فرحون (٢/١٥٢)، «أَزْهَارُ الرِّيَاضِ» (٣٥٢/٢)، «الْأَعْلَامُ» لِلزَّرْكَلِيِّ (١٧٧/٥).

٤ - أبو عبد الله المَالِقِي^(١)، وذُكِرَ في ترجمته أنه كان ذا رِفَقٍ بالناس وعطف عليهم، وأنه كان على سَنَنِ وَسَمْتٍ وَهَذِي، وَغَضٌّ للبصر، لا يتكلم إلا بذكر الله والعلم النافع، واستسقى ذات يوم فلم يَبْرَحُوا حتى سُقُوا.

تلاميذه:

أولاده الثلاثة:

١ - أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم ابن جُزَي (٧٥٧هـ)^(٢). فقيه أصولي، وكاتب وأديب وشاعر، وله بَصَرٌ بالتاريخ، والحساب، واللغة، والنحو، والبيان وما إلى ذلك، وهو الذي رَتَّبَ ونَظَّمَ (الرحلة) لابن بطوطة.

٢ - أبو بكر أحمد بن أبي القاسم ابن جُزَي (٧٨٥هـ)، كان شاعراً، فقيهاً، قاضياً، كاتباً، خطيباً^(٣)، وله شرح على ألفية ابن مالك، وحين حفظ القرآن أَلَفَ له أبوه كتاباً في الحديث ليحفظه، كما سيأتي^(٤).

٣ - أبو محمد عبد الله^(٥). عالم في اللغة والشعر والبيان والقراءات.

٤ - ومن تلاميذه: القَاضِي سري الدين أبو الوليد إسماعيل بن محمد بن

(١) عبد الله بن يوسف بن رضوان أبو القاسم المَالِقِي الفاسي، فقيه وخطيب ولُغَوِي، من أعيان كتاب الدولة المرينية في المغرب، توفي بأزمور سنة (٧٨٢هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (١٤٧/٤)، «معجم المؤلفين» (١٦٤/٦).

(٢) قال ابن حجر: «وكان من سعة الحفظ وثقوب الفهم فوق الوصف، أصاب من قال فيه: نادرة وناطقة». انظر: «الدُرَرُ الكامنة» (٤٢٨/٥)، «الإحاطة» (المقدمة/٥).

(٣) انظر: «الإحاطة» (٥٢/١)، (٣٣٦/١)، «المراقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا» (ص ١٧٧).

(٤) قال لسان الدين ابن الخطيب: «له تقييد في الفقه على كتاب والده: (القوانين الفقهية)، وَرَجَزَ في الفرائض، تَوَلَّى القضاء في غرناطة، والخطبة بمسجد السلطان، موصوفاً بالنزاهة والمضاء. مولده: في الخامس عشر من جمادى الأولى عام خمسة عشر وسبعمائة. «الإحاطة» (٥٥/١). وانظر: «الديباج المذهب» (١٨٨/١).

(٥) انظر ترجمته في: «الإحاطة» (٢٩٨/٣)، «فهرس الفهارس» (٥٢٤/١)، «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٤٢/٥)، «الكتيبة الكامنة» (ص ٩٦).

محمد بن هانيء الغرناطي المالكي، توفي بمصر سنة (٧٧١هـ)، ودُفن في القَرافة، حَدَّث بـ «الموطأ» رواية يحيى بن يحيى، وقال: «عرضته على أبي القاسم محمد بن أحمد بن جُزَيٍّ»^(١).

٥ - ومنهم: محمد بن محمد بن سَمَّاك بن عبد الحق بن سَمَّاك العاملي، أبو العلاء الغرناطي، توفي سنة (٧٥٠هـ)، قال ابن حجر: «سمع من أبي القاسم بن جُزَيٍّ، وعُني، وحَصَّل، وقَيَّد، واجتهد»^(٢).

مؤلَّفاتُه:

- ١ - «الأنوار السَّنية في الألفاظ السَّنية»، وقد ألَّفه لابنه أبي بكر السَّابق.
 - ٢ - «وسيلة المسلم»، وهو تهذيب لصحيح مسلم، سَمَّاه «وسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم».
 - ٣ - «تقريب الوصول إلى علم الأصول»، ألَّفه من أجل ابنه محمد، يقول في أوله: «ولذا أحببتُ أن يَضْرِبَ ابني محمد - أسعده الله - في هذا العلم بِسَهْمِهِ، صَنَّفْتُ هذا الكتاب بِرَسْمِهِ، وَوَسَمْتُهُ باسمه؛ لِيَنْشَطَ لِدَرْسِهِ وفهمه»^(٣).
 - ٤ - «القوانين الفقهية» بتلخيص مذهب المالكية، والتنبيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنبلية، وهو كتاب مُتداول.
 - ٥ - «الفوائد العامة في لَحْن العامة»، وهو كتاب في اللُّحُون التي يقع فيها العامة في اللغة بسبب مُخالطتهم للأعاجم.
 - ٦ - «البارع في قراءة نافع»^(٤).
- وله كتابان في الاعتقاد، لم يُعثر عليهما.

(١) «الوفيات» لابن رافع (٣٥٢/٢).

(٢) «الدرر الكامنة» (٤٤١/٥).

(٣) «تقريب الوصول إلى علم الأصول» (ص ١٣٧).

(٤) انظر: «الدرر الكامنة» (٤٦٤/١).

مذهبه:

كان ابن جزى فقيهاً مالكيًا، مبرزًا مذكورًا في كتب طبقاتهم^(١)، ذا قدم راسخة في الفقه، كما كان ذا قدم راسخة في علم التفسير. ولقد كان مع هذا عالمًا بالخلاف، مدرّكًا لمذاهب الفقهاء، ولمنازعتهم في الاستدلال وكتابه «القوانين الفقهية» على اختصاره خير شاهد على ذلك.

عبادته:

كان صاحب عبادة وزهد، ويجمع مع العلم العمل، ومن لطيف شعره قوله:
 لكل بني الدنيا مُراد ومقصد وإنَّ مُرادِي صِحَّة وفراغُ
 لأبلغ في علم الشريعة مَبْلَغًا يكون به لي في الجَنان بلاغُ
 وفي مثل هذا فليُنافس أولو النهي وحَسبي من الدنيا الغرور بلاغُ
 وما الفوز إلا في نعيم مُؤبَّد به العيش رَغْد والشراب يُساعُ^(٢).

عقيدته:

المُؤَلَّفُ يُثبت جملة من الصفات، كالحياء^(٣)، والحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة، والسَّمْع، والبصر^(٤)، بل يُثبت أيضًا صفة

(١) انظر: «الديباج المذهب» (٢/٢١٥)، «أزهار الرياض» (٢/١٨٥)، «شجرة النور» (٦/٢٢١).

(٢) انظر: «الديباج المذهب» (١/١٥٤)، «الدرر الكامنة» (١/٤٦٤)، «أزهار الرياض» (١/٢٩٨).

(٣) إضافة إلى الصفات المشهورة التي يذكرها الأشاعرة.

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦]: «تأول قوم أن معناه: لا يترك؛ لأنهم زعموا أن الحياء مُستحيل على الله، لأنه عندهم: انكسار يمنع من الوقوع في أمر، وليس كذلك! وإنما هو: كرم وفضيلة تمنع من الوقوع فيما يُعاب، ويردّ عليهم قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَيِّيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ إِذَا رَفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا»». «تفسير ابن جزى» (١/٢٩٣). والحديث أخرجه أبو داود، وصحّحه شعيب الأرناؤوط في تعليقه على «السنن» (١٤٨٨).

(٤) قال المؤلف: «اعلم أن معاني القرآن سبعة، هي: علم الربوبية، والنبوة، والمعاد، =

التَّعَجَّبَ لله ﷻ^(١)، وصفة المَقْتِ، والغضب^(٢)، والمحبة^(٣)، والقُرْبُ، والأسف^(٤)، ورؤية المؤمنين لله ﷻ^(٥)، وأثبت^(٦) كثيراً من الأسماء^(٧)، لكنه

= والأحكام، والوعد، والوعيد، والقصص. فأما علم الربوبية: فمنه إثبات وجود البارئ ﷻ، والاستدلال عليه بمخلوقاته... ومنه إثبات الوجدانية، والرد على المشركين، والتعريف بصفات الله: من الحياة والعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر... وغير ذلك من أسمائه وصفاته، والتنزيه عما لا يليق به «تفسير ابن جزلي» (١/٦٩ - ٧٠). وقال أيضاً في تفسير قوله تعالى: ﴿وَشَاهِدْ وَمُشْهُودٌ﴾ [البروج: ٣]: «القول العاشر: الشاهد جميع المخلوقات، والمشهود به وجود خالقها، وإثبات صفاته؛ من الحياة والقدرة»، «تفسير ابن جزلي» (٤/٦٥٠).

(١) وهذه لا يُثَبِّتُهَا الأشاعرة، وهو يُثَبِّتُهَا؛ استناداً إلى القراءة المتواترة: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصفافات: ١٢].

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾: «تَعَجَّبَ مِنْ جُرْأَتِهِمْ عَلَى مَا يَقُودُهُمْ إِلَى النَّارِ، أَوْ مِنْ صَبْرِهِمْ عَلَى عَذَابِ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا اسْتِفْهَامٌ، وَ﴿أَصْبَرَهُمْ﴾ بِمَعْنَى صَبْرِهِمْ، وَهَذَا بَعِيدٌ، وَإِنَّمَا حَمَلَ قَائِلُهُ عَلَيْهِ اعْتِقَادُهُ أَنَّ التَّعَجَّبَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ اسْتِعْظَامٌ خَفِيَ سَبَبُهُ، وَذَلِكَ لَا يُلْزَمُ؛ فَإِنَّهُ فِي حَقِّ اللَّهِ غَيْرُ خَفِيٍّ» «تفسير ابن جزلي» (١/٣٩٦ - ٣٩٧).

(٢) والأشاعرة لا يُثَبِّتُونَ المَقْتِ والغضب، وإنما يقولون: هي إرادة الانتقام. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١/٥٣)، «تفسير الخازن» (١/٤٩).

قال ابن جُزَيٍّ في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَتَيْنَاكَ بِالزَّخْرِفِ: ٥٥﴾ [أي: أغضبونا] «تفسير ابن جزلي» (٢/٢٦١)، وانظر: (٤/٣٧٨).

(٣) قال في سياق تعديد فضائل التقوى: «والمحبة؛ لقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]»، تفسير ابن جزلي (١/٢٦٥). وقال: «لِلصَّابِرِينَ ثَمَانِيَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْكِرَامَةِ: أُولَاهَا: الْمَحَبَّةُ، قَالَ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]» «تفسير ابن جزلي» (١/٣٨٠).

(٤) مَضَى آيَةً.

(٥) قال في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، يعني في الدنيا، وأما في الآخرة، فالحق أن المؤمنين يرون ربهم، بدليل قوله: ﴿إِلَّا يَتَذَكَّرُ﴾ [القيامة: ٢٣] وقد جاءت في ذلك أحاديث صحيحة صريحة لا تحتل التأويل. «تفسير ابن جزلي» (٢/٢٩٣).

(٦) الإثبات هو: «أَن تُثَبِّتَ مَا أُثَبِّتَهُ النُّصُوصُ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي». «منهاج السنة النبوية» (٢/٣٣١، ٥٥٤). والمفوض يثبت اللفظ ويُفَوِّضُ علم المعنى إلى الله.

(٧) قال المؤلف: «الحمد لله يقتضي الثناء عليه لما هو أهله من الجلال، والعظمة، =

لم يَجْرِ عَلَى طَرِيقَةِ مُتَّحِدَةٍ، فَقَدْ يُؤَوَّلُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَأَحْيَانًا يَذْكُرُ قَوْلَيْنِ وَلَا يُرَجَّحُ، وَأَحْيَانًا يَمِيلُ إِلَى التَّفْوِيضِ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّهُ مَذْهَبُ السَّلَفِ كَمَا سَيَأْتِي، وَهَذَا مَبْلَغُهُ فِي الاجْتِهَادِ، وَقَدْ بَدَلُ وَشَعَهُ وَجُهِدَهُ، وَكُلُّ مَنْ اتَّقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَبَدَلُ وَشَعَهُ فِي طَلَبِ الْحَقِّ؛ فَهُوَ مُعْذُورٌ، سِوَاهُ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ أَمْ الْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّةِ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: «إِنْ اسْتَفْرَغَ وَشَعَهُ فِي طَلَبِ الْحَقِّ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ خَطَأَهُ، وَإِنْ حَصَلَ مِنْهُ نَوْعٌ تَقْصِيرٍ فَهُوَ ذَنْبٌ لَا يَجِبُ أَنْ يَبْلُغَ الْكُفْرَ»^(١).

وَلِيَّانَ مَا أَوَّلَهُ، أَوْ ذَكَرَ الْأَقْوَالَ فِيهِ بَلَا تَرْجِيحٍ، أَوْ مَالَ فِيهِ إِلَى التَّفْوِيضِ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّهُ مَذْهَبُ السَّلَفِ؛ نَسْتَقْرِئُ عَقِيدَتَهُ مِنْ خِلَالِ تَفْسِيرِهِ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا؛ لِيَكُونَ الْقَارِئُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ.

أَوَّلًا: مَعْنَى الْوَحْدَانِيَّةِ:

قَالَ الْمُؤَلَّفُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ كَزَّ إِلَهٌُ وَحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣]:
«الوَاحِدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ، كُلُّهَا صَحِيحَةٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى:
أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَا ثَانِي لَهُ. فَهُوَ نَفْيٌ لِلْعَدَدِ.

وَالْآخَرُ: أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ وَاحِدٌ لَا يَتَّبَعُ وَلَا يَنْقَسِمُ»^(٢).

وَالْمَعْنَى الثَّالِثُ هُوَ الَّذِي يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ أَهْلُ الْكَلَامِ فِي نَفْيِ صِفَاتِ الذَّاتِ، كَصِفَةِ الْوَجْهِ وَالْيَدِ وَغَيْرِهِمَا.

ثُمَّ إِنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ هُوَ تَقْسِيمُ الْأَشَاعِرَةِ لِلتَّوْحِيدِ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ لِلتَّوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ، الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

= وَالْوَحْدَانِيَّةُ، وَالْعِزَّةُ، وَالْإِفْضَالُ، وَالْعِلْمُ، وَالْقُدْرَةُ، وَالْحِكْمَةُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ، وَيَتَضَمَّنُ مَعَانِي أَسْمَائِهِ الْحَسَنَى الثُّسْعَةَ وَالتَّسْعِينَ. «تَفْسِيرُ ابْنِ جَزِي» (٦٣/١).

(٢) «تَفْسِيرُ ابْنِ جَزِي» (١/٣٨٣ - ٣٨٤).

(١) «الاسْتِقَامَةُ» (١/٢٥٠).

والوحدانية عند أهل السنة: أن الله واحد لا شريك له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، بعيداً عن عبارات المتكلمين^(١).

ثانياً: باب الأسماء الحسنی:

قال المؤلف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]: «أي: سمّوه بأسماء، وهذا إباحة لإطلاق الأسماء على الله تعالى، فأما ما ورد منها في القرآن والحديث فيجوز إطلاقه على الله إجماعاً، وأما ما لم يرد وفيه مدح لا تتعلّق به شبهة فأجاز أبو بكر بن الطيّب^(٢) إطلاقه على الله، ومنع ذلك أبو الحسن الأشعري^(٣)، وغيره^(٤)، ولم يرجّح. ومذهب أهل السنة: أنّ الأسماء الحسنی توقيفيّة، فلا يُسمّى الله إلا بما سمّى به نفسه، أو سمّاه به رسوله ﷺ^(٥).

وفي موضع آخر قال: «وأنه قديم؛ لأنه صانع للمحدثات، فيستحيل أن يكون مثلها في الحدوث»^(٦)، والله ﷻ لا يقال في حقّه: قديم، وإنما يُقال كما قال النبي ﷺ: «أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء...»^(٧).

(١) انظر: «الفتاوى الكبرى» (٥٤٨/٦).

(٢) هو: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري، ثم البغدادي، ابن الباقلاني. من كبار علماء الكلام، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، له مؤلفات عديدة، منها: «إعجاز القرآن». توفي سنة (٤٠٣هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٩٠)، «تاريخ قضاة الأندلس» (ص ٣٧).

(٣) هو: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم، العلامة، إمام المتكلمين، وكان عَجَبًا في الذكاء وقوة الفهم. له مؤلفات عديدة، منها: «الإبانة عن أصول الديانة». توفي سنة (٣٢٤هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٥/٨٥)، «البدایة والنهاية» (١٥/١٠١).

(٤) «تفسير ابن جزلي» (٤١٩/٢).

(٥) راجع: «بدائع الفوائد» (١/١٦٢)، «شفاء العليل» (ص ٢٧٠).

(٦) «تفسير ابن جزلي» (١/٢٨٧).

(٧) أخرجه مسلم (٢٧١٣)؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال ابن القيم: «ما يُطلق عليه في باب الأسماء والصفات توقيفي، وما يُطلق عليه في باب الإخبار لا يجب أن يكون توقيفيًا؛ كالقديم، والشيء، والموجود، والقائم بنفسه. فهذا فضل الخطاب في مسألة أسمائه: هل هي توقيفية، أو يجوز أن يطلق عليه منها بعض ما لم يرد به السمع»^(١).

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣]، قال: «ليس لوجوده بداية، ولا لبقائه نهاية، ﴿وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]، أي: الظاهر للعقول بالأدلة والبراهين الدالة عليه، الباطن: الذي لا تدركه الأبصار، أو الباطن الذي لا تصل العقول إلى معرفة كنه ذاته، وقيل: الظاهر: العالي على كل شيء، فهو من قولك: ظهرت على الشيء: إذا علوت عليه، والباطن: الذي بطن كل شيء، أي: علم باطنه. والاول أظهر وأرجح»^(٢).

وهذا التقرير يخالف صريح قول النبي ﷺ: «أنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء»^(٣).

ثالثًا: باب الصفات:

١ - صفة الوجه:

عند ذكر المؤلف لمبحث اللغات في أول الكتاب قال: «وأما وجه الله ففي قوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٢] أي: طلب رضاه، وفي قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، قيل: الوجه الذات، وقيل: صفة كاليدن، وهو من المُتَشَابِه»^(٤).

وأحيانًا يُصرّح بأنه قول السلف، ويميل إليه غالبًا، لكنه يذكره على أنه من قبيل المُتَشَابِه في المعنى، وليس في الكنه والحقيقة، وهي سمة كثير من المُتَقَدِّمين ممن تأثر بالعلوم الكلامية، وأما مُتَأَخِّرُوهم فكثير منهم يميلون

(١) «بدائع الفوائد» (١/١٦٢).

(٢) «تفسير ابن جزي» (٤/٣٠٩).

(٣) تقدم تخريجه قريبًا.

(٤) «تفسير ابن جزي» (١/٢٣١)؛ بتصرف يسير.

إلى التَّجَهُّم^(١)، والتأويل^(٢)، والتحريف^(٣)، والنفي، والتعطيل^(٤).

ومن هذا تفسيره لقول الله ﷻ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] حيث قال: «فهو من المتشابه الذي يجب التسليم له من غير تكيف، ويردّ علمه إلى الله، وقال الأصوليون: هو عبارة عن الذات أو عن الوجود، وقال بعضهم: هو صفة ثابتة بالسمع»^(٥). وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]: «المراد به رضاه، كقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقيل: معناه: الجهة التي وجَّهنا إليها»^(٦).

وعند قول الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] قال: «إلا إياه، والوجه هنا عبارة عن الذات»^(٧).

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَطَعُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩] قال: «عبارة عن الإخلاص لله»^(٨).

فالمؤلف رحمه الله لم يُثَبِّت صِفَةَ الْوَجْهِ لله تعالى في هذه المواضع كلها كما ترى^(٩).

(١) انظر: «النبوات» لابن تيمية (٥٧٨/١)، «الصواعق المرسلّة» لابن القيم (١٤٠٥/٤).

(٢) انظر: «درء تعارض العقل والنقل» (٣٨٢/٥)، «الرسالة التدمرية» (٤٨/١)، «مجموع الفتاوى» (١٦٦/٣).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٦٥/٣).

(٤) انظر: «الفتاوى الحموية الكبرى» (ص ٢٣٢)، «منهاج السنة النبوية» (١٩٢/٢، ٥٨٤).

(٥) «تفسير ابن جزلي» (٣٥٢/١). (٦) المصدر السابق (٣٥٢/١)؛ بتصرف.

(٧) المصدر السابق (٤٥٨/٣). (٨) المصدر السابق (٥٦٥/٤).

(٩) ولأهل السنة قولان في معنى قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، وقوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

الأول: أنها من آيات الصفات، وأن المراد بالوجه هنا: الصفة الذاتية لله ﷻ.

والثاني: أنها ليست من آيات الصفات، وأن المراد بالوجه هنا: الجهة، وهو قول

شيخ الإسلام ابن تيمية، لكنه يُثَبِّت صِفَةَ الْوَجْهِ من الأدلة الأخرى. انظر: =

٢ - صفة العين:

قال المؤلف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا﴾ [هود: ٣٧]: «أي تحت نظرنا وحفظنا»^(١)، وهذا تفسير باللازم، وليس بالمعنى المطابق، وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَلِنُصْنَعَ عَلَى عَيْنِكَ﴾ [طه: ٣٩]، قال: «بمرأى مني وحفظ»^(٢)، وفي قوله تعالى: ﴿تَجْرَى بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] قال: «عبارة عن حفظ الله ورعيه لها»^(٣)، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨] قال: «فإننا نراك»^(٤).

والآيات تدلُّ على المعاني التي ذكرها، كما تدلُّ على إثبات صفة العين لله ﷻ.

٣ - صفة اليدين:

قال ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤]: «عبارة عن إنعامه وجوده»^(٥). وهذا تأويل للصفة.

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَمًا﴾ [يس: ٧١]: «الأيدي هنا عند أهل التأويل: عبارة عن القُدرة، وهي عند أهل التسليم من المُتشابه الذي يجب الإيمان به، وعِلْمُه عند الله»^(٦). ويقصد بأهل التسليم: أهل التفويض.

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي﴾ [ص: ٧٥]: «من المُتشابه الذي ينبغي الإيمان به، وتسليم علم حقيقته إلى الله. وقال المُتأولون: هو عبارة عن القُدرة. وقال القاضي أبو بكر بن الطيب»^(٧): إنَّ

= «مجموع الفتاوى» (٢/٤٢٧، ٤٢٩، ٤٣٣)، (٣/١٩٣)، (٦/١٥ - ١٧). وذكر أن

جمهور السلف قد فسروا قوله تعالى: ﴿فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾، أي: قَبِلَ الله ووجهه الله.

(١) «تفسير ابن جزي» (٢/٥٨٥). (٢) المصدر السابق (٣/٩٩).

(٣) المصدر السابق (٤/٢٥٥). (٤) المصدر السابق (٤/٢٣٢).

(٥) المصدر السابق (٢/١٩٥). (٦) المصدر السابق (٣/٦٤٩).

(٧) أي الباقلاني. وانظر: «الإنصاف» له (ص٣٨).

اليَد، والعين، والوجه، صفات زائدة على الصفات المُتَقَرَّرة^(١) أي: المُتَقَرَّرة عند الأشاعرة.

وعند قول الله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] قال: «اختلف الناس فيها كاختلافهم في غيرها من المشكلات، فقالت المتأولة: إن القبضة واليمين عبارة عن القدرة. وقال ابن الطَّيِّب^(٢): إنها صفات زائدة على الذات. وأما السلف الصالح فسلموا علم ذلك إلى الله^(٣)، ورأوا أنَّ هذا من المتشابه الذي لا يعلم حقيقته إلا الله، وقد قال ابن عباس ما معناه: إنَّ الأرض في قبضته والسَّمَوَاتُ مطويات، كل ذلك بيمينه^(٤). وقال ابن عمر ما معناه: إنَّ الأرض في قبضة اليَد الواحدة، والسَّمَوَاتُ مطويات باليمين الأخرى؛ لأنَّ كلتا يديه يمين^{(٥)(٦)}».

وقال عند قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]: «وذلك على وجه التخييل والتَّمثيل، يُريد أنَّ يَد رسول الله ﷺ التي تعلو أيدي المُبايعين له هي يد الله في المعنى، وإن لم تكن كذلك في الحقيقة، وإنما المراد أنَّ عَقْد ميثاق البيعة مع الرسول ﷺ كعَقْدِهِ مع الله^(٧)».

وأهل السنة يُثَبِّتُونَ اليَدَ لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته من نُصوص كثيرة مُتَنَوِّعة.

(١) «تفسير ابن جزلي» (٣/ ٧٣١ - ٧٣٢).

(٢) انظر: «الإنصاف» للباقلاني (ص ٣٨).

(٣) أي أنهم سلموا المعنى لا الكيفية، بناء على فهم المؤلف لمذهب السلف، لا كما هو في الواقع، من تفويض الكيف مع اعتقاد المعنى.

(٤) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٢٠/ ٢٤٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢/ ٤٤٣)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢٠/ ٢٤٧) إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٥) لم أقف عليه من كلام ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) «تفسير ابن جزلي» (٣/ ٧٦٦ - ٧٦٧).

(٧) المصدر السابق (٤/ ١٩٤).

٤ - صفة السَّاق:

قال المؤلف عند قول الله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]: «قال المتأولون: ذلك عبارة عن هول يوم القيامة وشدته»^(١).

وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ: «أنه يُنادي منادٍ يوم القيامة: لَتَتَّبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ... فيكشف لهم عن ساق - أو عن ساقه - فيقولون: نعم...»^(٢)، وتأويل الآية كتأويل هذا الحديث، مع أنه ورد عن بعض السلف أن السَّاق في الآية هي: الشُّدة^(٣)، ولا إشكال فيه على من أثبت الصفة من هذا الحديث؛ لأنه صريح في إثبات الساق، وإن كانت الآية تحتل.

٥ - صفة العُلُوِّ والفَوْقِيَّة:

يقول المؤلف في تفسير معاني اللغات: «الأعلى: من العلو بمعنى الجلال والعظمة، وقيل: بمعنى التَّزْيِيهِ عما لا يَلِيقُ به»^(٤).

وكلامه غير صحيح، فالله له العُلُوُّ المُطلق:

أولاً: عُلُوُّ الذَّاتِ.

ثانياً: عُلُوُّ القَدْرِ والمنزلة.

ثالثاً: عُلُوُّ القَهْرِ^(٥).

وفي قوله تعالى: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨] قال رحمه الله: «إلى سمائه»^(٦)، ولم يَتَطَرَّقْ للكلام على العُلُوِّ.

(١) «تفسير ابن جزي» (٤/٤٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٦/١٥٩)، ومسلم (٣٠٢).

(٣) انظر: «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٨/٢٥٦).

(٤) «تفسير ابن جزي» (١/٢٠٦).

(٥) انظر: «الصواعق المرسلّة» (٤/١٣٢٤)، «مدارج السالكين» (١/٥٥)، «اجتماع

الجيوش الإسلامية» (١/١٠٧).

(٦) «تفسير ابن جزي» (٢/١٣١).

وفي قوله سبحانه: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠] قال: «يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ فَوْقَ الْقُدْرَةِ وَالْعَظَمَةِ، أَوْ يَكُونُ مِنَ الْمَشْكَلَاتِ الَّتِي يُمَسِّكُ عَنْ تَأْوِيلِهَا، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يَخَافُونَ أَنْ يُرْسَلَ عَلَيْهِمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِهِمْ»^(١). وهذا غير صحيح.

وفي قوله جل وعلا: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] قال: «والله تعالى ليس ممن في السموات والأرض باتفاق؛ فإن القائلين بِالْجِهَةِ وَالْمَكَانِ^(٢) يقولون: إنه فوق السموات والأرض، والقائلين بِنَفْيِ الْجِهَةِ يقولون: إنه تعالى ليس فيهما، ولا فوقهما، ولا داخلًا فيهما، ولا خارجًا عنهما»^(٣).

٦ - صفة الاستواء:

قال المؤلف عند قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]: «حيث وقع»^(٤): حَمَلَهُ قَوْمٌ عَلَى ظَاهِرِهِ، مِنْهُمْ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ^(٥) وَغَيْرُهُ.

وتأوله قَوْمٌ بِمَعْنَى: قَصْدٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالَ: ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى الْعَرْشِ.

وتأوله الْأَشْعَرِيَّة بِمَعْنَى: اسْتَوَىٰ بِالْمُلْكِ وَالْقُدْرَةِ.

وَالْحَقُّ هُوَ الْإِيمَانُ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ؛ فَإِنَّ السَّلَامَةَ فِي التَّسْلِيمِ، وَلِلَّهِ دَرٌّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ لِلَّذِي سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ الْإِسْتَوَاءَ مَعْلُومٌ، وَالْكِيفِيَّةُ مَجْهُولَةٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْ هَذَا بَدْعَةٌ.

ثم قال: «وَلَمْ يَتَكَلَّمِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ فِي مَعْنَى الْإِسْتَوَاءِ، بَلْ أَمْسَكُوا

(١) «تفسير ابن جزّي» (٢/٧٥١).

(٢) أهل السنة لَا يُعْبَرُونَ بِهَذِهِ الْأَفَافِ الْمُجْمَلَةِ الْمُحْتَمَلَةِ الْمُخَدَّثَةِ.

(٣) «تفسير ابن جزّي» (٣/٤١٠).

(٤) أي: حيث جاء ذِكْرُ الْإِسْتَوَاءِ.

(٥) ابن أبي زيد القيرواني: عبد الله أبو محمد بن عبد الرحمن أبي زيد القيرواني، ولد بالقيروان بتونس سنة ٣١٠هـ، من أعلام المذهب المالكي، وقد لُقِّبَ بـ «مالك الأصغر»، وتوفي سنة (٣٨٦هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٠).

عنه؛ ولذلك قال مالك: السُّؤال عنه بدعة^(١).

وَصَنِيْعُهُ هَذَا يُشْعِرُ بِأَنْ مَقْصُودُهُ بِالْإِيْمَانِ بِهِ: مَعْنَى التَّفْوِيْضِ لِمَعْنَاهُ. وَهُوَ غَيْرُ صَحِيْحٍ.

وَفَسَّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، بِالْقَصْدِ، وَهَذَا ذَكَرَهُ بَعْضُ أَهْلِ السَّنَةِ، كَابْنِ كَثِيْر^(٢)، وَالسَّعْدِي^(٣)، وَأَنْكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ^(٤)، وَنَقَلَ ابْنُ الْقَيْمِ إِجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى أَنَّهُ بِمَعْنَى الْعُلُوِّ وَالْإِرْتِفَاعِ^(٥).

٧ - صفة الكلام:

قَالَ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢]: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا النِّدَاءُ بِوَاسِطَةِ مَلَكٍ أَوْ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ»^(٦). وَكَوْنُهُ بِوَاسِطَةٍ خِلَافَ الظَّاهِرِ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ﴾ [القصص: ٦٢] قَالَ: «فَاعِلٌ يَنَادِي: اللَّهُ تَعَالَى، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نِدَاؤُهُ بِوَاسِطَةٍ أَوْ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ»^(٧). وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَخْيَلَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣]، قَالَ: «عِبَارَةٌ عَنْ إِمَاتَتِهِمْ، وَقِيلَ: إِنَّ مَلَكَئِن صَاحَا بِهِمْ: مُوتُوا؛ فَمَاتُوا»^(٨). وَهَذَا خِلَافَ الظَّاهِرِ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانُ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ [الكهف: ١٠٩] يَقُولُ: «إِخْبَارٌ عَنْ اتِّسَاعِ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْكَلِمَاتُ هِيَ الْمَعَانِي الْقَائِمَةُ بِالنَّفْسِ»^(٩). وَهَذَا كَلَامُ الْأَشَاعِرَةِ.

(١) «تفسير ابن جزي» (٢/٣٤٨، ٣٤٩)؛ بتصرف.

(٢) قَالَ ابْنُ كَثِيْر فِي «تَفْسِيْرِهِ» (١/٢١٣): ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، أَي: قَصْدٌ إِلَى السَّمَاءِ، وَالْإِسْتَوَاءُ هَاهُنَا تَضَمَّنُ مَعْنَى الْقَصْدِ وَالْإِقْبَالَ؛ لِأَنَّهُ عُدِّي بِ«إِلَى».

(٣) عِنْدَ تَفْسِيْرِ آيَةِ الْبَقْرَةِ (ص ٤٨). (٤) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٥/٥١٩ - ٥٢٢).

(٥) انْظُرْ: «مَخْتَصَرُ الصَّوَاغِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ص ٣٧٢).

(٦) «تفسير ابن جزي» (٢/٣٣٥). (٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (٣/٤٤٧).

(٨) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/٤٦٧). (٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (٣/٥٨).

وفي قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]، يقول: «قال الأصوليون: هذه عبارة عن نفوذ قدرته، وليس بقول حقيقي»^(١). ولم يذكر في شيء من المواضع السابقة عقيدة أهل السنة والجماعة.

٨ - صفة السَّمْع:

قال المؤلف عند قول الله تعالى: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ﴾ [الشعراء: ١٥]: «يحتمل أن تكون الملائكة هي التي تَسْتَمِعُ بأمر الله؛ لأنَّ الله لا يُوصَفُ بالاستماع، وإنما يُوصَفُ بالسَّمْع»^(٢).

وما ذكره رَحِمَهُ اللهُ من أن الله لا يوصف بالاستماع غير صحيح، ويدل لذلك حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «ما أذن الله لشيء كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ»^(٣).

ولعل المؤلف نقلَ مثل هذا عن ابن عطية^(٤)، وهو خلاف ظاهر القرآن.

٩ - صفة الرحمة:

قال رَحِمَهُ اللهُ في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ١]: «صفتان، معناهما: الإحسان، فهي صفة فعل، وقيل: إرادة الإحسان، فهي صفة ذات»^(٥).

وكل واحد من الاحتمالين غلط، وغاية ما هنالك أن يقال: إنه من قبيل التفسير باللازم.

(١) «تفسير ابن جزلي» (١/٣٥٤، ٣٥٥)؛ بتصرف.

(٢) المصدر السابق (٣/٣٥٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٢٤، ٧٤٨٢، ٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢ - ٧٩٣)؛ واللفظ له.

(٤) قال ابن عطية: ﴿مُسْتَمِعُونَ﴾ على نحو التعظيم والجبروت التي لله تعالى، وصيغة قوله: ﴿مُسْتَمِعُونَ﴾ تُعْطَى اهْتِبَالاً بالأمر ليس في صيغة قوله: «سامعون»، وإلا فليس يوصف الله تعالى بطلب الاستماع، وإنما القصد إظهار التهمم لِعِظَمِ أنس موسى، أو تكون الملائكة بأمر الله إياها تَسْمِعُ. «تفسير ابن عطية» (٤/٢٢٧).

(٥) «تفسير ابن جزلي» (١/٢٤٦ - ٢٤٧)؛ باختصار.

وصفة الرحمة ثابتة لله ﷻ ثبوتاً قطعياً بنصوص كثيرة من الكتاب والسنة، على ما يليق بجلال الله وعظمته.

١٠ - صفة الإتيان والمجيء:

قال المؤلف في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠]: «تأويله عند المتأولين: يأتيهم عذاب الله في الآخرة، أو أمره في الدنيا، وهي عند السلف الصالح ومن تبعهم المتشابه، فيجب الإيمان بها من غير تكييف»^(١).

يقصد: الإيمان بها من غير تعرُّض للمعنى.

وفي قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] قال: «تأويله عند المتأولين: جاء أمره وسلطانه، وقال المنذر بن سعيد»^(٢): معناه ظهوره للخلق هنالك. وهذه الآية وأمثالها من المشكلات التي يجب الإيمان بها من غير تكييف ولا تمثيل»^(٣).

وليس كما قال، بل المجيء ثابت لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته، وكذلك الإتيان.

١١ - صفة المكر والكيد والاستهزاء والمُخادعة:

يقول رحمه الله: «كيد: هو من المخلوق احتيال، وهو من الله مشيئة أمر ينزل بالعبد من حيث لا يشعر»^(٤).

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤] قال: «وعبر عن فعل الله بالمكر مُشاكلة لقوله: ﴿وَمَكْرُوا﴾»^(٥).

(١) «تفسير ابن جزى» (١/٤٢٧). (٢) ستأتي ترجمته.

(٣) «تفسير ابن جزى» (٤/٦٨٥ - ٦٨٦).

(٤) المصدر السابق (٤/١٧٨).

(٥) المصدر السابق (١/٥٤٥).

وهذا تأويل للصفة؛ فإن الصحيح أن المُشَاكَلَةَ نوعٌ مِنَ المجاز^(١)، كمثّل قول الشاعر:

قالوا: اقترح شيئاً نُجِدَ لك طَبْخَه قلت: اطْبُخُوا لي جُبَّةً وقَمِيصًا^(٢)
والجُبَّةُ والقَمِيصُ لا تُطْبَخُ، وإنما هو من باب المُشَاكَلَةِ، فَشَاكَلَ اللفظ الذي استعملوه؛ لأنه بحاجة إلى لباس.

وفي قوله تعالى: ﴿يُخَذِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، قال: «تَسْمِيَةٌ للعقوبة باسم الذنب»^(٣).

وذكر في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥] ثلاثة أقوال: «تسمية العقوبة باسم الذنب، كقوله: ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكْرَ اللَّهِ﴾. وقيل: يُمْلِي لَهُمْ، بدليل قوله: ﴿وَيَمْدُهُمْ﴾ [البقرة: ١٥]. وقيل: يفعل بهم في الآخرة ما يَظْهَرُ لَهُمْ أنه استهزاء بهم، كما جاء في سورة الحديد: ﴿ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ الآية»^(٤).
والصَّحِيحُ إثبات ذلك كما جاء؛ وذلك أَنَّ هذه الأوصاف تكون كمالاً إذا كانت في حق مَنْ يَسْتَحِقُّ ذلك.

رابعاً: باب الإيمان:

تعريف الإيمان:

ذهب المؤلف إلى أَنَّ الإيمانَ في اللغة هو التصديق^(٥)، وهو استعمالٌ شائعٌ يُعَبَّرُ به كثير من أهل السنة في مصنفاتهم، وإذا تأملت وجدت أنه تفسير غير دقيق؛ إذ الإيمان فيه قَدْرٌ زائد على مجرد التصديق، ويمكن التعبير عنه بأنه: تصديق انقيادي، بمعنى الإقرار والإذعان.

(١) انظر: «خزانة الأدب» (٢/٢٥٢)، «البلاغة العربية» (٢/٤٣٨).

(٢) البَيْتُ لأبي الرقعمق، وله قصة طريفة تُنظر في: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص» لأبي الفتح العباسي (٢/٢٥٢).

(٣) «تفسير ابن جزلي» (٢/١٢٤). (٤) المصدر السابق (١/٢٧٥).

(٥) انظر: المصدر السابق (٣/٥٤٤ - ٥٤٥)، (٤/١٨٣).

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية نحو سبعة فروقٍ بين الإيمان والتصديق في اللغة^(١).

وأما الإيمان في الشرع: فإن ابن جُزَي يُعرِّفه بأنه: «التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر. والمؤمن في الشرع المُصَدِّق بهذه الأمور»^(٢)، فيُفسَّر الإيمان شرعاً بالتصديق، وهذه طريقة طوائف من المتكلمين، وهو نوع من الإرجاء.

ويرى المؤلَّف أن الإيمان خلاف العمل؛ لعطفه عليه، ففي قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥]، يقول: «دليل على أن الإيمان خلاف العمل؛ لعطفه عليه»^(٣)، خلافاً لمن قال: الإيمان اعتقاد وقول وعمل.

والصحيح أن الإيمان إذا أُطلق دخل فيه العمل، فيدخل فيه: قول اللسان، وتصديق الجنان، والعمل بالأركان.

وإذا ذكر مع العمل الصالح صار الإيمان بمعنى الإقرار القلبي، والإذعان، والتصديق الانقيادي^(٤).

خامساً: عصمة الأنبياء:

قال المؤلف في قوله تعالى: ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ﴾ (١٠) إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴿[النمل: ١٠، ١١]: «إِلَّا مَنْ ظَلَمَ» استثناء منقطع، تقديره: لكن مَنْ ظلم من سائر الناس، لا من المرسلين، وقيل: إنه مُتَّصِلٌ عَلَى القول بتجويز الذنوب على الأنبياء، وهذا بعيد؛ لأنَّ الصحيح عصمتهم من الذنوب. وأيضاً فإن تسميتهم ظالمين شنيع، على القول بتجويز الذنوب عليهم»^(٥).

(١) انظر: «الفتاوى الكبرى» (٥١١/٦)، «مجموع الفتاوى» (٢٨٩/٧، ٥٢٩، ٦٣٨).

(٢) «تفسير ابن جزي» (١٢٧/١ - ١٢٨). (٣) المصدر السابق (٢٩١/١).

(٤) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٥٠/٧).

(٥) «تفسير ابن جزي» (٣٩٠/٣ - ٣٩١). وللاطلاع على تفاصيل المسألة انظر:

«مجموع الفتاوى» (٣١٩/٤)، (١٤٧/١٥ - ١٥٠)، (٨٨/٢٠ - ٨٩)، «منهاج السنة» =

والصحيح تجويز وقوع الصغائر منهم، سوى ما يدل على دناءة الطبع، وما يخرم المروءة، كما أنهم لا يصيرون عليها، وتكون حالهم ومنزلتهم بعد التوبة منها أكمل.

سادساً: القضاء والقدر:

قال ﷺ في قوله ﷻ: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخِرْكُم إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [نوح: ٤]، بعد ما ذكر قول المعتزلة فيها: «وأما على مذهب أهل السنة فهي من المُشْكَلَات»^(١).

وما قاله غير صحيح، فالله قدر آجالاً عنده في علمه، وكتبها في اللوح المحفوظ، وهذه لا يطرأ عليها التبديل والتغيير إطلاقاً، وإنما الذي يحصل له التبديل والتغيير هي صحف الملائكة، فالتقدير أنواع^(٢)، منها: النوع الأول: التقدير الأزلي. وهذا لا يتبدل.

النوع الثاني: التقدير الذي في الصُّحُف التي بأيدي الملائكة. وهذه التي يحصل فيها التبديل، كما قال تعالى: ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، قال ابن جزلي: «وهو اللوح المحفوظ الذي كتب الله فيه مقادير الأشياء كلها»^(٣).

فيكون هؤلاء لو أنهم أطاعوا الله وآمنوا وانقادوا؛ فإنهم يبلغون آجالهم التي يموتون بها من غير مُعَاجَلَة بالعقوبة، كما ذكره أهل السنة في هذه الآية، وهو ما ذكره ابن جرير^(٤) وابن القيم وغيرهما^(٥)، فهذه الآية ليست محل إشكال.

= (١/٤٧٠ - ٤٧٢)، «الرد على الشاذلي» (ص ١٧)، «طريق الهجرتين وباب السعادتين» (ص ١٩٩)، «أضواء البيان» (٤/١٠٥)، «الرسل والرسالات» (ص ٩٧) فما بعدها.

(١) «تفسير ابن جزلي» (٤/٤٩٦).

(٢) انظر: «أعلام السنة المنشورة» (ص ٨١).

(٣) «تفسير ابن جزلي» (٢/٦٨٩). (٤) انظر: «تفسير الطبري» (١٣/٥٦٩).

(٥) انظر: «مجموع الفتاوى» (٨/٥٤٠)، (١٤/٤٨٨)، «مدارج السالكين» (٣/٣٤٤ - ٣٤٥).

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، يقول المؤلف:
«تأول الأشعرية هذه الآية على وجهين:

أحدهما: أن الرضا بمعنى الإرادة، ويعني بعباده: من قضى الله له بالإيمان والوفاء عليه، فهو كقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤٢].

والآخر: أن الرضا غير الإرادة، والعباد على هذا: على العموم، أي: لا يرضى الكفر لأحد من البشر، وإن كان قد أراد قدرًا كونيًا أن يقع من بعضهم فهو لم يرضه دينًا ولا شرعًا، وأراده وقوعًا ووجودًا وأما المعتزلة فالرضا عندهم بمعنى الإرادة، والعباد على هذا العموم جريًا على قاعدتهم في (القدر) و(أفعال العباد)»^(١).

وهم لا يفرقون بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية؛ فيقعون في هذه الإشكالات، وهذه الأمور بسط تفصيلها في كتب الاعتقاد^(٢).

سابعًا: التَّصَوُّف:

قال المؤلف في قوله جل ثناؤه: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهُ وَحْدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣]:
«الدَّرَجَةُ الثَّانِيَّةُ: توحيد الخاصة، وهو أن يرى الأفعال كلها صادرة من الله وحده، ويُشاهد ذلك بطريق المُكَاشَفَةِ لا بطريق الاستدلال، فإن معرفة ذلك بطريق الاستدلال حاصلة لكل مؤمن، وإنما مقام الخاصة يقين في القلب بعلم ضروري لا يحتاج إلى دليل، وثمرة هذا العلم: الانقطاع إلى الله، والتوكل عليه وحده، وإطراح جميع الخلق، فلا يرجو إلا الله، ولا يخاف أحدًا سواه؛ إذ ليس يرى فاعلاً إلا إياه، ويرى جميع الخلق في قبضة القهر، ليس بيدهم شيء من الأمر، فيطرح الأسباب، وينبذ الأرباب.

والدرجة الثالثة: ألا يرى في الوجود إلا الله وحده، فيغيب عن النظر إلى

(١) «تفسير ابن جزي» (٣/ ٧٤٠ - ٧٤١).

(٢) انظر: «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» (ص ١٤٣)، «مجموع الفتاوى» (٢/ ٤١١).

المخلوقات، حتى كأنها عنده معدومة، وهذا هو الذي تُسمّيه الصوفية مقام الفناء^(١)، بمعنى: الغيبة عن الخلق حتى إنه قد يفنى عن نفسه، وعن توحيده؛ أي يغيب عن ذلك باستغراقه في مُشاهدة الله^(٢).

وهذا الكلام من انحرافات الصوفية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الفناء الثاني: وهو الذي يذكّره بعض الصوفية، وهو أن يفنى عن شهود ما سوى الله تعالى، فيفنى بمعبوده عن عبادته، وبمذكّوره عن ذكره، وبمَعْرُوفه عن مَعْرِفته؛ بحيث قد يغيب عن شهود نفسه لما سوى الله تعالى، فهذا حال ناقص قد يعرض لبعض السالكين، وليس هو من لوازم طريق الله؛ ولهذا لم يُعرف مثل هذا للنبي ﷺ وللسابقين الأولين، ومن جعل هذا نهاية السالكين فهو ضالّ ضالّاً مُبيناً، وكذلك من جعله من لَوَازِم طريق الله فهو مُخطئ...»

وأما الثالث: فهو الفناء عن وجود السّوى؛ بحيث يرى أن وجود المخلوق هو عين وجود الخالق، وأن الوجود واحد بالعين؛ فهو قول أهل الإلحاد والاتحاد الذين هم من أضلّ العباد^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، تكلم على مراتب التوبة وأنها سبع، وتكلم على توبة أهل المُشاهدة^(٤) من الغفلات^(٥).

وفي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ [الصفّات: ٩٩]، يقول: «وقالت المُتصوّفة: معناه: إني ذاهب إلى ربي بقلبي، أي: مُقبلاً على الله

(١) انظر: «مدارج السالكين» (٥٦/٢).

(٢) «تفسير ابن جزلي» (٣٨٤/١ - ٣٨٥)، للتوسع انظر: «مدارج السالكين» (١٤٥/٣).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١١٨/٣ - ١١٩).

(٤) عبارة: (أهل المشاهدة) من كلام الصوفية.

(٥) أي يتوبون من الغفلة. انظر: «تفسير ابن جزلي» (٢٩١/٣ - ٢٩٢).

بِكُلِّيَّتِهِ، تارك ما سواه»^(١).

وفي قوله ﷻ: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، قال: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْإِحْسَانُ هُنَا هُوَ الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ جَبْرِيلُ ﷺ، وَذَلِكَ مَقَامُ الْمُرَاقَبَةِ وَالْمُشَاهَدَةِ»^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، ذَكَرَ أَنَّ لِلذِّكْرِ مَزِيَّةَ خَاصَّةَ لَيْسَتْ لغيره، وهي: «الحضور في الحَضْرَةِ الْعَلِيَّةِ، والوصول إلى القُربِ بِالَّذِي عُبِّرَ عَنْهُ مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ب: (الْمُجَالَسَةِ) وَ(الْمَعِيَّةِ)»^(٣). وهذا كلام الصوفية.

ثم قال: «وللناس في المَقْصِدِ بِالذِّكْرِ مَقَامَانِ: فَمَقْصِدُ الْعَامَةِ اكْتِسَابِ الْأَجُورِ، وَمَقْصِدُ الْخَاصَّةِ الْقُربِ وَالْحُضُورِ، وَمَا بَيْنَ الْمَقَامَيْنِ بَوْنٌ بَعِيدٌ، فَكَمَ بَيْنَ مَنْ يَأْخُذُ أَجْرَهُ وَهُوَ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَبَيْنَ مَنْ يُقَرِّبُ حَتَّى يَكُونَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَحْبَابِ»^(٤).

وهذا خلاف ما دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَحَالِ خَوَاصِّ خَلْقِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ إِيضَاحٌ لَذَلِكَ.

وفي قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ② ③ ④ ⑤ ⑥ ⑦ ⑧ ⑨ ⑩ ⑪ ⑫ ⑬ ⑭ ⑮ ⑯ ⑰ ⑱ ⑲ ⑳ ㉑ ㉒ ㉓ ㉔ ㉕ ㉖ ㉗ ㉘ ㉙ ㉚ ㉛ ㉜ ㉝ ㉞ ㉟ ㊱ ㊲ ㊳ ㊴ ㊵ ㊶ ㊷ ㊸ ㊹ ㊺ ㊻ ㊼ ㊽ ㊾ ㊿ ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ١٠١ ١٠٢ ١٠٣ ١٠٤ ١٠٥ ١٠٦ ١٠٧ ١٠٨ ١٠٩ ١١٠ ١١١ ١١٢ ١١٣ ١١٤ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٨ ١١٩ ١٢٠ ١٢١ ١٢٢ ١٢٣ ١٢٤ ١٢٥ ١٢٦ ١٢٧ ١٢٨ ١٢٩ ١٣٠ ١٣١ ١٣٢ ١٣٣ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٦ ١٣٧ ١٣٨ ١٣٩ ١٤٠ ١٤١ ١٤٢ ١٤٣ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٧ ١٤٨ ١٤٩ ١٥٠ ١٥١ ١٥٢ ١٥٣ ١٥٤ ١٥٥ ١٥٦ ١٥٧ ١٥٨ ١٥٩ ١٦٠ ١٦١ ١٦٢ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ ١٦٨ ١٦٩ ١٧٠ ١٧١ ١٧٢ ١٧٣ ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٧٧ ١٧٨ ١٧٩ ١٨٠ ١٨١ ١٨٢ ١٨٣ ١٨٤ ١٨٥ ١٨٦ ١٨٧ ١٨٨ ١٨٩ ١٩٠ ١٩١ ١٩٢ ١٩٣ ١٩٤ ١٩٥ ١٩٦ ١٩٧ ١٩٨ ١٩٩ ٢٠٠ ٢٠١ ٢٠٢ ٢٠٣ ٢٠٤ ٢٠٥ ٢٠٦ ٢٠٧ ٢٠٨ ٢٠٩ ٢١٠ ٢١١ ٢١٢ ٢١٣ ٢١٤ ٢١٥ ٢١٦ ٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٢ ٢٢٣ ٢٢٤ ٢٢٥ ٢٢٦ ٢٢٧ ٢٢٨ ٢٢٩ ٢٣٠ ٢٣١ ٢٣٢ ٢٣٣ ٢٣٤ ٢٣٥ ٢٣٦ ٢٣٧ ٢٣٨ ٢٣٩ ٢٤٠ ٢٤١ ٢٤٢ ٢٤٣ ٢٤٤ ٢٤٥ ٢٤٦ ٢٤٧ ٢٤٨ ٢٤٩ ٢٥٠ ٢٥١ ٢٥٢ ٢٥٣ ٢٥٤ ٢٥٥ ٢٥٦ ٢٥٧ ٢٥٨ ٢٥٩ ٢٦٠ ٢٦١ ٢٦٢ ٢٦٣ ٢٦٤ ٢٦٥ ٢٦٦ ٢٦٧ ٢٦٨ ٢٦٩ ٢٧٠ ٢٧١ ٢٧٢ ٢٧٣ ٢٧٤ ٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٧٨ ٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٣ ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ٢٨٩ ٢٩٠ ٢٩١ ٢٩٢ ٢٩٣ ٢٩٤ ٢٩٥ ٢٩٦ ٢٩٧ ٢٩٨ ٢٩٩ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠٢ ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٥ ٣٠٦ ٣٠٧ ٣٠٨ ٣٠٩ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠ ٣٢١ ٣٢٢ ٣٢٣ ٣٢٤ ٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٧ ٣٢٨ ٣٢٩ ٣٣٠ ٣٣١ ٣٣٢ ٣٣٣ ٣٣٤ ٣٣٥ ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩ ٣٤٠ ٣٤١ ٣٤٢ ٣٤٣ ٣٤٤ ٣٤٥ ٣٤٦ ٣٤٧ ٣٤٨ ٣٤٩ ٣٥٠ ٣٥١ ٣٥٢ ٣٥٣ ٣٥٤ ٣٥٥ ٣٥٦ ٣٥٧ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٦٩ ٣٧٠ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨١ ٣٨٢ ٣٨٣ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٦ ٣٨٧ ٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠ ٣٩١ ٣٩٢ ٣٩٣ ٣٩٤ ٣٩٥ ٣٩٦ ٣٩٧ ٣٩٨ ٣٩٩ ٤٠٠ ٤٠١ ٤٠٢ ٤٠٣ ٤٠٤ ٤٠٥ ٤٠٦ ٤٠٧ ٤٠٨ ٤٠٩ ٤١٠ ٤١١ ٤١٢ ٤١٣ ٤١٤ ٤١٥ ٤١٦ ٤١٧ ٤١٨ ٤١٩ ٤٢٠ ٤٢١ ٤٢٢ ٤٢٣ ٤٢٤ ٤٢٥ ٤٢٦ ٤٢٧ ٤٢٨ ٤٢٩ ٤٣٠ ٤٣١ ٤٣٢ ٤٣٣ ٤٣٤ ٤٣٥ ٤٣٦ ٤٣٧ ٤٣٨ ٤٣٩ ٤٤٠ ٤٤١ ٤٤٢ ٤٤٣ ٤٤٤ ٤٤٥ ٤٤٦ ٤٤٧ ٤٤٨ ٤٤٩ ٤٥٠ ٤٥١ ٤٥٢ ٤٥٣ ٤٥٤ ٤٥٥ ٤٥٦ ٤٥٧ ٤٥٨ ٤٥٩ ٤٦٠ ٤٦١ ٤٦٢ ٤٦٣ ٤٦٤ ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٧ ٤٦٨ ٤٦٩ ٤٧٠ ٤٧١ ٤٧٢ ٤٧٣ ٤٧٤ ٤٧٥ ٤٧٦ ٤٧٧ ٤٧٨ ٤٧٩ ٤٨٠ ٤٨١ ٤٨٢ ٤٨٣ ٤٨٤ ٤٨٥ ٤٨٦ ٤٨٧ ٤٨٨ ٤٨٩ ٤٩٠ ٤٩١ ٤٩٢ ٤٩٣ ٤٩٤ ٤٩٥ ٤٩٦ ٤٩٧ ٤٩٨ ٤٩٩ ٥٠٠ ٥٠١ ٥٠٢ ٥٠٣ ٥٠٤ ٥٠٥ ٥٠٦ ٥٠٧ ٥٠٨ ٥٠٩ ٥١٠ ٥١١ ٥١٢ ٥١٣ ٥١٤ ٥١٥ ٥١٦ ٥١٧ ٥١٨ ٥١٩ ٥٢٠ ٥٢١ ٥٢٢ ٥٢٣ ٥٢٤ ٥٢٥ ٥٢٦ ٥٢٧ ٥٢٨ ٥٢٩ ٥٣٠ ٥٣١ ٥٣٢ ٥٣٣ ٥٣٤ ٥٣٥ ٥٣٦ ٥٣٧ ٥٣٨ ٥٣٩ ٥٤٠ ٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨٦٢ ٨٦٣ ٨٦٤ ٨٦٥ ٨٦٦ ٨٦٧ ٨٦٨ ٨٦٩ ٨٧٠ ٨٧١ ٨٧٢ ٨٧٣ ٨٧٤ ٨٧٥ ٨٧٦ ٨٧٧ ٨٧٨ ٨٧٩ ٨٨٠ ٨٨١ ٨٨٢ ٨٨٣ ٨٨٤ ٨٨٥ ٨٨٦ ٨٨٧ ٨٨٨ ٨٨٩ ٨٩٠ ٨٩١ ٨٩٢ ٨٩٣ ٨٩٤ ٨٩٥ ٨٩٦ ٨٩٧ ٨٩٨ ٨٩٩ ٩٠٠ ٩٠١ ٩٠٢ ٩٠٣ ٩٠٤ ٩٠٥ ٩٠٦ ٩٠٧ ٩٠٨ ٩٠٩ ٩١٠ ٩١١ ٩١٢ ٩١٣ ٩١٤ ٩١٥ ٩١٦ ٩١٧ ٩١٨ ٩١٩ ٩٢٠ ٩٢١ ٩٢٢ ٩٢٣ ٩٢٤ ٩٢٥ ٩٢٦ ٩٢٧ ٩٢٨ ٩٢٩ ٩٣٠ ٩٣١ ٩٣٢ ٩٣٣ ٩٣٤ ٩٣٥ ٩٣٦ ٩٣٧ ٩٣٨ ٩٣٩ ٩٤٠ ٩٤١ ٩٤٢ ٩٤٣ ٩٤٤ ٩٤٥ ٩٤٦ ٩٤٧ ٩٤٨ ٩٤٩ ٩٥٠ ٩٥١ ٩٥٢ ٩٥٣ ٩٥٤ ٩٥٥ ٩٥٦ ٩٥٧ ٩٥٨ ٩٥٩ ٩٦٠ ٩٦١ ٩٦٢ ٩٦٣ ٩٦٤ ٩٦٥ ٩٦٦ ٩٦٧ ٩٦٨ ٩٦٩ ٩٧٠ ٩٧١ ٩٧٢ ٩٧٣ ٩٧٤ ٩٧٥ ٩٧٦ ٩٧٧ ٩٧٨ ٩٧٩ ٩٨٠ ٩٨١ ٩٨٢ ٩٨٣ ٩٨٤ ٩٨٥ ٩٨٦ ٩٨٧ ٩٨٨ ٩٨٩ ٩٩٠ ٩٩١ ٩٩٢ ٩٩٣ ٩٩٤ ٩٩٥ ٩٩٦ ٩٩٧ ٩٩٨ ٩٩٩ ١٠٠٠

أَي: كَأَنَّهُ صَارَ بِالْحَضْرَةِ لَمَّا صَارَ بِمَنْزِلَةٍ مِنَ الْقُربِ!

وفي قوله تعالى: ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الأعراف: ٥٦]، يَقُولُ: «وَالنَّاسُ

فِي الرَّجَاءِ عَلَى ثَلَاثِ مَقَامَاتٍ:

(١) «تفسير ابن جزى» (٣/٦٧٦).

(٢) المصدر السابق (٤/٢٧٧)؛ بتصرف واختصار.

(٣) المصدر السابق (١/٣٧٥)؛ بتصرف. (٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق (١/٢٥٧).

فمقام العامة: رجاء ثواب الله.

ومقام الخاصة: رجاء رضوان الله.

ومقام خاصة الخاصة: رجاء لقاء الله؛ حُبًّا فيه، وشوقًا إليه^(١).

وهذا الكلام غير صحيح، إنما أثنى الله ﷻ على أفضل الخلق بأنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه، فقال سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠]، وقوله: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦].

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ٦]، يقول: «قال بعض الصوفية: الكنود: الذي يعبد الله على عوض^(٢)، أي: يريد الأجر والثواب، وهذا مقام الرسل عليهم الصلاة والسلام كما مضى قريبًا، فهو كلام باطل.

وفي قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، يقول: «ثم إن ثمرات الذكر بجميع الأسماء والصفات مجموعة في الذكر الفرد، وهو قولنا: (الله الله)، فذلك هو الغاية، وإليه المنتهى^(٣).

وهذه بدعة لا أضل لها؛ فإنه لم يرد ذلك في الكتاب والسنة، ولا عن أحد من سلف الأمة؛ إذ جميع الأذكار الواردة في الكتاب والسنة من قبيل الكلام المُرَكَّب، وأما اللفظ المفرد فليس بكلام مفيد، فلا بد من أن يترَكَّب مع غيره ليحصل به الإفادة.

ومما يدل على بطلانه صراحة: حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا: «أفضل الذكر لا إله إلا الله^(٤).

(١) «تفسير ابن جزلي» (٣٥٢/١). (٢) المصدر السابق (٧٤٨/٤).

(٣) المصدر السابق (٣٧٧/١).

(٤) رواه الترمذي (٣٣٨٣)، وابن ماجه (٣٨٠٠)، وحسنه الألباني في «صحيح =

وفاته :

كانت وفاته رَحِمَهُ اللهُ فِي سَحَرِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، السَّابِعِ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِائَةَ (٧٤١هـ)، فِي مَعْرَكَةِ طَرِيف^(١)، وَقَدْ بَلَغَ الثَّامِنَةَ وَالْأَرْبَعِينَ مِنْ عَمْرِهِ.

وَمَعْرَكَةُ طَرِيفِ وَقَعَتْ مَعَ النَّصَارَى. وَ(طَرِيف) نَسَبَةٌ لِلْقَائِدِ الَّذِي أَرْسَلَهُ مُوسَى بْنُ نُصَيْرٍ لِفَتْحِ الْأَنْدَلُسِ قَبْلَ طَارِقِ بْنِ زِيَادٍ، مِنْ الْمَضِيقِ الْمَشْهُورِ الَّذِي سُمِّيَ بِاسْمِ طَارِقِ بْنِ زِيَادٍ، وَكَانَ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ جَمَعَ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَعِلْمَائِهِمْ، وَخَرَجَ فِيهَا أَيْضًا جُمُوعٌ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْوُجَهَاءِ وَالْعَامَةِ، وَحَصَلَ فِيهَا هَزِيمَةٌ كَبِيرَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَقُتِلَ فِيهَا عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَأُسِرَ مِنْ أُسْرٍ، وَحَصَلَتْ فِيهَا أُمُورٌ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَكَانَ ابْنُ جُزَيٍّ يَحْتَجُّ النَّاسَ عَلَى الْقِتَالِ وَيُحَرِّضُهُمْ عَلَيْهِ، وَيُثَبِّتُهُمْ، وَكَانَ مِمَّا قَالَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ:

قَصْدِي الْمُؤْمَلُ فِي جَهْرِي وَإِسْرَارِي وَمَطْلَبِي مِنَ إِلَهِي الْوَاحِدِ الْبَارِي
شَهَادَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَالِصَةٌ تَمْحُو ذُنُوبِي وَتَنْجِينِي مِنَ النَّارِ
إِنْ الْمَعَاصِي رَجَسَ لَا يُظَهِّرُهَا إِلَّا الصَّوَارِمُ فِي أَيْمَانِ كُفَّارِ
ثُمَّ قَالَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ: أَرْجُو أَنْ يُعْطِينِي اللَّهُ مَا سَأَلْتُهُ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ.

فَقُتِلَ رَحِمَهُ اللهُ.



= الجامع» (١١٠٤)، والأرنؤوط في تعليقه على «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (٨٤٦).

(١) «الأعلام» للزركلي (٣٢٥/٥) نقلًا عن المقرئزي.



التعريف بالكتاب وبيان منهجه وطريقته في التفسير

كُتِبَ التفسير على قسمين:

القسم الأول: ما يختص بالرواية. ك: تفسير عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والدر المنثور، وأمثالها.

القسم الثاني: ما يجمع بين الرواية والدراسة. ك: تفسير يحيى بن سلام، وتفسير ابن جرير، وتفسير ابن كثير.

وتفسير ابن جزي من القسم الثاني؛ فهو يُفسّر القرآن بالقرآن، وبالسنة، وبأقوال الصحابة وأقوال التابعين، ولا يُعنى بذكر الأسانيد، وتارة يذكر الراوي من الصحابة، وتارة يُغفل ذكره، وتارة يُشير إلى الحديث دون أن يذكره، وتارة يقول: «فسره رسول الله ﷺ»، أو «روى عن رسول الله ﷺ»، هذا بالإضافة إلى أنه قد يحكم على الرواية، وهو قليل جدًا.

وأما ما يتصل بتخريج الرواية فالغالب أنه يُغفل هذا الجانب، ولا يُشير إلى من خرجه.

وقد يروي الأحاديث بالمعنى، وقد يدمج بين روايتين، ويكثر من إيراد الأحاديث بصيغ التمریض دون التزام بما جرى عليه المُحدّثون من أن ذلك يكون للتضعیف، فهو لا يقصد ذلك. وقد يذكر معنى الحديث ثم يضيفه إلى جمع من الصحابة أو من بعدهم، وقد يقول: «قال بعض السلف» ثم يذكره.

وفي كثير من المواضع يذكر أن القصص التي تذكر في كتب التفسير تقتصر إلى أسانيد، وقد يتابع - في بعض الأحكام على الروايات - ابن عطية من غير أن يُشير، وكثيرًا ما ينقل بالمعنى.

وقد يحصل الوهم في نسبة بعض الأحاديث أو الآثار لمن رواها أو خرّجها. وقد يذكر بعض ما لا أصل له من الروايات، وهذا في المرويات عموماً. وفي أسباب النزول تارة يذكر السبب كاملاً، وهذا قليل، وتارة يختصر، وتارة يُشير إلى السبب إشارة عابرة، وهذا كثير. وقد يُورد في الآية أكثر من سبب دون جَمْع بينها ولا ترجيح.

فهو يتساهل - في الجملة - في حكاية أسباب النزول، فيترك بعض المرويات الصحيحة في سبب نزول الآية، ويُورد بعض المرويات شديدة الضعف، وهو يعتمد في ذلك كثيراً على ابن عطية رحمته الله.

وقد ذكر ابن جزّي منهجه في مقدمة الكتاب، وأن له فيه أربعة مقاصد، تتضمن أربع فوائد^(١):

الفائدة الأولى: أن يجمع كثيراً من العلم في كتاب صغير الحجم؛ تسهلاً للطالين، وتقريباً للراغبين.

الفائدة الثانية: ذكر نُكْت عجيبة، وفوائد غريبة، قلّما تُوجد في كتاب؛ لأنها من بُنَيَات فكره.

الفائدة الثالثة: إيضاح المُشكلات؛ إما بحلّ العُقَد المُقفلات، وإما بحُسن العبارة، ورفَع الاحتمالات، وبيان المُجمَلات.

الفائدة الرابعة: تحقيق أقوال المُفسّرين، والتّفَرقة بين السّقيم منها والصحيح، وتمييز الراجح من المرجوح.

وقد ذكر أنّ أقوال الناس على مراتب، منها^(٢):

الأولى: الصحيح الذي يُعوّل عليه.

(١) «تفسير ابن جزّي» (١/٥٨ - ٥٩).

(٢) وقريب من هذا قول ابن تيمية: «والعلم إما نُقل مُصدّق عن معصوم، وإما قول عليه دليل معلوم، وما سوى هذا فلإما مُزيّف مُردود، وإما موقوف لا يُعلم أنه بهرَج ولا منقود». «مقدمة أصول التفسير» (ص ١٧).

الثانية: الباطل الذي لا يُلتفت إليه.

الثالثة: ما يحتمل، ثم إنَّ هذا الاحتمال قد يكون مُتساوياً أو مُتفاوتاً، والتفاوت قد يكون قليلاً أو كثيراً.

ثم جعل المؤلف رسماً يَسِير عليه فيما يذكره من الأقوال، فجعل لذلك عبارات تُعرَف بها مراتب هذه المقالات، قال:

- «فأذناها ما أَصْرَحَ بأنه خطأ أو باطل.

- ثم ما أقول فيه: إنه ضعيف، أو بعيد.

- ثم ما أقول: إن غيره أرجح، أو أقوى، أو أظهر، أو أشهر.

- ثم ما أقدم غيره عليه؛ إشعاراً بترجيح المُتَقَدِّم.

- أو بالقول فيه: قيل كذا؛ قَصْداً للخروج من عَهْدته.

- وأما إذا صَرَّحْتُ باسم قائل القول؛ فإني أفعل ذلك لأحد أمرين: إما

للخروج عن عَهْدته، وإما لِنُصْرته إن كان قائله ممن يُقْتَدَى به، على أني لستُ أنسب الأقوال إلى أصحابها إلا قليلاً؛ وذلك: لِقَلَّةِ صِحَّةِ إسنادها إليهم، أو لاختلاف الناقلين في نِسْبَتها إليهم.

- وأما إذا ذكرتُ شيئاً دون حكاية قوله عن أحد؛ فذلك إشارة إلى أني

أَتَقَلَّدَه وأرتضيه، سواء كان من تَلْقَاء نفسي، أو مما اختاره من كلام غيري، وإذا كان القول في غاية السُّقُوط والبُطلان لم أذكره؛ تنزيهاً للكتاب، وربما ذكرته تحذيراً منه.

والكتاب لا شك أنه في غاية الاختصار، إلا أنه قد يَتَوَسَّع في بعض

المواضع على غير العادة، وقد يُكْثَر من ذِكر الأقوال جداً من غير حاجة، كما

فَعَلَ في باب النسخ، فإنه زاد فيه وأكثر، وأوصل الآيات التي ادَّعى فيها النسخ

إلى (٢١٤) آية!

مُقدِّمة الكتاب :

صدَّر المؤلف كتابه - بعد المُقدِّمة العامة التي ذكر فيها منهجه في تأليفه -
بمُقدِّمتين عِلْمِيَّتَيْن :

الأولى : ضَمَّنْهَا أَبْوَابًا تَتَعَلَّقُ بعلوم القرآن وأصول تفسيره، وطبقات
مُفسِّريه، إضافة إلى جُمْل تَتَعَلَّقُ بالفصاحة، والبلاغة، وأدوات البيان: وقد ذكر
فيها مسائل في غاية الأهمية؛ وذلك في اثني عشر بابًا.

الثانية: في تفسير معاني اللغات (غريب القرآن): وقد رَتَّبَهَا على
الحروف الهجائية على طريقة المَغَارِبَةِ.

الأصول التي استمد منها المؤلف كتابه:

من أبرز الكتب التي رجع إليها المؤلف:

- الكشف للزمخشري، فقد نقل عنه نقلًا صريحًا، أو صرَّح به، أو ذكره
في (٢٣١) موضعًا. وهو أكثر كتاب ورد ذكره في التَّسهيل.

- المُحرَّر الوجيز لابن عطية، فقد صرَّح بذكره في نحو (١٧٣) موضعًا،
بالإضافة إلى نُقولَات منه في مواضع لم يُصرَّح بنسبتها إليه.

أما نُقولَاتُه من الكتب الأخرى، كتفسير ابن جرير والرازي وغيره، فقليلة
جدا، لا تكاد تُذكر.

وقد أشار المؤلف إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل في نحو ستة
مواضع، والعادة أنَّ المَغَارِبَةِ والأندلسيين لا يذكرون مذهب أحمد غالبًا؛
باعتبار أنه من أهل الرواية والحديث وليس من الفقهاء في رأيهم، لكن ابن
جُزَيٍّ - كما نرى - أشار إلى عدد من أقواله في تفسيره، واعتنى بنقل مذهبه في
كتابه الآخر: (القوانين الفقهية)، وهو في هذا الجانب على جادة ابن عبد البر
في عموم كتبه.

من مزايا الكتاب:

١ - أنه جامعٌ لجوانبٍ مُختلفةٍ من التفسير، بعبارةٍ مُوجزةٍ ودقيقةٍ، مع الترجيح غالبًا.

٢ - الوفاء بالمعنى، والاختصار جدًا مع ذكر الأقوال.

٣ - يُعتبر الكتاب من قِبل التفسير التحليلي المُقارن.

٤ - يُمثّل خلاصة نافعة للكتب المنقول عنها، لا يَسْتَغْنِي عنها طالب العلم.

٥ - تَكَلَّمَ المؤلف بعبارة حَسَنَة عن بعض المقامات والجوانب المُتعلّقة بالعبودية أو السُّلُوك، وقد بلغت اثني عَشَرَ مقامًا، وهذه المعاني وإن كانت خارجة عن موضوع التفسير إلا أنها مفيدة للقارئ.

٦ - خلا الكتاب من العبارات الموحشة التي قد تجدها في كلام بعض أهل العلم لاعتبارات مختلفة لا سيما في مقام الردّ والمُناقشة أو ما أشبه ذلك. وانظر إلى قوله في المُخَالِفِينَ:

- «وَكُلُّ وَاحِدٍ سَلَكَ طَرِيقًا نَحَاهُ، وَذَهَبَ مَذْهَبًا ارْتَضَاهُ ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [النساء: ٩٥]»^(١).

- «فَخُذْ مِنْهُ مَا صَفَا، وَدَعْ مَا كَدَّرَ»^(٢).

- «والله ينفع الجميع بخدمة كتابه، ويجزيهم أفضل ثوابه»^(٣).

ومزاولة أمثال هذه الكتب نورٌ وهداية وتمرين على الأدب، وهي التي ينبغي أن يَتَرَبَّيَ عليها طالب العلم ويديم النظر فيها ويسلك سبيل مؤلفيها في النقد والاستدراك والتعقب؛ لأن خلاف ذلك مع قِلَّة البَصَر وضعف العلم يُورث شيئًا من الرُّعُونة والتعدي والجُرأة، ويوقع صاحبه في أحوالٍ لا تليق به،

(١) «تفسير ابن جزّي» (١/٥٥).

(٢) المصدر السابق (١/٩٣) في معرض التعليق على كشف الزمخشري.

(٣) المصدر السابق في معرض التعليق على كتاب ابن الخطيب.

ناهيك عن التشبع بالأساليب الجافية، والعبارات القاسية في حق الأئمة وفضلاء الأمة!

جوانب مُكَمِّلة في منهج المؤلف:

- ١ - صرّح المؤلف بأنه يذكر من القراءات الأخرى - غير قراءة نافع التي بنى عليها الكتاب - ما يكون فيه فائدة في المعنى، أو الإعراب، دون ما لا فائدة تظهر له فيه، فإذا كانت القراءات ترجع إلى معنى مُتَّحد فإنه لا يذكرها.
- ٢ - لا يذكر من القصص إلا ما يتعلّق بها التفسير، ولا يذكر من ذلك إلا الصحيح غالباً.
- ٣ - يتطرّق إلى الأحكام والإعراب عند الحاجة من غير توسّع.
- ٤ - يُغفل الكلام على الغريب في ثنايا الكتاب إن كان قد ذكره في المُقدِّمة.
- ٥ - رتّب تفسيره بحسب ترتيب سور القرآن وآياته، وقد يترك بعض الآيات أو الجُمَل؛ ربما لوضوحها في نظره، أو لأنه قد مضى تفسيرها.
- ٦ - لم يذكر الآيات استقلالاً، وإنما يذكرها في ثنايا تفسيره مُجرّأة، ثم أضيفت الآيات من قِبَل طابِعي الكتاب.
- ٧ - يُعنى بالجوانب البيانية واللطائف.

نماذج من اللطائف والقواعد والفوائد التربوية والعلوم المُتعلّقة بالقرآن:
أولاً: لطائف أوردها المؤلف في تفسيره:

- ١ - فائدة التّعديّة بـ «إلى»، و«على» في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]، وقوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ [آل عمران: ٨٤]^(١).
- ٢ - تعليل وصف المَلَأَ بـ «الذين كفروا» في قصة هود: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ

(١) انظر: «تفسير ابن جزلي» (١/٥٥٨).

كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ﴿[الأعراف: ٦٦]، وحذفها قبل ذلك في خبر نوح ﷺ: ﴿قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الأعراف: ٦٠]، ولم يقل: الذين كفروا^(١).

٣ - تعليل تعبير السحرة فيما نسبوه لموسى ﷺ بالفعل، فقالوا: ﴿إِنَّمَا أَنْ تُلْقِيَ﴾ [الأعراف: ١١٥]، بينما قالوا فيما أضافوه إلى أنفسهم: ﴿وَلَمَّا أَنْ تَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ﴾ [الأعراف: ١١٥]^(٢).

٤ - ذكر وجه تعريف الحسنة وتنكير السيئة في قوله: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]^(٣).

٥ - وجه التعبير بالجملة الاسمية في قوله: ﴿أَدْعَوْتُهُمْ أَمْ أَنْتَ صَمِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٩٣]^(٤).

٦ - مناسبة التعبير بالواو في قصة هود وشعيب عليهما الصلاة والسلام: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ [هود: ٥٨]، وبالفاء في قصة صالح ولوط عليهما الصلاة والسلام: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ [هود: ٦٦]^(٥).

٧ - ذكر وجه قول يوسف في منة الله ﷻ عليه: ﴿إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ﴾ [يوسف: ١٠٠]، ولم يذكر الإخراج من الحب^(٦).

٨ - دلالة قوله تعالى: ﴿مَنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [يوسف: ١٠٩]، على أن الرسل عليهم الصلاة والسلام يُبعثون من أهل القرى لا البوادي^(٧).

٩ - ما استدل به بعض المحدثين على التسوية بين التحديث والإخبار بقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]^(٨).

(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (٣٥٧/٢). (٢) انظر: المصدر السابق (٣٧٤/٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (٣٧٨/٢). (٤) انظر: المصدر السابق (٤٢٩/٢).

(٥) انظر: المصدر السابق (٥٩٥/٢). (٦) انظر: المصدر السابق (٦٦١/٢).

(٧) انظر: المصدر السابق (٦٦٤/٢). (٨) انظر: المصدر السابق (٧٤٢/٤).

ثانيًا: قواعد وضوابط أوردها المؤلف في تفسيره:

- ١ - ضابط المُحَرَّمات مِن جِهَةِ النَّسَبِ والمُصَاهَرَةِ^(١).
- ٢ - ضابط صِحَّة المُفَاضَلَةِ بين شيئين لا نِسْبَةٍ بينهما في الوُضْفِ المَذْكُورِ^(٢).
- ٣ - تكرير حروف الفعل يدل على تَكَرَّرِ المعْنَى^(٣).
- ٤ - السُّؤالُ المُثَبِّتُ في الآخِرَةِ أو المَنْفِي^(٤).
- ٥ - استعمال اللفظ المُشْتَرَكِ في مَعْنِيهِ^(٥).
- ٦ - ذِكْرُ الطَّيِّبَاتِ في مَعْرِضِ الإِنْعَامِ يُرَادُ بِهَا المُسْتَلَذَّاتُ، وَذِكْرُهَا في مَعْرِضِ التَّحْلِيلِ والتَّحْرِيمِ يُرَادُ بِهَا الحلال^(٦).
- ٧ - الاسمُ المُشْتَقُّ مِنَ الفعلِ يَشْتَرِكُ فِيهِ المُخَاطَبُ وَكُلُّ مَنْ اتَّصَفَ بِتِلْكَ الصِّفَةِ^(٧).
- ٨ - القَسَمُ لا يَكُونُ إِلَّا بِمَعْظَمِ^(٨).
- ٩ - كل ما قال الله فيه: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ﴾ [الحاقة: ٣]، فقد أعلم الله تعالى عنه نبيه ﷺ^(٩).
- ١٠ - التَّفْسِيرُ بَعْدَ الإِبْهَامِ يدل على التَّهْوِيلِ^(١٠).

ثالثًا: جوانب تربوية لتَهْذِيبِ النُفُوسِ ذَكَرَهَا المؤلف في تفسيره:

- ١ - فضائل التَّقْوَى، ومراتبها، والبواعث عليها، ودرجاتها^(١١).
- ٢ - أنواع الذِّكْرِ، وفضله، وثَمَرَاتِهِ^(١٢).

(١) انظر: «تفسير ابن جزلي» (٣٦-٣٤/٢). (٢) انظر: المصدر السابق (٦٦٨/٣).
 (٣) انظر: المصدر السابق (٣٦٩/٣). (٤) انظر: المصدر السابق (٧٣٠/٢).
 (٥) انظر: المصدر السابق (٤٧٢/٣، ٥٥١).
 (٦) انظر: المصدر السابق (٧٩٣/٣). (٧) انظر: المصدر السابق (٥٢١/٤).
 (٨) انظر: المصدر السابق (٥٥٠/٤). (٩) انظر: المصدر السابق (٧٣٢/٤).
 (١٠) انظر: المصدر السابق (٧٥٧/٤). (١١) انظر: المصدر السابق (٢٦٥ - ٢٦٧).
 (١٢) انظر: المصدر السابق (٣٧٤ - ٣٧٧).

- ٣ - فضل الصبر، وأنواع الكرامة للصابرين، وأنواع الصبر^(١).
- ٤ - مُراقبة الله ﷻ، وثمارها^(٢)، ودرجات الخوف من الله ومقاماته، ودرجات الرجاء ومقاماته أيضًا^(٣).
- ٥ - إشارات إلى الجوانب السلوكية السلبية ك: الحسد مثلًا^(٤).
- ٦ - حكم التوبة، وشروطها، وآدابها، ومراتبها، والبواعث عليها^(٥).
- رابعًا: بعض العلوم المتعلقة بالقرآن بثها المؤلف في تفسيره:
- ١ - الحكمة من تكرار القصص في القرآن^(٦).
- ٢ - العلوم التي لها تعلق بفهم القرآن وتفسيره^(٧).
- ٣ - أسباب اختلاف المفسرين^(٨).
- ٤ - أسماء القبائل التي ارتدت عن الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ^(٩).
- ٥ - هل كان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام على دين قومهم؟^(١٠).
- ٦ - منقولات من كتب أهل الكتاب تصف الأمة، وتصف نبيها ﷺ^(١١).
- ٧ - منازل القمر^(١٢).

(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (١/٣٨٠ - ٣٨١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢/٦ - ٨).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢/٣٥١ - ٣٥٢).

(٤) انظر: المصدر السابق (٤/٨٠٠ - ٨٠١).

(٥) انظر: المصدر السابق (٣/٢٩١ - ٢٩٢).

(٦) انظر: المصدر السابق (١/٧١ - ٧٣).

(٧) انظر: المصدر السابق (١/٧٤ وما بعدها).

(٨) انظر: المصدر السابق (١/٨٤ - ٨٥).

(٩) انظر: المصدر السابق (٢/١٨٨).

(١٠) انظر: المصدر السابق (٢/٣٦٥ - ٣٦٦).

(١١) انظر: المصدر السابق (٢/٣٩٥ - ٤٠٥).

(١٢) انظر: المصدر السابق (٣/٦٣٦).

طباعات الكتاب:

يُمكن تلخيص الكلام على طبعات الكتاب في التالي:

أولاً: طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر، سنة (١٣٥٥هـ).

ثانياً: طبعة دار الكتاب العربي ببيروت، سنة (١٣٩٣هـ).

ثالثاً: طبعة دار الكتاب العربي، تحقيق لجنة إحياء التراث، سنة (١٤٠٣هـ).

رابعاً: طبعة دار الكتب الحديثة بالقاهرة، تحقيق محمد عبد المنعم اليونسي، وإبراهيم عطوة عوض.

خامساً: طبعة دار الأرقم ببيروت، تحقيق الدكتور عبد الله الخالدي، سنة (١٤١٦هـ).

سادساً: طبعة المكتبة العصرية ببيروت، سنة (١٤٢٣هـ).

ومما يعيب هذه الطبعات جملة من الأمور:

١ - كثرة التطبيعات والتحريفات، ومن عجب أن تقرأ أحياناً في المُقدِّمة شكوى المُحقِّق من كثرة الأخطاء في طبعات الكتاب السابقة، ثم تكون طبعته رديئة رداءة تلك الطبعات!

٢ - عدم ذكر الأصول الخطية للكتاب، وغالب الموجود إنما هو تصوير عن الطبعات السابقة.

٣ - تصرُّفات المحقِّقين في الكتاب، وذلك في جوانب عدة:

أ - تصرّف في المُقدِّمات؛ حيث جعلها بعضهم في آخر الكتاب، مع أن المؤلف ذكَّرها في أوَّلِه.

ب - تصرّف في ترتيب ألفاظ غريب القرآن؛ حيث رتَّبها بعضهم حسب ترتيب الحروف عند المَشَارِقة، بينما رتَّبها المؤلف حسب ترتيب الحروف عند المَغَارِبة.

ج - إثبات النصِّ القرآني في الكتاب على قراءة حفص، مع أن المؤلف بنى كتابه على قراءة نافع.

سابعًا: طبعة دار الضياء في الكويت، تحقيق الدكتور محمد بن سيدي محمد مولاي، وهي في ثلاث مجلدات، ومما يُمَيِّز هذه الطبعة ما يلي:

- ١ - أنه اعتمد على بعض النسخ الخطية.
- ٢ - أعاد المُقَدِّمة إلى موضعها في أول الكتاب.
- ٣ - رَتَّب الأحرف على طريقة المغاربة.
- ٤ - وضع للكتاب فهرس، وعَلَّق عليه ببعض التَّعليقات، وإن لم تكن بطريقة التحقيق العلمي المتعارف عليه. ومنهجه: أنه يقارن بين النسخ الخطية، ثم ينتقي من العبارات ما يراه ملائمًا، من غير أن يعتمد نسخة تكون هي الأم، ولم يُثبت الفروق بين الأصول الخطية في الهوامش لكثرتها كما قال، ولعدم أهمية إثباتها في نظره، مع أنه أثبت شيئًا من ذلك في أول الكتاب، ثم بدا له أن هذا مما يكثر ويطول فتركه.
- ثم إن المحقق أعاد طَبَعَ الكتابَ طبعةً ثانية في أربع مجلدات، أضاف فيها الآتي:

- ١ - أثبت النص بقراءة نافع من رواية قالون.
- ٢ - خرَّج الأحاديث والآثار.
- ٣ - وثَّق القراءات المُتواترة وغير المُتواترة.
- ٤ - ترجم لمن يحتاج إلى ترجمة من الأعلام.
- ٥ - جاء بالنص القرآني كاملاً؛ حيث إن ابن جُزي لم يُثبت النصَّ القرآني بتمامه، وإنما يُفسِّر جُمَلًا من الآيات.

٦ - رجع في هذه الطبعة إلى نُسخ خَطِّية إضافية، حيث اعتمد على ثمانين نسخ خطية، لكنها نُسخ مُتأخِّرة بعد الألف، وبعضها لا يُعرف لها تاريخ، وكنت نظرت في فهرس المخطوطات في حدود سنة (١٤١٦هـ)، ورجوت أن أحصل على نُسخة بخط المُؤَلِّف، أو مَقروءة عليه، أو مُقابِلة على نُسخته،

فرايت للكتاب نُسخًا كثيرة جدًا، وبعض هذه النُسخ مُتقدمة في تاريخها بالنظر إلى تاريخ النُسخ التي اعتمد عليها المُحقّق.

وبمُراجعة هذه الطّبعة وجدنا أنها لا ترتقي لتكون خدمة لائقة بمُستوى الكتاب، ففيها أخطاء كثيرة.

ثامناً: طبعة المنتدى الإسلامي بالشارقة، بعناية أبي بكر بن عبد الله السعداوي، سنة (١٤٣٣هـ)، وهي في مجلد واحد.

ومن ميزات هذه الطّبعة:

- ١ - أن المحقق أثبت الآيات القرآنية في أعلى الصفحة.
- ٢ - جعل النص بقراءة نافع من رواية ورش.
- ٣ - أعاد المُقدمة إلى موضعها في أول الكتاب.
- ٤ - رتب الأحرف على طريقة المغاربة.
- ٥ - قارن بين المخطوطات، وأثبت ما يترجح له، على طريقة مُحقق طبعة دار الضياء.
- ٦ - إذا أشكل عليه شيء رجع إلى كلام المُفسّرين المُتقدّمين، كابن عطية، والزّمخشرى، ومن ينقل عنهم ابن جزيّ أو من نقلوا عن ابن جزيّ.
- ٧ - عزا الأحاديث وخرّجها.
- ٨ - اعتمد على خمس نُسخ خطيّة، يقول: اخترنا من بينها أحسنها وأجودها فقابلناه على ثلاث نُسخ أصلية. وهذه النُسخ كلها من بعد سنة (١١٠٠هـ)، ويذكر أنهم رجعوا إلى نُسخ أخرى استأنسوا بها، لكنها ليست بتلك الأهمية.

وهذه الطبعة والتي قبلها اشتركتا في نسختين خطّيتين:

نسخة الخزانة الحسينية، وقد رجعوا إلى هذه النسخة في المجلد الثاني من بداية سورة مريم إلى نهاية الكتاب، أما الجزء الأول فقد انفردت به دار الضياء.

واشتركا أيضًا في نسخة أخرى ناقصة من أولها، والنقص ليس بكثير. وعلى هذا تكون طبعة المُنْتَدَى قد رجعت إلى ثلاث نسخ لم ترجع إليها دار الضياء.

وأما طبعة الضياء فقد زادت بنحو ست نسخ على طبعة المُنْتَدَى. ولم تخل هذه الطبعة من أخطاء تُعَكِّرُ صَفْوَ هذا الكتاب، ومن ثم فلم تكن بالمستوى اللائق بهذا التفسير.

تاسعًا: طبعة دار طيبة الخضراء، بتحقيق الشيخ علي بن حمد الصالحى وفقه الله.

وقد صدرت سنة (١٤٣٩هـ)، وهي آخر الطبعات التي وقفنا عليها. مميزات هذه الطبعة:

- ١ - جَمَعَ الْمُحَقِّقُ (١٥) نُسخة خَطِيَّة، اعتمد في التَّحْقِيقِ خَمْسًا منها، واستأنس بنُسَخَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، فكان مجموع ذلك (٧) نسخ.
- ٢ - لم يَعتَمِدَ شيئًا من تلك النُّسخ أَضَلًّا، وإنما اختار منها ما غلب على ظَنِّه أنه الأصوب.
- ٣ - رجع إلى المَصَادِر التي ينقل منها ابن جُزَي.
- ٤ - أثبت النص القرآني وفق قراءة ورش عن نافع.
- ٥ - أضاف مَقَاطِعَ الآيات، وجعل ذلك بين []؛ لكونه زيادة على ما ذكره المؤلِّف؛ وذلك أن ابن جُزَي إنما يذكر المَوْضِع الذي يُريد تفسيره فحَسَبَ.
- ٦ - أضاف في حواشي الكتاب تَغْلِيقاتَ نَفِيسَةٍ للعالم الرِّبَّاني عبد الرحمن بن ناصر البرَّاك، وذلك على المواضع التي تَضَمَّنَتْ مُخَالَفةً في الاعتقاد، أو بعض عبارات أهل التصوِّف.
- ٧ - خرَّج الأحاديث، وأحال إلى المَصَادِر التي ينقل منها ابن جُزَي، مع التَّعليق على ما يَتَطَلَّبُ ذلك.

وتُعَدّ هذه الطّبعة أفضل طبّعات الكتاب وأصحّها وأسلمها مِنَ الأخطاء .
 تنبيه: يَظْهَر لي أن كثرة الأخطاء في طَبَّعات الكتاب عائدة - في أغلبها -
 إلى النُّسخ الخَطِيئة نفسها، وَمِنْ ثَمَّ فإن المُقارنة بين النُّسخ الخَطِيئة ضرورية
 لتجاوز ذلك، وهو ما حاوله مُحَقِّقو الطّبعات الثلاث الأخيرة، ولكن يبقى
 النَّظَر في اختيار الأصوب، وذلك بِمُراعاة جُمْلَة من الأمور يُعَدّ السِّيَاق واحدًا
 منها .

الدَّرَاسَات الْمُتَعَلِّقَة بِتَفْسِير ابْنِ جُزْيٍ:

هناك دراسات ورسائل جامعية كثيرة تَتَّصِل بهذا التَّفْسِير، منها:

١ - (الإمام ابن جُزْيٍ الكلبي وجهوده في التفسير، من خلال التسهيل
 لعلوم التّنزيل)، للباحث عبد الحميد بن محمد ندي، وهي رسالة ماجستير في
 جامعة الأزهر، مسجّلة عام (١٤٠٠هـ).

٢ - (ابن جُزْيٍ وَمَنْهَجُهُ في التفسير)، لعلي بن محمد الزبيري، وهذا
 أوسع بحث يُعرَف بالتفسير وبيان منهج مؤلفه وتفاصيل ترجمته، واعتمد عليه
 كثير مِمَّن خَدَم الكتاب بعد ذلك، والباحث قد أحسن في دراسته، وبذل فيها
 جهدًا محمودًا، وإن كان يَنْقُصه تحرير أبواب الاعتقاد عند المؤلف؛ إذ يذكر
 الباحث أن ابن جُزْيٍ مشى على عقيدة السَّلَف في أصول الدين، وهكذا مَن
 جاء بعده مِمَّن تَطَرَّق لهذا الجانب نَقَلُوا ذلك عنه، وهذا ليس دقيقًا، ويتّضح
 ذلك بما تقدّمت الإشارة إليه آنفًا .

فمن أراد أن يعرف مَنْهَج ابن جُزْيٍ في التفسير كَفَتْهُ هذه الرسالة بأمثلتها
 الكثيرة، إلا في جانب الاعتقاد وجانب التَّصَوُّف . والكتاب طُبِع طبعته الأولى
 عام (١٤٠٧هـ) في دار القلم .

٣ - (مَقَاصِد التَّنْزِيل من خلال كتاب التسهيل لابن جُزْيٍ الكلبي)،
 للباحث إدريس الفريان، وهي رسالة دكتوراه في المغرب، سُجِّلَت عام
 (١٤١١هـ).

- ٤ - (ابن جُزَيٍّ ومنهجه في التفسير)، للباحث فراس بن يحيى الهيتي، وهي رسالة ماجستير في الجامعة العراقية ببغداد، مسجلة عام (١٤١٦هـ).
- ٥ - (تخريج الأحاديث والآثار في كتاب التسهيل... من المقدمة إلى نهاية سورة النور)، للدكتور سامي بن مساعد الجهني، وهي رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، نوقشت عام (١٤١٩هـ).
- ٦ - (قواعد التّرجيح عند ابن جُزَيٍّ في تفسيره - دراسة تطبيقية)، للباحث عبد الله بن حمد الجمعان، وهي رسالة ماجستير، مسجلة في جامعة الملك سعود كلية التربية، عام (١٤٢١هـ).
- ٧ - (ابن جُزَيٍّ الكلبي ومنهجه في التفسير)، للباحث إقبال عمر محجوب، رسالة ماجستير في جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية في السودان، سُجِّلَت عام (١٤٢٢هـ).
- ٨ - (منهج ابن جُزَيٍّ الكلبي في تفسيره)، للدكتور عبد السلام بن حمدان اللوح، رسالة علمية في الجامعة الإسلامية بغزة، سنة (١٤٢٨هـ).
- ٩ - (ابن جُزَيٍّ الكلبي نحوياً في كتابه التّسهيل لعلوم التّنزيل)، للدكتور صالح حيدر الجُميلي، بحث نشره مركز البحوث والدراسات الإسلامية في العراق، طبعته الأولى سنة (١٤٣٣هـ).
- ١٠ - (علوم القرآن عند الإمام ابن جُزَيٍّ الكلبي وأثرها في تفسيره التّسهيل لعلوم التّنزيل)، للدكتور طارق بن أحمد الفارس، وهي رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى، نشرها كرسي القرآن الكريم وعلومه بجامعة الملك سعود سنة (١٤٣٨هـ).
- ١١ - (استنباطات ابن جُزَيٍّ الكلبي في تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل: جمعاً ودراسة)، للدكتور علي بن عبد الرحمن النجاشي، وهي رسالة دكتوراه في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ١٢ - (ابن جُزَيٍّ الكلبي وتَرْجِيحاته في تفسيره عَرْضًا ومُناقشة) وهي

رسائل علمية مُقسَّمة في جامعة أمّ القُرى على عدد من طلاب الدراسات العليا، في مَرَحَلَتِي الماجستير والدكتوراه.

هذه بعض أهمّ الدراسات والرسائل التي خدمت الكتاب، وهناك أبحاث أخرى تتعلّق بالمكّي والمدني، وبتوجيه القراءات، وبالمباحث اللغوية، والأحكام الفقهية التي يزخر بها الكتاب، ويمكن للباحث القاصد للاستيعاب أن يتبعها في مظانّها، والله الموفق والهادي لكل خير.



مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلَّفِ

❦ يقول الإمام محمد بن أحمد بن جَزِي الكَلْبِي الغرناطي المالكي:

{بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَدِيمُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مُحَمَّدُ الْمَدْعُو أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ جُزَيَّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَغُفِرَ لَهُ بِمَنْهُ وَفَضْلُهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ، مَلِكِ الْمُلُوكِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ ﴿هُدًى وَذِكْرَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [المؤمن: ٥٤]، وَأَوْدَعَهُ مِنَ الْعُلُومِ النَّافِعَةَ، وَالْبِرَاهِمِينَ الْقَاطِعَةَ، وَالْأَنْوَارِ السَّاطِعَةَ، غَايَةَ الْحِكْمَةِ وَفَضْلَ الْخِطَابِ، وَخَصَّهُ مِنَ الْخَصَائِصِ الْعَلِيَّةِ، وَاللِّطَائِفِ الْخَفِيَّةِ، وَالِدَلَائِلِ الْجَلِيَّةِ، وَالْأَسْرَارِ الرِّبَانِيَةِ الْعِجَابِ، بِكُلِّ عَجَبٍ عُجَابٍ، وَجَعَلَهُ فِي الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا مِنَ الْبَيَانِ، حَتَّى أَعْجَزَ الْإِنْسَ وَالْجَانَّ، وَاعْتَرَفَ زُعَمَاءُ أَرْبَابِ اللِّسَانِ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْفَصَاحَةِ وَالْبَرَاةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَالْإِعْرَابِ وَالْإِغْرَابِ، وَيَسَّرَ حِفْظَهُ فِي الصُّدُورِ، وَضَمَّنَ حِفْظَهُ مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ، فَلَمْ يَتَغَيَّرْ، وَلَا يَتَغَيَّرَ عَلَى طُولِ الدُّهُورِ وَتَوَالِي الْأَحْقَابِ، وَجَعَلَهُ قَوْلًا فَضْلًا، وَحَكَمًا عَذْلًا، وَآيَةً بَادِيَةً، وَمُعْجَزَةً بَاقِيَةً يُشَاهِدُهَا مَنْ شَهِدَ الْوَحْيَ وَمَنْ غَابَ، وَتَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ لِلْمُؤْمِنِ الْأَوَّابِ، وَالْحُجَّةُ عَلَى الْكَافِرِ الْمُزْتَابِ، وَهَدَى الْخَلْقَ بِمَا شَرَعَ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَبَيَّنَ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَعَلَّمَ مِنَ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَصَرَّفَ مِنَ النَّوَاهِي وَالْأَوَامِرِ وَالْمَوَاعِظِ وَالزُّوْاجِرِ، وَالْبِشَارَةِ بِالثَّوَابِ، وَالنَّذَارَةِ بِالْعِقَابِ، وَجَعَلَ أَهْلَ الْقُرْآنِ أَهْلَ اللَّهِ وَخَاصَّتَهُ، وَاصْطَفَاهُمْ مِنْ عِبَادِهِ، وَأَوْرَثَهُمُ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا، وَحُسْنَ الْمَأْبِ.

فسبحان المولى الكريم الذي خَصَّنَا بكتابِهِ، وَشَرَّفَنَا بِخَطَابِهِ، فَيَا لَهَا مِنْ نِعْمَةٍ سَابِغَةٍ، وَحُجَّةٍ بَالِغَةٍ، أَوْزَعَنَا اللَّهُ الْقِيَامَ بِوَاجِبِ شُكْرِهَا، وَتَوْفِيَةِ حَقِّهَا، وَمَعْرِفَةِ قَدْرِهَا، ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [مرد: ٨٨]، ﴿هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].

وصلوات الله وسلامه، وتحياته وبركاته وإكرامه، على من دلنا على الله، وبلغنا رسالة الله، وجاءنا بالقرآن العظيم، وبالآيات والذكر الحكيم، وجاهد في الله حقَّ الجهاد، وبذل جهده في الحرص على نجاة العباد، وعلم ونصح، وبين وأوضح، حتى قامت الحجة، ولأخت المحجة، وتبين الرشد من الغي، وظهر طريق الحق والصواب، وانقشعت ظلمات الشك والارتياب، ذلك سيدنا ومولانا محمد النبي الأمي، القرشي الهاشمي، المختار من لباب اللباب، والمُصطفى من أطهر الأنساب، وأشرف الأحساب، الذي أيده الله بالمعجزات الظاهرة، والآيات الباهرة، والجنود القاهرة، والسيوف الباترة العصابة^(١)، وجمع له بين شرف الدنيا والآخرة، وجعله قائد الغر المحجلين، والوجوه الناضرة، فهو أول من يشفع يوم الحساب^(٢)، وأول من يدخل الجنة ويفرغ الباب^(٣)، فصلَّى الله عليه وعلى آله الطيبين، وأصحابه الأكرمين، خير أهل وأكرم أصحاب، صلاة زكية نامية، لا يحضر مقدارها العد والحساب، ولا يبلغ إلى أدنى وصفها ألسنة البلغاء ولا أقلام الكتّاب.

أما بعد:

فإنَّ علم القرآن العظيم هو أرفع العلوم قدرًا، وأجلُّها خطرًا، وأعظمها أجرًا، وأشرفها ذكرًا.

وإنَّ الله أنعم عليَّ بأن شغلني بخدمة القرآن، وتعلَّمه وتعليمه، وشغفني بفهم معانيه، وتحصيل علومه؛ فاطلعت على ما صنَّفه العلماء رحمهم الله في تفسير القرآن من التصانيف المختلفة الأوصاف، المتباينة الأصناف، فمنهم من أثر

(١) العصابة: أي القاطعة، والعَضْب: من أسماء السيف. انظر: «القاموس المحيط» (ص ١١٦)، مادة (عَضْب)، «تاج العروس» (٣/ ٣٨٩)، مادة (عَضْب).

(٢) لحديث: «أنا سيّد ولد آدم يوم القيامة، وأوّل من ينشق عنه القبر، وأوّل شافع وأوّل مُشَفَّع» أخرجه مسلم (٢٢٧٨).

(٣) قال رحمهم الله: «أتني باب الجنة يوم القيامة فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد، فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك» أخرجه مسلم (١٩٧).

الاختصار، ومنهم مَنْ طَوَّلَ حتَّى كَثُرَ الأسفار، ومنهم مَنْ تَكَلَّمَ في بعض فنون العلم دون بعض، ومنهم مَنْ اعتمد على نَقْلِ أقوال الناس، ومنهم مَنْ عَوَّلَ على النَّظَرِ والتَّحْقِيقِ والتَّدْقِيقِ، وكل واحد سلك طريقًا نَحَاهُ، وذهب مَذْهَبًا ارتضاه، ﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [النساء: ٩٥].

فرغبتُ في سُلُوكِ طريقهم، والانخراط في سِلْكِ فريقهم، وصَنَّفْتُ هذا الكتاب في تفسير القرآن العظيم، وسائر ما يَتَعَلَّقُ به مِنَ العلوم، ولقد أودعته مِنْ كُلِّ فَنٍّ مِنَ علوم القرآن اللُّبَّابِ المرغوب فيه، وسلكت به مَسْلَكًا نافعًا؛ إِذْ جعلته وجزئًا جامعًا، قَصَدْتُ به أربعة مقاصد، تتضمن أربع فوائد:

الفائدة الأولى: جمع كثير مِنَ العلم في كتاب صغير الحَجْمِ؛ تسهيلًا على الطالبين، وتقريبًا على الراغبين، فلقد احتوى هذا الكتاب على ما تَضَمَّنَتْهُ الدواوين الطويلة مِنَ العلم، ولكن بَعْدَ تَلْخِيصِهَا وَتَمْحِيطِهَا، وَتَنْقِيحِ فُضُولِهَا، وَحَذْفِ حَشْوِهَا وَفُضُولِهَا، ولقد أودعته مِنْ كُلِّ فَنٍّ مِنَ فنون عِلْمِ القرآن اللُّبَّابِ المَرْغُوبِ فيه، دون القِشْرِ المرغوب عنه، مِنْ غيرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ، ثم إِنِّي عَزَمْتُ على إيجاز العبارة، وإفْرَاطِ الاختصار، وَتَرْكِ التَّطْوِيلِ والتَّكْرَارِ.

الفائدة الثانية: ذُكِرَ نُكْتٌ عَجِيبَةٌ، وفوائد غريبة، قَلَّمَا تُوجَدُ في كتاب؛ لأنها مِنْ بنات صَدْرِي، ونتائج فِكْرِي، أو مما أَخَذْتَهُ عن شَيْوْخِي رحمهم الله، أو مما التَّقَطَّتْهُ مِنْ مُسْتَظَرَفَاتِ النُّوَادِرِ الواقعة في غرائب الدفاتر.

الفائدة الثالثة: إيضاح المُشْكَلَاتِ، إما بِحَلِّ العُقَدِ المُقْفَلَاتِ، وإما بِحُسْنِ العبارة ورفع الاحتمالات، وبيان المُجْمَلَاتِ.

الفائدة الرابعة: تحقيق أقوال المُفَسِّرِينَ، والتفرقة بين السَّقِيمِ منها والصحيح، وَتَمْيِيزِ الرَّاجِحِ مِنَ المَرْجُوحِ. وذلك أَنَّ أقوال الناس على مراتب:

فمنها: الصحيح الذي يُعَوَّلُ عليه.

ومنها: الباطل الذي لَا يُلْتَفَتُ إليه.

ومنها: ما يحتمل الصُّحَّةَ والفساد.

ثم إن هذا الاحتمال قد يكون: مُتساوياً أو مُتفاوتاً، والتفاوت قد يكون قليلاً أو كثيراً.

واني جعلت لهذه الأقسام عبارات مُختلفة يُعرف بها مرتبة كل قول: فأدناها: ما أَصْرَحَ بأنه «خطأ» أو «باطل».

ثم ما أقول فيه: إنه «ضعيف»، أو «بعيد».

ثم ما أقول: «إنّ غيره أرجح منه»، أو «أقوى»، أو «أظهر»، أو «أشهر».

ثم ما أقدم غيره عليه إشعاراً بترجيح المُتقدّم، أو ما أقول فيه: قيل كذا؛ قصداً للخروج عن عُهدته.

وأما إذا صرّحت باسم قائل القول فإني أفعل ذلك لأحد أمرين: إما للخروج عن عُهدته.

وإما لنصرته إذا كان قائله ممن يُقتدى به.

على أنني لا أنسب الأقوال إلى أصحابها إلا قليلاً؛ وذلك لِقِلَّةِ صحة إسنادهما إليهم، أو لاختلاف الناقلين في نسبتها إليهم.

وأما إذا ذكرت شيئاً دون حكاية قوله عن أحد، فذلك إشارة إلى أنني أتقلّده وأرتضيه، سواء كان من تلقاء نفسي، أو مما أختاره من كلام غيري. وإذا كان القول في غاية السقوط والبطلان لم أذكره؛ تنزيهاً للكتاب عنه، وربما ذكرته تحذيراً منه.

وهذا الذي ارتكبه من الترجيح والتّصحیح مبني على القواعد العلمية، أو على ما تقتضيه اللغة العربية.

وسنذكر بعد هذا باباً في موجبات الترجيح بين الأقوال - إن شاء الله تعالى - وسَمَّيْتُ هذا الكتاب: كتاب «التسهيل لعلوم التنزيل»، وقَدِّمْتُ في أوله مُقدّمتين:

إحداهما: في أبواب نافعة، وقواعد كلية جامعة.

والأخرى: فيما كثر دوره من اللغات الواقعة في القرآن.

وأنا أرغب إلى الله العظيم الكريم: أن يجعل تصنيف هذا الكتاب عملاً مبروراً، وسعيًا مشكوراً، ووسيلة تُوصلني إلى جنات النعيم، وتُنقذني من عذاب الجحيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الشرح

قوله: (علم القرآن العظيم) حذّه ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنه في تأويل قوله عَلَيْكَ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩] قال: «المعرفة بالقرآن، يعني: بناسخه ومنسوخه، ومُحكمه ومُتشابهه، ومُقَدِّمه ومؤخّره، وحلاله وحرامه، وأمثاله»^(١).

وجاء عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: «قراءة القرآن والفكرة فيه»^(٢).

وجاء هذا عن جماعة من السلف، كمجاهد، وأبي العالية، وقتادة^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، يقول عمرو بن مُرّة^(٤): «ما مررتُ بآية في كتاب الله لا أعرفها إلا أخزنتني؛ لأنني سمعت الله يقول: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]»^(٥).

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩/٥)، ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥٣١/٢)، النحاس في «ناسخه» (ص ٥٠).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٨٣١).

(٣) أخرجه عنهم ابن جرير في «تفسيره» (٩/٥).

(٤) عمرو بن مُرّة المُرادي الجَمَلِي الكوفي، أحد الأعلام، روى عن: ابن أبي أوفى، وسعيد بن المُسيّب، وابن أبي ليلى، وعنه: مسعر، وشعبة، والثوري. قال أبو حاتم: ثقة. قال شعبة: «ما رأيتُ عمرو بن مُرّة في صلاة قط، إلا ظننتُ أنه لا يَنْقُتِل حتى يُستجاب له». مات سنة (١١٦هـ). انظر: «الكاشف» للذهبي (٨٨/٢)، «سير أعلام النبلاء» (١٩٦/٥).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٧٣٢٧).

وجاء أيضًا عن الحسن البصري: «ما أنزل الله ﷻ آية إلا وهو يُحب أن يعلم: فيم أنزلت؟ وما أراد بها؟»^(١).

وجاء أيضًا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الذي يقرأ القرآن ولا يُحسن تفسيره كالأعرابي يهذ الشعر هذا»^(٢).

وذكر الراغب الأصفهاني: «أن أشرف صناعة يتعاطاها الإنسان هي: تفسير القرآن، بيان ذلك:

أن شَرَف الصَّنَاعَةِ إما بِشَرَف موضوعها: مثل الصِّياغة؛ فهي أشرف من الدِّبَاغَةِ؛ لأن موضوع الصِّياغة: الذهب والفضة، وهما أشرف من موضوع الدِّبَاغَةِ الذي هو جِلْد الميتة.

وإما بِشَرَف غَرَضِهَا: مثل صِنَاعَةِ الطِّبِّ؛ فإنها أشرف من صناعة الكُنَاسَةِ؛ لأنَّ غَرَضَ الطِّبِّ إفَادَةُ الصِّحَّةِ، وَغَرَضُ الكُنَاسَةِ تَنْظِيفُ الْمُسْتَرَاخِ.

وإمَّا لِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ: كالفقه؛ فإن الحاجة إليه أشد من الحاجة إلى الطِّبِّ؛ إذ ما من واقعة من الكون في أحد من الخلق إلا وهي مُفْتَقِرَةٌ إِلَى الْفَقْهِ؛ لأن به انتظام أحوال الدنيا والدين، بخلاف الطِّبِّ؛ فإنه يَحْتَاجُ إِلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَإِذَا عُرِفَ ذَلِكَ؛ فَصِنَاعَةُ التَّفْسِيرِ قَدْ حَازَتْ الشَّرَفَ مِنَ الْجِهَاتِ الثَّلَاثِ:

أَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَوْضُوعِ: فلأن مَوْضُوعَهُ كَلَامُ اللَّهِ، الذي هو يَنْبُوعُ كُلِّ حِكْمَةٍ، وَمَعْدِنُ كُلِّ فَضِيلَةٍ...

وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْغَرَضِ: فلأن الْغَرَضَ مِنْهُ هُوَ الْإِعْتِصَامُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَالْوُصُولُ إِلَى السَّعَادَةِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي لَا تَفْنَى.

وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ شِدَّةِ الْحَاجَةِ: فلأن كُلَّ كَمَالٍ دِينِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ، عَاجِلٌ أَوْ

(١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٩٧).

(٢) عزاه ابن حجر في «العُجَابِ فِي بَيَانِ الْأَسْبَابِ» (٨/١)، والسيوطي في «الإِتْقَانِ» (٤/ ١٩٨) للهِرَوِيِّ في «فضائل القرآن».

أَجَلٍ، مُفْتَقِرٍ إِلَى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْمَعَارِفِ الدِّينِيَّةِ، وَهِيَ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى الْعِلْمِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى»^(١).

ويقول الشَّعْبِيُّ: «رَحَلَ مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ إِلَى الْبَصْرَةِ لِتَفْسِيرِ آيَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الَّذِي يُفَسِّرُهَا رَحَلَ إِلَى الشَّامِ؛ فَتَجَهَّزْ وَرَحَلَ إِلَيْهِ حَتَّى عِلِمَ تَفْسِيرُهَا»^(٢).

ويقول صاحبُ الْبُرْهَانِ: «وَأَمَّا يَفْهَمُ بَعْضُ مَعَانِيهِ، وَيَطَّلِعُ عَلَى أَسْرَارِهِ وَمَبَانِيهِ: مَنْ قَوِيَ نَظَرُهُ، وَاتَّسَعَ مَجَالُهُ فِي الْفِكْرِ، وَتَدَبَّرَهُ، وَامْتَدَّ بَاغُهُ، وَرَقَّتْ طِبَاعُهُ، وَامْتَدَّ فِي فُنُونِ الْأَدَبِ، وَأَحَاطَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ»^(٣).

ويذكر الْحَرَّالِيُّ^(٤): «بَانَ أَكْمَلُ الْعُلَمَاءِ مَنْ وَهَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَهْمًا فِي كَلَامِهِ، وَوَعْيًا عَنْ كِتَابِهِ، وَتَبْصِيرَةً فِي الْفُرْقَانِ، وَإِحَاطَةً بِمَا شَاءَ مِنْ عِلْمِ الْقُرْآنِ»^(٥).

ويقول الإمامُ الشَّافِعِيُّ: «إِنَّ جَمِيعَ مَا تَقُولُهُ الْأُمَّةُ شَرْحٌ لِلْسُّنَةِ، وَجَمِيعُ السُّنَةِ شَرْحٌ لِلْقُرْآنِ، وَجَمِيعُ الْقُرْآنِ شَرْحٌ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا»^(٦).
وقال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَاءَ صَرِفُ عَنَّا إِلَهِ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦] قَالَ: «أَحْرَمَهُمْ فَهْمُ الْقُرْآنِ»^(٧).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (ص ٣٦).

(٢) انظر: أخرجه ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٣/١١١)، والباقي في «التعديل والتجريح» (٢/٧٤٧).

(٣) «البرهان في علوم القرآن» (١/٥).

(٤) أبو الحسن علي بن أحمد بن حسن الثَّجِيبِيُّ الْحَرَّالِيُّ. وَحَرَّالَةٌ: قَرْيَةٌ مِنْ عَمَلِ مُزَنِيَّةٍ. وَوُلِدَ بِمَرَّائِشَ، وَلَقِيَ الْعُلَمَاءَ، وَجَالَ فِي الْبِلَادِ، وَلَهُ تَفْسِيرٌ مَشْهُورٌ. مَاتَ سَنَةَ (٦٣٧هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٣/٤٧)، «طبقات المفسرين» للداوودي (١/٣٨٦).

(٥) «البرهان في علوم القرآن» (١/٦). (٦) انظر: المصدر السابق.

(٧) أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٣٢٢)، وابن جرير في «تفسيره» (١٠/٤٤٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٩٨٣)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٥٦٢) لابن المنذر وأبي الشيخ.

ويقول سُفيان الثوري: «لا يجتمع فهم القرآن والاشتغال بالحُطام في قلب مُؤمن أبدًا»^(١).

وقال عبد العزيز بن يحيى الكِناني^(٢): «مثل علم القرآن مثل الأسد، لا يُمكن من غِيْلِهِ»^(٣) سواه»^(٤).

ويقول ذو النُّون المصري^(٥): «أَبَى الله عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَنْ يَحْرِمَ قُلُوبَ الْبَطَّالِينَ مَكْنُون حِكْمَةِ الْقُرْآن»^(٦).

وجاء عن الحسن البصري: «عِلْمُ الْقُرْآن ذَكْرٌ، لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الذُّكُورُ مِنَ الرِّجَالِ»^(٧).

وكلام أهل العلم في هذا كثير، وما ذُكر فيه الكفاية، فالإقبال على القرآن، والاشتغال به وبتدبره وتَفَهُّمه، والنَّظَر في تفسيره، ينبغي أن يكون هو المُقَدِّم، ولا يحسن بالمؤمن - فضلًا عن طالب العلم - أن يكون خاوي الوِفاض^(٨) من علم القرآن ومعانيه وتفسيره.

قوله: (فمنهم مَنْ آثر الاختصار).

كما فَعَلَ الواحدِي في كتابه (الوجيز).

قوله: (ومنهم مَنْ طَوَّلَ حَتَّى كَثُرَ الْأَسْفَار).

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٦/١).

(٢) عبد العزيز بن يحيى بن عبد العزيز بن مسلم بن ميمون الكِناني المكي. روى عن: الشافعي. روى عنه: الحسين بن الفضل. كان من أهل العلم والفضل، (ت ٢٤٠هـ). انظر: «تاريخ بغداد» (٤٤٩/١٠)، «تهذيب التهذيب» (٣٢٤/٦).

(٣) غِيلُ الْأَسَد: المكان الذي يأوي إليه مِنَ الشَّجَرِ الْمُتَلْتَف. انظر: «مقاييس اللغة» (٤٠٦/٤)، مادة (غيل).

(٤) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٧/١).

(٥) انظر: المصدر السابق. (٦) انظر: المصدر السابق.

(٧) انظر: «تفسير الثعلبي» (٨٦/١)، «البرهان في علوم القرآن» (٧/١).

(٨) الْوِفَاض: جمع وَفْضَةٍ: وهي شيء كالجُفْةِ مِنْ أَدَمَ، ليس فيها خشبٌ. ومعنى: خاوي الْوِفَاض هنا: ليس معه شيء. انظر: «الصحاح» (١١١٣/٣)، مادة (وفض).

أي: حتى أَلَفَ المجلدات الكثيرة، وهم كثير، كالقرطبي.

قوله: (ومنهم مَنْ تَكَلَّمَ في بعض فنون العلم دون بعض).

أي: تَكَلَّمُوا على جوانب مُعَيَّنَةٍ:

مثل مَنْ أَلَفَ في أحكام القرآن، وكثير منهم يقتصر على الآيات المباشرة بالأحكام، كالجصاص، والقرطبي أيضاً، لكنه لم يَقتصر على آيات الأحكام، بل فسر القرآن كله.

ومثل مَنْ أَلَفَ في معاني القرآن، كالفرّاء، والزجاج، وغيرهم.

قوله: (ومنهم مَنْ اعتمد على نقل أقوال الناس).

كالكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ التي تَذْكُرُ الروايات فقط، كتفسير عبد الرزاق الصنعاني، وابن الجوزي في كتابه: (زاد المسير)؛ فإنه يجمع في الآية الواحدة أقوالاً كثيرة، وإن كان لا يُعْنَى بذكر الروايات، وإنما يُعْنَى بجمع الأقوال ولو كانت من قبيل اختلاف التَّنَوُّعِ.

قوله: (ومنهم مَنْ عَوَّلَ على النَّظَرِ والتحقيق والتدقيق).

مثل ابن عطية في كتابه: (المُحَرَّرُ الوَجِيزُ)، وإذا قرأت في هذا الكتاب تجد في نفسك انبعاثاً لا تَسْتَطِيعُ رَدَّهُ: أَنَّ هذا الكتاب يصلح أن يُسَمَّى: (المُحَرَّرُ الوَجِيزُ)، على ما فيه من مُخَالَفاتٍ في الاعتقاد، لكنه حرّر العبارة، وكتبه بطريقة دقيقة، لم يتوسع في جانب من الجوانب، وإنما جاء به في حالٍ من الاعتدال، مع اختصار العبارة.

قوله: (وصنفتُ هذا الكتاب في تفسير القرآن العظيم، وسائر ما يَتَعَلَّقُ به من العلوم، ولقد أودعته من كل فنٍّ من علوم القرآن اللُّبَّابِ المَرْغُوبِ فيه).

وعلى هذا: فالمؤلف يُعْنَى في هذا الكتاب بأمرين:

الأمر الأول: التفسير.

الأمر الثاني: علوم القرآن.

قوله: (وسلكتُ به مسلَكًا نافعًا؛ إذ جعلته وجيزًا جامعًا، قصدتُ به أربعة مقاصد، تتضمن أربع فوائد:

الفائدة الأولى: جَمْع كثير من العلم في كتاب صغير الحجم؛ تسهيلًا على الطالبين، وتقريبًا على الراغبين).

وهذا كما أراد الواحدي من كتابه (الوجيز)، حيث قصد - كما قال - إلى: «إيجاز كتاب في التفسير، يقرب على مَنْ تناوله، ويسهل على مَنْ تأمله، مِنْ أَوْجَز ما عُمِل في بابهِ، وأعظمه فائدة على مُتَحَفِّظِهِ وأصحابه، وهذا كتاب أنا فيه نازل إلى درجة أهل زماننا؛ تعجيلًا لمنفعتهم، وتحصيلًا للمثوبة في إفادتهم ما تَمَنَّوْهُ طويلًا، فلم يُغْنِ عنهم أحدٌ فتيلاً»^(١)، أي: أنه نزل في الأسلوب، وكل الناس يَتَمَنُّون أن يحصلوا على مُختصر في التفسير قريب التناول.

وابن جزلي كذلك ذكر أنه أَلَفَ لِيَخْتَصِرَ وَيُقَرِّبَ لطلاب العلم، وهذه الفنون من علوم القرآن - التي ضَمَّنَها في هذا الكتاب - هي التي سيذكرها في الباب الرابع من المُقَدِّمة.

قوله: (الفائدة الثانية: ذُكِرَ نُكْتُ عجيبة، وفوائد غريبة، فَلَمَّا تُوجَد في كتاب؛ لأنها مِنْ بنات صدري، ونتائج فكري، أو مما أخذته عن شيوخِي رحمهم الله، أو مما التقطته مِنْ مُسْتَظَرَفَات النُّوادر الواقعة في غرائب الدفاتر).

وقد مرَّ آنفًا بعض لطائف الكتاب، وشيء مما يُستملح من فوائده^(٢).

قوله: (الفائدة الثالثة: إيضاح المُشكِلات، إما بحلِّ العُقَد المُقَفَّلَات، وإما بحُسن العبارة ورفع الاحتمالات، وبيان المُجَمَلَات).

هذا تجده ظاهرًا، وقرأ ما شئت من كلام المفسرين واختلافهم وتأويلهم، ثم إذا نظرت إلى عبارته في كثير من المواضع تجدها:

(١) «الوجيز» للواحدى (ص ٨٥).

(٢) وذلك تحت عنوان: نماذج من اللطائف والقواعد والفوائد التربوية والعلوم المتعلقة بالقرآن.

- عبارة في غاية الدقة، وتُعبر عن المعنى.
- يفصل فيها بين تلك الأقاويل، ويوضح هذه المواضع المُشكِلة بعبارات وجيزة.

وانظر على سبيل المثال: الآية التي يذكر العلماء أنها الأكثر إشكالاً من جهة الإعراب والمعنى، وهي: آية المائدة في الشهادة على الوصية في السفر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدُوا بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّ مِنَ الْآثِمِينَ﴾ [المائدة: ١٠٦]، ارجع إلى كلامه في هذه الآية، وذكره الأقوال، وانظر كيف فصل ورجح^(١).

قوله: (الفائدة الرابعة: تحقيق أقوال المُفسرين، والتفرقة بين السقيم منها والصحيح، وتمييز الراجح من المرجوح. وذلك أن أقوال الناس على مراتب: فمنها الصحيح الذي يُعَوَّل عليه. ومنها الباطل الذي لا يُلتَفَت إليه. ومنها ما يحتمل الصُّحة والفساد. ثم إنَّ هذا الاحتمال قد يكون: مُتساوياً أو مُتفاوتاً، والتفاوت قد يكون قليلاً أو كثيراً).

فهو غالباً يُرجَّح بين تلك الأقوال، وقد يترك الترجيح أحياناً؛ فإنه ليس من اليسير على العالم أن يُرجَّح في كل موضع؛ فبعض الأقوال مُتقاربة في القوة والاحتمال، مما يَضْعَب معه الترجيح، وقد لا يمكن في الوقت نفسه الجمع بين هذه الأقوال.

قوله: (فأدناها ما أُصْرِحَ بأنه خطأ أو باطل).

(١) «تفسير ابن جزي» (٢/ ٢٢٤ - ٢٢٧).

كقول المؤلف عند قوله ﷺ: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبُعَ﴾ [النساء: ٣]: «وقال قوم لا يُعْبَأُ بقولهم: إنه يجوز الجمع بين تسع؛ لأن مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبُعَ: يجتمع منه تسعة، وهذا خطأ»^(١).

وفي قوله جلّ شأنه في نِكَاحِ زوجات الآباء: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا﴾ [النساء: ٢٢]، يقول: «وقال المُبَرَّدُ: هي زائدة، وذلك خطأ»^(٢)، ويقصد المُبَرَّدُ: أن كلمة (كان) زائدة إعراباً، يعني: إنه فاحشة وساء سبيلاً؛ لأن الأصل عَدَمُ الزيادة.

ثم إنَّ عادة المُؤَلِّفِ إذا قال: هذا خطأ، أو باطل، أو ضعيف. يُعَلِّلُ بعده، كما فَعَلَ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]؛ حيث يقول: «وقيل: سَكِرَ مِنْ خمر الجنة، وحينئذٍ أكل منها، وهذا باطل؛ لأن خمر الجنة لا تُسَكِرُ»^(٣).

وفي قوله جلّ ثناؤه: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢] ذكرَ قول من قال بأن موقع ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ من الإعراب: مُنَادَى، ثم قال: «وهو باطل»^(٤).

قوله: (ثم ما أقول فيه: إنه ضعيف).

مثاله: ما ذكره عند الحديث عن ترتيب السُّورِ في المُقَدِّمة، كقوله: «وقد قيل: إِنَّهُ مِنْ فِعْلِ رسول الله ﷺ، وذلك ضعيف؛ تردّه الآثار الواردة في ذلك»^(٥).

وفي قوله سبحانه: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ [البقرة: ٧٣]، يقول: «استدل المالكية بهذه القصة على قبول قول المقتول: فلان قتلني. وهو ضعيف»^(٦).

(١) «تفسير ابن جزلي» (١١/٢).

(٢) المصدر السابق (٣٣/٢).

(٣) المصدر السابق (٣٠٢/١).

(٤) المصدر السابق (٢٤٨/٢).

(٥) المصدر السابق (٦٥/١).

(٦) المصدر السابق (٣٢٦/١).

قوله: (أو بعيد).

كما في قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤]، حيث يقول: «وقيل: شياطين الجن. وهو بعيد»^(١).

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ [البقرة: ٥٣]، يقول: «وقيل: آتينا موسى التوراة، وآتينا محمداً الفرقان، وهذا بعيد؛ لما فيه من الحذف من غير دليل عليه»^(٢).

قوله: (ثم ما أقول: إن غيره أرجح منه).

كما في قوله ﷻ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، يقول: «قال ابن عباس: هم النبيون والصديقون والشهداء والصالحون، وقيل: المؤمنون، وقيل: الصحابة، وقيل: قوم موسى وعيسى قبل أن يُغَيَّرُوا، والأول أرجح؛ لعمومه»^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، ذكر أن: ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: اليهود، و﴿الضَّالِّينَ﴾: النصارى، ... ثم قال: «وقيل: ذلك عام في كل مغضوب عليه، وكل ضال، والأول أرجح»^(٤).

قوله: (أو أقوى).

كقول المؤلف عند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٢]: «ويجوز في أعمى الثاني، أن يكون صفة كالأول، وأن يكون من «أفعل» التي للتفضيل، وهذا أقوى»^(٥). يعني أنه أكثر عمى.

وفي قوله ﷻ: ﴿فَالِمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ﴾ [هود: ١٤]، يقول: «فيه وجهان:

(١) «تفسير ابن جزي» (١/٢٧٥).

(٢) المصدر السابق (١/٣١٦)؛ بتصرف يسير.

(٣) المصدر السابق (١/٢٥٨).

(٤) المصدر السابق (١/٢٥٩).

(٥) المصدر السابق (٢/٨٢٣).

أحدهما: أن تكون مخاطبة من الله للنبي ﷺ والمؤمنين.

الثاني: أن يكون خطاباً من النبي ﷺ للكفار. وهذا أقوى من الأول^(١).

قوله: (أو أظهر).

كقوله في الاستعاذة: «الرَّجِيمُ: فعيل بمعنى مفعول، أي: مَرجوم، ويحتمل معنيين: أن يكون بمعنى لَعِين، وطَرِيد، وهذا يُناسب إبليس، والأول أظهر»^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩] يقول: «أي: يفعلون فعل المُخَادِع... وقيل: معناه يخدعون رسول الله ﷺ. والأول أظهر»^(٣).

قوله: (أو أشهر):

مثل قول المؤلف في قوله ﷺ: ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]: «الوصية للوالدين والأقربين كانت فرضاً قبل الميراث، ثم نَسَخَتْهَا آية الميراث... وبقيت الوصية مندوبة لمن لا يرث من الأقربين، وقيل: معناها الموارث بتوريث الوالدين والأقربين على حسب الفرائض، فلا تعارض بينها وبين الموارث، ولا نسخ، والأول أشهر»^(٤).

قوله: (ثم ما أقدم غيره عليه إشعاراً بترجيح المُتَقَدِّم، أو ما أقول فيه: قيل كذا؛ قصداً للخروج عن عُهْدَتِهِ).

أي: أنه إذا أضاف القول إلى قائله يكون قد خرج من عُهْدَتِهِ.

قوله: (على أني لا أنسب الأقوال إلى أصحابها إلا قليلاً؛ وذلك لِقَلَّةِ صِحَّةِ إسنادها إليهم).

وهذا باعتبار أن كثيراً من المَرْوِيَّات في التفسير لا تَصِحُّ مِنْ جِهَةِ الإِسْنَادِ، فهو لا يَجْزِمُ بِنِسْبَتِهَا لِهَذَا الْقَائِلِ، وإن كانت تَحْمِلُ معاني جيدة وصحيحة، أو وَجِيهة في كثير من الأحيان.

(١) «تفسير ابن جزّي» (٢/ ٥٧٥ - ٥٧٦)؛ بتصرف واختصار.

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٤١).

(٣) المصدر السابق (١/ ٢٧٣).

(٤) المصدر السابق (١/ ٤٠٢).

قوله: (أو لاختلاف الناقلين في نسبتها إليهم).

وهذا قليلٌ جدًّا، فحينما نتتبع المنقولات عن السلف قد نجد أنَّ القول الواحد يُنسب إلى أكثر من قائل، ولا إشكال في ذلك، وقد نجد أنه نُسب إلى أحد السلف أكثر من قول، ففي مثل ذلك ينبغي التدقيق في الأسانيد، فإن صحَّت عُلم أنَّ له أكثر من قول في الآية.

قوله: (وإذا كان القول في غاية السقوط والبطلان لم أذكره تنزيهاً للكتاب عنه، وربما ذكرته تحذيرًا منه).

فإذا ذكَّر القول السَّاقط فمعنى ذلك أنه سيُنَبَّه عليه، وأنه قول ساقط لا يلتفت إليه، لكن ما سكت عنه ولم ينسبه لأحد فمعنى ذلك أنه يتبناه.

قوله: (وهذا الذي ارتكبه من الترجيح والتصحيح مبني على القواعد العلمية، أو على ما تقتضيه اللغة العربية).

يذكر المؤلف هنا طريقة الترجيح عنده، وأنه يُرجَّح بالقواعد أو ما تقتضيه اللغة العربية، وهذا نجده في الكتاب كثيرًا، وهذه الطريقة تجعل طالب العلم مؤصِّلًا، وتُنمِّي عنده المَلَكَة في التفسير^(١).

قوله: (وقدَّمْتُ في أوَّلِه مُقَدِّمَتين: إحداهما: في أبواب نافعة، وقواعد كلية جامعة).

وقد ذكر فيها (١٢) بابًا، وهي في علوم القرآن وأصول التفسير، وجُمَلًا من البلاغة والبيان.

قوله: (والأخرى: فيما كثر دوره من اللغات الواقعة في القرآن). وهي في غريب مفردات القرآن وألفاظه.



(١) وجمع طرق الترجيح عند ابن جُزَيٍّ نافع جدًّا.

مُقَدِّمَةٌ

في أصول التفسير وعلوم القرآن

توطئة

هذه مُقَدِّمَاتٌ وافية ودقيقة ونافعة في أصول التفسير وعلوم القرآن، قَدَّمَ بها ابن جُزَيِّ بين يَدَي تفسيره، كعادة بعض المفسِّرين، مِنْ أمثال: ابن جرير الطبري، وابن عطية، والقُرْطُبي، والقاسمي، والطَّاهر بن عاشور، وإن كانت تَتَفَاوَتْ مُقَدِّمَاتُهُمْ فِي قَدْرِهَا وَأَهْمِيَّتِهَا.

وقد صرَّح المؤلف بأنه استفاد من ابن عطية، لكنه في هذه المقدمة أضاف وغيَّر ولم ينقل حرفياً، فعند المُقَارَنة بين مُقَدِّمَتِهِ ومُقَدِّمَةِ ابن عطية تَجِدُ الفرقَ واضحاً:

فروقات بين مُقَدِّمَةِ ابن جُزَيِّ ومُقَدِّمَةِ ابن عطية رحمهما الله:

ذَكَرَ ابن جُزَيِّ في مقدمة تفسيره ثنِّي عشرة مُقَدِّمَةً، بينما اقتصر ابن عطية على تِسْعِ مُقَدِّمَاتٍ.

ثم إنَّ التوافق أو التقارب بين المُقَدِّمَتَيْنِ إنما هو في أربعة من العناوين الرئيسة فقط، وهي:

أولاً: قال ابن عطية: «ما ورد عن النبي ﷺ والصحابة والعلماء في فضل القرآن والاعتصام به...»^(١).

وأما ابن جُزَيِّ فقال: «الباب الثاني عشر: في فضل القرآن. وإنما نذكر منها ما ورد في الحديث الصحيح»^(٢).

فذكر مجموعة من الأحاديث من غير تَوْسُعٍ، ولم يذكر غيرها، وأما ابن

(١) «تفسير ابن عطية» (١/٣٦).

(٢) «تفسير ابن جزي» (١/١٢٠).

عطية فذكر أحاديث صحيحة وضعيفة، وآثارًا ونقولات عن أهل العلم في فضل القرآن وما يتَّصل بالاعتصام به.

ثانيًا: «فُضِّل تفسير القرآن والكلام على لغته، والنَّظَر في إعرابه ودقائق معانيه»^(١).

ثالثًا: «جَمَعَ القرآن وشكله ونقطة وتحزيبه وتغشيره»^(٢).

وإذا نظرت إلى ما أورده ابنُ جُزَي وابنُ عَطيّة تحت ما سبق، تجد الاختلاف الواضح بينهما.

رابعًا: «تفسير أسماء القرآن وذكر السورة والآية»^(٣). ففيه توافق من جهة الأسماء التي ذكرها ابن عطية، فهي الأسماء الأربعة نفسها التي ذكرها ابن جُزَي (القرآن، وهو الكتاب، وهو الفرقان، وهو الذكر)^(٤).

وهناك موضوعات فرعية تُبين أنَّ الفرق واضح بين ما ذكره ابن جُزَي وما ذكره ابن عطية، كالكلام على مراتب المفسرين^(٥)، والإعجاز، ونحو ذلك. فليس بصحيح أنَّ ابن جُزَي استفاد جميع هذه المقدمات من ابن عطية، وإنما استفاد أشياء منها.



(١) «تفسير ابن عطية» (٤٠/١).

(٢) المصدر السابق (٤٩/١).

(٣) «تفسير ابن جزي» (٦٦/١).

(٤) المصدر السابق.

(٥) «تفسير ابن عطية» (٤٠/١)، «تفسير ابن جزي» (٨٨/١ وما بعدها).

الباب الأول

في نزول القرآن، وجمعه في المصحف،
ونقطه، وتحزيه، وتغشيره، وذكر أسمائه



مُدَّة نزول القرآن



قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{المقدمة الأولى: فيها اثنا عشر بابًا:

الباب الأول: في نزول القرآن وجمعه في المصحف، ونقطه، وتحزيبه، وتغشيره، وذكر أسمائه.

نزل القرآن على رسول الله ﷺ من أول ما بعثه الله بمكة، وهو ابن أربعين سنة، إلى أن هاجر إلى المدينة، ثم نزل عليه بالمدينة إلى أن توفاه الله، فكانت مدة نزوله عليه عشرين سنة.

وقيل: كانت ثلاثًا وعشرين سنة؛ على حسب الاختلاف في سنه ﷺ يوم توفى، هل كان ابن ستين سنة؟ أو ثلاث وستين سنة؟ وكان ربما تنزل عليه سورة كاملة، وربما تنزل عليه آيات متفرقات، فيضم ﷺ بعضها إلى بعض حتى تكمل السورة.

الشرح

اختلف العلماء في المدة التي بقيها ﷺ في بعثته:

ف قيل: إنها ثلاث وعشرون سنة، منها ثلاث عشرة سنة في مكة، وعشر في المدينة، فقد صحَّ عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه قال: «أنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة، ثم أمر بالهجرة إلى المدينة، فمكث بها عشر سنوات، ثم توفى ﷺ»^(١)، وهذا هو المشهور.

وقيل: إنها عشرون سنة، بقي عشرًا في مكة، وعشرًا في المدينة^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٨٥١، ٣٩٠٢)، ومسلم (٢٣٥١).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٣٥٤٧)، «صحيح مسلم» (٢٣٤٧)، «شرح النووي على مسلم» (٩٩/١٥)، «فتح الباري» (٤/٩).

قوله: (وكان ربما تنزل عليه سورة كاملة).

من ذلك:

١ - سورة الكوثر، فعن أنس رضي الله عنه، قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءً، ثم رفع رأسه مُتَبَسِّمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ سُوْرَةٌ»، فقرأ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّكَ شَانِئُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ١ - ٣] ^(١).

٢ - سورة النصر، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إلى آخرها، ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» ^(٢).

قوله: (وربما تنزل عليه آيات مُتَفَرِّقات).

وهذا كثير، كآيات من سورة النور التي نزلت في براءة عائشة، فعنها رضي الله عنها قالت: «فأنزل الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١٠] عشر آيات، فأنزل الله ﷻ هؤلاء الآيات براءتي...» ^(٣).

قوله: (فيضم ﷻ بعضها إلى بعض حتى تكمل السورة).

قد صحَّ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال: «كنا عند رسول الله ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ» ^(٤)، أي: إنَّ القرآن كان مُفَرَّقًا فِي الرِّقَاعِ، وَاللُّخَافِ ^(٥)،

(١) أخرجه مسلم (٤٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٧٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وابن خزيمة في «صحيحه» عن عائشة رضي الله عنها (٨٤٧)، وأصله في البخاري (٤٩٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠)؛ واللفظ له.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٩٥٤) وقال: «حسن غريب»، وصححه ابن حبان (١١٤)، وقال الحاكم (٤٢١٧): «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، والألباني في «التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان» (١١٤).

(٥) وهي الحجارة الرقيقة. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢٤٤/٤)، مادة (لخف).

والأكتاف^(١)، وغير ذلك مما كانوا يكتبون فيه في ذلك الوقت، ثم إنَّ النبي ﷺ كان يُبَيِّن لهم موضع تلك الآية التي نزلت من السورة، فيكتبونها على كَتِف أو جِلْد أو نحو ذلك.

وترتيب الآيات في السور بتوقيف من النبي ﷺ بالإجماع، قال السيوطي: «الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك، وأما الإجماع فنَقَلَهُ غير واحد، منهم: الزركشي في البرهان، وأبو جعفر بن الزُّبَيْر^(٢) في مُناسَباته^(٣)».



(١) وهي العظم العريض. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/١٥٠)، مادة (كتف).

(٢) ستأتي ترجمته.

(٣) «الإتقان» (١/٢١١)، وانظر: «البرهان في تناسب سور القرآن» (ص ١٨٢)، «البرهان في علوم القرآن» (١/٢٥٦).

أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ

﴿ قَالَ الْمَوْلَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴾

{وأَوَّلُ مَا نَزَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ: صَدْرُ سُورَةِ الْعَلَقِ، ثُمَّ الْمَدَّثَرُ وَالْمُزْمَلُ^(١)، وَقِيلَ: أَوَّلُ مَا نَزَلَ الْمَدَّثَرُ، وَقِيلَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي حَدِيثِهَا الطَّوِيلِ فِي ابْتِدَاءِ الْوَحْيِ قَالَتْ فِيهِ: «جَاءَهُ الْمَلَكُ وَهُوَ بَغَارِ حِرَاءٍ، قَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥]»، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفَ بَوَادِرِهِ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي»، فَرَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنَ الرَّوْعِ»، وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ طَرِيقِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَمِّلُونِي»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّمْلُ﴾.

الشرح

ذكر المؤلف في أول ما نزل من القرآن ثلاثة أقوال:

الأول: أنه صدر سورة العلق، وهذا هو المشهور، وعليه جماهير أهل

(١) انظر: «معترك الأقران» (٢/٢٤٩). ومما استدل به ابن بطلال من جهة النظر على سبق المدثر المزمل: أن سورة المزمل «لا شك أنها كانت بعد نزول قوله تعالى: ﴿وَيَا بَلَاءَ فَطَفِرْ﴾ [المدثر: ٤]؛ لأن هذه الآية أول ما نزل عليه من القرآن قبل كل صلاة فريضة أو نافلة». «شرح صحيح البخاري» لابن بطلال (١/٣٥٦).

العلم^(١)، وهو الذي صحَّحه المؤلف، ويدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها في ابتداء الوحي^(٢).

الثاني: أنه سورة المدثر، وهو مروي عن الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وهذا القول يلي القول السابق في القوة^(٣)؛ لما أخرجه الشيخان: أن يحيى بن أبي كثير قال: سألت أبا سلمة: أي القرآن أنزل قبل؟ قال: ﴿بَيِّنَاتٍ الْمَذِيرُ﴾ [المدثر: ١]، فقلت: أو ﴿قُرْ فَأَنْذِرُ﴾؟ فقال: سألت جابر بن عبد الله: أي القرآن أنزل قبل؟ قال: ﴿بَيِّنَاتٍ الْمَذِيرُ﴾، فقلت: أو ﴿قُرْ فَأَنْذِرُ﴾؟ قال جابر: أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ، قال: «جَاوَزْتُ بِحِرَاءَ شَهْرًا، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي، فَتَوَدَّيْتُ فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، ثُمَّ تَوَدَّيْتُ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، ثُمَّ تَوَدَّيْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ فِي الْهَوَاءِ - يَعْنِي جِبْرِيلَ عليه السلام - فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةً شَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي، فَدَثَّرُونِي، فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ»: ﴿بَيِّنَاتٍ الْمَذِيرُ﴾ ﴿١﴾ قُرْ فَأَنْذِرُ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَذِّبْ ﴿٣﴾ وَتِلْكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ [المدثر: ١ - ٤]»^(٤).

وللعلماء في توجيه قول جابر رضي الله عنه أوجه:

١ - أن المراد أول ما نزل بعد انقطاع الوحي؛ فإن الوحي نزل عليه أولاً، ثم انقطع، فله عهد بهذا الملك؛ لأنه قد نزل عليه قبل ذلك بحِراء، وهو يعرفه، ويؤيد هذا ما جاء في بعض روايات الحديث: سمعت النبي ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا

(١) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٣٧/١)، «شرح النووي على مسلم» (٢/٢٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٣) انظر: «الانتصار للقرآن» للباقلاني (١/٢٤١).

(٤) أخرجه البخاري (٤٩٢٢)، ومسلم (٢٥٧).

مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ^(١)، فقلوه: «وهو يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ»، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ نَزَلَ مِنْ قَبْلِ؛ وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ مُرَادَهُ بِقَوْلِهِ: «أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ»، أَيُّ: أَوَّلُ مَا نَزَلَ بَعْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ وَانْقِطَاعِهِ.

وقوله: «فبينما أنا أمشي سمعتُ صوتًا من السماء، فرفعتُ رأسي، فإذا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»؛ فِيهِ دَلِيلٌ أَيْضًا عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]^(٢).

٢ - أن ذلك محمول على أولية خاصّة، فيَحْتَمِلُ أن يكون ﴿أَقْرَأْ﴾ أول ما نَزَلَ فِي النُّبُوَّةِ، وَالْمُدَّثِّرُ أول ما نَزَلَ فِي الرِّسَالَةِ، فَنُبِّئَ بِـ ﴿أَقْرَأْ﴾، وَأُرْسِلَ بِالْمُدَّثِّرِ^(٣).

٣ - أن يكون ذلك اجتهادًا من جابر رضي الله عنه^(٤)، وحديث عائشة رضي الله عنها أوضح.

٤ - أن لفظ (أَوَّل) من الأمور النَّسْبِيَّةِ، فَالْمُدَّثِّرُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَوَّلُ مَا نَزَلَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا بَعْدَهُ^(٥).

٥ - أن المقصود أول سورة نزلت كاملة^(٦).

٦ - ذكر بعضهم أن جابرًا رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر قِصَّةَ بَدْءِ الْوَحْيِ فَسَمِعَ آخِرَهَا وَلَمْ يَسْمَعْ أَوَّلَهَا، فَتَوَهَّمُ أَنَّهَا أَوَّلُ مَا نَزَلَ^(٧).

(١) أخرجه البخاري (٤)، ٣٢٣٨، ٤٩٢٥، ٤٩٢٦، ٤٩٥٤، ٦٢١٤، ومسلم (١٦١)؛ من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» (١/٤٣)، «البرهان في علوم القرآن» (١/٢٠٦)، «الإتقان» (١/٩٣).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/٢٠٨)، «الإتقان» (١/٩٣)، «مرقاة المفاتيح» (٩٢/٣٧).

(٤) انظر: «الكواكب الدراري» (١٨/١٦٩)، «فتح الباري» (٨/٦٧٨)، «الإتقان» (١/٩٤).

(٥) انظر: «عمدة القارئ» (١٩/٢٦٦). (٦) انظر: «الإتقان» (١/٩٣).

(٧) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/٢٠٦).

٧ - أن المراد: أول ما نزل بسبب مُتَقَدِّم، وهو ما وقع من التَّدَثُّر الناشئ عن الرُّعب، وأما ﴿أَقْرَأْ﴾ فنزلت ابتداءً بغير سبب مُتَقَدِّم^(١).

الثالث: أنه سورة الفاتحة، وهذا القول ضعيف، ومستنده ما جاء من طريق أبي إسحاق^(٢)، عن أبي مَيْسَرَةَ^(٣) يقول: كان رسول الله ﷺ إذا سمع الصَّوْت انطلق هاربًا، وذكر نزول المَلَك عليه وقوله: قل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] إلى آخرها. وهذا لا يصح من جهة الإسناد^(٤).

وهناك أوائل مخصوصة، كأول ما نزل في الأطعمة، وأول ما نزل في الجهاد، وأول ما نزل في الخمر.



(١) انظر: «فتح الباري» (٦٧٨/٨)، «الإتقان» (٩٤/١).

(٢) أحمد بن إسحاق بن الحصين بن جابر السلمي، أبو إسحاق السَّرمَاري، وسرمارة قرية من قرى بُخَارَى. كَانَ ثِقَّةً، زَاهِدًا، مُجَاهِدًا، فَارِسًا، مَشْهُورًا، يُضْرَبُ بِشَجَاعَتِهِ الْمَثَل. توفي سنة (٢٤٢هـ). انظر: «الوافي بالوفيات» (١٥١/٦)، «تهذيب التهذيب» (١٣/١).

(٣) عبد الرحمن بن مَيْسَرَةَ الحضرمي، أبو مَيْسَرَةَ المصري، مولى الملامس بن جُذَيْمَةَ الحضرمي، من أتباع التابعين، كان فقيهاً عفيفاً، أوَّل مَنْ أقرأ في مصر بحرف نافع. توفي سنة (١٨٨هـ). انظر: «تهذيب التهذيب» (٢٨٤/٦).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٥٥٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٥٨/٢)، وقال: «هذا منقطع». وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٠/٣): «هذا لفظ البيهقي، وهو مرسل، وفيه غرابة وهو كون الفاتحة أول ما نزل».



آخر ما نزل من القرآن

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{وأما آخر ما نزل من القرآن فسورة: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، وقيل: آية الرِّبَا التي في البقرة^(١)، وقيل: الآية التي قبلها}.

الشرح

ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ أَيْضًا:

الأول: أنه سورة النَّصْرِ، وهو الذي يُرْجَحُهُ الْمُؤَلِّفُ، ودليله: ما جاء في صحيح مسلم عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: قال لي ابن عباس: تَعْلَمُ آخر سورة نزلت من القرآن، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: «نعم»، ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، قال: صَدَقْتُ^(٢). لكن هذا يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهَا آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً.

الثاني: أنه آية الرِّبَا، فقد جاء في الصحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «آخر آية نزلت آية الرِّبَا»^(٣)، وجاء عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «آخر ما أنزل الله ﷻ آية الرِّبَا، فَدَعُوا الرِّبَا والرِّبَا»^(٤)، وعنه أيضًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بلفظ: (مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ...)^(٥)، و(مِنْ) هَاهُنَا لَا تُفِيدُ الْأَوَّلِيَّةَ الْمُطْلَقَةَ.

وأخرج أبو عُبيد القاسم بن سَلَامٍ في كتابه (فضائل القرآن) عن الزُّهري

(١) هكذا في النُّسخ المطبوعة والخَطِيَّة التي وقفنا عليها، ويُشْكِلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ بَعْدَهُ: (وقيل: الآية التي قبلها)؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَتَّفِقُ مَعَ آيَةِ الدِّينِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهَا آخِرُ مَا نَزَلَ. وَلَعَلَّهُ سَبَقَ قَلَمٌ أَوْ تَحْرِيفٌ فِي النُّسخ التي وقفنا عليها، فَيَكُونُ الْمَقْصُودُ: (وقيل: الآية التي بعدها) بدلًا مِنْ قَبْلِهَا.

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٢٤). (٣) أخرجه البخاري (٤٥٤٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٦)، وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه» (١٨٦٠).

(٥) أخرجه أحمد (٣٥٠)، وضعفه أحمد شاكر في «تحقيقه للمسند» (٣٥٠).

أنه قال: «آخر القرآن عهدًا بالعرش آية الربا وآية الدين»^(١).

الثالث: أنه قوله تعالى: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]؛ لما جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: «آخر آية نزلت: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]»^(٢).

والراجع - والله أعلم - أن آخر سورة نزلت كاملة هي سورة النصر، وأن آخر آية نزلت: مجموع ثلاث آيات، وهي: آية الدين، والتي قبلها: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، وآية الربا؛ فإنها نزلت جميعًا في وقت واحد، وممن ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح^(٣)، وبعده السيوطي في الإتيان^(٤).

وما جاء من الروايات في ذكر بعضها فإنه لا إشكال فيه، ووجه الجمع ما ذكر.

قال البيهقي: «هذا الاختلاف يرجع - والله أعلم - إلى أن كل واحد منهم أخبر بما عنده من العلم، أو أراد أن ما ذكر من أواخر الآيات التي نزلت، والله أعلم»^(٥).

وأما ما ورد من المرويات الأخرى، كما جاء عن البراء بن عازب أن سورة براءة آخر ما نزل^(٦)، فالمقصود ما يتصل بالقتال، وهكذا يقولون: سورة المائدة آخر ما نزل^(٧). ويقصدون في أحكام الحلال والحرام. فهذه أواخر مخصوصة^(٨).

وأما ما يُذكر من أن قوله ﷻ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ

(١) «فضائل القرآن» للقاسم بن سلام (ص ٣٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩/٣). (٣) «فتح الباري» (٢٠٥/٨).

(٤) «الإتيان» (١٠٢/١). (٥) «دلائل النبوة» (١٣٨/٧).

(٦) انظر: «الدر المنثور» (١١٩/٤). (٧) انظر: «الإتيان» (١٠٤/١).

(٨) انظر: المصدر السابق (٩٩/١) وما بعدها.

نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿[المائدة: ٣]﴾، هو آخر ما نزل^(١)، فهو من أضعف الأقوال، مع أنه مشهور عند العامة، ولعلهم تَوَهَّؤُوا في معنى قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أنه لا يَتَأْتِي نزول شيء من القرآن بعد إكمال الدين^(٢)، وليس الأمر كذلك، بل الصحيح أنه نَزَلَ بعدها بعض الأحكام، وأمّا إكمال الدين في الآية فيُحْمَل على أنه: أكمل لهم دعائمه العظام، وأصوله الكبار، وإتمام النعمة فبإقرارهم في بيته الحرام مُنْفَرِدِينَ لا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، قال ابن جرير: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يُقَالَ: إن الله ﷻ أخبر نبيه ﷺ والمؤمنين به: أنه أكمل لهم يوم أنزَلَ هذه الآية على نبيه دينهم، بإفرادهم بالبلد الحرام، وإجلاله عنه المشركين، حتى حَجَّه المسلمون دونهم، لا يُخَالِطُهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فأما الفرائض والأحكام فإنه قد اِخْتَلَفَ فِيهَا»^(٣).



(١) انظر: «الإتقان» (١/١٠٦).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٨/٨٣).

(٣) المصدر السابق (٨/٨٢).



جمع القرآن



❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{وكان القرآن على عهد رسول الله ﷺ مُتَفَرِّقًا في الصُّحُف وفي صدور الرجال، فلما تُوفِّي رسول الله ﷺ قَعَد عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في بيته، فَجَمَعَهُ على ترتيب نزوله، ولو وُجِد مُصْحَفُهُ لكان فيه عِلْمٌ كبير، ولكنه لم يُوجَد.

فلما قُتِلَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصحابة يوم اليمامة في قتال مُسَيْلِمَةَ الكَذَّاب؛ أشار عمر بن الخطاب على أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِجَمْعِ القرآن؛ مخافة أن يذهب بموت القُرَّاء، فَجَمَعَهُ في صُحُف، غير مُرَتَّب السُّور، وبقيت تلك الصُّحُف عند أبي بكر، ثم عند عمر بعده، ثم عند بنته حفصة أم المؤمنين.

وانتشرت في خلال ذلك صُحُفٌ كُتِبَتْ في الآفاق عن الصحابة، وكان بينها اختلاف؛ فأشار حذيفة بن اليمان على عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بِجَمْعِ الناس على مُصْحَف واحد خِيفَةٌ مِنْ اختلافهم، فانتدب لذلك عثمان، وأمر زيد بن ثابت بِجَمْعِهِ، وجعل معه ثلاثة مِنْ قريش: عبد الله بن الزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وسعيد بن العاص بن أمية، وقال لهم: إذا اختلفتم في شيء فاجعلوه بلغة قريش. وجَعَلُوا المصحف الذي كان عند حفصة إمامًا في هذا الجَمْع الأخير، وكان عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَتَعَهَّدُهُمْ وَيُشَارِكُهُمْ في ذلك، فلما كمل المصحف نَسَخ عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْهُ نُسْخًا، وَوَجَّهَهَا إِلَى الْأَمْصَار، وأمر بما سواها مِنْ المصاحف أن تُحْرَق أو تُخَرَّق - يُروى بالحاء المهملة والخاء المنقوطة -.

❦ الشرح ❦

قوله: (وكان القرآن على عهد رسول الله ﷺ مُتَفَرِّقًا في الصُّحُف وفي صدور الرجال، فلما تُوفِّي رسول الله ﷺ قَعَد عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في بيته، فجمعته على ترتيب نزوله).

جاء في بعض الروايات عن محمد بن سيرين: «نُبِّئتُ أَنَّ عَلِيًّا أَبْطَأَ عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَلَقِيَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: أَكْرِهْتَ إِمَارَتِي؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَلَيْتُ بِيَمِينٍ أَلَّا أُرْتَدِيَ بَرْدَائِي إِلَّا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى أَجْمَعَ الْقُرْآنَ! قَالَ: فَزَعَمُوا أَنَّهُ كَتَبَهُ عَلَى تَنْزِيلِهِ»^(١). وهذا الأثر ضعَّفه ابن كثير^(٢)، وابن حجر^(٣)؛ لانقطاعه، وذكر ابنُ أَشْتَةَ^(٤) أَنَّ هذا الكتاب مفقود^(٥).

ثم قال ابن حجر: «وعلى تقدير أن يكون محفوظًا فمراده بجمعه: حفظه في صدره، وما تقدّم من رواية عبدٍ خير^(٦) عن عليٍّ أصح، فهو المعتمد»^(٧)، ويقصد الحافظ بهذا: ما رواه ابن أبي داود في كتاب (المصاحف) بسند حسن عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «أعظم الناس أجرًا في المصاحف أبو بكر؛ فإنه أول من جمَعَ بين اللّوْحَيْنِ»^(٨)، وقد صحَّ هذا عن عليٍّ عليه السلام^(٩)، فهو إقرار منه أَنَّ أول من جمَعَ القرآن هو أبو بكر رضي الله عنه.

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٥٧ - ٢٥٨)؛ واللفظ له، وابن أبي داود في «المصاحف» (٥٩ - ٦٠)، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٦٥)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٢)؛ عن عكرمة.

(٢) «فضائل القرآن» لابن كثير (ص ٨٨). (٣) «فتح الباري» (٩/١٢).

(٤) محمد بن عبد الله بن أَشْتَةَ اللّودَرِي، أبو بكر الداني الأصبهاني، عالم بالعربية والقراءات، حسن التصنيف، من كتبه: «المُحَبَّر»، و«المفيد» في شواذ القراءات، توفي بمصر سنة (٣٦٠هـ). انظر: «الوافي بالوفيات» (٣/٢٧٨)، «طبقات المفسرين» للداودي (٢/١٦١ - ١٦٢).

(٥) قال في «الإتقان» (١/٢٠٤): «وأخرجه ابن أَشْتَةَ في المصاحف... أن ابن سيرين قال: فطلبت ذلك الكتاب وكتبت فيه إلى المدينة فلم أقدر عليه».

(٦) عبد خير بن يزيد الهمداني أبو عمارة الكوفي. مخضرم، ثقة من الثانية، لم تصح له صحبة، روى عن علي، وشهد معه صفين، وبارز وقتل. انظر: «تقريب التهذيب» (١/٣٣٥).

(٧) «فتح الباري» (٩/١٢).

(٨) أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٤٩).

(٩) قال ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص ٥٧): «هذا إسناد صحيح».

قوله: (ولو وُجد مصحفه لكان فيه عِلْمٌ كبير، ولكنه لم يُوجد).

وَرَدَ مثل هذا عن محمد بن سيرين قال: «فلو أُصيب ذلك الكتاب كان فيه علم»^(١)، ولعل المقصود - لو صَحَّ - أنه على ترتيب النزول؛ فيكون ذلك مُفيدًا من هذه الناحية؛ لأنَّ كل الروايات الواردة في ترتيب نزول سور القرآن سورة سورة لا يَصِحُّ منها شيء، والله أعلم.

قوله: (فلما قُتل جماعة من الصحابة يوم اليمامة في قتال مُسيلمة الكذاب؛ أشار عمر بن الخطاب على أبي بكر الصديق رضي الله عنه بجمع القرآن؛ مخافة أن يذهب بموت القُرَّاء).

أخرج البخاري عن زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه قال: «أرسل إليَّ أبو بكر مَقْتَلَ أهل اليمامة وعنده عمر، فقال أبو بكر: إنَّ عمر أتاني، فقال: إنَّ القتل قد استَحَرَّ يوم اليمامة بالناس، وإنني أخشى أن يَسْتَحَرَّ القتل بالقُرَّاء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تَجْمَعُوهُ، وإنني لأرى أن تَجْمَعَ القرآن. قال أبو بكر: قلتُ لعمر: كيف أفعل شيئًا لم يَفْعَله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل عمر يُراجِعني فيه حتى شَرَحَ الله لذلك صدري، ورأيت الذي رأى عمر، قال زيد بن ثابت: وعُمر عنده جالس لا يَتَكَلَّم، فقال أبو بكر: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عاقل، ولا نَتَّهِمُكَ، كُنْتَ تَكْتُبُ الوحي لرسول الله ﷺ، فَتَتَّبِعُ القرآن فاجمعه، فوالله لو كَلَّفَني نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجبال ما كان أَثْقَلُ عَلَيَّ مما أَمَرَنِي به مِنْ جَمْعِ القرآن، قلتُ: كيف تفعلان شيئًا لم يَفْعَله النبي ﷺ؟ فقال أبو بكر: هو والله خير، فلم أزل أراجعه حتى شَرَحَ الله صدري للذي شَرَحَ الله له صَدْرُ أبي بكر وعمر، فَقُمْتُ فَتَتَّبَعْتُ القرآن أَجْمَعَهُ مِنَ الرِّقَاعِ وَالْأَكْتافِ، وَالْعُسْبِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ^(٢) لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، وَلَقَدْ جَاءَكُمْ

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/٣٣٨).

(٢) خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاري، أبو عمارة: صحابي، حامل راية بني =

رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ ﴿التوبة: ١٢٨﴾ إلى آخرهما، وكانت الصحف التي جُمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى تَوَفَّاه الله، ثم عند عمر حتى تَوَفَّاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر^(١).

قوله: (فجمعه في صحف، غير مُرتَّب السُّور).

لم يذكر هذا في الرواية، وإنما ذكر هذا ابن جُزي؛ لأنه يرى أن ترتيب السور ليس توقيفياً، وإنما هو اجتهادي، وسيأتي خلاف العلماء في ذلك.

قوله: (وبقيت تلك الصحف عند أبي بكر، ثم عند عمر بعده، ثم عند بنته حفصة أم المؤمنين).

وهذا كله في رواية البخاري كما سَبَقَ^(٢)؛ باعتبار أن حفصة رضي الله عنها كانت وَصِيَّةَ عمر على ما تَرَكَ.

قوله: (وانتشرت في خلال ذلك صُحُفٌ كُتِبَتْ في الآفاق عن الصحابة، وكان بينها اختلاف؛ فأشار حذيفة بن اليمان على عثمان بن عفان رضي الله عنه، بِجَمْعِ الناس على مُصحف واحد خِيفة من اختلافهم، فانتدب لذلك عثمان).

أخرج البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أنَّ حذيفة بن اليمان، قَدِمَ على عثمان، وكان يُغازي أهل الشام في فَتْحِ أَرَمِينِيَّة، وأَذْرَبِيجَانَ مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القِرَاءَةِ، فقال حُذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأُمَّة، قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة: أنْ أُرْسِلِي إلينا بالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا في المصاحف، ثم نَرُدُّهَا إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص^(٣)، وعبد الرحمن بن الحارث بن

= خطمة من الأوس في فتح مكة، ومن أشرف الأوس في الجاهلية، وقد جعل النبي ﷺ شهادته بشهادتي رجلين، خاض صفين مع علي رضي الله عنه، وقتل فيها سنة (٣٧هـ). انظر: «أسد الغابة» (٢/ ١٧٠).

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧٩، ٤٩٨٦، ٧١٩١).

(٢) البخاري (٤٩٨٦). (٣) ستأتي ترجمته.

هشام^(١) فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عَثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَارْتَبِعُوا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عَثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ^(٢).

قوله: (وأمر زيد بن ثابت فجمعه)

لكونه من كتاب الوحي، وهو الذي كتب الصحف لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولأنه شهد العرصة الأخيرة^(٣).

قوله: (وجعل معه ثلاثة من قريش: عبد الله بن الزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام. وسعيد بن العاص بن أمية).

وهؤلاء الثلاثة كانوا من خيار الناس في ذلك الزمان.

أما عبد الله بن الزبير فأشهر من أن يُعرَفَ به.

وأما عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي المخزومي، قيل: كان عمره عشر سنين حين قُبِضَ النبي ﷺ، كما في (الطبقات لابن سعد)^(٤). قال الحافظ ابن حجر: «وهذا وهم»^(٥)، أي: بل كان أصغر من عشر سنين، وذكره البغوي^(٦)، والطبراني في الصحابة^(٧)، وذكره البخاري^(٨)، وابن أبي حاتم^(٩) في جُمْلَةِ التَّابِعِينَ، ومات سنة (٤٣هـ) فيما ذكره ابن حبان^(١٠)، واختار الذهبي أنه ليس له صحبة، وإنما رؤية، قال: «وتلك صحبة مُقَيَّدَةٌ»^(١١).

(١) ستأتي ترجمته. (٢) أخرجه البخاري (٤٩٨٦).

(٣) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٥٢٥/٤)، «البرهان في علوم القرآن» (٢٣٧/١).

(٤) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/٥). (٥) «الإصابة» (٢٥٠/٤).

(٦) «معجم الصحابة» للبغوي (٤٣٠/٤). (٧) «المعجم الكبير» للطبراني (٣١٤/١).

(٨) «التاريخ الكبير» (١٩٥/٨).

(٩) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢٢٤/٥).

(١٠) «الثقات» لابن حبان (٧٩/٥). (١١) «سير أعلام النبلاء» (٤٨٤/٣).

والمقصود: أنه أدرك النبي ﷺ وهو صغير، ومن أدرك النبي ﷺ ولم يكن مميزاً فروايته عن النبي ﷺ محمولة على غير الاتصال.

قال الحافظ: «وأطلق جماعة أن من رأى النبي ﷺ فهو صحابي، وهو محمول على من بلغ سن التمييز؛ إذ من لم يميز لا تصح نسبة الرؤية إليه، نعم يصدق أن النبي ﷺ رآه، فيكون صحابياً من هذه الحيثية، ومن حيث الرواية يكون تابعياً»^(١)، وهذا ما قصده الذهبي بالصُّحبة المُقَيَّدة.

وأما سعيد بن العاص بن أمية، فهو القرشي، من الأمراء الفاتحين، ربي في حجر عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وولاه عثمان رضي الله عنه الكوفة شاباً، وولاه معاوية رضي الله عنه المدينة النبوية، فمكث في ولايتها إلى أن توفي سنة (٦٠هـ)، وقد قيل عنه: «كان أشبه الناس لهجة برسول الله ﷺ»^(٢).

قوله: (وكان عثمان رضي الله عنه يتعهدهم ويشاركهم في ذلك، فلما كمل المصحف نسخ عثمان رضي الله عنه منه نسخاً، ووجهها إلى الأمصار، وأمر بما سواها من المصاحف أن تحرق أو تحرق - يروى بالحاء المهملة والخاء المنقوطة -).

لم يظهر أبو بكر رضي الله عنه تلك الصحف - التي جمعها - للناس، ولم يطالب الناس بأن يقرؤوا بها، وإنما كانت نسخة احتياطية احتفظ بها، أما عثمان رضي الله عنه فألزم الناس بهذه المصاحف، وأمر بغيرها أن تحرق.

والنسخ التي نسخها عثمان كل ما يُقال في عددها غير ثابت، ولا يصح في ذلك شيء، ولا يترتب عليه عمل أو أثر.

الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان رضي الله عنه للقرآن:

١ - أبو بكر رضي الله عنه جمع القرآن في صحف، ولم يظهرها للناس، ولم يطالبهم بالاعتصار عليها، وعثمان رضي الله عنه جمع القرآن في مصاحف، وألزم الناس أن يقتصروا عليها ويتركوا ما عداها.

(١) «الإصابة» (١/١٥٩).

(٢) «المصاحف» لابن أبي داود (ص ١٠٢).

٢ - الدافع والعلة لجمع أبي بكر رضي الله عنه القرآن هو: مخافة أن يذهب شيء منه بذهاب القراء، وذلك لما استحرّ القتل في القراء يوم اليمامة.

وأما الجمع الذي كان في زمن عثمان رضي الله عنه فكان سببه اختلاف الأجناد في القراءة؛ وذلك أن الأجناد - حينما التقوا من الشام والحجاز والعراق في فتح أرمينية - اختلفوا في القراءة، فجعل كل واحد يُخطئ قراءة الآخر، فأهل الشام قرؤوا على معاذ وأبي الدرداء رضي الله عنه، وأهل الكوفة قرؤوا على ابن مسعود رضي الله عنه، وأهل المدينة قرؤوا على أبي بن كعب رضي الله عنه.

فلما التقوا في مكان واحد صار كل واحد يُنكر قراءة الآخر، فركب حذيفة بن اليمان إلى عثمان رضي الله عنه بالمدينة، ثم أشار عليه بجمع الناس على مصحف واحد^(١).



(١) انظر: «الإتقان» (٢٠٨/١). وأصل الرواية في «صحيح البخاري» (٤٩٨٧).



ترتيب سور القرآن

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: ﴾

{فترتيب السور على ما هو الآن عليه: هو من فعل عثمان وزيد بن ثابت والذين كتبوا معه المصحف، وقد قيل: إنه من فعل رسول الله ﷺ، وذلك ضعيف تردُّه الآثار الواردة في ذلك}.

الشرح

مسألة ترتيب سور القرآن فيها قولان:

القول الأول: أنه أمر اجتهادي. وذهب إليه جمع من أهل العلم، ونسبه بعضهم إلى الجمهور^(١) - كالقاضي عياض^(٢) والسيوطي^(٣) -، وهو قول مشهور عن الإمام مالك^(٤)، وابن فارس^(٥)، والقاضي أبي بكر الباقلاني^(٦)، وهو اختيار ابن عطية^(٧)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٨)، وابن كثير^(٩)، وابن رجب، وجماعة^(١٠). واختاره من المعاصرين: الطاهر بن عاشور^(١١).

واستدلوا على هذا بأدلة، من أقواها:

أولاً: حديث حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى، فافتتح بالبقرة ثم النساء ثم آل عمران^(١٢).

(١) انظر: «الإتقان» (٢١٦/١)، «مناهل العرفان» (٣٥٣/١).

(٢) «إكمال المعلم» (٨٠/٣). (٣) «الإتقان» (٢١٦/١).

(٤) انظر: «الفواكه الدواني» (٦٦/١). (٥) انظر: «الإتقان» (٢١٦/١).

(٦) «الانتصار للقرآن» (٢٧٩/١)، (٤٧٠/٢).

(٧) «تفسير ابن عطية» (٥٠/١). (٨) «الفتاوى الكبرى» (٤١٩/٤).

(٩) «تفسير ابن كثير» (٣٠/١). (١٠) «فتح الباري» لابن رجب (٦٩/٧).

(١١) «تفسير ابن عاشور» (٨٥/١). (١٢) أخرجه مسلم (٧٧٢).

ثانيًا: أنَّ مصاحف الصحابة كانت غير مُرتَّبة^(١) على وفق المصاحف العثمانية.

ثالثًا: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال لعثمان رضي الله عنه: ما حَمَلَكُم على أن عَمَدْتُم إلى الأنفال؛ وهي من المثاني، وإلى براءة؛ وهي من المثين، فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا بينهما سطر: (بسم الله الرحمن الرحيم)، ووضعتموها في السَّبع الطُّول؟ فقال عثمان: كان رسول الله ﷺ تنزل عليه السُّور ذوات العدَد، فكان إذا أنزل عليه شيء دعا بعض مَنْ يكتب فيقول: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»، وكانت الأنفال من أوائل ما نَزَلَ بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن نزولًا، وكانت قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا؛ فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ: (بسم الله الرحمن الرحيم)، ووضعتهما في السَّبع الطُّول». وهذه الرواية لا تصح^(٢).

القول الثاني: أنَّ تَرْتِيبَ سور القرآن بتوقيف من النبي ﷺ. وذهب إلى هذا: أبو عُبيد القاسم بن سَلَام، وأبو بكر بن الأنباري^(٣)، وأبو جعفر النَّحَّاس^(٤)، والكرماني^{(٥)(٦)}، والزركشي^(٧)، والمُلا علي قاري^(٨).

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٥٩/١)، «فضائل القرآن» لابن كثير (ص ١٤٤).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٨٦)، قال الترمذي: «حديث حَسَن لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَوْفٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ». وتكلَّم عليه أحمد شاكر بكلام طويل في «تعليقه على المسند» (٣٩٩)، و«تفسير الطبري» (٩٨/١) وقال: «هو ضعيف جدًا»، وضعفه جماعة من أهل العلم، منهم: شعيب الأرناؤوط في «تحقيق المسند» (٣٩٩)، وقال: «إسناده ضعيف، ومثته منكر».

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٦٠/١).

(٤) انظر: المصدر السابق (٢٥٨/١).

(٥) محمود بن حمزة بن نصر أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، تاج القراء، وأحد العلماء الفقهاء، كان عَجَبًا فِي دَقَّةِ الْفَهْمِ وَحُسْنِ الْاسْتِنْبَاطِ، صَاحِبُ تَصَانِيفٍ، مِنْهَا: «لُبَّابُ التَّفَاسِيرِ»، و«البرهان في معاني مُتَشَابِهَةِ الْقُرْآنِ»، توفي سنة (٥٠٥هـ). انظر: «معجم الأدباء» (٢٦٨٦/٦)، «غاية النهاية» (٢٩١/٢).

(٦) انظر: «الإتقان» (٢١٧/١). (٧) انظر: المصدر السابق (٣٨/١).

(٨) «مرقاة المفاتيح» (١٥٢٢/٤).

واستدلوا بأدلة، منها:

أولاً: أَنَّ الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على المصحف الذي كُتب في عهد عثمان، ولم يُخالف منهم أحد، وأنَّ هذا الإجماع لا يمكن أن يقع إلا أن يكون ذلك بتوقيف، ولو كان باجتهاد لَتَمَسَّكُوا بمصاحفهم^(١).

ثانياً: ما جاء عن عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي^(٢)، عن جده أوس بن حذيفة رضي الله عنه^(٣)، قال: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ثَقِيفٌ، فَأَنْزَلَنَا عَلَيْهِ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَنَزَلَ إِخْوَانُنَا مِنَ الْأَحْلَافِ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا بَعْدَ الْعِشَاءِ فَيُحَدِّثُنَا، وَكَانَ أَكْثَرَ حَدِيثِهِ تَشْكِيَةً قَرِيشَ، وَيَقُولُ: «وَلَا سَوَاءَ، كُنَّا بِمَكَّةَ مُسْتَذَلِّينَ مُسْتَضْعَفِينَ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ كَانَتْ الْحَرْبُ سَجَالًا عَلَيْنَا وَلَنَا»، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَطُولُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَبْطَأْتَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ طَرَأَ عَلَيَّ حِزْبِي مِنَ الْقُرْآنِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُخْرَجَ حَتَّى أَقْضِيهِ» فَسَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْزِبُ الْقُرْآنَ؟ فَقَالُوا: كَانَ يُحْزِبُهُ ثَلَاثًا، وَخَمْسًا، وَسَبْعًا، وَتِسْعًا، وَإِحْدَى عَشْرَةَ، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَحِزْبَ الْمُفْصَّلِ^(٤).

(١) انظر: «مناهل العرفان» (١/٣٥٤).

(٢) عثمان بن عبد الله بن أوس بن أبي أوس الثقفي الطائفي، روى عن جده، وروى عنه ابن ميسرة، ذكره ابن حبان في الثقات. انظر: «الثقات» لابن حبان (١٩٨/٧)، «تهذيب التهذيب» (١٢٩/٧).

(٣) أوس بن أبي أوس (أوس بن حذيفة) الثقفي، والد عمرو بن أوس، صحابي جليل، روى عن النبي ﷺ وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، توفي سنة (٥٩هـ). انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» (١/٢٩٧)، «تهذيب التهذيب» (١/٣٨١ - ٣٨٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٣٩٣). وحسنه ابن كثير في «تفسيره» (٧/٣٩٢)، والعراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (ص ٣٢٧)، وابن حجر في «الفتح» (٩/٤٢)، و«نتائج الأفكار» (٣/١٦٦)، وقال عنه يحيى بن معين كما في «الاستيعاب» (١/١٢٠): «ليس بالقائم»، وضعفه الألباني في كتاب: «دفاع عن الحديث النبوي» (ص ٣٦)، وشعيب الأرناؤوط في «تحقيق سنن أبي داود» (١٣٩٣).

يقول الحافظ ابن حجر: «فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما في المصحف الآن كان في عهد النبي ﷺ، ويحتمل أن الذي كان مُرتَّبًا حينئذ حِزْبُ المفضل خاصة، بخلاف ما عداه، فيُحتمل أنه كان فيه تقديم وتأخير»^(١).

ثالثًا: أن «السُّورَ الْمُتَجَانِسَةَ في القرآن لم يلتزم فيها الترتيب والولاء، ولو كان الأمر بالاجتهاد للوَحِظ مكان هذا التَّجانس والتَّماتل دائمًا، لكن ذلك لم يكن، بدليل أن سور المُسَبِّحات لم تُرتَّب على التَّوالي، بينما هي مُتماثلة في افتتاح كل منها بتسبيح الله، بل فصل بين سورها بسورة ﴿قَدْ سَمِعَ﴾ [المجادلة: ١]، والممتحنة، والمنافقون، وبدليل أن ﴿طَسَمَ﴾ [الشعراء: ١]، و﴿طَسَرَ﴾ [القصص: ١]، لم يتعاقبا مع تماثلهما، بل فصل بينهما بسورة أقصر منهما وهي: ﴿طَسَنَ﴾ [النمل: ١]»^(٢).

رابعًا: حديث: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٣)، فسَمَّاها فاتحة الكتاب، مع أنها ليست أول ما نزل، وإنما لأنها أول سورة فيه، فوضعها قبل سائر سور القرآن دليل على التوقيف.

خامسًا: حديث: «اقْرَأُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ»^(٤). والشاهد ذكْرهما مُرتَّبَتَيْنِ.

سادسًا: قول ابن مسعود رضي الله عنه في: «بني إسرائيل، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء: هُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأُولِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي»^(٥)، أي أنها من السور العتيقة القديمة التي تلقاها من النبي ﷺ، فذكرها بهذا الترتيب دليل على التوقيف.

سابعًا: حديث: «أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعُ الطُّوَالِ»^(٦).

(١) «فتح الباري» (٤٣/٩). (٢) «مناهل العرفان» (١/٣٥٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٦/٩)، ومسلم (٣٩٤).

(٤) أخرجه مسلم (٨٠٤). (٥) أخرجه البخاري (٤٧٠٨).

(٦) أخرجه أحمد (١٦٩٨٢)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٤٤٠) بمجموع طرقه، =

ومثل هذا الحديث إذا صح فإنه يدل على أن هناك أجزاء من القرآن كانت مُرتَّبة.

والأمر يحتمل أن يكون الترتيب ليس نصًّا، ولكنه استثناس بما شاهدوا من غالب حال النبي ﷺ.

تنبيه:

من أهل العلم من قال: إنَّ الخلاف يرجع إلى صورة لفظية^(١)؛ لأن القائلين بالاجتهاد يرون أنَّ الصحابة إنما فعلوا ذلك استثناسًا بما شاهدوا من حال النبي ﷺ، وأنَّ القائلين بالتوقيف يرون أن النبي ﷺ نصَّ على ذلك^(٢).



= وأحمد شاكر في تحقيق «تفسير الطبري» (١/١١٠)، وحسنه شعيب الأرناؤوط في «تحقيق المسند» (١٧٠٢٣)، وقال ابن كثير في «تفسيره» (١/١٥٤): «هذا حديث غريب، وسعيد بن بشير فيه لين».

(١) قال الزركشي في «البرهان» (١/٢٥٧): «والخلاف يرجع إلى اللفظ». وانظر: «الإتقان» (١/١٧١)، «مناهل العرفان» (١/٣٥٨).

(٢) انظر: «البرهان» (١/٢٥٧)، «مناهل العرفان» (١/٣٥٨).



نَقَطُ الْقُرْآنِ وَشَكْلُهُ وَتَعَشِيرُهُ

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما نَقَطُ الْقُرْآنِ وَشَكْلُهُ فَأَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ: الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ بِأَمْرِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَزَادَ الْحَجَّاجُ تَحْزِيْبَهُ. وَقِيلَ: أَوَّلُ مَنْ نَقَطَهُ يَحْيَى بْنُ يَغْمَرَ^(١)، وَقِيلَ: أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيُّ. وَأَمَّا وَضْعُ الْأَعْشَارِ فِيهِ، فَقِيلَ: إِنَّ الْحَجَّاجَ فَعَلَ ذَلِكَ، وَقِيلَ: بَلْ أَمَرَ بِهِ الْمَأْمُونُ الْعَبَّاسِيُّ}.

===== الشَّرْحُ =====

قوله: (وأما نَقَطُ الْقُرْآنِ وَشَكْلُهُ) فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَصْحَفَ الْعُثْمَانِيَّ لَمْ يَكُنْ مَنْقُوطًا وَلَا مَشْكُوعًا، وَلِهَذَا اخْتَلَفَ فِي نَقَطِ الْمَصْحَفِ وَشَكْلِهِ^(٢): فَذَهَبَ بَعْضُ السَّلَفِ كَالْحَسَنِ^(٣)، وَابْنِ سِيرِينَ^(٤)، وَرَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٥)، وَالنَّوَوِيُّ^(٦) إِلَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ؛ صِيَانَةً لِلْقُرْآنِ مِنَ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ.

(١) يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْوَشَقِيُّ الْعَدَوَانِيُّ، مِنْ عَدَوَانَ بْنِ قَيْسٍ، كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ التَّابَعِينَ، عَالِمًا بِالْحَدِيثِ وَالْفَقْهِ وَلُغَاتِ الْعَرَبِ، وَلِي قَضَاءَ الْبَصْرَةِ، وَتُوفِيَ بِخُرَاسَانَ سَنَةَ (١٢٩هـ)، وَقِيلَ: قَبْلَ سَنَةِ (٩٠هـ). انظر: «نزهة الألباء في طبقات الأدباء» (ص ٢٦)، «معجم الأدباء» (٢٨٣٦/٦)، «معرفة القراء الكبار» (ص ٣٧).

(٢) انظر: «فضائل القرآن» للقاسم بن سلام (ص ٣٩٢)، «المصاحف» لابن أبي داود (ص ٣٢٤، ٣٢٨)، «التيان في آداب حملة القرآن» (ص ١٨٩)، «الإتقان» (٤/ ١٨٤).

(٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤/ ٣٢٣)، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «المصاحف» (ص ٣٢٨ - ٣٢٩).

(٤) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (٤/ ٣٢٣)، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «المصاحف» (ص ٣٢٨ - ٣٣٠).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «المصاحف» (ص ٣٣٠).

(٦) «التيان في آداب حملة القرآن» (ص ١٨٩).

وقال مالك: لا بأس بالنَّقط فيما يَتَعَلَّم به الصُّبيان لا في الأُمّهات^(١).
ومنهم مَنْ يرى كراهته: كابن مسعود رضي الله عنه، والنَّخعي، ومجاهد^(٢).
ورُوي عن ابن سيرين أنه كان يكره الفواتح والخواتم^(٣).
ورُوي عن ابن مسعود رضي الله عنه، ومجاهد^(٤) وغيرهما^(٥): كراهة التَّعْشِير.
وعن أبي العالية: أنه كان يكره الجُمْل التي تُكْتَب في المصاحف؛ فاتحة
وخاتمة^(٦).

وعن النَّخعي أنه كان يكره العواشر والفواتح، وتصغير المصحف، وأن
يكتب فيه سورة كذا وكذا... الخ^(٧).

وَالنَّقْطُ نَوْعَانِ:

الأول: نَقَطُ الإِعْرَابِ^(٨): وهو العلامات الدالة على ما يَغْرِضُ للحرف
مِنْ حَرَكَةٍ أَوْ سَكُونٍ أَوْ شَدٍّ أَوْ مَدٍّ أَوْ تَنْوِينٍ، ونحو ذلك، فهو مُرَادِفٌ لمَعْنَى
الضَّبْطِ وَالشَّكْلِ^(٩).

(١) انظر: «الإتقان» (٤/١٨٥).

(٢) أخرجه عنهم عبد الرزاق في «المصنف» (٤/٣٢١ - ٣٢٢)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص٣٢٧).

(٣) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٣٩٤ - ٣٩٥)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص٣٢٣)، وانظر: «الإتقان» (٤/١٨٤).

(٤) أخرجه عنهما: عبد الرزاق في «المصنف» لعبد الرزاق (٤/٣٢٢)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٣٩٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٢٣٨)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص٣٢٠ - ٣٢١).

(٥) انظر: ابن أبي داود في «المصاحف» (ص٣٢٠ - ٣٢١).

(٦) انظر: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٢٣٩)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص٣١٧).

(٧) أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص٣٢٤) وما بعدها..

(٨) انظر: «مباحث في التجويد والقراءات والإعجاز» (١/٣).

(٩) انظر: «رسم المصحف وضبطه» لشعبان محمد إسماعيل (ص٨٧)، «معجم علوم القرآن» (ص٢٩٥).

وقد وُضِعَ أَوَّلًا على صورة نقط على آخر حرف في الكلمة: الفتحة نُقطة على أول الحرف، والضَّمة على آخره، والكسرة تحت أوله.

ثم تَطَوَّرَ على يد الخليل بن أحمد، فجاء بالشكل الجديد الذي نعهده اليوم: (الضم، والفتح، والكسر، والسكون، والتنوين)^(١).

النوع الثاني: نُقِطَ الإعجام^(٢): «وهو الذي يدل على ذوات الحروف ويُمَيِّز بينها»^(٣)، فللتاء نقطتان أعلى الحرف، وللياء نقطتان أسفل الحرف، وللجيم نقطة أسفل الحرف، وللحاء نقطة أعلى الحرف، والحاء مُهْمَلَةٌ. ونُقِطَ الإعراب هو المراد بقول المؤلف: (وَشَكَّلَهُ).

قوله: (فأول من فعل ذلك: الحجاج بن يوسف بأمر عبد الملك بن مروان)^(٤)، وزاد الحَجَّاج تحزيبه^(٥)، وقيل: أول من نقطه يحيى بن يَعمَر، وقيل: أبو الأسود الدؤلي).

ذكر المؤلف في أول من قام بنُقِط القرآن ثلاثة أقوال:

الأول: أنه الحَجَّاج بن يوسف الثَّقَفِي، وهو من أكثر الأمراء عناية بالقرآن، حتى كان يأتي ببعض كبار القُرَّاء ويأمرهم بِعَدِّ حروف القرآن، ويُعطيهم حَبَّات الشَّعِير، فيعدّون الحروف حرفًا حرفًا^(٦).

الثاني: أنه يحيى بن يَعمَر^(٧)، وقيل: إنه اشترك في ذلك مع نَصْر بن

(١) انظر: «الإتقان» (١٨٦/٤).

(٢) انظر: «مناهل العرفان» (٤٠٦/١).

(٣) «رسم المصحف وضبطه» لشعبان محمد إسماعيل (ص ٨٧).

(٤) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٤٩/١)، «فضائل القرآن» لابن كثير (١/١٤٩)، «إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر» (ص ٢٥)، «مناهل العرفان» (٤٠٦/١).

(٥) قال الزركشي: «أما التحزيب والتجزئة فقد اشْتُهِرَت الأجزاء من ثلاثين». «البرهان في علوم القرآن» (٢٥٠/١).

(٦) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٤٩/١).

(٧) تقدمت ترجمته.

عاصم^(١).

الثالث: أَنَّهُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيُّ، قِيلَ: إِنَّ الَّذِي طَلَبَ مِنْهُ ذَلِكَ هُوَ الْأَمِيرُ زِيَادٌ، وَأَنَّهُ امْتَنَعَ أَوَّلًا، وَتَخَرَّجَ مِنْ وَضْعِ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ، فَأَرَصَدَ لَهُ زِيَادٌ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٣]، بِالْجَرِّ فِي ﴿وَرَسُولُهُ﴾، فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ أَبُو الْأَسْوَدِ وَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَّبِعَ مِنْ رَسُولِهِ، فَرَجَعَ مِنْ قُورِهِ إِلَى زِيَادٍ وَقَالَ لَهُ: قَدْ أَجَبْتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ، فَاخْتَارَ رَجُلًا عَاقِلًا فَطِنًا وَقَالَ لَهُ: خُذِ الْمَصْحَفَ وَصِبْغًا يُخَالِفُ لَوْنَ الْمَدَادِ، فَإِذَا فَتَحْتَ شَفَتِي فَاَنْقُطْ فَوْقَ الْحَرْفِ نُقْطَةً، وَإِذَا ضَمَمْتُهُمَا فَاَنْقُطْ أَمَامَهُ، وَإِذَا كَسَرْتَهُمَا فَاَنْقُطْ تَحْتَهُ، فَإِنْ أَتْبَعْتَهُ بَغْنَةً - يَعْنِي تَنْوِينًا - فَاَنْقُطْ نَقْطَتَيْنِ^(٢).

والروايات في هذا الباب ليس عندنا - فيما أعلم - شيء منها يثبت. وكل ما سبق من الأقوال ليس على شيء منها دليل يرفع الخلاف، لكن أقوال أهل العلم تدور حول هذا وترجع إليه، ولا يترتب عليه كبير أثر. قوله: (وأما وضع الأعشار فيه فقليل: إِنَّ الْحَجَّاجَ فَعَلَ ذَلِكَ، وَقِيلَ: بَلْ أَمَرَ بِهِ الْمَأْمُونُ الْعَبَّاسِيُّ).

الأخماس والأعشار: «وضع كلمة (خمس) نهاية كل خمس آيات من السورة، وكلمة (عشر) عند نهاية كل عشر آيات منها، فإذا انقضت خمس أخرى بعد العشر أعادوا كلمة (خمس) فإذا صارت هذه الخمس عشرة أعادوا كلمة (عشر)، وهكذا دواليك إلى آخر السورة»^(٣).

(١) نصر بن عاصم الليثي البصري، عالم بالعربية، من فقهاء التابعين، اشتغل بتفسير القرآن. وهو من أوائل واضعي النحو، من تلاميذ أبي الأسود الدؤلي. توفي سنة (٨٩هـ). انظر: «الوافي بالوفيات» (٢٧/٤٤ - ٤٦)، «غاية النهاية» (٣٣٦/٢).

(٢) انظر: «المحكم في نقط المصاحف» (ص ٣ - ٤)، «نزهة الألباء في طبقات الأدباء» (ص ٢٠).

(٣) «مناهل العرفان» (١/٤١٠).

فترقيم الآيات أيضًا لم يكن مكتوبًا في المصاحف، إنما حصل هذا بعد الإضافات في رسم المصحف.

قيل: إنَّ أول مَنْ وضع التَّعْشِير: الْحَجَّاج بن يوسف، وقيل: بل أمر به المأمون، وقد تُوفِّي المأمون سنة (٢١٨هـ).

وقد رَوَى أبو عمرو الدَّانِي بسنده عن ابن مسعود أنه كره التَّعْشِير في المصحف، كما نقل آثارًا أُخْرَى عن جماعة مِنَ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ كَرَهُوا التَّعْشِير^(١)، فَيُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ كَتَبَ ذَلِكَ لِنَفْسِهِ فِي مَصْحَفِهِ آنَذَاكَ، وَأَمَّا الْحَجَّاجُ أَوْ الْمَأْمُونُ فَأَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِصِفَةِ رَسْمِيَّةٍ فِي الْمَصَاحِفِ.



(١) «المحكم في نقط المصاحف» (ص ١٤) وما بعدها.



أسماء القرآن الكريم

❦ قال المؤلف رحمه الله:

{وأما أسماؤه فهي أربعة: القرآن، والفرقان، والكتاب، والذكر. وسائر ما يُسمَّى به صفات لا أسماء، كوصفه بالعظيم، والكريم، والمُبِين، والعزیز، والمجید، وغير ذلك.

فأما القرآن: فأصله مصدر (قرأ)، ثم أُطلق على المقروء.

وأما الفرقان: فمصدر أيضًا، معناه: التَّفَرُّق بين الحق والباطل.

وأما الكتاب: فمصدر، ثم أُطلق على المكتوب.

وأما الذكر: فسُمِّي القرآن به؛ لما فيه من ذِكر الله، أو من التَّذكير والمواعظ.

ويجوز في السُّورة من القرآن الهمز، وتَرَكَ الهمز لغة قريش.

وأما الآية فأصلها العلامة، ثم سُمِّيَت الجملة من القرآن آية؛ لأنها علامة على صِدْق النبي ﷺ.

❦ الشَّرْح ❦

قوله: (وأما أسماؤه فهي أربعة: القرآن، والفرقان، والكتاب، والذكر، وسائر ما يُسمَّى به صفات لا أسماء، كوصفه بالعظيم، والكريم، والمُبِين، والعزیز، والمجید، وغير ذلك). الصَّحيح - والله أعلم - أنَّ أسماء القرآن إنما هي هذه الأربعة فحسب، وما عدا ذلك فهو من قبيل الأوصاف.

مع أنَّ بعض أهل العلم عدَّ كثيرًا من الصفات من جملة أسماء القرآن، وهي صفات في الحقيقة، ومثل هذا قد وقع في أسماء الله ﷻ، وفي أسماء النبي ﷺ، حتى أفرَد بعضهم مُصَنَّفًا خاصًا في أسماء القرآن، وذكر في جُمَلتها أوصافًا.

قال الزركشي: «صنّف في ذلك الحرّالي^(١) جزءًا، وأنهى أساميّه إلى نيّف وتسعين. وقال القاضي أبو المعالي عَزِيزي بن عبد الملك^(٢): اعلم أنّ الله تعالى سَمّى القرآن بخمسة وخمسين اسمًا^(٣).

وممّن بالغ في عدّها: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي؛ حيث قال: «ذكر الله تعالى للقرآن مائة اسم نسوقها على نسق واحد، ويأتي تفسيرها في مواضعها من البصائر»^(٤).

ومنهم الدكتور محمد محروس المُدرّس الأعظمي: ألف (أسماء القرآن في القرآن)، جَمَعَ فيه ثلاثين اسمًا.

قوله: (فأما القرآن: فأصله مصدر (قرأ)، ثم أُطلق على المقروء). أي: أنه مصدر مُرادف للقراءة^(٥)، فهو من المصادر «كالرُجْحَان والكُفْرَان والغُفْرَان، سُمّي به الكتاب المقروء من باب تسمية المفعول بالمصدر»^(٦)، والألف واللام الداخلة عليه لِلْمَحِ الأصل.

والتمس بعضهم حِكْمًا لذلك:

قال أبو عبيدة: «إنما سُمّي قرآنًا لأنه يجمع الشُّور فيضُمّها»^(٧). وقال الرَّاغب: «قال بعض العلماء: تسمية هذا الكتاب قرآنًا من بين كتب الله؛ لكونه جامعًا لثمره كُتِبَ»^(٨).

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) القاضي عَزِيزي بن عبد الملك بن منصور، أبو المعالي، الملقب بالقاضي شيدلة، كان فصيحا، حافظًا، حلّو النادرة، جمع كتابًا في مصارع العشاق ومصائبهم، وله أيضًا: «بيان البرهان في علم البلاغة»، توفي سنة (٤٩٤هـ). انظر: «الوافي بالوفيات» (٧٢/٢٠).

(٣) «البرهان في علوم القرآن» (٢٧٣/١).

(٤) «بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز» (٦١/١).

(٥) انظر: «الصحاح» (٦٥/١)، مادة (قرأ)، «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٣٢٦)، مادة (زين).

(٦) «الإتقان» (١٨٢/١).

(٧) «مجاز القرآن» (١/١).

(٨) «المفردات» (ص ٦٦٩).

وقيل: لأنه جَمَعَ أنواع العلوم كلها بمعانٍ^(١)، كما قال تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، مع أن الأقرب أن المراد بالكتاب في الآية: اللوح المحفوظ، والله أعلم.

قوله: (وأما الفرقان: فمصدر أيضًا معناه: التَّفَرُّق بين الحق والباطل).

قال الله ﷻ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ [الفرقان: ١].

وسُمِّي القرآن فرقانًا لأنه يُفَرِّق بين الحق والباطل، وهذا هو المشهور في سبب تسميته بهذا الاسم.

وأسماء الله ﷻ، وأسماء القرآن، وأسماء النبي ﷺ تتضمن أوصافًا. فالعزیز من أسماء الله مُتَضَمِّن لصفة العِزَّة، وهكذا الرحيم مُتَضَمِّن لصفة الرحمة.

وفي أسمائه عليه الصلاة والسلام يقول: «أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي، الذي يُمَحِّى بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يُحْشَر الناس على عقبي، وأنا العاقب؛ والعاقب الذي ليس بعده نبي»^(٢).

بخلاف أسمائنا؛ فإنها لا تتضمن أوصافًا، فقد يُسَمَّى الإنسان صالحًا وهو أبعد ما يكون عن الصلاح، وقد يُسَمَّى شجاعًا وهو أبعد ما يكون عن الشجاعة، فهي مُجَرَّد أسماء أعلام من أجل التمييز بين الذوات.

قوله: (وأما الكتاب: فمصدر ثم أُطلق على المكتوب).

وقد ورد تسمية القرآن بالكتاب في أكثر من موضع، من ذلك قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ [الكهف: ١].

ف (الكتاب) مصدر (كتب)، ويُطْلَق على (المكتوب)؛ من باب إطلاق المصدر على اسم المفعول.

(١) انظر: «المفردات» (ص ٦٦٩)، «الإتقان» (١/ ١٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٣٢، ٤٨٩٦)، ومسلم (٢٣٥٤)؛ واللفظ له؛ من حديث جُبَيْر بن مُطْعِم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأصل مادة (الكتب) ترجع إلى معنى الجمع^(١)، ولهذا يقال: كُتِبَ، وهي المجموعة من الجُند، ويقال: كُتِبَ، للسَّير الذي يُربط به فَمُ القِرْبَةِ، ويقال للخَيَّاط: كاتب؛ باعتبار أنه يضم أطراف الثوب.

وسُمِّي الكتاب كتابًا؛ باعتبار: أنه قد جمع السُّور والآيات، أو أنه جمع وخَوَّى ما يحتاجه الناس من ألوان الهداية، أو أن الله جعله جامعًا للشريعة. كما يقول ابن عاشور^(٢).

وذلك إشارة إلى ما يصير إليه حال القرآن^(٣).

أو باعتبار أنه مكتوب؛ لأن الله سمَّاه كتابًا قبل أن يُجمع، فقال: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢].

قوله: (وأما الذكر: فسُمِّي القرآن به؛ لما فيه من ذكر الله ومن التذكير والمواعظ).

ورد تسمية القرآن بالذكر في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وسُمِّي القرآن ذكرًا؛ لما فيه من ذكر الله، أو لأنه تذكير بما يجب على الناس اعتقاده والعمل به، والله أعلم.

تعريف السورة:

قوله: (ويجوز في السورة من القرآن الهمز، وترك الهمز لغة قريش).

السورة فيها لغتان:

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (٨٨/١٠)، مادة (كتب)، «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١٤٧/٤)، مادة (كتب).

(٢) انظر: «تفسير ابن عاشور» (٧٢/١).

(٣) قال ابن عاشور في «التحرير والتنوير» (٧٢/١): «هذه التسمية معجزة للرسول ﷺ بأن ما أوحى إليه سيكتب في المصاحف، قال تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام: ٩٢].»

الأولى: (سورة) بدون همز، وهي لغة قريش وأكثر قبائل العرب، وتُجمع على سُور، كما قال الله ﷻ: ﴿قُلْ فَأَتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيْنَ﴾ [هود: ١٣]، ويجوز أن تُجمع على سُورَات وسُورَات.

ويذكرون لذلك معان، قال ابن فارس: «السين والواو والراء أصل واحد يدل على علُو وارتفاع»^(١).

وقيل: إنها مأخوذة من معنى الإبانة والارتفاع والمنزلة والإحاطة والتَّمام^(٢).

أما الإبانة: فباعتبار أنها مُنفصلة بائنة مُستقلة عن غيرها من السُّور. وأما الارتفاع: فباعتبار أن منزلتها مرتفعة وشريفة وعالية، كما قال النابغة الذبياني^(٣):

ألم تر أن الله أعطاك سورةً ترى كلَّ ملكٍ دونها يتذبذبُ
أي أعطاك منزلة عالية رفيعة^(٤).

وأما الإحاطة: فلكونها تُحيط بما احتوت عليه من الآيات، فهي كسُور البلد الذي يُلاحظ فيه أمران: الارتفاع، والإحاطة.

وأما التَّمام: فلأنها تامة مُنفصلة عن السورة الأخرى بآياتها وموضوعها، والعرب تُسمِّي الناقة التامة الكريمة: سورة^(٥).

هذا بالنسبة للسورة من غير همز.

الثانية: (سورة) بالهمز: وهي لغة تميم، وتُجمع على سُور. وأصل

(١) «مقاييس اللغة» (٣/١١٥)، مادة (سور).

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» (٣٧/١٣)، مادة (سور)، «لسان العرب» (٤/٣٨٦ - ٣٨٧)،

مادة (سور)، «تاج العروس» (١٢/١٠١ - ١٠٢)، مادة (سور).

(٣) «ديوان النابغة» (ص ١٨).

(٤) انظر: «لسان العرب» (٤/٣٨٦)، مادة (سور).

(٥) انظر: «المخصص» (٢/١٦٠).

السُّور البَقِيَّة مِن الشَّيْء^(١)، وهو جُزْءٌ مِن الشَّيْء، فهذا ربما باعتبار أن السورة جُزْءٌ مِن القرآن.

وَمِن العلماء مَن يُرجع ذلك إلى اختلاف اللهجات؛ وعليه فلا خلاف في المعنى بين الهمز والتَّسْهِيل.

وحدُّ السورة في الاصطلاح على ما ذكره الجَعْفَرِي^(٢) أنها: «قرآن يَشْتَمِل على أي ذي فاتحة وذي خاتمة، وأقلها ثلاث آيات. وقال غيره: السورة الطائفة المترجمة توقيفا، أي المسمَّاة باسم خاص بتوقيف من النبي ﷺ»^(٣).

أسماء السور:

أسماء السور في الأصل مُتَلَقَّاة عن النبي ﷺ إلا أن أسماء بعض السور منقولة عن بعض الصحابة أو التابعين، وذلك يحتمل أنهم تَلَقَّوها عن النبي ﷺ أو أنهم سَمَّوها بذلك، وعلى كلٍّ فمدار ذلك في الأصل على الرواية^(٤).

وقد نَجِد للسورة الواحدة أسماء مُتَعَدِّدة وقد تَكَثَّر، وقد يكون بعضها من قبيل الأوصاف لا الأسماء، فيذكرون للفاتحة مثلاً أسماء كثيرة، من ذلك:

(الرقية)؛ لقول النبي ﷺ: «وما يُدريك أنها رُقِيَّة»^(٥)، والظاهر أن ذلك من قبيل الصِّفَة.

وكذلك سَمَّاهَا بعضهم (الصلاة)؛ للحديث القدسي: «قَسَمْتُ الصلاة

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (٣٥/١٣)، (سور)، «القاموس المحيط» (ص ٤٠٣)، مادة (سور)، «تاج العروس» (٤٨٥/١١)، مادة (سأر)، (٢٤٦/٢٢)، مادة (حدب).

(٢) إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجَعْفَرِي، أبو إسحاق، شيخ القُرَّاء، من فقهاء الشافعية، له نحو مائة كتاب أكثرها مختصر، توفي سنة (٧٣٢هـ). انظر: «فوات الوفيات» (٣٩/١)، «الوافي بالوفيات» (٤٩/٦).

(٣) «معترك الأقران» (٢٧٥/٢)، (٢٧٦).

(٤) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٧٠/١)، «الإتقان» (١٤٨/١).

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١).

بيني وبين عبدي نِصفين»^(١)، وفي هذا نَظَر، والله أعلم.
وسَمَّاها ابن عُيَيْنَةَ: (الوافية)^(٢)؛ لأنها وافية بما في القرآن مِنَ المعاني؛
أو لأنها لا تقبل التَّنْصِيف^(٣).

وسَمَّاها يحيى بن أبي كثير بـ (الكافية)؛ لأنها تكفي عَمَّا عداها^(٤).
وبعضهم سَمَّاها بـ (الكثرة)^(٥)؛ لاشتغالها على الجواهر المكنوزة^(٦).
وذكر السيوطي لها خمسة وعشرين اسمًا^(٧).

وهكذا سورة التوبة:

فقد سَمَّاها ابن عباس رضي الله عنه بـ (الفاضحة)^(٨)؛ لأنها فضحت المنافقين^(٩).
وسُميت (المُشَقِّشَة)؛ أي: المبرِّئة من النفاق^(١٠).
و(المُبَغِّثَة)؛ لأنها بَغَثَتْ عن أسرار المنافقين^(١١).
وذكر السيوطي لها أربعة عشر اسمًا^(١٢).

تعريف الآية:

قوله: (وأما الآية فأصلها العلامة)^(١٣)، ثم سُمِّيت الجملة من القرآن آية؛
لأنها علامة على صِدْق النبي ﷺ.

أرجع كثير من أهل العلم معنى الآية في اللغة إلى معنيين:

الأول: العلامة. وهو ما اقتصر عليه المؤلف، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ

(١) أخرجه مسلم (٣٩٥). (٢) انظر: «الإتقان» (١/١٩٠).

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (١/١٢٧)، «تفسير الزمخشري» (١/١)، «الإتقان» (١/١٩٠).

(٤) انظر: «الإتقان» (١/١٩٠). (٥) «تفسير الألوسي» (١/٤٠).

(٦) انظر: المصدر السابق. (٧) انظر: «الإتقان» (١/١٩٢).

(٨) انظر: «صحيح البخاري» (٤٨٨٢). (٩) انظر: «الإتقان» (١/١٩٣).

(١٠) انظر: المصدر السابق (١/١٩٢). (١١) انظر: المصدر السابق.

(١٢) انظر: المصدر السابق.

(١٣) انظر: «مجمل اللغة» لابن فارس (ص ٨٢)، باب الهمزة والباء وما يثلثهما، «مختار

الصاحح» (ص ٢٧)، مادة (أ ي ا).

ءَايَةً مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ ﴿[البقرة: ٢٤٨]، أي: علامة ملكه، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، أي: علامة، وقول عيسى عليه السلام: ﴿رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِنْكَ﴾ [المائدة: ١١٤]، أي: علامة.

وقول النابغة^(١):

تَوَهَّمْتُ آيَاتٍ لَهَا فَعَرَفْتُهَا لِسِتَّةِ أَعْوَامٍ وَذَا الْعَامُ سَابِعُ
وعلى هذا المعنى سُمِّيت الآية من القرآن بذلك؛ لأنها علامة على صدق من جاء بها^(٢).

وقيل: علامة يُعرف بها ما قبلها وما بعدها من الآيات، أي: وحدة مُستقلة من السورة، وعلامة للفصل بين ما قبلها وما بعدها^(٣).

وقيل: علامة على كونها موحى بها من الله تعالى، ولكونها جعلت دليلاً على أن القرآن مُنزل من عند الله، وليس من عند البشر، وهذا المعنى اختاره ابن تيمية ورد ما سواه؛ حيث قال: «وهي أيضاً دالة على كلام الله المبين لكلام المخلوقين، فهي دلالة على الله سبحانه، وعلى ما أرسل به رسوله ﷺ»^(٤).

والى هذا المعنى أَرْجَعَ رَحِمَهُ قَوْلَ مَنْ فَسَّرَهَا بِمَعْنَى الْعَجَبِ، وَذَلِكَ أَنَّ آيَاتِ اللَّهِ عَجِيبَةٌ، فَهِيَ خَارِجَةٌ عَنْ قُدْرَةِ الْبَشَرِ^(٥).

الثاني: الجماعة. ومنه قول بُرْج بن مُسْهَر^(٦):

(١) «ديوان النابغة» (ص ٧٩).

(٢) انظر: «العذب النَّمِير» (١١٣/٢)، (٣٦٢/٤)، «علوم القرآن الكريم» لنور الدين عتر (ص ٣٩)، «مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه» (ص ١٣٣).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٦٧/١)، «الإتقان» (٢٣٠/١)، «مناهل العرفان» (٣٣٩/١).

(٤) «النبوات» لابن تيمية (٧٣٠/٢). (٥) المصدر السابق (٧٣٢/٢).

(٦) بُرْج بن مُسْهَر بن جلاس بن الأرت الطَّائِي، أحد شُعَرَاءِ الْجَاهِلِيَةِ الْمُعَمَّرِينَ. تُوفِيَ سَنَةَ (٣٠ ق. هـ). انظر: «المؤتلف والمختلف» للآمدي (ص ٨٠).

خَرَجْنَا مِنَ النَّفْبَيْنِ لَا حَيٍّ مِثْلُنَا بَايْتِنَا نُزْجِي اللَّفَاحَ الْمَطَافِلَا^(١)
 أي بجماعتنا، وتقول: جاء القوم بأيّتهم، أي: بجماعتهم.
 وقيل لها: (آية) بهذا الاعتبار؛ لأنها مجموعة من الحروف أو مجموعة
 من الكلمات، وقد أشار إلى هذا ابن فارس^(٢)، وابن الأثير^(٣).

واعترض شيخ الإسلام ابن تيمية على هذا التفسير فقال: «فإن قولهم:
 (خرج القوم بأيّتهم) قد يُراد به العلامة التي تَجْمَعُهُمْ، مثل الرّاية واللواء؛ فإن
 العادة أنَّ كل قوم لهم أمير يكون له آية، فإذا خرج الأمير وأخرج الآية التي
 يعرفونها اجتمعوا إليه، ولهذا سُمِّيَ ذلك عِلْمًا، والعَلَمُ هو العلامة والآية،
 ويُسمَّى: راية؛ لأنه يُرى، فخرجهم بأيّتهم، أي: بالعلَم والآية التي تجمعهم،
 فيُسْتَدَلُّ بها على خروجهم جميعهم؛ فإن الأمير المُطَاع إذا خرج لم يَتَخَلَّفْ
 أحد»^(٤)، يقصد أنَّ تفسير الآية بالجماعة تفسير باللائز، وأما المعنى المُطابق
 فهو العلامة.

وأما الآية في الاصطلاح: فهي طائفة ذات مَظْلَع ومقطع^(٥)، مُندرجة في
 سورة من القرآن^(٦).

وقيل: قرآن مُرْكَب من جُمْل ولو تقديرًا أو إلحاقًا، ذو مَبْدَأ ومقطع،
 مُندرج في سورة^(٧).

التقدير مثل: ﴿مُدَّاهَمَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤] أي: هما مُدَّاهَمَتَانِ.

ويقصدون بالإلحاق: الحروف المقطعة التي عُدَّت آية.

(١) انظر: «إصلاح المنطق» (ص ٢١٧).

(٢) «مجمل اللغة» لابن فارس (ص ١٠٦)، باب الهمزة والواو وما يثلثهما.

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٨٧)، مادة (آية).

(٤) «النبوات» لابن تيمية (٢/ ٧٣١). (٥) أي: بداية ونهاية.

(٦) انظر: «مناهل العرفان» (١/ ٣٣٩)، «المنار في علوم القرآن» (ص ١٦٥).

(٧) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/ ٢٦٦)، «الإتقان» (١/ ١٨٠).

وقريب من هذا قول بعضهم: هي قطعة من كلام الله تعالى، ذات بداية ونهاية، مُنفصلة عما قبلها وعما بعدها، مُندرجة تحت سورة من سور القرآن^(١).

وهذه التعريفات مُتقاربة.



(١) انظر: «مناهل العرفان» (١/٣٣٩)، «مباحث في إعجاز القرآن» (ص ١٣٤).

الباب الثاني

في السُّورِ المَكِّيَّةِ والمَدَنِيَّةِ



السُّورُ المَكِّيَّة والمَدَنِيَّة



❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{الباب الثاني: في السور المكية والمدنية:

اعلم أنَّ السور المكية هي التي نزلت بمكة، ويُعدّ منها كل ما نزل قبل الهجرة وإن نزل بغير مكة، كما أن المَدَنِيَّة هي السورة التي نزلت بالمدينة، ويُعدّ منها كل ما نزل بعد الهجرة وإن نزل بغير المدينة}.

❦ الشرح ❦

أهمية معرفة المكي من المدني من سور القرآن:

معرفة المكي والمدني من العلوم المتعلقة بالقرآن، بل هي من صُلب هذا العلم؛ ولمعرفة المكي والمدني جملة من الفوائد يمكن تلخيصها فيما يأتي:

١ - معرفة الناسخ والمنسوخ، وذلك بمعرفة ما تقدّم نزوله وما تأخّر، وهذه الفائدة الأساسية لهذا العلم.

٢ - معرفة التدرّج في التشريع، ونستفيد من ذلك ما يختص بالتّرقّي بالأمة والتّربية.

٣ - أنه دليل على عناية هذه الأمة بالقرآن. وهناك فوائد أخرى تكميلية^(١).

ومعرفة المكي والمدني موقوفة على النّقل لا الاجتهاد^(٢)، أما ما يذكره كثير من المُفسّرين من أنَّ هذه السورة نزلت بمكة أو بالمدينة، وأنه يُستثنى منها

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٧)، «الإتقان» (١/٣٦)، «مناهل العرفان» (١/١٩٥).

(٢) انظر: «الانتصار للقرآن» (١/٢٤٧).

الآية الفلانية، أو نحو ذلك، بناءً على معنى لاح له؛ فهذا غير صحيح^(١).
فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]، يُقال:
الزكاة فُرِضَتْ بالمدينة، إذاً هذه الآية مدنية، وهي مُستثناة من سورة الأنعام
المكية!

وهذه مقدمة غير مُسلَّمة؛ فإن ذلك يمكن أن يُجاب عنه بأكثر من جواب:
الأول: أن أصل الزكاة فُرِضَ بمكة، لكن من غير تقدير الأنصاء
والأموال الزَّكَوِيَّةِ المُحدَّدة التي جاء تفصيلها في المدينة^(٢).

الثاني: أن من الآيات ما ينزل قبل تقرير الحكم^(٣)، كما في قوله ﷻ:
﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّى﴾ [الأعلى: ١٤، ١٥]، أي: مَنْ زَكَّى نفسه
وطهرها بالإيمان والعمل الصالح والتَّخَلَّى عن المُدنَّسات مِنَ الشُّرْكِ
والمعاصي^(٤)، وذكر ربه ناطقاً باسمه فَصَّلَى.

أو أخرج زكاة الفِطْرِ، وذكر اسم ربه وصَلَّى العيد كما قال بعضهم^(٥)،
وهو قول ضعيف. فيكون على هذا المعنى مما نزل قبل تقرير الحكم^(٦).

ضابط المكي والمدني:

قال المؤلف: (اعلم أنَّ السُّورَةَ المَكِّيَّةَ هي التي نزلت بمكة، ويُعدّ منها
كل ما نزل قبل الهجرة وإن نزل بغير مكة).

هذا هو المشهور في ضابط المكي والمدني، إلا أنه يُؤخذ عليه قوله:
(أنَّ السور المكية هي التي نزلت بمكة)، وهذا ليس على إطلاقه؛ فإن ما نزل
بعد الهجرة بمكة يُعدّ من قبيل المدني، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا
الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فقد رُوي أنها نزلت على النبي ﷺ بمكة بعد

(١) انظر: «الإتقان» (٤٧/١). (٢) انظر: المصدر السابق (١٠٧/١).

(٣) انظر: المصدر السابق (١٣٣/١)، «قواعد التفسير» (٥٩/١).

(٤) انظر: «تفسير الألوسي» (٥٤٥/٨). (٥) انظر: «تفسير الماوردي» (٢٥٥/٦).

(٦) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣٢/١)، «الإتقان» (١٣٢/١).

الهجرة - في عام الفتح -^(١)، ولا أعلم له إسنادًا يثبت، وإنما المقصود التقريب والتّمثيل. وقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، نزلت بعرفة بعد الهجرة^(٢).

فعلى عبارة المؤلف تكون هذه الآيات مكية، لكنه لم يُرد ذلك؛ بدليل قوله في ضابط المدني: (هي السّورة التي نزلت بالمدينة، ويُعدّ منها كل ما نزل بعد الهجرة وإن نزل بغير المدينة).

إذا فضايط المكي والمدني: ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني^(٣).

وممن قال بهذا الضابط: يحيى بن سلام، صاحب التفسير المشهور، وكذلك علي بن الحسين بن واقد^{(٤)(٥)}، وهو ضابط قديم. وذهب بعض أهل العلم إلى غير هذا^(٦).



(١) سيأتي تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد صرح في الحديث بأنها نزلت يوم عرفة في حجة الوداع.

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٧)، «الإتقان» (١/٣٥).

(٤) علي بن الحسين بن واقد، أبو الحسن المروزي، الإمام العالم المُحدّث، مولى الأمير عبد الله بن عامر بن كُرَيْز القرشي فاتح خراسان. توفي سنة (٢١١هـ). انظر: «الثقات» (٨/٤٦٠)، «سير أعلام النبلاء» (١٠/٢١١).

(٥) انظر: «الدر المنثور» (٦/٤٤٥)، «الإتقان» (١/٣٧).

(٦) انظر: «الإتقان» (١/٣٧).

أقسام السور من حيث مكان نزولها

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

❦ وتنقسم السُّور ثلاثة أقسام:

قِسْم: مَدَنِيَّةٌ باتِّفاق، وهي اثنتان وعشرون سورة، وهي البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنفال، وبراءة، والنور، والأحزاب، والقتال، والفتح، والحُجرات، والحديد، والمجادلة، والحشر، والممتحنة، والصف، والجمعة، والمنافقون، والتغابن، والطلاق، والتحريم، ﴿وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١].

وقسم فيها خلاف، هل هي مكية أو مدنية؟ وهي ثلاث عشرة سورة: أمُّ القرآن، والرعد، والنحل، والحج، والإنسان، والمطففين، والقدر، ولم يكن، وإذا زلزلت، وأرأيت، والإخلاص والمعوذتان.

وقسم مكية باتفاق، وهي سائر السُّور.

وقد وقعت آيات مدنية في سور مكية، كما وقعت آيات مكية في سور مدنية، وذلك قليل مختلف في أكثره.

❦ الشَّرْح ❦

قَسَمَ الْمُؤَلِّفُ السُّورَ الْقُرْآنِيَّةَ مِنْ حَيْثُ الْمَكِّي وَالْمَدَنِي إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

القسم الأول: سُورٌ مدنية باتفاق، وذكر تحت هذا النوع: اثنتين وعشرين

سورة، وفيه نظر؛ فإن بعضها وقع فيها خلاف.

وقد ذهب ابن الحَصَّار^(١) إِلَى أَنَّ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ عَشْرُونَ سُورَةً، فَلَمْ يَعُدَّ

(١) علي بن محمد بن محمد بن إبراهيم ابن موسى الخزرجي، أبو الحسن، الحصار الفاسي، فقيه إشبيلي، مَنْشَأَهُ بَفَّاس، وَجَاوَرَ بِمَكَّةَ، كَانَ إِمَامًا فَاضِلًا، كَثِيرَ التَّصْنِيفِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، وَغَيْرِهِ. تُوفِيَ فِي الْمَدِينَةِ سَنَةَ (٦١١هـ). انظر: «الوافي بالوفيات» =

سورتين: الصف، والتغابن^(١).

ثم إن السيوطي قد زاد على هذا العدد حتى أوصله إلى تسع وعشرين سورة، لكنه لم يحك الاتفاق على ذلك، فزاد: الرعد، والحج، والقيمة، والقدر، والزلزلة، والمعوذتين^(٢).

القسم الثاني: سور وقع خلاف في كونها مدنية أو مكية، وذُكر تحت هذا النوع: ثلاث عشرة سورة. وعدّ ابن الحصار اثنتي عشرة سورة^(٣)، فذكر من هذه الثلاث عشرة: تسعاً، وزاد: الرحمن، والصف، والتغابن، ولم يذكر النحل، والحج، والإنسان، والماعون.

القسم الثالث: سور مكية باتفاق، وهي سوى ما ذكر في القسمين. ولو بحثنا عن سبب هذا الاختلاف في كون هذه مكية وهذه مدنية؛ لوجدنا أنهم يعتمدون في تقسيمهم على عدة أمور، منها:

١ - روايات لا تصح، كقول بعضهم: إن سورة الحديد مكية^(٤)، بناء على روايات ضعيفة في أسباب النزول^(٥).

٢ - معنى لآخ للقاء، كما سبق في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].

٣ - ثبوت رواية في أن آية ما نزلت في مكة أو المدينة، فيعمم الحكم على السورة كلها؛ وذلك مثل قول بعضهم: إن سورة الحديد مكية بناء على ما

= (٨٣/٢٢)، «الأعلام» للزركلي (٤/٣٣٠).

(١) انظر: «الإتقان» (١/٤٤)، «مناهل العرفان» (١/١٩٨).

(٢) انظر: «الإتقان» (١/٤٦) وما بعدها.

(٣) قال الزرقاني في «مناهل العرفان» (١/١٩٨): «ويريد ابن الحصار بالسور الاثنتي عشرة المختلف فيها: سورة الفاتحة، والرعد، والرحمن، والصف، والتغابن، والتطيف، والقدر، ولم يكن، وإذا زُلزِلت، والإخلاص، والمعوذتين».

(٤) انظر: «التحبير» للسيوطي (ص ٤٩ - ٥٠).

(٥) انظر: «مجمع الزوائد» (٩/٦٣ - ٦٥).

ثَبَّتَ فِي مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سَنِينَ»^(١). فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ تَكُونَ السُّورَةُ كُلُّهَا مَكِّيَّةً.

وَمِثْلُ ذَلِكَ: سُورَةُ النِّسَاءِ، يَرَى أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ؛ بِنَاءً عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ مِفَاتِيحِ الْكَعْبَةِ لَمَّا أَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ رضي الله عنه^(٢)، وَطَلَّبَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنه أَنْ تُجْعَلَ لَهُ مَعَ السُّقَايَةِ؛ فَنَزَلَتْ الْآيَةُ، وَأُعِيدَتْ الْمِفَاتِيحُ إِلَىٰ عِثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ رضي الله عنه^(٣)، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ فِي سَبَبِ النِّزُولِ لَا تَصِحُّ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، فَكَيْفَ يُحْكَمُ بِأَنَّ سُورَةَ النِّسَاءِ مَكِّيَّةٌ بِكَامِلِهَا عَلَى طَوْلِهَا وَتَفَاصِيلِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا بِنَاءٌ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ؟!^(٤)

ثُمَّ إِنْ الْوَاقِعَةُ الْمُشَارُ إِلَيْهَا كَانَتْ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَعَلَى الضَّابِطِ الَّذِي تَقَرَّرَ سَابِقًا تَكُونَ مَدَنِيَّةً وَلَوْ نَزَلَتْ فِي مَكَّةَ.

قَوْلُهُ: (وَقَدْ وَقَعَتْ آيَاتٌ مَدَنِيَّةٌ فِي سُورٍ مَكِّيَّةٍ، كَمَا وَقَعَتْ آيَاتٌ مَكِّيَّةٌ فِي سُورٍ مَدَنِيَّةٍ، وَذَلِكَ قَلِيلٌ مُخْتَلَفٌ فِي أَكْثَرِهِ).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٠٢٧).

(٢) عِثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزَى) الْقُرَشِيُّ، هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هُدْنَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَشَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَإِلَى ابْنِ عَمِّهِ شَيْبَةَ بْنِ عِثْمَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَقَامَ فِي الْمَدِينَةِ حَتَّى تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ فَانْتَقَلَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَقَامَ بِهَا حَتَّى مَاتَ سَنَةَ (٤٢هـ)، وَقِيلَ: إِنَّهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أَجْنَادِينَ. انْظُرْ: «أَسَدُ الْغَابَةِ» (٥٧٢/٣).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (١٧٠/٧)، وَعَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ» (٥٧٠/٢) إِلَى ابْنِ مَرْدُوَيْهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. وَالْحَدِيثُ مَرْسَلٌ، وَإِسْنَاهُ ضَعِيفٌ؛ لِعَنْتَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَهُوَ مَدْلَسٌ.

(٤) انْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» (٤٠/٩). وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى النَّحَّاسِ.

الأصل أن تكون السورة إما مدنية كاملة أو مكية كاملة، ويخرج عن ذلك أمران:

الأول: أن ترد آيات مدنية في سورة مكية، وهذا كثير، ومثاله: سورة النحل مكية إلا ثلاث آيات من آخرها نزلت بالمدينة بعد أخذ^(١).

والثاني: أن ترد آيات مكية في سورة مدنية، وهو قليل، بل قال الحافظ ابن حجر عن هذا النوع: «لم أره إلا نادراً»^(٢)، وباب الدعوى واسع وكثير في كتب التفسير، لكن العُمدة على الثابت بالنقل.

ف (سورة العنكبوت) التي يُسمِّيها ابن القيم: سورة الابتلاء^(٣)، ذكر الله ﷻ في صدرها المنافقين، والجمهور على أنها مكية^(٤)، وذهب بعضهم إلى أنها مدنية^(٥)؛ لأن النفاق لم يوجد إلا في المدينة. وكون النفاق لم يوجد إلا بالمدينة - بهذا الإطلاق - أمر مشهور، إلا أنه يحتاج إلى تحرير ونظر؛ فإنهم يقولون بأن مكة كانت مرحلة استضعاف، فلا حاجة لظهور المنافقين، ولم يظهر النفاق إلا بعد غزوة بدر لما قوي الإسلام، فيقال: النفاق ألوان، وضعاف الإيمان إذا ابتلوا فإنهم قد يحصل لهم تلؤن وضعف، فينتقل إلى حال يمكن أن تُسمَّى بالنفاق، والله ﷻ قال عن واقعة بدر فيما قص من خبرها ومسیر المسلمين إليها: ﴿إِذْ يَكُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينُهُمْ﴾ [الأنفال: ٤٩]، فمن أين جاء هؤلاء المنافقون؟ وكذلك في (سورة العنكبوت): ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١١]، وهي مكية، فقد يكون هذا بالاعتبار الذي ذكرناه، والله أعلم.

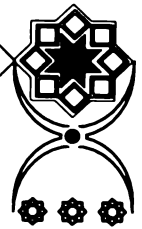
وعامة أهل العلم يُجيب عن مثل هذا بأنه مما تحدّث القرآن عنه قبل وقوعه، فيكون من قبيل الإخبار بالغيوب المستقبلية. وبعضهم يحكم بأن الآية مدنية كما تقدّم.

(١) أخرج ذلك النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٥٤١)؛ عن ابن عباس رضيهما.

(٢) «فتح الباري» (٤٠/٩). (٣) «شفاء العليل» (ص ٢٤٧).

(٤) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٨)، «الإتقان» (١/٥٦).

(٥) نُسب هذا القول لابن عباس رضيهما، وقتادة، وليس عليه دليل. انظر: «تفسير الماوردي» (٢٤٣/٣).



سِمَات المكي والمدني وضوابطهما

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{واعلم أنّ السُّورَ المكية نزل أكثرها في إثبات العقائد والرّد على المشركين، وفي قصص الأنبياء.

وأنّ السور المدنية نزل أكثرها في الأحكام الشرعية، وفي الرّد على اليهود والنصارى، وذكر المنافقين، والفتوى في مسائل، وذكر غزوات النبي ﷺ.

وحيثما وَرَدَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فهو مدني، وأما: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾، فقد وقع في المكي والمدني.

❦ الشرح ❦

معرفة المكي والمدني لها طريقان^(١):

الطريق الأول: سَمَاعِي. ومبناه على النقل والرواية.

الطريق الثاني: قِيَاسِي. ويُعرف بالعلامات الاستقرائية.

وقد ذكر العلماء لذلك سمات عامة وضوابط:

أما السّمات العامة للسُّور المكية: فإن أكثرها نزل في إثبات العقائد والرّد على المشركين، وفي قصص الأنبياء.

والسُّور المدنية: نزل أكثرها في الأحكام الشرعية، والرّد على اليهود والنصارى، وذكر المنافقين، والفتوى في مسائل، وذكر غزوات النبي ﷺ.

(١) انظر: «الإنقان» (١/٦٩).

وأما الضوابط، فيمكن تقسيمها إلى قسمين:

الأول: ضوابط المكي:

- ١ - كل سورة فيها لفظ: ﴿كُلًّا﴾ فهي مكية. وجاء هذا في ثلاثة وثلاثين موضعًا في القرآن، في خمس عشرة سورة، وكلها في النصف الأخير من القرآن^(١).
- ٢ - كل سورة فيها سجدة فهي مكية. ويُستثنى من ذلك سورة الرعد والحج، ففيهما خلاف^(٢).
- ٣ - كل سورة في أولها حروف التَّهْجِي فهي مكية، سوى سورة البقرة، وآل عمران. فهما مدنيتان بالإجماع، وفي الرعد خلاف^(٣).
- ٤ - كل سورة فيها قصص الأنبياء والأمم السابقة فهي مكية، سوى سورة البقرة^(٤).

- ٥ - كل سورة فيها قصة آدم وإبليس فهي مكية، سوى سورة البقرة^(٥).
- ٦ - كل سورة فيها ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾، وليس فيها ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، فهي مكية، سوى سورة الحج؛ ففيها خلاف^(٦).
- ٧ - كل سورة من المفصل فهي مكية. هكذا قال بعضهم^(٧)، ويحتج بمثل ما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه: «نزل المُفَصَّل بمكة، فمكثنا حَجَجًا نقرؤه ولا ينزل غيره»^(٨). بصرف النظر عن صحتها، ولا شك أنَّ من المفصل ما هو

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٨).

(٢) انظر: «الإتقان» (١/٦٩).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٩)، «الإتقان» (١/٦٩).

(٤) انظر: «مناهل العرفان» (١/١٩٧)، «دراسات في علوم القرآن» لمحمد بكر إسماعيل (ص ٤٧).

(٥) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٨).

(٦) انظر: المصدر السابق (١/١٨٨). (٧) انظر: المصدر السابق (١/١٩٧).

(٨) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٣٤٤). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٢٧/٧): «وفيه خُذِيج بن معاوية وثقه أحمد وغيره، وضعفه جماعة».

مدني، ك: الكوثر، ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وسورة الطلاق، والملتحنة، والمجادلة، والجمعة، والمنافقون، والصف.

٨ - كل سورة وردت فيها عبارة ﴿وَمَا أَدْرَاكَ﴾ فهي مكية، وقد وردت ثلاث عشرة مرة في عشر سور من الحاقة إلى الهمزة، وكلها مكية^(١).

٩ - كل سورة مُفْتَتِحَةٌ بـ ﴿الْحَمْدُ﴾ فهي مكية، وهي خمس سور: الفاتحة، والأنعام، والكهف، وسبأ، وفاطر، وكلها مكية^(٢).

١٠ - كل سورة وَرَدَ فيها لفظ: (الْوَصْف)^(٣)، أو (الْخَرْص)^(٤)، أو (الْجَنُون)^(٥)، أو (زخرف)^(٦)، أو (الرَّجْرَج)^(٧)، أو (التَّضَرَّع)^(٨)، أو (الصُّور)^(٩)، أو (الصيحة) بمعنى العذاب أو النفخ في الصُّور^(١٠)، أو (الوزر) والأوزار) بمعنى الإثم والأحمال^(١١)، أو (شعيب)^(١٢)، أو (صالح)^(١٣)، أو (هود)^(١٤)، أو (يوسف)^(١٥)؛ فهي مدنية^(١٦).

(١) انظر: «المكي والمدني في القرآن الكريم» للشايع (ص ٣١).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ٣٢).

(٣) بصيغته المختلفة، وقد ورد أربع عشرة مرة.

(٤) بصيغته المختلفة، وقد ورد خمس مرات.

(٥) وقد ورد إحدى عشرة مرة، ومن ذلك لفظ (جِنَّة) بمعنى الجنون وليس الجن، وقد ورد في خمسة مواضع.

(٦) بصيغته المتنوعة، وقد ورد أربع مرات في أربع سور.

(٧) بصيغته، وقد ورد ست مرات في ثلاث سور.

(٨) وقد ورد سبع مرات في ثلاث سور. (٩) وقد ورد عشر مرات، في عشر سور.

(١٠) وقد ورد في اثني عشر موضعاً في عشر سور. وأما ﴿صَيْحَةً﴾ بمعنى (صوت)، فقد ورد في موضع واحد.

(١١) وقد ورد بهذا المعنى في اثنين وعشرين موضعاً.

(١٢) وقد وَرَدَ إحدى عشرة مرَّةً في أربع سُور.

(١٣) وقد وَرَدَ تسع مرَّات في أربع سُور. (١٤) وقد وَرَدَ سبع مرَّات في ثلاث سُور.

(١٥) وقد ورد في سبعة وعشرين موضعاً في ثلاث سُور.

(١٦) انظر: «ضوابط المكي والمدني في القرآن الكريم» للشايع (ص ٣٤) وما بعدها.

الثاني: ضوابط المدني:

- ١ - كل سورة فيها الحدود والفرائض فهي مدنية^(١)
- ٢ - كل سورة فيها إذن بالجهاد وبيان لأحكامه فهي مدنية^(٢).
- ٣ - كل سورة فيها ذكر المنافقين فهي مدنية، سوى سورة العنكبوت؛ ففيها خلاف، والجمهور على أنها مكية^(٣).
- ٤ - كل سورة فيها مُجادلة لأهل الكتاب، فهي مدنية^(٤).
- ٥ - كل سورة ذكر فيها لفظ: (اليهود) مُعرِّفًا^(٥)، أو (النصارى) سوى موضع الحج ففيها خلاف^(٦)، أو (الرُّبَا) مُعرِّفًا^(٧)، أو (الزُّنَا) بصيغته المُختلِفة^(٨)، أو (النِّكاح) عدا موضع القصص^(٩)، أو الطَّلَاق^(١٠)؛ فهي مدنية^(١١).

-
- (١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٨)، «الإتقان» (١/٥٦)، «مباحث في علوم القرآن» لصبحي الصالح (ص ١٨٣).
 - (٢) ويَظَرِدُ هذا الضَّابِطُ حينما يكون الجهاد مُقْتَرِنًا بصيغة ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، انظر: «مناهل العرفان» (١/١٩٨)، «مباحث في علوم القرآن» لصبحي الصالح (ص ١٨٣)، «ضوابط المكي والمدني في القرآن الكريم» للشايع (ص ٤٥).
 - (٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨٨)، «الإتقان» (١/٥٦).
 - (٤) انظر: «مباحث في علوم القرآن» (ص ٦٣).
 - (٥) وقد ورد ثمانية مواضع في ثلاث سور.
 - (٦) وقد ورد أربع عشرة مرة في أربع سور.
 - (٧) وقد ورد سبع مرات في ثلاث سور.
 - (٨) وقد ورد تسع مرات في أربع سور.
 - (٩) وذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَٰئِهِ عَلَيَّ أَنْ تَاجُرَنِي ثَمَنًا حَبِيبًا﴾ [القصص ٢٧]. وقد ذكر النِّكاح بصيغته المُختلِفة في القرآن اثنتين وعشرين مرة - سوى موضع القصص - في خمس سور، كلها مدنية.
 - (١٠) وقد ورد أربع عشرة مرة في أربع سور.
 - (١١) انظر: «ضوابط المكي والمدني في القرآن الكريم» للشايع (ص ٤٤).

وهذه الضوابط لا تخلو من اعتراضات في أغلبها.
 قال ابن كثير: «وقد أجمعوا على سُور أنها من المكي، وأُخِر أنها من
 المدني، واختلفوا في أُخِر، وأراد بعضهم ضبط ذلك بضوابط في تقييدها عُسر
 ونَظَر»^(١).



(١) «فضائل القرآن» لابن كثير (ص ٣٧).

الباب الثالث

في المعاني والعلوم التي تضمَّنّها القرآن



المعاني والعلوم التي تضمَّنهما القرآن

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

﴿الباب الثالث: في المعاني والعلوم التي تَصَمَّنهما القرآن. ولتکلم في ذلك على الجملة والتفصيل.﴾

أما على الجملة: فاعلم أن المقصود بالقرآن دعوة الخلق إلى عبادة الله، وإلى الدخول في دين الله، ثم إن هذا المقصد يقتضي أمرين لا بُدَّ منهما، وإليهما ترجع معاني القرآن كله:

أحدهما: بيان العبادة التي دُعِيَ الخَلْق إليها.

والآخر: ذكر بواعث تَبَعُثُهم على الدّخول فيها، وتقودهم إليها.

فأما العبادة: فتقسم إلى نوعين، وهما: أصول العقائد، وأحكام الأعمال.

وأما البواعث عليها فأمران، وهما: الترغيب، والترهيب.

وأما على التفصيل: فاعلم أن معاني القرآن سبعة، وهي: علم الربوبية،

والنبوة، والمعاد، والأحكام، والوعد، والوعيد، والقصص.

❦ الشرح ❦

موضوع المعاني والعلوم التي تَصَمَّنهما القرآن له عدة فوائد، وينبغي أن يكون محلّ اهتمام من المُفسِّر.

وأما غير المُفسِّر فعليه أن يَعْرِف أهمية هذه الموضوعات، وأن يَتَّبِع ذلك

وَيُعْنَى به في تَدَبُّره وتلاوته، فالقرآن كتاب هداية للناس.

وبعض العلماء يُسَمِّي هذا: مقاصد القرآن، وهي الجوانب التي قَصَد

القرآن بيانها وإيضاحها، والأمر مُقَارِب.

والعلماء يَتَفَاوُتُون في ذِكر هذه الموضوعات، كما يَتَفَاوُتُون في ذِكر

المقاصد.

وقد ذكر المؤلف أنَّ معاني القرآن على التفصيل سبعة: علم الربوبية، والنبوة، والمعاد، والأحكام، والوعد، والوعيد، والقصص.

وهذه الأقسام السبعة يمكن أن يَدْخُل بعضها في بعض، وقد أدمجها المؤلف في أصلين، ويمكن أن تُقسَّم أيضًا إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: ما يَتَعَلَّقُ بأصول الاعتقاد، أو أصول الإيمان بالله، ويدخل في ذلك: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر.

والقسم الثاني: الفُرُوع العَمَلِيَّة، مِنَ الحلال والحرام ونحو ذلك.

والقسم الثالث: القصص والأمثال.

والقسم الرابع: الأخلاق والسلوك والآداب. وقد يُدرَج هذا في جملة الأحكام.

وبعضهم يذكر أكثر من هذا، كأبي بكر بن العربي، فإنه ذَكَرَ أن علوم القرآن سبعة وسبعون ألفًا وأربعمائة وخمسون علمًا^(١)! وهذا العدد الهائل جاء به من عدِّ آيات القرآن وضربها في أربعة؛ باعتبار أنَّ كل كلمة لها ظُهر وبَطْن، ولها حدٌّ ومَطْلَع، وهذا الكلام بناء على روايات لا تَصِحُّ، فأدخلوا في القرآن من العلوم أشياء كثيرة خرجوا بها عن مقصوده، ومن هنا قالوا بأن القرآن يشتمل على: علم الفلك، وعلوم الرياضيات والهندسة، وعلم الحِطِّ بالرَّمْل، وأشياء لا يَحْسُنُ ذِكْرُهَا.

وابن العربي يُعيد ذلك إلى ثلاثة أقسام: الوعيد، والتذكير، والأحكام^(٢) وقال الزركشي في البرهان: «قال أبو الحَكَمِ بن بَرَّجَان^(٣)...: وجملة

(١) انظر: «قانون التأويل» (ص ٥٤٠).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ٣١٢).

(٣) أبو الحكم عبد السلام بن عبد الرحمن بن محمد اللُّخمي، المعروف بابن بَرَّجَان، الصُّوفي، المفسر، المُقرئ، المُحدِّث، من أهل إشبيلية. من كُتبه: «الإرشاد في تفسير القرآن»، أكثر كلامه فيه على طريق الصوفية، ولم يكمله، توفي بمراكش سنة (٥٣٦هـ). انظر: «وفيات الأعيان» (٤/٢٣٦)، «سير أعلام النبلاء» (٧٢/٢٠ - ٧٣).

القرآن تشتمل على ثلاثة علوم: علم أسماء الله تعالى وصفاته، ثم علم النبوة وبراهينها، ثم علم التكليف والمحنة...

وقال غيره: القرآن يشتمل على أربعة أنواع من العلوم: أمر، ونهي، وخبر، واستخبار. وقيل: ستة، وزاد الوعد والوعيد.

وقال ابن جرير الطبري: يشتمل على ثلاثة أشياء: التوحيد، والأخبار، والديانات^(١).

وقال عبد الرحمن ابن سعدي: «أجل علوم القرآن على الإطلاق: علم التوحيد، وما لله من صفات الكمال، فإذا مرّت عليه الآيات في توحيد الله وأسمائه وصفاته أقبل عليها، فإذا فهمها وفهم المراد بها أثبتها الله على وجه لا يُماثل في أحد، وعرف أنه كما ليس له مثل في ذاته فليس له مثل في صفاته، وامتلاً قلبه من معرفة ربّه وحبّه بحسب علمه بكمال الله وعظمته؛ فإن القلوب مجبولة على محبة الكمال، فكيف بمن له كل الكمال، ومنه جميع النعم الجزال؟!

ويعرف أيضاً أن أصل الأصول هو: الإيمان بالله، وأنّ هذا الأصل يقوى ويكتمل بحسب معرفة العبد بربّه، وفهمه لمعاني صفاته ونعوته، وامتلاء القلب بمعرفتها ومحبتها.

وأيضاً يعرف أنه بتكميله هذا العلم تكمل علومه وأعماله؛ فإن هذا هو أصل العلم وأصل التّعبّد.

ومن علوم القرآن: صفات الرسل وأحوالهم، وما جرى لهم وعليهم، مع من وافقهم ومن خالفهم.

العلم الثالث: هو علم أهل السعادة والخير، وأهل الشقاوة والشر، وفي معرفته لهم ولأوصافهم ونعوتهم فوائد الترغيب والاقتداء بالأخيار، والترهيب من أحوال الأشرار، والفرقان بين هؤلاء وهؤلاء.

(١) «البرهان في علوم القرآن» (١/١٨).

العلم الرابع: علم الجزاء في الدنيا والبرزخ والآخرة على أعمال الخير وأعمال الشر.

العلم الخامس: الأمر والنهي... يعرف حدود الله، وحدود ما أنزله على رسوله ﷺ... إلخ^(١).

وهذا الكلام جيد ومهم جدًا في التدبر باعتبار المقاصد وموضوعات القرآن، وقل أن يُطرق.

فليس التدبر مقصورًا على استخراج دقائق بالمناقش، وهي الأشياء التي يرفع الناس إليها أبصارهم، من غرائب ولفات ولطائف، إنما ذلك بعض ما يُستخرج بالتدبر.

إن التدبر في الأصل هو: أن يعرض الإنسان نفسه على القرآن، وأن يعرف محاب الله ومسآخطة، وأن يعرف مُراد الله تبارك وتعالى منه، وأن يعرف صفات أهل السعادة وأهل الشقاوة، ويرقق قلبه بالقرآن ويُلينّه، إلى غير ذلك من مطالب المُتدبرين^(٢).

ولقد تحدّث الطاهر بن عاشور عن هذه القضايا، وهو ينظر إليها باعتبار ما يُعنى به المُفسّر، وما القضايا التي جاء القرآن بتقريرها؟ فذكر ثمانية:

الأول: إصلاح العقائد، وتعليم الاعتقاد الصحيح، وأن هذا أعظم المطالب.

الثاني: تهذيب الأخلاق.

الثالث: التشريع. وهو الأحكام الخاصة والعامة.

الرابع: سياسة الأمة، وإصلاح الأمة، وحفظ نظامها واجتماعها، وما إلى ذلك.

الخامس: القصص وأخبار الأمم السالفة؛ للتأسي بصالح أحوالهم.

(١) «القواعد الحسان» (ص ٨٦ - ٨٨)؛ بتصرف واختصار.

(٢) ذكرت جملة من هذه المطالب في «الخلاصة في تدبر القرآن» (ص ٢٧).

السادس: التعليم بما يُناسب حالة عصر المُخاطبين، وما يُؤهلهم إلى تَلَقِّي الشريعة ونشرها.

وذكر أنَّ هذه القضية نَقَلت العرب من تلك الحال التي كانوا عليها في الجاهلية إلى أن صاروا رُؤادًا في الحضارة والعلم والمعرفة، وقادوا الأمم وأناروا الدنيا.

السابع: المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير. وهذا يجمع آيات الوعد والوعيد، والمُحاجة والمُجادلة للمعاندِين، ويدخل هذا في الترغيب والترهيب.

الثامن: إعجاز القرآن، وأنه آية دالة على صِدْق النبي ﷺ^(١).



(١) «تفسير ابن عاشور» (٣٧/١). تحت عنوان: «فيما يَحِقُّ أن يكون غرض المُفسر».

﴿ قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ ﴾

{ فأمَّا علم الربوبية: فمنه إثبات وجود الباري ﷻ، والاستدلال عليه بمخلوقاته، فكل ما جاء في القرآن من التنبيه على المخلوقات، والاعتبار في خلق الأرض والسَّمَوَاتِ، والحيوان والنبات، والرياح والأمطار، والشمس والقمر، والليل والنهار، وغير ذلك من الموجودات، فهو دليل على خالقه }.

﴿ الشَّرْح ﴾

أدخل المؤلف أنواع التوحيد الثلاثة في الربوبية بإطلاق.

وما جاء في القرآن من إثبات توحيد الربوبية، والحديث عنه؛ إنما ذلك من أجل التَّوَصُّلِ إلى إثبات توحيد الإلهية الذي جادل فيه المشركون، وأَبَوْا كل الإِباء الدخول في الإيمان بسببه، وقالوا: ﴿ أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾ [ص: ٥]، وكابروا فيه، وأنكروه غاية الإنكار.

فهُم في الجملة لم يُنكروا توحيد الربوبية، بل كان من المُسَلِّمَاتِ في الجملة عند هؤلاء المكذِّبين، قال تعالى: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ (٦١) اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٦٢) وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦١ - ٦٣]، فَهُم وَحَدُوا الله في فعله، ولم يُوحِّدوه في أفعالهم، فكانت النصوص التي تُذَكِّرُ في القرآن - وهي كثيرة جدًا - في تقرير الربوبية؛ تُذكر كمقدمة لإثبات الإلهية.

فكلام المؤلف في أَنَّ القرآن يُقرِّرُ توحيد الربوبية فيه نَظَرٌ، بل إِنَّ الآيات التي أمر الله ﷻ فيها بالسَّير في الأرض والنَّظَر في عواقب الأمم المُهْلَكَةِ مِنَ المكذِّبين: ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ [الأنعام: ١١]، [النمل: ٦٨]، [الروم: ٤٣]؛ قد حُوطِبَ بها مَنْ كان عنده نوع تَرَدُّدٍ وشَكٍّ، أما الذين قد ثَبَتَ يَقِينُهُمْ وإيمانهم فما كانوا بحاجة إلى هذا، ولم يكن هذا الخِطَابُ مُوجَّهًا إليهم.

﴿ومنه: إثبات الوجدانية، والردّ على المشركين، والتعريف بصفات الله من الحياة، والعلم، والقدرة، والسَّمْع، والبَصَر، وغير ذلك من أسمائه وصفاته، وتنزيهه عمّا لا يليق به﴾.

قوله: (ومنه: إثبات الوحداية)، أي: ومن علم الربوبية: إثبات الوحداية، رغم أنَّ الوحداية ليست من الربوبية، بل إن الربوبية مُضمَّنة في توحيد الإلهية؛ فإنَّ الإله لا بُدَّ أن يكون ربًّا، لكن إذا قلت: إن الله هو الخالق وحده، الرازق وحده... إلخ؛ فهذا توحيد المعرفة والإثبات، فيدخل فيه: توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات. وهذا يقتضي أن تُوحَّده في أفعالك أنت.

وتوحيد الربوبية يقتضي توحيد الإلهية، فكيف يُجعل توحيد الإلهية هنا من جملة توحيد الربوبية وداخلاً تحته؟! هذا غير صحيح، والله أعلم.

ولو أَنَّ المؤلف قال: إِنَّ القرآن - في الجملة - جاء لتقرير التوحيد بأنواعه الثلاثة لما أبعد، لكن الذين تأثروا بالمذاهب الكلامية غلب عليهم ذِكر الربوبية حينما يذكرون التوحيد، سواء عند التَّعريف به، أو عند المُحاجة والاستدلال ونحو ذلك.

قوله: (والرّد على المشركين، والتعريف بصفات الله من الحياة، والعلم، والقدرة، والسَّمع، والبَصَر، وغير ذلك من أسمائه وصفاته، والتَّنْزِيه عما لا يَلِيْق به).

أي: وَمِنْ عِلْمِ الرَّبُّوبِيَّةِ: الرَّدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، والتعريف بصفات الله، وعدّ هنا خمس صفات، وفي بعض النسخ المطبوعة زاد بعد القدرة: الإرادة، فيكون قد عدّ ستاً، وهذه الصفات الست هي مِنَ السَّبْعِ المشهورة التي يُثَبَّتُهَا الأشاعرة مِنْ طَرِيقِ الْعَقْلِ، وَالْمُؤَلَّفُ يُثَبِّتُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ ﷻ الذَّاتِيَّةِ وَالْفَعْلِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَشِئَةِ وَالْإِرَادَةِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ: (وغير ذلك مِنْ أَسْمَاءِ وَصِفَاتِهِ، وَالتَّنْزِيهِ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ).



❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

﴿وأما النبوة: فإثبات نبوة الأنبياء ﷺ على العموم، ونبوة محمد ﷺ على الخصوص.﴾

وإثبات الكتب التي أنزلها الله عليهم.

ووجود الملائكة الذين كان منهم وسائط بين الله وبينهم.

والرد على مَنْ كفر بشيء من ذلك.

وَيَنْحَرِطُ فِي سِلْكِ هَذَا: ما ورد في القرآن مِنْ تَأْنِيسِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَرَامَتِهِ

وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.﴾

❦ الشَّرْحُ ❦

النبوة: مسألة علمية لا بُدَّ مِنْ معرفتها والعلم بمقتضى الإيمان بها، والعلم بما يُضادُّها ويُنافيها، كـ «الإلحاد والزندقة الذي يتضمن: عَزْلُ النُّبُوتِ وما جاءت به الرُّسُلُ عن الله مِنْ الأدلة السَّمْعِيَّةِ، وتولية القواعد المنطقية والآراء الفلسفية»^(١).



(١) «الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة» (٢/ ٧٦٠).

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ﴾

﴿وأما المعاد فإثبات: الحشر، وإقامة البراهين عليه، والردّ على مَنْ خالف فيه.

وذكر ما في الدار الآخرة: من الجنة، والنار، والحساب، والميزان، وصحائف الأعمال، وكثرة الأهوال، وغير ذلك.

وأما الأحكام: فهي الأوامر والنواهي، وتنقسم خمسة أنواع: واجب، ومندوب، وحرام، ومكروه، ومباح. ومنها: ما يتعلّق بالأبدان، كالصلاة والصيام، وما يتعلّق بالأموال، كالزكاة، وما يتعلّق بالقلوب، كالإخلاص والخوف والرجاء وغير ذلك.

وأما الوعد: فمنه: وعد بخير الدنيا؛ من النصر والظهور، وغير ذلك، ومنه: وعد بخير الآخرة، وهو الأكثر؛ كأوصاف الجنة ونعيمها.

وأما الوعيد: فمنه تخويف بالعقاب في الدنيا، ومنه تخويف بالعقاب في الآخرة، وهو الأكثر؛ كأوصاف جهنم وعذابها، وأوصاف القيامة وأهوالها.

وتأمل القرآن تجد الوعد مقروناً بالوعيد، قد ذكر أحدهما على إثر ذكر الآخر؛ ليجمع بين الترغيب والترهيب، وليتبيّن أحدهما بالآخر، كما قيل: فبضدّها تتبيّن الأشياء.﴾

﴿ الشرح ﴾

قوله: (وأما الأحكام: فهي الأوامر والنواهي، وتنقسم خمسة أنواع: واجب، ومندوب، وحرام، ومكروه، ومباح)، ذكر أنواع الحكم التكليفي الخمسة:

الواجب: وهو ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً.

والمندوب: وهو ما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم.

المُحرّم: وهو ما نهى عنه الشارع نهياً جازماً.

والمكروه: وهو ما نهى عنه الشارع نهياً غير جازم.

المباح: وهو على قسمين:

الأول: المباح إباحة شرعية، وهو ما نصّ الشارع على إباحته، أو جعل الخيار للمُكَلَّف في فعله وتركه من غير ترجيح أحد الجانبين، وهو المقصود عادة عند ذكر أنواع الحكم التَّكْلِيفِي.

الثاني: المباح إباحة أصلية؛ وهو ما سكت عنه الشارع، ولم يتعرّض له بحكم، بل أقرّهم على ما كانوا عليه قبل ورود الشرع، وهو ما يُسمّى بالبراءة الأصلية.



﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

﴿ وأما القصص: فهو ذِكر أخبار الأنبياء المتقدمين وغيرهم، كقصة أصحاب الكهف، وذو القرنين.

فإن قيل: ما الحكمة في تكرار قصص الأنبياء في القرآن؟

فالجواب من ثلاثة أوجه:

الأول: أنه ربما ذُكر في سورة من أخبار الأنبياء ما لم يذكره في سورة أخرى، ففي كل واحدة منهما فائدة زائدة على الأخرى.

الوجه الثاني: أنه ذُكرت أخبار الأنبياء في مواضع على طريقة الإطناب، وفي مواضع على طريقة الإيجاز؛ لتظهر فصاحة القرآن في الطريقتين.

الوجه الثالث: أن أخبار الأنبياء قُصِدَ بذِكرها مقاصد، فتَعَدَّدَ ذِكرها بتَعَدُّد تلك المقاصد.

الشرح

الْقَصَصُ: تَتَّبِعُ الأَثَرَ. قال تعالى: ﴿فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، أي: رجعا يُقَصِّان الأثر الذي جاء به.

وَالْقَصَصُ بِالْفَتْحِ - الاسم -: الأخبار المُتَّابِعَةُ، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢].

وَالْقَصَصُ بِالْكَسْرِ - جَمْعُ قِصَّة -: الأُمْرُ وَالشَّأْنُ^(١).

قال ابن فارس: «القاف وَالصَّاد أصل صحيح يَدُلُّ على تَتَّبِعُ الشَّيْءَ. مِنْ ذَلِكَ قولهم: اقْتَصَصْتُ الأَثَرَ: إِذَا تَتَّبَعْتُهُ... وَمِنْ الباب الْقِصَّةُ وَالْقَصَصُ، كُلُّ ذَلِكَ يُتَّبَعُ فَيَذْكُرُ»^(٢).

(١) انظر: «الصحاح» (١٠٥١/٣)، مادة (قصص)، «بصائر ذوي التمييز» (٢٧١/٤).

(٢) انظر: «مقاييس اللغة» (١١/٥)، مادة (قصص).

وفي الاصطلاح: تتبّع الوقائع بالإخبار عنها شيئًا بعد شيء^(١).
 وقصص القرآن: أخباره عن أحوال الماضين من الأمم وغيرهم،
 والنبوات السابقة، والحوادث الواقعة^(٢).
 وقوله: (إن قيل: ما الحكمة في تكرار قصص الأنبياء في القرآن؟...).

هنا أصل، وهو: أنه لا يوجد في القرآن تكرار محض، لا في آية معينة،
 ولا في القصص التي تُذكر، ولا في غير ذلك. ذكر هذا جماعة من أهل
 العلم، منهم ابن تيمية رحمته الله^(٣).

والقصص منها ما كرّر كثيرًا - قصة موسى عليه السلام - ومنها ما لم يُذكر إلا
 مرة واحدة - قصة أصحاب الكهف، وقصة يوسف عليه الصلاة والسلام -
 واختلف أهل العلم في تعليل تكرار قصة موسى:

ف قيل: إنّ ذلك من أجل أن الصحابة كانوا يحفظون بعض القرآن، فهذا
 يتلقّى سورة، وهذا يتلقّى سورة، فتكون هذه القصص بتكرارها قد وافقت
 محفوظاتهم جميعًا.

وقيل: إنّ ذلك من أجل أن تُوافق ما يُحصّله الوفود الذين يَفِدُون على
 النبي ﷺ؛ فإنهم يأخذون بعض القرآن. وقد ردّ هذا شيخ الإسلام ابن
 تيمية^(٤)، مع أنه ذكره جمع من أهل العلم^(٥).

وقد ذكر ابن جزيّ ثلاث حِكَم لتكرار القصص في القرآن:

(١) انظر: «التوقيف على مهمات التعاريف» (ص ٢٧٢)، «أصول التفسير» لابن عثيمين (ص ٥٠).

(٢) انظر: «مباحث في علوم القرآن» لمناع القطان (ص ٣١٦).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤٠٨/١٤)، «الحسنة والسيئة» (ص ١٥٠).

(٤) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٦٨/١٩ - ١٦٩).

(٥) انظر: «تفسير ابن عرفة» (٣/٣٩٥)، «نكت وتنبهات في تفسير القرآن المجيد» (٢/١٤٠ - ١٤١)، «تفسير القاسمي» (٥/٢٣).

الأولى: أنه رُبَّما ذَكَرَ في سورة مِنْ أخبار الأنبياء ما لم يَذْكُرْهُ في سورة أخرى، ففي كل واحدة منهما فائدة زائدة على الأخرى.

الثانية: أنه ذُكِرَتْ أخبار الأنبياء في مواضع على طريقة الإطناب، وفي مواضع على طريقة الإيجاز؛ لتَظْهَر فصاحة القرآن في الطريقتين. أي: مِنْ أجل الإعجاز، ووجَّه ذلك: أَنَّ الله ﷻ تَحَدَّاهُمْ بأن يأتوا بمثل القرآن، فقد يقول قائل منهم: هذه القصة قد ذُكِرَتْ، فكيف يتحدَّى بأن تأتي بمثلها؟ فنوع ذِكْرُها وصَرَّفَ بِصِيغٍ مختلفة، وتحدَّاهُمْ أن يأتوا بمثلها مع هذا التصريف والتنوع والتعبير عنها، وهذا معنى مشهور ذكره كثيرون^(١).

الثالثة: أَنَّ أخبار الأنبياء قُصِدَ بِذِكْرِها مقاصد، فيتعدَّد ذِكْرُها بتعدَّد تلك المقاصد.

فيُذَكَّر مثلاً في قصة موسى ﷺ في الكلام على بني إسرائيل في هذا السياق مِنْ تَعَنَّتْهُم مع أنبيائهم ونحو ذلك ما يُناسب ذلك المقام، وفي سياق إنعام الله ﷻ عليهم وما أعطاهم وحباهم به يُذكر مِنْ القِصة ما يُناسب هذا المقام، وأحياناً قد تُذكر بعض القصص في سياق بيان شِدَّةِ بَأْسِ الله ﷻ، ونكَّالِه بالمكذَّبين، فيُذكر مِنْ القِصة ما يُناسب ذلك، فهي في كل سياق بِحَسَبِهِ، ففي كل مقام يُذَكَّر مِنْ قصص الأنبياء ما يناسب هذا الموضع، وهذا ليس بتكرار.

وَمِنْ المقاصد من ذُكِرَ قصص الأنبياء ما ذكره المؤلف بقوله:

(فمن المقاصد بها:

إثبات نبوة الأنبياء المتقدمين بذُكْر ما جرى على أيديهم من المعجزات.
وذُكْر إهلاك مَنْ كَذَّبَهُمْ بأنواع مِنَ الهلاك.

(١) انظر: «الانتصار للقرآن» للباقلائي (٢/٨٠٣)، «البرهان في علوم القرآن» (٣/٢٧)، «معترك الأقران» (١/٢٦٤).

وإثبات النبوة لمحمد ﷺ؛ لإخباره بتلك الأخبار من غير تعلّم من أحد، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ [هود: ٤٩].

ومنها: إثبات الوجدانية. ألا ترى أنه لما ذكّر إهلاك الأمم الكافرة قال: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [هود: ١٠١].

ومنها: الاعتبار في قدرة الله وشدة عقابه لمن كفر.

ومنها: تسلية النبي ﷺ عن تكذيب قومه له بالتأسي بمن تقدّم من الأنبياء، كقوله: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [الأنعام: ٣٤].

ومنها: تأنيسه ﷺ ووغده بالنصر كما نصر الأنبياء الذين من قبله.

ومنها: تخويف الكفار بأن يُعاقبوا كما عُوقِبَ الكفار الذين من قبلهم.

إلى غير ذلك مما احتوت عليه أخبار الأنبياء من العجائب والمواعظ، واحتجاج الأنبياء، وردّهم على الكفار وغير ذلك، فلما كانت أخبار الأنبياء تُفيد فوائد كثيرة: ذُكرت في مواضع كثيرة، ولكل مقام مقال).

وللعلماء في هذه المسألة كلام كثير غير هذا، يذكرون ذلك في ثنايا التفسير عند قصص الأنبياء، أو في مقدّمات كتبهم، أو مصنّفاتهم في علوم القرآن كما فعل الزركشي في (البرهان)^(١)، والسيوطي في (الإتقان)^(٢)، وغيرهم، وبعضهم يذكر ذلك في مُصنّفات خاصة بقصص الأنبياء أو قصص القرآن^(٣).



(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/ ٢٥) وما بعدها.

(٢) انظر: «الإتقان» (٣/ ٢٣٠) وما بعدها.

(٣) انظر: «القصص القرآني» للخالدي (ص ٣٢) وما بعدها، «تيسير المنان في قصص القرآن» (ص ١٣).

الباب الرابع
في فنون العلوم التي تتعلق بالقرآن



فنون العلوم التي تتعلّق بالقرآن

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{الباب الرابع: في فنون العلوم التي تتعلّق بالقرآن.
اعلم أنّ الكلام على القرآن يَسْتَدْعِي الكلامَ في اثني عَشَرَ فَنًّا مِنَ العلوم، وهي:
التفسير، والقراءات، والأحكام، والنسخ، والحديث، والقصص،
والتصوّف، وأصول الدين، وأصول الفقه، واللغة، والنحو، والبيان}.

الشرح

قوله: (الباب الرابع: في فنون العلوم التي تتعلّق بالقرآن).
الفرق بين هذا الباب والباب قبله: أنّ ما سَبَقَ فيه الحديث عن
الموضوعات التي يدور حولها القرآن وجاء لتقريرها، ك: أصول الاعتقاد،
والفروع العملية؛ مِنَ الحلال والحرام والأحكام، وقضايا الترهيب والترغيب،
والقصص والأمثال والأخبار.

أما هذا الباب: فيتحدث عن فنون العلم التي تَتَعَلَّقُ بالقرآن، وترتبط به،
والمؤلف سَمَّى كتابه: (التسهيل لعلوم التنزيل)، وذكر في مُقَدِّمته أنه يذكر فيه
التفسير، وشيئًا من علوم القرآن، فهو يُعْنِي بهذه القضايا ويُبَيِّنُها.

قوله: (اعلم أنّ الكلام على القرآن يَسْتَدْعِي الكلامَ في اثني عَشَرَ فَنًّا مِنَ
العلوم...).

ذكر اثني عشر علمًا، وذكر منها النسخ، وهو مُشْتَرَكٌ مع السُنَّةِ.
والزركشي في كتابه البرهان^(١) - وهو من أوسع كتب علوم القرآن - ذكر
سبعة وأربعين علمًا.

(١) انظر: مقدمة «البرهان في علوم القرآن».

والسيوطي في كتابه الإتقان - الذي هو خزانة هذا العلم - ذكر ثمانين نوعاً^(١)، وفي كتابه (التحبير) ذكر مائة واثنين من الأنواع، بطريقة التشقيق؛ بحيث يجعل: (الليلي والنهاري) نوعين، وهكذا (الصيفي والشتائي) و(الحضري والسفري).

أما ابن العربي فقال: «وقد ركب العلماء على هذا كلاماً، فقالوا: إنّ علوم القرآن خمسون علماً وأربعمئة علم، وسبعة آلاف، وسبعون ألف علم! على عدد كَلِم القرآن، مضروبة في أربعة؛ إذ لكل كلمة منها ظاهر وباطن، وحَدّ ومطلع...»^(٢).

وقضية العَدّة ليست بموضع اعتبار، وليس لها دلالة أكيدة، ولكن المقصود أن العلماء تكلموا على علوم القرآن المتنوعة.

وتبرز التنوعات والتقاسيم في علوم القرآن كمُحصّلة لتقريب المعاني القصيّة، وتسهيل المباحث العصيّة، بحيث يجد غير المُختص طلبته بسهولة، ضمن فهارس التأليف في علوم القرآن؛ إذ كل فن يَنْتَظمه عنوان، وإن اختلفت التسميات وتعددت الأسماء، والقصد: خدمة القرآن، فتصنيف الباحثين القضايا التي تدور حولها الآيات يختلف باختلاف القصد منه:

فبالنَّظر إلى مقصوده تُسمَّى: مقاصد.

وبالنَّظر إلى المضمون تُسمَّى: موضوعات، كما تُجمع الآيات في موضوع مُعين مما قصد القرآن تقريره، مثال ذلك: قد تُدرس مناسبات الأسماء الحسنی لختم رؤوس الآيات؛ فتجد الآيات التي يذكرها في العبادات والمعاملات ترتبط بقضية رقابة الله ﷻ، وأنه سميع عليم، وما أشبه ذلك، فيربطهم بهذه الأسماء من أجل:

١ - أن يكون عندهم رقابة ذاتية، فيكون العمل مُراداً به وجه الله تعالى.

٢ - الإتقان، فيأتي به على الوجه المشروع.

(١) انظر: مقدمة «الإتقان».

(٢) «قانون التأويل» (ص ٥٤٠).

٣ - الدّافعية، فيفعل ما أمر به ولو كان بعيداً عن الناس.

وليس بالضرورة أن تُدرس هذه بمفردها، ولكن يكفي إبراز جانب منها؛
بأن يُجمَعَ ويُجلَّى، كتقرير القرآن لتوحيد الإلهية، أو منهج القرآن في الترغيب
والترهيب... وهكذا.





أولاً: التفسير

قال المؤلف رحمه الله:

{فأما التفسير: فهو المقصود لنفسه، وسائر هذه الفنون أدوات تُعين عليه، أو تتعلّق به، أو تتفرّع منه.

ومعنى التفسير: شرح القرآن، وبيان معناه، والإفصاح بما يقتضيه بنصّه، أو إشارته، أو فحواه.

واعلم أنّ التفسير منه مُتَّفَق عليه، ومختلف فيه. ثم إنّ المختلف فيه على ثلاثة أنواع:

أحدها: اختلاف في العبارة مع اتفاق في المعنى. فهذا عدّه كثير من المؤلفين في التفسير خلافاً، وليس في الحقيقة بخلاف؛ لاتفاق معناه، وجعلناه نحن قولاً واحداً، وعبرنا عنه بأحد عبارات المُتَقَدِّمين، أو بما يقرب منها، أو بما يجمع معانيها.

الثاني: اختلاف في التمثيل؛ لكثرة الأمثلة الداخلة تحت معنى واحد، وليس مثال منها على خصوصه هو المراد، وإنما المراد: المعنى العام الذي تندرج تلك الأمثلة تحت عمومه، فهذا عدّه أيضاً كثير من المؤلفين خلافاً، وليس في الحقيقة بخلاف؛ لأنّ كل قول منها مثال للمراد، وليس بكل المراد، ولم نعدّه نحن خلافاً، بل عبرنا عنه بعبارة عامّة تدخل تلك الأقوال تحتها، وربما ذكرنا بعض تلك الأقوال على وجه التمثيل، مع التنبيه على العموم المقصود.

النوع الثالث: اختلاف في المعنى، فهذا هو الذي عددناه خلافاً، ورجّحنا فيه بين أقوال الناس حسبما ذكرناه في خطبة الكتاب.

فإن قيل: ما الفرق بين التفسير والتأويل؟

فالجواب: أن في ذلك ثلاثة أقوال:

الأول: أنهما بمعنى واحد.

الثاني: أن التفسير للفظ، والتأويل للمعنى.

الثالث - وهو الصواب - أن التفسير هو: الشرح، وأن التأويل هو: حمل الكلام على معنى غير المعنى الذي يقتضيه ظاهر اللفظ؛ لموجب اقتضى أن يُحمل على ذلك ويخرج عن ظاهره.

الشرح

قوله: (فأما التفسير: فهو المقصود لنفسه، وسائر هذه الفنون أدوات تعين عليه).

ما سيذكره المؤلف يحتاج إلى مناقشة وبيان حقيقة التفسير ما هي، وما الذي يدخل تحته، وما ضابطه؟ حتى نُقِيم ما يُذكر في كتب التفسير، وهل هذا خروج عن التفسير، وما يُذكر من المناسبات واللطائف البلاغية هل يُعدّ من قبيل التفسير، ومن يتحدّثون عن قضايا من الاستنباط في جوانب تتعلّق بالاجتماع أو المُجتمَع، أو إصلاح واقع الأمة، أو الرقي في مدارج الحضارة أو نحو ذلك، هل هذا من التفسير، والكلام على ما يُسمّى بالإعجاز العلمي، هل هذا من التفسير، وحينما يدخل في الإعراب هل هذا من التفسير.

قوله: (وسائر هذه الفنون) أي: من المذكورات سابقاً، وغيرها، كأسباب النزول؛ فإن سبب النزول يُعين على فهم المعنى، وسبب النزول ليس على مرتبة واحدة من هذه الحثية، فأحياناً يتوقف فهم المعنى على معرفته، وأحياناً يزول الإشكال بمعرفته، وأحياناً يكون زيادة في الإيضاح، وأحياناً لا يؤثر في فهم المعنى. ودونك بعض الأمثلة تُبين ذلك:

١ - عن عروة بن الزبير رضي الله عنه قال: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها: أرايت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّغَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فوالله ما على أحد جناح ألا يطوف

بالصفا والمروة، قالت: بثس ما قلت يا ابن أختي، إنَّ هذه لو كانت كما أوَّلتها عليه، كانت: لا جناح عليه ألاَّ يتطوف بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يُسَلِّمُوا يُهْلُونَ لَمَنَّة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المُشَلَّل، فكان مَنْ أَهْلٌ يَتَحَرَّجُ أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا، سألوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نَتَحَرَّجُ أن نَطُوفَ بين الصَّفا والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية^(١).

فسبب النزول رفع الإشكال.

٢ - قوله ﷺ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، قد لا يفهم المراد من الآية، لكن مَنْ عرف سبب النزول فهم المراد وزال عنه الإشكال، فعن البراء رضي الله عنه قال: «نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حَجُّوا فجاؤوا، لم يدخلوا مِنْ قَبْلِ أبواب بيوتهم، ولكن مِنْ ظُهورها^(٢)، فجاء رَجُلٌ مِنَ الأنصار، فدخل مِنْ قَبْلِ بابه، فكانه عُبِّرَ بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]^(٣).

٣ - حينما قيل للنبي ﷺ: انسب لنا ربك، فأنزل الله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝﴾ [الإخلاص: ١ - ٤]^(٤)، فالمعنى هنا ليس فيه خفاء، وسبب النزول لا يزيده إيضاحاً.

(١) أخرجه البخاري (١٦٤٣، ١٧٩٠، ٤٤٩٥)، ومسلم (١٢٧٧).

(٢) كان أحدهم إذا أحرم لا يَسْتَنْظِلُ بِسَقْفٍ ولا يدخل بيتاً؛ لأنهم يَعُدُّونَ ذلك مِنْ محظورات الإحرام، فإن احتاج إلى دخول البيت دخله من ظُهوره لا من بابه.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٠٣، ٤٥١٢)، ومسلم (٣٠٢٦).

(٤) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٧٢٧/٢٤). قال الألباني: «صححه الحاكم والذهبي! وفيه أبو جعفر الرازي، وهو ضعيف. لكن لحديثه شواهد تقويه». «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣٥٠/١١).

- ومن العلوم التي ذكرها: علم القراءات، فإنه يُعين على فهم الآية؛ فالقراءة الأحادية التي صَحَّ سَنَدُها قد تُفسَّر القراءة المتواترة.

- ومنها: أصول الفقه، وهو: معرفة دلائل الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها^(١)، فهو مُعين على فهم التفسير.

ف (دلائل الفقه إجمالاً): أي الأدلة إجمالاً من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وكثير من الأصوليين يذكرون تحت الدليل الأول - القرآن - كثيراً من التفاصيل المتعلقة بفهم القرآن، وبعضهم يذكر ذلك في مباحث (الألفاظ) في باب مستقل.

(وكيفية الاستفادة منها): أي في حال التعارض والترجيح^(٢).

وأما ما يذكرونه في آخر التعريف من قولهم: (و حال المستفيد)، فذلك ما يَتَعَلَّقُ بالفتوى والتقليد والاجتهاد، وليست من صلب أصول الفقه، وإنما من لواحقه وتوابعه^(٣).

فإذا عرف أصول الفقه عرف طرق الاستنباط، وأنواع الدلالة، إلى غير ذلك مما هو معلوم.

- ومن العلوم التي تتعلق به أيضاً: اللغة والنحو والبيان.

قوله: (وتتعلق به).

مثل: المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ.

قوله: (أو تفرع منه).

مثل ما سَمَّاه بالتصوف، وسيأتي الكلام على ذلك.

(١) انظر: «الغيث الهامع شرح جمع الجوامع» (ص ٢٣).

(٢) انظر: «نهاية السؤل» (ص ٩)، «التحبير شرح التحرير» (١/ ١٨٢).

(٣) انظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (١/ ٣٩).

تعريف التفسير:

قوله: (ومعنى التفسير: شرح القرآن، وبيان معناه).

باعتبار أن التفسير من الفسر، وهو الكشف والبيان والإظهار، وهذا يكون في الأمور الحسّية، والمعنوية، فمن الحسّي: قولهم: فسر عن ذراعه، أي: كشفه وأظهره، ومن المعنوي: قولهم: فسر الكلام، أي: كشف معناه وأظهره^(١).

فالتفسير في اللغة: الإيضاح والتبيين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ قَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

قال الطاهر بن عاشور: «التفسير مصدر فسر، بتشديد السين الذي هو مضاعف فسر بالتخفيف، من بابي نصر وضرب الذي مصدره الفسر، وكلاهما فعل متعّد، فالتضعيف ليس للتعدية. والفسر: الإبانة والكشف لمدلول كلام أو لفظ، بكلام آخر هو أوضح لمعنى المفسر عند السامع، ثم قيل: المصدران والفعالان متساويان في المعنى، وقيل: يختص المضاعف بإبانة المعقولات^(٢).

وأما التفسير في الاصطلاح: فيعرفه الزركشي بأنه: «علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه، واستمداد ذلك من علم: اللغة، والنحو، والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج إلى معرفة: أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ^(٣).

وعرفه الزرقاني فقال: «التفسير في الاصطلاح: علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالة على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية^(٤).

(١) انظر: «الصحاح» (٧٨١/٢)، مادة (فسر).

(٢) «تفسير ابن عاشور» (٩/١). (٣) «البرهان في علوم القرآن» (١٣/١).

(٤) «مناهل العرفان» (٣/٢).

وقال ابن عاشور: «والتفسير في الاصطلاح: اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن وما يُستفاد منها باختصار أو تَوْسَع»^(١).

فيلاحظ في هذه التعريفات الثلاثة أنَّ أصحابها أدخلوا في التفسير استنباط الأحكام وما يتَّصل به من النواحي اللغوية، من الإعراب والبلاغة ونحو ذلك، وهكذا الفوائد المُستنبطة. فهو بهذا الاعتبار لا يقتصر على الكشف عن معنى الألفاظ القرآنية فحسب، بل بأن تُنزل أنواع الدلالة - التي سيأتي ذكرها - على النص، وكلما كان الناظر في القرآن أقدر من هذه الحيثية، وعنده آلة جيّدة في الأصول، وطُرق الاستنباط؛ كان أقدر على الغوص في المعاني، واستخراج الهدايات والدلالات.

وقد ذكر ابن جُزي العلوم التي ترجع إليها معاني القرآن إجمالاً: بيان العبادة، والبواعث عليها. وعلى سبيل التفصيل ذكر سبعة.

وذكر ابن عاشور في المُقدمة الرابعة من المُقدمات التي وضعها بين يدي تفسيره (التحرير والتنوير)، فيما يحق أن يكون غرض المفسر؛ ثمانية مقاصد أصلية جاء القرآن لبيانها^(٢):

الأول: إصلاح العقائد. وتعليم الاعتقاد الصحيح، وأنَّ هذا أعظم المطالب.

الثاني: تهذيب الأخلاق. وقد وصف الله ﷻ نبيه ﷺ بقوله تعالى:

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وقالت عائشة رضي الله عنها: «كان خُلُقُه القرآن»^(٣).

وقال: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»^(٤)، وفي رواية: «حَسَن»^(٥).

(١) «تفسير ابن عاشور» (١٠/١). (٢) المصدر السابق (١/٣٧ - ٣٨).

(٣) أخرجه مسلم (٧٤٦).

(٤) رواه أحمد (٨٩٥٢)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٥/٩): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار، إلا إنه قال: «لأتمم مكارم الأخلاق»، ورجاله كذلك غير محمد بن رزق الله الكلوذاني، وهو ثقة، وصحح إسناده ابن عبد الهادي في «كشف الخفاء» (١/٢٤٠)، وابن باز في «مجموع الفتاوى» (١٥٢/٧)، والألباني في «صحيح الجامع» (٢٣٤٩).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٠٤) (٨)، قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/٣٣٣) =

الثالث: التشريع، وهو الأحكام الخاصة والعامة، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

الرابع: سياسة الأمة، وإصلاح الأمة وحفظ نظامها واجتماعها وما إلى ذلك، قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

الخامس: القصص وأخبار الأمم السالفة؛ للتأسي بصالح أحوالهم، قال ﷺ: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [يوسف: ٣].

السادس: التعليم بما يناسب حالة عصر المُخاطَبين، وما يؤهلهم إلى تلقي الشريعة ونشرها.

السابع: المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير. وهذا يجمع آيات الوعد والوعيد، والمُحاجة والمُجادلة للمُعاندين، ويدخل هذا في الترغيب والترهيب.

الثامن: إعجاز القرآن. وأنه آية دالة على صدق النبي ﷺ. فهو يرى أنَّ هذه مقاصد، وأن هذا مما ينبغي أن يُعنى به المُفسِّر، وهكذا يقول: «فَغَرَضُ الْمُفَسِّرِ بَيَانُ مَا يَصِلُ إِلَيْهِ، أَوْ مَا يَقْصُدهُ مِنْ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ بِأَتَمِّ بَيَانٍ يَحْتَمِلُهُ الْمَعْنَى، وَلَا يَأْبَاهُ اللَّفْظُ، مِنْ كُلِّ مَا يُوضِّحُ الْمُرَادَ مِنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ - الَّتِي تَكَلَّمَ عَلَيْهَا قَبْلَ ذَلِكَ -، أَوْ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ فَهْمُهُ، أَوْ يَخْدُمُ الْمَقْصِدَ تَفْصِيلًا وَتَفْرِيعًا، مَعَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

ثم ذكر طرائق المفسرين للقرآن وأنها على ثلاث:

«الأولى: الاقتصار على الظاهر من المعنى الأصلي للتركيب، مع بيانه وإيضاحه، وهذا هو الأصل.

الثانية: استنباط معانٍ من وراء الظاهر، تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام، ولا يُجافى بها الاستعمال ولا مَقْصِدُ الْقُرْآنِ، وتلك هي مُسْتَتَبَعَاتُ التَّرَاكيبِ،

= وهذا الحديث يتصل من طُرُقٍ صحاح عن أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ.

(١) «تفسير ابن عاشور» (١/٤١).

وهي من خصائص اللغة العربية المبحوث فيها في علم البلاغة، ككون التأكيد يدل على إنكار المخاطب أو تردده، وكفحوى الخطاب، ودلالة الإشارة، واحتمال المجاز مع الحقيقة.

الثالثة: أن يجلب المسائل ويبسطها؛ لمُناسبة بينها وبين المعنى، أو لأنَّ زيادة فهم المعنى مُتَوَقَّفة عليها، أو للتَّوفيق بين المعنى القرآني وبين بعض العلوم مما له تَعَلُّق بمقصد من مقاصد التشريع؛ لزيادة تنبيه إليه، أو لردِّ مطاعن مَنْ يزعم أنه يُنافيه لا على أنها مما هو مُراد الله من تلك الآية، بل لِقَصْد التَّوَسُّع^(١). أي: أن المعاني والدلالات على نوعين: دلالات أصلية، ودلالات خادمة.

ثم قال: «ففي الطريقة الثانية قد فرَّع العلماء وفصَّلوا في الأحكام، وخصَّوها بالتأليف الواسعة، وكذلك تفاريع الأخلاق والآداب، فلا يُلام المُفسِّر إذا أتى بشيء من تفاريع العلوم مما له خدمة للمقاصد القرآنية، وله مزيد تَعَلُّق بالأمور الإسلامية، كما لو فسَّر ما حكاه الله تعالى في قصة موسى مع الخضر بكثير من آداب المُعَلِّم والمتعلِّم^(٢)، فهذا كونه من غايات التفسير واضح.

قوله: (والإفصاح بما يقتضيه بنصّه).

النَّص يُطلق عدة إطلاقات:

الأول: الدليل السَّمعي مطلقاً، فيقال: دَلَّ عليه النَّص والقياس^(٣). وهذا اصطلاح الجَدَلِيِّين.

الثاني: ما دل عليه الدليل من المعنى القاطع من غير احتمال، وهو الدلالة النَّصِّيَّة، وهو على نوعين:

(١) «تفسير ابن عاشور» (٣٩/١، ٤٠). (٢) المصدر السابق (٤٢/١).

(٣) انظر: «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ١٥٠).

١ - ما دَلَّ بمفرده على معنى لا يَحْتَمِلُ غيره^(١)، كما في قوله ﷻ: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]^(٢).

٢ - أن تتوارد الأدلة على تقرير معنى؛ بحيث يكون من مجموعها القَطْع بأن هذا المعنى هو المراد. وهذا كثير جداً، ولكن أكثر المُتَكَلِّمين لا يذكره؛ فزعموا أن النصوص الشرعية ظنية، إلا ما نذر، وهذا غير صحيح^(٣).

الثالث: ما دَلَّ باعتبار وضعه وسوقه على المعنى، فيشمل النص بالإطلاق السابق، وأيضاً الظاهر؛ وهو ما دَلَّ على معنى راجح مع احتمال غيره، فيقال: دلالة النص، أي: ما دَلَّ على معنى من غير احتمال، وما دَلَّ على معنى دلالة راجحة.

قال المرداوي^(٤): «قال البرماوي^(٥): كما يُطلق النص في مُقابلة الظاهر، يُطلق أيضاً في مُقابلة الاستنباط، فيقال مثلاً: دَلَّ عليه النص والقياس، فهو أعم من ألا يكون معه احتمال آخر، أو معه^(٦)».

والكلام عندهم من حيث قُوَّة الدلالة على ثلاث مراتب:

(١) انظر: «المستصفى» (ص ١٨٧).

(٢) انظر: «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» (٤٨/١).

(٣) انظر: «البرهان في أصول الفقه» (١٥١/١)، «الصواعق المرسلّة» (٦٧١/٢)، «الإتقان» (١٠٤/٣).

(٤) علاء الدين علي بن سليمان بن أحمد المرداوي الدمشقي، الإمام الفقيه الأصولي المحدث المقرئ، أفتى ودرّس في المدرسة الضيائية، وناب في القضاء، من كتبه: «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»، توفي بدمشق سنة (٨٨٥هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (٢٩٢/٤).

(٥) محمد بن عبد الدائم بن موسى شمس الدين أبو عبد الله العسقلاني الأصل، البرماوي، الشيخ الإمام العالم المتفنن، تميز في الفقه والنحو والحديث والأصول، تصدر للإفتاء والتدريس في القاهرة. وتوفي في بيت المقدس سنة (٨٣١هـ). انظر: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شعبة (١٠١/٤ - ١٠٢)، «الأعلام» للزركلي (١٨٨/٦).

(٦) «التحبير شرح التحرير» (٢٨٧٥/٦).

الأولى: النص، وهو ما دلَّ على المعنى من غير احتمال لغيره^(١).
الثانية: الظاهر، وهو ما دلَّ على المعنى دلالة قوية راجحة مع وجود احتمال^(٢).

الثالثة: المؤول، وهو الدلالة المرجوحة، فإذا وجدت قرينة صُرف إليها، ومن غير قرينة لا يصحَّ حمل الكلام على المعنى المرجوح والاحتمال الضعيف.

والذي يظهر أنَّ المؤلف يقصد بقوله: (بنصّه) النوعين: ما دلَّ على المعنى دلالة من غير احتمال، وما دلَّ على المعنى دلالة راجحة وإن وُجد الاحتمال؛ وذلك لأنه قابل (النص) بـ (الإشارة) و(الفحوى).

والإطلاقان الأخيران لمعنى النص عليهما أهل العلم من غير المتكلمين؛ وقصره المتكلمون على: ما دلَّ على المعنى دلالة قطعية من غير احتمال.

يقول الشافعي عن النص: «هو كل خطاب عُلِمَ ما أريد به من الحكم»^(٣)، فيدخل فيه الظاهر، ويُقابل ذلك المُجَمَّل والمُتَشَابِه. والمُجَمَّل هو الذي لم يُعلم المراد به.

قوله: (أو إشارته).

أي: الإشارة عند الأصوليين، لا ما سيأتي الكلام عليه من التفسير الإشاري الذي اشتهر عند الصوفية.

ودلالة الإشارة عند الأصوليين: هي دلالة اللفظ على معنى غير مقصود من سياقه، لكنه لازم لما يُفهم من عبارة النص^(٤)، قال صاحب المراقي:

(١) انظر: «بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية» لابن تيمية (٤٥١/٨).

(٢) «غاية الوصول في شرح لب الأصول» (ص ٨٧).

(٣) انظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (٢/٢٠٤).

(٤) انظر: «مذكرة في أصول الفقه» (ص ٢٨٣)، «معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» (ص ٤٤٧)، «دراسات أصولية في القرآن الكريم» (ص ٢٨٨).

..... إشارة اللفظ لما لم يكن القصد له قد علماً^(١)
 أي: إنَّ الكلام لم يُسَقَّ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْمَعْنَى، وإنما عُرِفَ ذَلِكَ بِطَرِيقِ
 الإِشَارَةِ.

والتَّلازُمُ بَيْنَ الْعِبَارَةِ وَالْإِشَارَةِ قَدْ يَكُونُ ظَاهِرًا، وَقَدْ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِبَحْثٍ
 وَتَأَمُّلٍ^(٢)، فَيَحْتَاجُ إِلَى اسْتِنْبَاطٍ وَدِقَّةٍ، ثُمَّ إِنْ التَّلَازُمُ أَيْضًا عَلَى قَسَمَيْنِ:

الأول: أَنْ يَكُونَ التَّلَازُمُ فِي دَلِيلٍ وَاحِدٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَحِلَّ
 لَكُمْ لَيْلَةَ الْبَيْمَةِ الرَّفْثُ إِنْ نَسِيتُمْ مِنْ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ
 أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَشِّرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا
 كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ
 الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

قال الآمدي: «قوله تعالى: ﴿فَالْآنَ بَشِّرُوهُنَّ﴾ أباح المباشرة مُمتدة إلى
 طلوع الفجر بقوله: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، وكان بيان
 ذلك هو المقصود، ومع ذلك لزم منه أَنَّ مَنْ جَامَعَ فِي لَيْلِ رَمَضَانَ، وَأَصْبَحَ
 جُنُبًا لَمْ يَفْسُدْ صَوْمُهُ، لِأَنَّ مَنْ جَامَعَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، لَا بَدَّ مِنْ تَأَخُّرِ غُسْلِهِ إِلَى
 النَّهَارِ، فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا يُفْسِدُ الصَّوْمَ لَمَا أُبِيحَ الْجَمَاعُ فِي آخِرِ جُزْءٍ مِنَ
 اللَّيْلِ»^(٣).

الثاني: أَنْ يَكُونَ التَّلَازُمُ مِنْ مَجْمُوعٍ دَلِيلَيْنِ: كَاسْتِفَادَةِ أَنَّ أَقْلَ الْحَمْلِ
 سِتَّةَ أَشْهُرٍ مِنْ مَجْمُوعٍ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْوِلْدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ
 أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، مع قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا
 حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

قال القرطبي: «استنبط علي رضي الله عنه مَدَّةَ أَقْلِ الْحَمْلِ - وهو ستة أشهر - مِنْ

(١) «نشر البنود» (ص ٩٢).

(٢) انظر: «تيسير علم أصول الفقه» (١/٣١٣).

(٣) «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (٣/٦٥).

قوله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفَصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾، وقوله ﷺ: ﴿وَالْوِلْدَاتُ يُرَضَّعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾^(١)، فإذا فصلنا الحولين من ثلاثين شهرًا بقيت ستة أشهر^(٢).

قوله: (أو فحواه).

وهي ما يُعرف عند الأصوليين بمفهوم الموافقة الأولوي، وهي من الدلالة اللفظية عند طائفة من أهل العلم^(٣)، وبعضهم يُسميه قياسًا^(٤).

وأما مفهوم الموافقة المساوي فهو الذي يُسمونه: لحن الخطاب^(٥)، وهناك مَنْ يُطلق ذلك على غير ما ذكرت^(٦)، لكن هذا الذي مشى عليه جماعة، منهم صاحب المراقي^(٧).

والكلام ينقسم إلى منطوق ومفهوم:

فالمنطوق: ما دلَّ عليه اللفظ في محلِّ النطق^(٨).

والمفهوم: ما دلَّ عليه اللفظ لا في محلِّ النطق^(٩).

فأما المنطوق فينقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسة:

١ - دَلَالَةُ الْمُطَابَقَةِ، وهي دلالة اللفظ على تمام المعنى، كدلالة اسم (العزیز) من أسماء الله ﷻ، على الذات والصفة.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٦١)، والبيهقي (١٥٥٤٩)، (١٥٥٥١).

(٢) «تفسير القرطبي» (٢٦٢/٥). وانظر نحوه: «مجموع الفتاوى» (١٠/٣٤)، «مختصر الصواعق المرسل» (ص ١٠٤).

(٣) انظر: «رفع النقاب عن تنقيح الشهاب» (٥٣٧/١).

(٤) انظر: «الغيث الهامع شرح جمع الجوامع» (ص ١٢١ - ١٢٢).

(٥) انظر: «مذكرة في أصول الفقه» للشنقيطي (ص ١٠٦)، «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٣٧٤).

(٦) انظر: «المستصفى» (ص ٢٦٤). (٧) «نشر البنود» (ص ٩٢).

(٨) انظر: «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٣٧٤).

(٩) انظر: المصدر السابق.

٢ - دلالة التضمّن، وهي دلالة اللفظ على جزء المُسمّى، كدلالة اسم الله العزيز على أحد مَذلوليّه إما الذات وإما الصّفة، وسُمّي بذلك لتضمّنه إياه^(١).

٣ - دلالة الالتزام: «وهي: دلالة اللفظ على لازمه»^(٢)، كدلالة اسم الله العزيز على صفة الحياة والقوة والقُدرة، وما إلى ذلك. ويدخل تحتها ثلاثة أنواع:

أ - دلالة الاقتضاء، وهي: أن يتضمّن الكلام إضماراً ضرورياً لا بُدّ من تقديره؛ لأن الكلام لا يستقيم دونه: (شرعاً، أو عادة، أو عقلاً)^(٣).

فأما الاقتضاء الشرعي: فهو ما يجب تقديره لصحّة الكلام شرعاً، كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فهذا يقتضي شرعاً تقدير مُقدّر، وهو هنا: (نكاح)، أي: (حُرِّمَ عليكم نكاح أمهاتكم)، لا النّظر إليهن أو تقييلهن أو... الخ، وهذا هو المقتضى الذي لا يستقيم الفهم للمُراد من الآية إلا بتقديره.

وأيضاً قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْيَتُهُ﴾ [المائدة: ٣]: أي أكلها، لا لئسها أو النّظر إليها.

وهكذا قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، أي: مريضاً أو على سفر فأفطر.

وأما الاقتضاء العادي: فهو أن يتضمن الكلام إضماراً ضرورياً لا بُدّ من تقديره؛ لأن الكلام لا يستقيم دونه: لتوقف الصّدق عليه عادة، كقوله ﷺ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان»^(٤)؛ فإن ذات الخطأ والنسيان موجود

(١) انظر: «نهاية السؤل شرح منهاج الوصول» (ص ٨٥).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: «معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» (ص ٤٤٧)، «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٣٧٥).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصحّحه الألباني في «صحيح الجامع» (١٨٣٦).

في العادة الجارية في أصل الخلقة، فيتضمن تقدير: (رفع الإثم أو المؤاخذه)؛ لتوقف الصدق على هذا التقدير^(١).

وأما الاقتضاء العقلي: فهو ما يجب تقديره لصحة الكلام عقلاً، كقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، فالعقل يقضي بأن القرية لا تُسأل، فلا بُدَّ من تقدير: (أهل القرية)^(٢).

ب - دلالة الإيماء والتنبية: وهي أن يُقرن الحكم بوصفٍ لو لم يكن ذلك الوصف علةً لذلك الحكم لكان ذلك عيباً عند العقلاء^(٣).

ومثاله من القرآن: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣]، فعلةً هذا الجزاء هو البر، وقوله ﴿وَلَا يَنْفَكُ عَنْكَ﴾ [الانفطار: ١٤]، فعلةً هذا العقاب الفجور، وقوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، فعلةً القطع السرقة.

ويدخل تحت هذه الدلالة تفاصيل وصُور مُتنوعة.

ج - دلالة الإشارة، وهي دلالة اللفظ على معنى غير مقصود من سياقه، لكنه لازم لما يفهم من عبارة النص^(٤).

وبهذا يصير مجموع الدلالات خمس، ثم إن دلالة المطابقة والتضمن تُعدّ من قبيل المنطوق الصريح، وأما ما يدخل تحت اللزوم فهو منطوق غير صريح، على خلاف بين الأصوليين.

وأما المفهوم فيدخل تحته نوعان:

١ - مفهوم موافقة: بأن يكون المسكوت عنه موافقاً للمنطوق في الحكم،

وهو نوعان:

(١) انظر: «معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» (ص ٤٤٧).
 (٢) انظر: المصدر السابق (ص ٤٤٧)، «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٣٧٦).
 (٣) انظر: «مذكرة في أصول الفقه» (ص ٣٠٢)، «معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» (ص ٢٠٢).
 (٤) تقدم تعريفها.

أ - المفهوم الأولوي: وهو أن يكون المسكوت عنه أولى من المنطوق في الحكم، كما في قوله سبحانه: ﴿فَلَا تَقُلْ لِّمَآ أَقْرَبَ﴾ [الإسراء: ٢٣]، فالمنطوق: النهي عن التآفیف، والمسكوت عنه: الضرب والشتم وغير ذلك، وهو مُحَرَّم، فهو مُوافق للمذكور في الحكم، لكنه من باب أولى، وهذا الذي يُقال له: فحوى الخطاب^(١)، ويجعله بعض الأصوليين من دلالة اللفظ، وليس من المفهوم، وبعضهم يُسميه: قياس الأولى^(٢).

ب - المفهوم المساوي: وهو أن يكون المسكوت عنه مُساوٍ للمنطوق في الحكم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠]، فالمنطوق: حرمة أكل مال اليتيم، والمسكوت عنه: حرمة إخراج مال اليتيم، أو تغريقه، أو إتلافه بأي طريقة كانت، فهذا أيضًا غير جائز وإن لم يكن أكلاً.

والمفهوم المساوي يُسمونه: لُحْنُ الْخِطَاب، وكلٌّ من: المفهوم الأولوي والمساوي على نوعين: قَطْعِي، وَظَنِّي.

٢ - مفهوم مُخالفة: وهو ما خالف المسكوت عنه المنطوق في الحكم، وهو أنواع، ومُتفاوت في قوته، ومنه ما لا يُعتدّ به كمفهوم اللَّقْب، ومنه ما تكون دلالته ضَعِيفَة، ومنه ما تكون دلالته قَوِيَة، وهو حجة عند الجمهور إلا في حالات لا يكون فيها مُعْتَبَرًا^(٣).

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْشِرُوا مَنًّا وَأَنْتُمْ عَنْكَفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإن مَنْ لم يكن مُتَلَبِّسًا بالاعتكاف تجوز له المباشرة بدلالة مفهوم المُخالفة. وقوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]، فمفهوم المُخالفة: أنه في غير الإحرام يجوز قتله.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥]، ومفهوم المُخالفة: أن مَنْ لم يقتله متعمداً فليس عليه شيء.

(١) انظر: «إرشاد الفحول» (٣٧/٢).

(٢) انظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (١٣٩/٥).

(٣) انظر: «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٣٨٤) وما بعدها.

من مصادر المُفسِّر ومَواردِه:

- ١ - استنباطات الصحابة.
 - ٢ - استنباطات التابعين.
 - ٣ - تأليف العلماء عبر القرون المُتطاوِلة إلى يومنا هذا، وما زالوا يستخرجون أنواع الحِكم والهدايات والمعاني والأحكام في كتبهم.
- التَّدبُّر والاستنباط، والعلاقة بينهما، وحدّ الداخل في التفسير والخارج عنه:

قد يقول بعضهم: إن استخراج الدقائق واللطائف واللفظات لا علاقة لها بالتدبر. وهذا خطأ، بل هي من التدبر، والاستنباط له علاقة بالتدبر؛ فإن هذا الاستنباط لا يتوصّل إليه إلا بالتدبر، وهذه اللطائف والدقائق لا تُستخرج إلا بالتدبر، فهي لطائف تدبرية.

ولا يُقال: إنّ التدبر ينحصر فيها؛ فإن مطالب المتدبرين مُتنوعة، منها:

- ١ - تَرْقيق القلب ووَغْظه.
 - ٢ - عَرَض النَّفس على القرآن: أهو مُتَّصِفٌ بصفات أهل الإيمان والسعادة أم بضدها؟
 - ٣ - معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله ﷺ.
 - ٤ - معرفة القصص والأخبار والأمثال التي ما يعقلها إلا العالمون.
 - ٥ - معرفة مَضَر القرآن، فقد يكون الإنسان عنده شك أو تكذيب، فينظر: هل فيه تناقض أو تعارض أو فيه ما يُعاب؟
 - ٦ - استخراج الأحكام.
 - ٧ - استخراج المعاني البلاغية ونواحي الإعجاز.
- إلى غيرها من المطالب.

ولا يعني ذلك: حمل الناس على استخراج المعاني الدّقيقة التي لا يُحسنونها، ثم بعد ذلك يأتون بغرائب من المعاني، واستنباطات مُنكرة لا تقوم

على أساسٍ وأصلٍ صحيح؛ فيكون الإنسان قائلًا على الله وعلى كتابه بلا علم.

ولا تكاد تجد مناقشةً لهذه المسألة - وهي ما يدخل تحت حدّ التفسير وما يخرج عنه - بطريقة علمية مبنية على النظر الأصولي الذي يفهم من خلاله الكلام، سواء كان هذا الكلام من كلام الله ﷻ أم من كلام النبي ﷺ أم حتى من كلام الناس، فما هي الحدود في فهم الكلام؟ وما هي الحدود في تنزيل أنواع الدلالة على النص؟ وإذا فهم هذا القدر فأرجو أن يكون سببًا لفسح النظر في هذا الباب، والاعتذار للعلماء في مؤلفاتهم في التفسير قديمًا وحديثًا، وأنهم لم يخرجوا عن المقصود.

الاختلاف في التفسير:

قوله: (واعلم أنّ التفسير منه متفق عليه، ومختلف فيه).

ما أجمع عليه المفسرون كثير، وهناك رسائل علمية في هذا، منها:

١ - (الإجماع في التفسير) للدكتور محمد الخضير، حاول فيه أن يتتبع الإجماعات في كتب محدّدة، فجمع مائة وسبعة وسبعين إجماعًا. وهي: رسالة ماجستير مفيدة وجيدة.

٢ - (إجماع المفسرين) لعَمَّار الجُماعي، استدرّك على الرسالة الأولى مواضع فاتت ليست كثيرة، لكنه اعتمد مصادر أخرى، فزاد على الأولى ثلاثمائة وأربعين إجماعًا. وهي رسالة في الجامعة الإسلامية سنة (١٤٣٦هـ).

قوله: (ثم إنّ المختلف فيه على ثلاثة أنواع).

جَرَت عادة أهل العلم على تقسيم الاختلاف إلى اختلاف تنوع، واختلاف تضاد:

فأما القسم الأول (اختلاف تنوع): فهو ما يرجع إلى معنى واحد وإن اختلفت فيه الألفاظ والعبارات، وتحتة صور، ذكر المؤلف صورتين:

الأولى: قوله: (أحدها: اختلاف في العبارة مع اتفاق في المعنى)، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، قيل في المراد بالصراط المستقيم: الإسلام، وقيل: اتباع الكتاب والسنة، وقيل: القرآن، وقيل: طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ^(١).

وهذه العبارات كلها ترجع إلى شيء واحد، فلا يقال: فيه أربعة أقوال. ثم قال المؤلف: (فهذا عدّه كثير من المؤلفين في التفسير خلافاً، وليس في الحقيقة بخلاف؛ لاتفاق معناه، وجعلناه نحن قولاً واحداً، وعبرنا عنه بأحد عبارات المتقدمين، أو بما يقرب منها، أو بما يجمع معانيها).

فذكر ثلاثة احتمالات، والأفضل والأجود: التعبير بعبارة تجمع معانيها؛ لأنه إذا عبّر بأحد عبارات المتقدمين قد يفهم القارئ أن ذلك هو المراد فقط.

الثانية: قوله: (الثاني: اختلاف في التمثيل؛ لكثرة الأمثلة الداخلة تحت معنى واحد، وليس مثال منها على خصوصه هو المراد، وإنما المراد: المعنى العام الذي تندرج تلك الأمثلة تحت عمومه، فهذا عدّه أيضاً كثير من المؤلفين خلافاً، وليس في الحقيقة بخلاف؛ لأن كل قول منها مثال للمراد، وليس بكل المراد، ولم نعدّه نحن خلافاً، بل عبّرنا عنه بعبارة عامة تدخل تلك الأقوال تحتها، وربما ذكرنا بعض تلك الأقوال على وجه التمثيل، مع التنبيه على العموم المقصود).

وهذا أمر في غاية الأهمية، وبذلك تميّز كتب التفسير وتفاضل. كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُؤْتِرُونَ اللَّهَ﴾ [فاطر: ٣٢]، فحين ننظر إلى بعض عبارات السلف في تفسير هذه الآية؛ تجددهم يفسّرونها بذكر الأمثلة: فمنهم من يقول: الظالم لنفسه: هو الذي يؤخر الصلاة حتى يخرج

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١/١٧١) وما بعدها، «تفسير ابن جزي» (١/٢٥٧).

وقتها، والمُقتصد: هو الذي يُصَلِّيها في وقتها، لكن ليس في أوله، والسَّابق: هو من يُصَلِّيها في أوَّل الوقت.

وقيل: الظالم: هو الذي يُضَيِّع بعض حقوق الصلاة أو شروطها أو أركانها أو مواقيتها، والمقتصد: هو الذي يُصَلِّيها كما أمر ويَقْتَصِر عليها، والسَّابق: هو الذي يُصَلِّي الفرائض والنوافل والرواتب.

وقيل: الظالم لنفسه: هو الذي يمنع الزكاة، والمقتصد: هو الذي يُخرج الزكاة المفروضة، والسَّابق بالخيرات: هو الذي يُخرج الزكاة والصدقة.

وقيل: الظالم هو الذي لا يصوم رمضان، أو يُفِطِر في بعض أيامه، أو يُخِل به، والمقتصد هو الذي يقتصر عليه، والسَّابق: هو الذي يصوم الفَرَض وَيَتَطَوَّع^(١).

فهذا لا يُعَدُّ مِنَ الاختلاف؛ لأنه مِنْ قَبِيل التفسير بالمثال، ويدخل فيه قولهم: نزلت هذه الآية في كذا^(٢)، فهم يقصدون بذلك - غالباً - أَنَّ ذلك مما يَدْخُل في معناها.

وَمِن الصور أَيْضاً:

الثالثة: تَنَوُّع الأسماء والأوصاف: بحيث يُعَبِّر كل واحد بعبارة غير عبارة الآخر، لكنها تدل على معنى في المسمَّى غير المعنى الآخر، مع اتِّحاد المسمَّى، وَمِن أمثلة ذلك:

١ - مِن أسماء السيف: الصارم، والمهتد، واليماني، فالمسمَّى واحد، لكن كل عبارة دَلَّت على معنى أو صفة في المسمَّى لا تُوجَد في العبارة

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٣٦٨/١٩) وما بعدها.

(٢) لأن ما يُذكر في أسباب النزول على نوعين:

النوع الأول: صريح في سبب النزول. فيقول: سبب نزول هذه الآية كذا. أو يذكر سبباً أو واقعة أو سؤالاً ويقول: فأنزل الله كذا وكذا. وهذا النوع له حكم الرفع.

النوع الثاني: غير صريح في سبب النزول. كقولهم: نزلت هذه الآية في كذا. فيقصدون أنه مما يدخل تحته. انظر: «مقدمة في أصول التفسير» لابن تيمية (ص ١٦ - ١٧).

الأخرى، فحينما يُعَبَّرُ أحدهم عنه بالصارم، ويُعَبَّرُ آخر بالمهند، ويُعَبَّرُ ثالث باليماني، فحينئذ يكون كل واحدٍ منهم قد عَبَّرَ عن المُسَمَّى الواحد - الذي هو السَّيْفُ - بكلمة تدل على صفة، أو معنى فيه غير المعنى الذي عَبَّرَ به الآخرون، فالمهند بناء على مَصْدَره وهو الهِنْد، واليماني بناء على مَصْدَره وهو اليمن، والصارم بناء على أثره وهو الصَّرْم، أي: القطع.

٢ - السَّلَوَى في قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلَوى﴾ [البقرة: ٥٧]، قال بعضهم: السَّلَوَى طائر في الهند أحمر المنقار. وقال بعضهم: طائر أكبر من العصفور وأصغر من الحمام^(١). إلى غير ذلك من العبارات المقاربة، وليس هذا اختلافاً؛ فالموصوف واحد وإن اختلفت الأوصاف.

الرابعة: بناء أحد التفسيرات على أصل الوَضْع اللغوي، ويُراعى في الآخر المعنى في الاستعمال، مع أنهما يرجعان إلى شيء واحد.

فقوله تعالى: ﴿تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ﴾ [الرعد: ٣١]، فالقارعة في كلام العرب هي: الداهية التي تَفْجُوهُمْ^(٢)، ويقول بعض المفسرين: القارعة سَرِيَّةٌ مِنْ سرايا رسول الله ﷺ تنزل بساحتهم^(٣). فالتفسير الأول باعتبار: اللغة، والثاني باعتبار: المعنى.

الخامسة: ألا يَتَوَارَدَ الْخِلَافُ عَلَى مَحَلٍّ وَاحِدٍ، بل ينظر كل فريق من الْمُخْتَلِفِينَ إلى الأمر الْمُخْتَلَف فيه مِنْ زاوية مُخْتَلَفَةٍ عن الآخرين، وَمِنْ ذلك مَثَلًا: أن بعض الأصوليين يقول: المفهوم له عُمُوم - وهو قول الجمهور -، وبعضهم يقول: لا عُمُوم له^(٤)، وقد صَرَّحَ جَمْعٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ بِأَنَّ الْخِلَافَ لَفِظِي؛ إذ هو في مُجَرَّد التَّسْمِيَةِ، وذلك أن مَنْ نَفَى عُمُومَهُ بَنَى ذَلِكَ

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٧٠٥/١) وما بعدها.

(٢) انظر: مقاييس اللغة (٧٢/٥)، مادة (قرع).

(٣) انظر: «تفسير ابن جزي» (٦٨٤/٢).

(٤) انظر: «بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب» (١٩٤/٢)، «القواعد والفوائد الأصولية» (ص ٣١٤)، «المهذب في علم أصول الفقه» (١٥٨٦/٤).

على أن العموم من العوارض اللفظية، قالوا: وليست دلالة المفهوم لفظية. والمقصود أن من قال بأن الخلاف في ذلك لفظي بنى ذلك على أن النافين لعمومه من القائلين بحجية المفهوم لا يُنازعون في عموم المفهوم من الناحية العملية، إلا أنهم ينفون ثبوته مُستنداً إلى الدلالة اللفظية^(١).

السادسة: التنوع في الصيغ، والهيئات، والصفات، والألفاظ المتلقاة عن الشارع، كاختلاف المذاهب في عدد ألفاظ الأذان والإقامة، وأدعية الاستفتاح، وما يُقال في الركوع والسجود، وصيغ التشهد والصلاة على النبي ﷺ، وصفة صلاة الخوف؛ بناءً على أحاديث متنوعة واردة في ذلك، فكل ذلك منقول عن الشارع، ولا يحتاج إلى ترجيح.

السابعة: تنوع الأقوال في تفسير الآية الواحدة تبعاً لتنوع القراءات الصحيحة الثابتة المتواترة، فمثلاً في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَدَهَا قَرْبً فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦] نجد أن بعض المفسرين يقول: حارة؛ بناءً على القراءة الأخرى المتواترة «فِي عَيْنٍ حَامِيَةٍ»^(٢)، وبعضهم يقول: ذات حمأة؛ بناءً على هذه القراءة، والحمأة هي الطين الأسود المُنْتِنُ^(٣)، وهذا كله ليس من الاختلاف الحقيقي.

الثامنة: أن تُنقل الأقوال عن قائل واحد، ويكون قد رجع عن بعضها،

(١) انظر: «المحصول» (٤٠١/٢)، «الإحكام في أصول الأحكام» (٢٥٧/٢)، «شرح تنقيح الفصول» (ص ١٩١)، «بيان المختصر (شرح مختصر ابن الحاجب)» (١٩٣/٢)، «تشنيف المسامع بجمع الجوامع» (٦٧٧/٢)، «الغيث الهامع» (ص ٢٨٤)، «التحبير شرح التحرير» (٢٤٤٥/٥)، «إرشاد الفحول» (٣٢٩/١)، «نشر البنود» (٢٢٧/١)، «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٢٩٥).

(٢) قرأ أبو جعفر، وابن عامر، وعاصم في رواية شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف (في عَيْنٍ حَامِيَةٍ)، بالالف بغير همز. وقرأ نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وحفص عن عاصم، ويعقوب ﴿فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾؛ مهموزة بغير ألف. انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص ٢٨٢).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٣٧٤/١٥ - ٣٧٦)، «الحجة في القراءات السبع» (ص ٢٣٠).

فحينئذ يكون قوله هو الذي آل إليه وصار، وأما الذي رجع عنه فلا يُعدُّ من الأقوال.

ويُشبه هذا أن تُضدَّر أقوال من قائل واحد على سبيل الاحتمال، فيقول: ويَحتمل كذا، ويَحتمل أن يكون المعنى المراد كذا، ولو قال قائل بكذا لم يَكُنْ مُسْتَبْعَدًا. والحق أن مثل هذه الاحتمالات لا تُعدُّ من جُمْلَةِ الأقوال؛ لأنها لا قائل بها أصلاً، ولا يُوجد من تَبَنَّاها، وإنما ذُكرت على سبيل الفرض والاحتمال.

التاسعة: أن يقع الاختلاف في تنزيل المعنى الواحد: بعضهم يَحمله على المجاز عند القائلين به، وبعضهم يحمله على الحقيقة، والنتيجة واحدة في النهاية.

فقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَيُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [يونس: ٣١]: فالمعنى الحقيقي: يخرج الفرخ من البيضة، والنبتة من النواة، ويخرج البيضة من الدجاجة.

والمعنى المجازي: يُخرج الحي المؤمن من الكافر، ويخرج الكافر من المؤمن^(١)، والله تبارك وتعالى مثل حال الكافر بالميت فقال: ﴿أَوْ مِنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

العاشرة: أن يكون الاختلاف في مُجَرَّد التعبير عن المعنى المقصود مع كونه مُتَّحِدًا، كاختلاف عباراتهم في تعريف القرآن، وهذا اختلاف في التعبير وليس اختلافًا حقيقياً^(٢).

وكثير من النقول والأقوال في كتب التفسير من قبيل اختلاف التنوع، فلو جُمِعت أقوال السلف التي تُذكر على أنها من قبيل الخلاف بعبارة ضافية جامعة؛ فسينتفي كثير مما يُذكر على أنه اختلاف في التفسير، وهذه القدرة في

(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (١/٥٢٧).

(٢) انظر: «مقدمة في أصول التفسير» لابن تيمية (ص ١١) وما بعدها.

الْجَمْع تَجِدُهَا لَدَى الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، أَمْثَالُ: ابْنِ جَرِيرٍ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ، وَابْنِ الْقَيْمِ، وَمِنَ الْمَعَاصِرِينَ: مُحَمَّدُ الْأَمِينِ الشَّنْقِيطِيُّ، وَمِنَ الْمُخْتَصِرَاتِ الَّتِي رُوِيَ فِيهَا هَذَا الْجَانِبُ: كِتَابُ: (التفسير الميسر)، و(المختصر في التفسير).

وأما القسم الثاني: (اختلاف تضاد): فهو ما يكون من قبيل الاختلاف الحقيقي، وهو الذي عَبَّرَ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ بِقَوْلِهِ: (النوع الثالث: اختلاف في المعنى، فهذا هو الذي عدناه خلافاً، وَرَجَّحْنَا فِيهِ بَيْنَ أَقْوَالِ النَّاسِ حَسْبَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي خُطْبَةِ الْكِتَابِ).

وهذا النوع قليل في المنقول عن السلف، ومن هذا النوع ما يمكن الجمع بين الأقوال فيه، وذلك بوجوه مُتَعَدِّدَةٌ، بعد ذلك يكون الذي يتطلب الترجيح قليلاً، وهو بذلك الاعتبار - أي: إذا أمكن الجمع بين الأقوال فيه - يرجع إلى اختلاف التنوع؛ ولذلك نجد بعض الأمثلة هي في الواقع من الاختلاف الحقيقي - اختلاف التضاد - يذكرها بعض أهل العلم أمثلة لاختلاف التنوع، وبعضهم يذكرها أمثلة لاختلاف التضاد، فهي في أصلها قد تكون من قبيل اختلاف التضاد، لكن لما أمكن الجمع بين الأقوال فيها كان ذلك مما يَرْجِعُ إِلَى اخْتِلَافِ التَّنَوُّعِ، وَمِثَالُ ذَلِكَ: ﴿وَأَلَّيْلٌ إِذَا عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧]، فلفظة ﴿عَسَسَ﴾ مِنَ الْأَضْدَادِ، فَهِيَ تَأْتِي بِمَعْنَى (أَقْبَلَ)، وَتَأْتِي بِمَعْنَى (أَدْبَرَ)^(١)، وهذا اختلاف تضاد بلا شك، لكن في مثل هذه الحال يمكن الجمع بين هذه الأقوال، فيقال بأن الله قد أَقْسَمَ بِاللَّيْلِ فِي حَالِ إِدْبَارِهِ وَفِي حَالِ إِقْبَالِهِ، فَقَالَ: ﴿وَأَلَّيْلٌ إِذَا يَفَشَى﴾ [الليل: ١]، ﴿وَأَلَّيْلٌ إِذَا سَجَى﴾ [الضحى: ٢]، وَأَقْسَمَ بِهِ فِي حَالِ إِدْبَارِهِ، فَقَالَ: ﴿وَأَلَّيْلٌ إِذَا أَدْبَرَ﴾ [المدثر: ٣٣]، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ مَظَاهِرِ عَظَمَتِهِ وَدَلَائِلِ قُدْرَتِهِ، وَمِنْ هُنَا لَا نَحْتَاجُ إِلَى التَّرْجِيحِ، بِخِلَافِ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْبَعُونَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فَلَفِظَ (الْقُرْءُ) مِنْ

(١) انظر: «البيسط» للواحدى (٢٦٩/٢٣).

الأضداد، فهو يأتي بمعنى (الحيض)، ويأتي بمعنى (الظهر)^(١)، وهنا لا بُدَّ من الترجيح؛ إذ لا يمكن حمل هذا اللفظ على المعنيين. وهذا يوضح ما سبق، والله أعلم.

الفرق بين التفسير والتأويل:

قوله: (فإن قيل: ما الفرق بين التفسير والتأويل؟ فالجواب: أن في ذلك ثلاثة أقوال).

للعلماء في معنى التأويل كلام طويل، وسنقتصر على الصحيح من ذلك، الذي دلَّ عليه القرآن، وهو معهود السلف قبل ظهور العلوم الكلامية، وهما معنيان:

الأول: أن التأويل بمعنى التفسير. وهذا قول أئمة اللغة المتقدمين، مثل: أبي عبيدة مغمَّر بن المثنى، وثعلب من أصحاب الإمام أحمد، وابن الأعرابي^(٢)، ويذكر ابن عاشور أن اللغة والآثار يشهدان لهذا^(٣)، وهذا صحيح؛ لأن التأويل مصدر: (أوله) إذا أرجعه إلى الغاية المقصودة، وهي ما أراد منه المتكلم من المعنى، فصار مُساوياً للتفسير، فالغاية من اللفظ المعنى، وتأويل الرؤيا بمعنى التفسير، كما في قوله تعالى: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾ [يوسف: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٦]، أي: تفسير الرؤى - على القول المشهور في تفسير الآية -^(٤).

الثاني: أن التأويل: ما يؤول إليه الكلام أو الشيء في ثاني حال. وهو مُستعمل أيضاً في اللغة وعند السلف، وجاء في القرآن.

فتأويل الخبر: وقوع المُخبر، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا

(١) انظر: «السيط» للواحدى (٢٠٩/٤).

(٢) انظر: «مجاز القرآن» (١/٨٦ - ٨٧)، «مجالس ثعلب» (ص ١١١)، «تاج العروس» (٣٢٣/١٣)، مادة (فسر)، «تفسير ابن عاشور» (١/١٥).

(٣) «تفسير ابن عاشور» (١/١٦). (٤) انظر: «تفسير الطبري» (١٣/١٥).

تَأْوِيلُهُ ﴿[الأعراف: ٥٣]، أي وقوعه^(١) .

وتأويل الأمر: فَعَلَ المأمور به، كما في قول عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يُكثِرُ أن يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»؛ يَتَأَوَّلُ القرآن^(٢)، أي: يَمَثِّلُ ما جاء في قوله تبارك وتعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣].

وهذان معنيان صحيحان في الكتاب والسنة لا ثالث لهما.

وقد ذَكَرَ المؤلف ثلاثة فروق بين التأويل والتفسير^(٣):

(الأول: أنهما بمعنى واحد).

وهو المعنى الأول للتأويل الذي ذكرناه.

(الثاني: أن التفسير للفظ، والتأويل للمعنى).

والمراد: أن التفسير للفظ هو الكشف عن اللفظ من حيث مدلوله اللغوي، وأن التأويل على هذا هو بيان حقيقة المراد من المعنى.

ومثاله على ما ذَكَرَهُ بعضهم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤]: أَنَّ تَفْسِيرَهُ: مِنَ الرَّصْدِ، مِنْ قَوْلِكَ: رَصَدْتُهُ: إِذَا رَقَبْتَهُ، وَأَنْ تَأْوِيلُهُ: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّهَاقُوتِ بِأَمْرِ اللَّهِ^(٤).

(الثالث - وهو الصواب - أن التفسير هو: الشرح، وأن التأويل هو:

حَمْلُ الكلام على معنى غير المعنى الذي يقتضيه ظاهر اللفظ؛ لِمُوجِبِ اقتضائِهِ أَنْ يُحْمَلَ على ذلك وَيَخْرُجَ عن ظاهره).

وهذا قول المتكلمين من المعتزلة والأشاعرة وَمَنْ نَحَا نحوهم، وقد تقدم

أَنَّ الكلام: إما نَصٌّ، أو ظاهر، أو مُؤَوَّل.

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٠/٢٤٠)، «تفسير ابن جزي» (١/٢٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢/١٩٢) وما بعدها، «الإتقان» (٤/١٩٢) وما بعدها.

(٤) انظر: «الإتقان» (٤/١٩٣).

وَأَنَّ النَّصَّ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى مِنْ غَيْرِ احْتِمَالٍ.

والظاهر: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى دَلَالَةٍ رَاجِحَةٍ غَالِبَةٍ.

وَالْمُؤَوَّلُ: هُوَ الْمَعْنَى الْمَرْجُوحُ.

وَالْأَصْلُ فِي الْكَلَامِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْمَعْنَى الرَّاجِحِ (الظاهر)، وَلَا يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَرْجُوحِ إِلَّا بِقَرِينَةٍ، وَهَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ عِنْدَهُمْ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ.

وهذه التأويلات على أنواع بحسب ما يقوم عليه من دليل أو قرينة تضرفه عن المعنى الظاهر إلى معنى آخر مرجوح^(١):

الأول: تأويلات قريبة.

الثاني: تأويلات بعيدة.

الثالث: ما كان من قبيل العبث بالنصوص، كتأويلات الباطنية.

وهذا المعنى الأخير الذي ذكره ابن جُزَي غير معروف عند السلف، وهو الذي رَكَّبُوا عَلَيْهِ الْمَجَازَ، فَاجْتَرَأَ الْمُتَكَلِّمُونَ عَلَى النُّصُوصِ فِي بَعْضِ الصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا؛ فَأَوَّلُوا كَثِيرًا مِنْهَا، وَحَمَلُوهَا عَلَى مَعَانٍ مَجَازِيَةٍ، كَقَوْلِهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْمَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]، أَي: اسْتَوَى^(٢)، وَكَتَاوِيلِ الْيَدِ بِالنُّعْمَةِ أَوْ الْقُوَّةِ^(٣)، وَالرَّحْمَةَ بِإِرَادَةِ الْإِحْسَانِ، وَالْغَضَبَ بِإِرَادَةِ الْإِنْتِقَامِ^(٤)، وَالْوَجْهَ بِالذَّاتِ^(٥).

ثم جاءت الباطنية فأوَّلوا نصوص المعاد، والحقائق الشرعية، فقالوا:

(١) انظر: «تشنيف المسامع بجمع الجوامع» (٢/ ٨٢٠)، «نشر البنود على مراقبي السعود» (١/ ٢٦٩)، «معالم أصول الفقه عند أهل السنة» (ص ٣٨٦).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (١٤/ ٢٧٠).

(٣) انظر: «تفسير ابن عطية» (٥/ ١٢٩).

(٤) انظر: «تفسير الرازي» (٣/ ٥٣٤).

(٥) انظر: «تفسير الجلالين» (ص ٧١٠).

المراد بالصيام: الإمساك عن كشف السر، والصفاء: النبي، والمروة: علي عليه السلام، والتلبية: إجابة الداعي^(١).

وجاءت طوائف من الصوفية، فجعلوا يؤولون النصوص ويحملونها على غير الظواهر بما يُسمونه: التفسير الإشاري، وسيأتي الكلام عليه. ومن هنا وقع العبث بنصوص الشريعة، وحُرِّفَتْ حقائق الدين، وأُفرِغَتْ من معانيها الصحيحة.

ومدار كلام المفسرين في معنى التأويل على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].



(١) انظر: «فضائح الباطنية» (ص ٥٦)، «الموافقات» (٤/ ٢٣٣).



ثانيًا: القراءات

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

﴿وَأَمَّا القراءات: فإنها في القرآن بمنزلة الرواية في الحديث، فلا بُدَّ مِنْ ضبطها كما يُضَبِّط الحديث بروايته.

ثم إنَّ القراءات على قسمين: مشهورة، وشاذة.

فالمشهورة: هي القراءات السَّبع وما جرى مجراها: كقراءة يعقوب، وابن مُحَيِّص.

والشَّاذة ما سوى ذلك، وإنما بنينا هذا الكتاب على قراءة نافع المدني لوجهين:

أحدهما: أنها القراءة المُستعملة في بلادنا بالأندلس وسائر بلاد المغرب.

والأخرى: اقتداء بالمدينة شَرَّفها اللهُ تعالى؛ لأنها قراءة أهل المدينة. وقال مالك بن أنس: قراءة نافع سُنَّة. وذكرنا مِنْ سائر القِراءة ما فيها فائدة في المعنى والإعراب وغير ذلك، دون ما لا فائدة فيه زائدة، واستغنيا عن استيفاء القراءات؛ لكونها مذكورة في الكتب المؤلفة فيها، وقد صَنَّفنا فيها كُتُبًا نفع الله بها، وأيضًا فإننا لَمَّا عزمنا في هذا الكتاب على الاختصار حذفنا منه ما لا تدعو إليه ضرورة، وقد ذكرنا في هذه المُقَدِّمات بابًا في قواعد أصول القراءات.

❦ الشرح ❦

قوله: (وَأَمَّا القراءات: فإنها في القرآن بمنزلة الرواية في الحديث).

أي: مِنْ جهة أَنَّ الطريق فيهما: النُّقل والرواية فقط، فكما أَنَّ الحديث يُروى بالأسانيد فهكذا القراءات.

قوله: (فلا بُدَّ مِنْ ضَبْطِهَا كَمَا يُضَبِّطُ الْحَدِيثُ بِرَوَايَتِهِ).

مع وجود الفارق؛ فالحدِيث يجوز روايته بالمعنى على قول الجمهور بشروط، وأما القراءات فلا تُنقل بالمعنى^(١)، بل لا بُدَّ مِنَ التَّدْقِيقِ فِي الْأَلْفَاظِ، بِمَا فِي ذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَدَاءِ.

أقسام القراءات:

قوله: (ثم إنَّ القراءات على قسمين: مشهورة، وشاذة. فالمشهورة: هي القراءات السَّبع).

ولم يقل: (مُتَوَاتِرَة)، والمسألة اصطلاح، فاستعمال لفظة (مُتَوَاتِرَة) كَثُرَ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَعِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ اِشْتَهَرَ التَّعْبِيرُ بِالْقِرَاءَةِ الْمُسْتَفِيزَةِ، وَالْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةِ.

قوله: (وما جرى مجراها).

أي له حكمها.

قوله: (كقراءة يعقوب، وابن مُحَيْصِن).

ستأتي ترجمتهما.

والذين يمثلون العشرة مِمَّنْ ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلِّفُ: هم السَّبْعَةُ بِالإِضَافَةِ إِلَى: يعقوب الحضرمي، وليس منهم ابن مُحَيْصِن.

والذي يَظْهَرُ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ لَمْ يَقْصِدِ الْحَضَرَ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ فِي الْمَوْضِعِ الْآخَرَ - فِيمَا بَعْدَ - ذَكَرَ أَبَا جَعْفَرٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ خَلْفَ بْنَ هِشَامٍ^(٢)، وَإِنَّمَا ذَكَرَ ابْنَ مُحَيْصِنٍ.

والتَّاسِعُ مِنَ الْقُرَّاءِ الْعَشْرَةِ: أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ^(٣)، وَالْعَاشِرُ: خَلْفُ الْعَاشِرِ.

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/٣٣٢).

(٢) ستأتي ترجمته.

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/٣٣٣).

قوله: (والشاذة ما سوى ذلك)^(١).

الظاهر أنه لا يقصد الحصر بأن القراءات المشهورة هي السبع مع يعقوب وابن مُحيصن.

وكثير من أهل العلم يقولون: الشاذة هي الأربع الزائدة على العشر^(٢)، وهي: قراءة الحسن، وابن مُحيصن، ويحيى اليزيدي^(٣)، والأغمش. وبعضهم يذكر في أسماء هذه القراءات وتصنيفها غير ذلك، ولا مُشاحة في الاصطلاح.

سبب اختيار المؤلف لقراءة نافع في تفسيره:

قوله: (وإنما بنينا هذا الكتاب على قراءة نافع المدني لوجهين).

نافع المدني هو أحد القراء السبعة.

وقد بنى المؤلف هذا الكتاب على قراءة نافع^(٤) من رواية قالون: عيسى بن مينا بن وردان الزرقى، قارئ أهل المدينة في زمانه، كان ربيباً لنافع، وهو الذي لقبه بـ (قالون)؛ لجودة قراءته وإتقانه، وهي كلمة أعجمية تعني: جيد، وقد لزم نافعاً مُلازمة طويلة، فقرأ عليه خُتمة بعد خُتمة، قيل له: «كم قرأت على نافع؟ قال: ما لا أحصيه كثرة، إلا أنني جالسته بعد الفراغ عشرين سنة»^(٥).

ويقول: «قال لي نافع: كم تقرأ عليّ! اجلس إلى أسطوانة حتى أرسل إليك من يقرأ عليك»^(٦).

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/٣٣٢)، «الإتقان» (١/٢١٧).

(٢) انظر: «الإتقان» (١/٢١٧).

(٣) أبو محمد اليزيدي: يحيى بن المبارك بن المغيرة العدوي، غلام أبي عمرو بن العلاء في النحو واللغة والغريب والقراءة، وسمي اليزيدي لصحبته يزيد بن منصور خال المهدي، كان فصيحاً نحويّاً شاعراً، توفي سنة (٢٠٢هـ). انظر: «وفيات الأعيان» (٦/١٨٣)، «معرفة القراء الكبار» (ص ٩٠).

(٤) ستأتي ترجمته. (٥) «غاية النهاية» (١/٦١٥).

(٦) «جامع البيان في القراءات السبع» (١/١٦١).

وكان قالون أصمّ شديد الصّم! وكان يُقرئ ويُجيب عمّن يُخطئ بالنظر إلى شَفَتَيْهِ، توفي سنة (٢٢٠هـ)^(١).

والرّاوي الآخر عن نافع هو (وَرَش): عثمان بن سعيد بن عُدي بن غزوان بن داود بن سابق المصري. تُوفي بمصر سنة (١٩٧هـ)، و(وَرَش) كلمة رُومية، لقّبه بذلك نافع أيضًا، قيل: لشدّة بياضه. وقيل: لجودة قراءته^(٢). قوله: (أحدهما: أنها القراءة المستعملة في بلادنا بالأندلس وسائر المغرب...).

انتشرت هناك لأن قراءة أهل المدينة هي قراءة نافع، وكان مذهب الإمام مالك هو السائد في بلاد الأندلس والمغرب.

قوله: (واستغنيا عن استيفاء القراءات لكونها مذكورة في الكتب المؤلفة فيها، وقد صنّفنا فيها كتبًا نفع الله بها).

مما صنّفه المؤلف في ذلك: كتاب (المختصر البارع في قراءة نافع)، وكتاب (أصول القراءات الست غير نافع).



(١) انظر: «معرفة القراء الكبار» (ص ٩٣ - ٩٤)، «غاية النهاية» (١/٦١٥).

(٢) انظر: «معرفة القراء الكبار» (ص ٩١)، «غاية النهاية» (١/٥٠٢).



ثالثاً: أحكام القرآن

قال المؤلف رحمه الله:

﴿وأما أحكام القرآن: فهي تفسير ما ورد فيه من الأوامر والنواهي والمسائل الفقهية. وقال بعض العلماء: إن آيات الأحكام خمسمائة آية، وقد تنتهي إلى أكثر من ذلك إذا استُقصي تتبعها في مواضعها. وقد صنّف الناس في أحكام القرآن تصانيف كثيرة. ومن أحسن تصانيف المشاركة فيها: تأليف إسماعيل القاضي، وأبي الحسن كياه. ومن أحسن تصانيف أهل الأندلس: تأليف القاضي الإمام أبي بكر بن العربي، والقاضي الحافظ أبي محمد عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرّس﴾.

ومن أحسن تصانيف أهل الأندلس: تأليف القاضي الإمام أبي بكر بن العربي، والقاضي الحافظ أبي محمد عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرّس﴾.

الشرح

هذا هو: العلم الثالث من العلوم والفنون التي ذكر المؤلف أنّ لها تعلّقاً بالقرآن.

وقوله: (وقال بعض العلماء: إنّ آيات الأحكام خمسمائة آية، وقد تنتهي إلى أكثر من ذلك إذا استُقصي تتبعها في مواضعها).

وهذا العدد مبناه على الاستقراء، ويقصّدون بذلك: الآيات الصّريحة التي سبقت لبيان الأحكام، مثل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، و﴿وَاتَّبِعُوا الْحُجَّ وَالْمَعْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، و﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ لِلَّهِ﴾ [الطلاق: ١]، ونحو ذلك مما سبق لبيان الحكم، وإلا فإنّ الأحكام تُستخرج وتُستنبط من عموم آيات القرآن، وأكثر المصنّفين في آيات

الأحكام تَكَلَّمُوا عَلَى الآيات الصريحة، ولم يَتَعَرَّضُوا لغير ذلك مما جاء في القصص والأخبار ونحو ذلك.

قوله: (وَمِنْ أَحْسَنِ تصانيف المشاركة فيها: تأليف إسماعيل القاضي، وأبي الحسن كِيَاه).

المراد بالمشاركة: أهل المشرق عموماً، من مثل: مصر والشام والعراق والحجاز، وهذه العبارة يَسْتَخْدِمُهَا أهل بلاد المغرب والأندلس، وهي مُسْتَعْمَلَةٌ إِلَى اليوم في بلاد المغرب وموريتانيا، فيقولون: «المشاركة»، وهذه القراءة مَشْرِقِيَّةٌ، وعلماء المشاركة» ونحو ذلك.

و(إسماعيل القاضي) هو إسماعيل بن إسحاق البصري المالكي، مِنْ أئمة المالكية. قال عنه الذهبي: «الإمام، العلامة، الحافظ، شيخ الإسلام... له كتاب (أحكام القرآن) لم يُسَبَقْ إِلَى مثله»^(١)، والمطبوع من هذا الكتاب جُزْءٌ صغير، وله كتاب مطبوع في (فضل الصلاة على النبي ﷺ)، توفي سنة (٢٨٢هـ).

وأما (أبو الحسن بن كِيَاه)، وفي بعض النسخ: (إلكيا)، وهذا هو المشهور في نسبته، ولم أَقِفْ عَلَى مَنْ قَالَ: (كِيَاه)، وهو علي بن محمد الطَّبْرِي المُلَقَّبُ بِالْكِيا الهَرَّاسِي، وهي لفظة أعجمية بمعنى: الكبير المُقَدَّم، مِنْ علماء الشافعية، توفي سنة (٥٠٤هـ)^(٢).

قوله: (وَمِنْ أَحْسَنِ تصانيف أهل الأندلس: تأليف القاضي الإمام أبي بكر بن العربي، والقاضي الحافظ أبي محمد عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس).

أما (القاضي أبو بكر بن العربي): فهو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري الأندلسي، العلامة، القاضي، الحافظ، مِنْ كبار

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٣/٣٤٠).

(٢) انظر: «وفيات الأعيان» (١/٣٢٧).

فقهاء المالكية، توفي سنة (٥٤٣هـ)، ومن كتبه: (أحكام القرآن)^(١) مشهور، مطبوع، تَحَدَّث فيه عن الأحكام، وعن قضايا أخرى مما يَتَّصِل باللغة ونحو ذلك، وهو من الكتب النافعة في هذا الباب، ولكنه يميل إلى مذهب مالك ميلاً كثيراً، وفيه قسوة على المخالفين.

وأما (القاضي الحافظ عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس)، فمن أهل الأندلس، شيخ المالكية في غرناطة في زمانه، توفي سنة (٥٩٧هـ)^(٢)، وقد طُبِع كتابه في ثلاثة مجلدات.



(١) انظر: «وفيات الأعيان» (٢٩٦/٤)، «سير أعلام النبلاء» (١٩٧/٢٠) وما بعدها.

(٢) انظر: المصدر السابق (٣٦٤/٢١).

رابعًا: النسخ

❦ قال المؤلف رحمه الله:

{وأما النسخ فهو يتعلّق بالأحكام؛ لأنها محلّ النسخ؛ إذ لا تُنسخ الأخبار، ولا بدّ من معرفة ما وقع في القرآن من الناسخ والمنسوخ، والمُحكّم؛ وهو: ما لم يُنسخ، وقد صنّف الناس في ناسخ القرآن ومنسوخه تصانيف كثيرة، وأحسنها تأليف القاضي أبي بكر بن العربي، وقد ذكرنا في هذه المقدمات بابًا في قواعد النسخ، وذكر ما تكرر في القرآن من المنسوخ، وذكرنا سائرته في مواضعه}.

❦ الشرح ❦

(النسخ) هو العلم الرابع من العلوم المتعلّقة بالقرآن مما نصّ عليه المؤلف، والنسخ مما يربّط بالمعنى مباشرة، فهو من العلوم المتعلّقة بالقرآن والتفسير، ولا بدّ للمفسّر أن يكون ملماً به، وسيأتي الحديث عن تعريف النسخ وبعض الأحكام المتعلّقة به في الباب السابع من هذه المُقدّمة.

قوله: (فهو يتعلّق بالأحكام؛ لأنها محلّ النسخ؛ إذ لا تُنسخ الأخبار).

(الأحكام) هنا: الأمر، والنهي، والنسخ إنما يكون في الإنشاء وليس في الخبر المخض الذي لا يتضمّن أمرًا ولا نهياً، أما إذا كان الخبر يتضمّن الأمر أو النهي، فإنّ النسخ يذخله، كما قال تعالى: ﴿وَالْوِلْدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةُ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فقوله: ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ﴾ خبر بمعنى الأمر، فهو أمر لهن بالإرضاع، والآية ليست منسوخة، وإنما المقصود التمثيل لما كان من قبيل الأمر أو النهي الذي جاء بصيغة الخبر.

ومن أمثلته التي ادّعي فيها النسخ: قوله تعالى: ﴿وَلِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فقد قيل: نسختها التي

بعدها. والصحيح أنها مُحْكَمَةٌ^(١).

وقوله: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥]، وفي يونس والزمر. قيل: نَسَخَهَا: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]. والصحيح أنها مُحْكَمَةٌ^(٢).

وكذلك أصول الشرائع، وأصول الأخلاق؛ فإنها لا تُنسخ.

قوله: (ولا بد من معرفة ما وقع في القرآن من: الناسخ والمنسوخ، والمُحْكَم؛ وهو: ما لم يُنسخ).

وتأتي أهمية معرفة الناسخ والمنسوخ؛ لثلا يُقَرَّرُ حُكْمًا قد نُسخ، أو يجمع بين دليلين أحدهما منسوخ.

والمُحْكَم يُطْلَقُ بإطلاقات متعددة بحسب السياق:

ففي باب النّاسخ والمنسوخ: هو ما لم يُنسخ، ويُقابله المنسوخ.

وفي باب المُحْكَم والمتشابه: المُحْكَم ما استقل بنفسه في معرفة المراد به، ولم يَحْتَجْ إلى غيره من أجل بيان معناه^(٣)، ويُقابله المتشابه.

قوله: (وقد صَنَّفَ الناس في ناسخ القرآن ومنسوخه تصانيف كثيرة، وأحسنها تأليف القاضي أبي بكر بن العربي)

وكتابه: (ناسخ القرآن ومنسوخه) مطبوع في مجلدين، وهو من أحسن الكتب وأنفعها في باب النّاسخ والمنسوخ. ومن أجل الكتب في هذا الباب أيضًا:

١ - (الناسخ والمنسوخ) لأبي عبيد القاسم بن سلام.

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٠١/٦ - ١٢١)، «تفسير ابن عطية» (٣٨٩/١)، «نواسخ القرآن» لابن الجوزي (٣٠٧/١ - ٣٢٠)، «تفسير القرطبي» (٤٢١/٣)، «مجموع الفتاوى» (٧٦٢/١٠).

(٢) انظر: «نواسخ القرآن» (٤٢٣/٢، ٤٧٧، ٥٥٥)، «فتح القدير» للشوكاني (٥٢٢/٤).

(٣) انظر: «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٤٠٢).

- ٢ - (الناسخ والمنسوخ) للنحاس، وقد طُبِعَ طبعة معتنى بها ومُحَقَّقة في أربعة مجلدات، وهو كتاب مُسند.
- ٣ - (الإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخه) لمكي بن أبي طالب.
- ٤ - (نواسخ القرآن) لابن الجوزي.
- ٥ - (النسخ في القرآن الكريم) للدكتور مصطفى زيد، وهو مفيد في المناقشات، ولكنه بَالِغٌ في رَدِّ دعاوى النسخ.





خامسًا: الحديث



❦ قال المؤلف رحمه الله:

﴿وأما الحديث فيحتاج المُفسِّر إلى روايته وحِفْظه لوجهين:

الأول: أنَّ كثيرًا من الآيات في القرآن نزلت في قوم مخصوصين، ونزلت بأسباب قضايا وقعت في زمن النبي ﷺ، من الغزوات والنوازل والسؤالات، فلا بُدَّ من معرفة ذلك ليُعْلَمَ فيمن نزلت الآية، وفيما نزلت، ومتى نزلت؟ فإنَّ النَّسخ مبني على معرفة تاريخ التُّرُول؛ لأنَّ المُتَأَخِّرَ ناسخ للمُتَقَدِّم. والوجه الآخر: أنه وَرَدَ عن النبي ﷺ كثير من تفسير القرآن، فتَجِبَ معرفته؛ لأنَّ قوله ﷺ مُقَدِّم على أقوال الناس﴾.

❦ الشرح ❦

يحتاج المُفسِّر إلى معرفة علم الحديث لوجهين:

الأول: معرفة أسباب النزول، وكذا للتمييز بين الروايات في هذا الباب،

وهي على نوعين:

- ١ - الصريحة: ولها حُكْم الرَّفْع، وهي: أن يذكر واقعة أو سؤالاً ثم يقول: (فأنزل الله) أو: (فنزلت الآية) أو يقول: (سبب نزول هذه الآية كذا).
- ٢ - وغير الصريحة: كقوله: (نزلت هذه الآية في كذا)، أو (في الرَّجُل يعمل كذا). واختلفوا فيها: هل لها حكم الرَّفْع^(١)؟

الثاني: لأنه ورد عن النبي ﷺ كثير من تفسير القرآن، وليس ذلك على

منوال واحد فيحتاج إلى سَبَر؛ فإنَّ الوارد عن النبي ﷺ في التفسير نوعان:

- ١ - ما ذكر معه الآية وكان تفسيرًا لها بأي وجه كان، سواء: ابتدأهم

(١) انظر: «مقدمة في أصول التفسير» (ص ١٦).

النبي ﷺ بتفسيرها، أو أنهم اختلفوا في المراد بها، فبيّن النبي ﷺ المراد، أو أنها أشكلت عليهم فسألوه عليه الصلاة والسلام فأجابهم، إلى غير ذلك.

فإذا صحّ الحديث في هذا النوع فلا يُعدّل عنه بحال من الأحوال.

٢ - أن تردّ عن النبي ﷺ أحاديث دون تعرّض للآية، ثم يأتي المفسّر ويربط بين هذه الأحاديث والآية؛ فيفسّر بها القرآن. وقد يُصيب المفسّر في هذا الرّبط وقد يُخطئ.





سادسًا: القصص



❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما القصص فهي من جملة العلوم التي تَضَمَّنُها القرآن، فلا بُدَّ من تفسيره، إلا أن الضروريَّ منه ما يتَوَقَّفُ التفسير عليه، وما سوى ذلك زيادة مُسْتَغْنَى عنها، وقد أكثر بعض المفسرين من حكاية القصص الصحيح وغير الصحيح، حتى أنهم ذكروا منه ما لا يجوز ذكره مما فيه تَقْصِيرُ بِمَنْصَبِ الأنبياء ﷺ! أو حكاية ما يَجِبُ تَنْزِيهِهم عنه، وأما نحن فاقْتَصَرْنَا في هذا الكتاب من القصص على ما يَتَوَقَّفُ التفسير عليه، وعلى ما ورد منه في الحديث الصحيح}.

❦ الشرح ❦

ذكر أخبار بني إسرائيل في كتب التفسير مبناه على ما ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»^(١)، فهؤلاء العلماء لعل مُنْطَلِقَهُمْ في ذكر هذه الأخبار والمرويات هو هذه الإباحة من النبي ﷺ.

والأخبار والمرويات الإسرائيلية على ثلاثة أنواع:

الأول: أن يُوافق ما جاء عندنا، فيُحْكَمُ بصحته.

الثاني: ما جاء مُخَالَفًا لما عندنا من الكتاب والسنة، فيُحْكَمُ بِكَذِبِهِ.

الثالث: ما لم يَرِدْ في الوحي من الكتاب أو السنة ما يُصَدِّقُهُ أو يُكَذِّبُهُ،

وهو كثير، ومثل هذا نَتَوَقَّفُ فيه فلا يُحْكَمُ بصحته ولا يبطلانه، وهذا النوع مما جَرَتْ به التَّوسِيعَةُ في التَّحْدِيثِ والإخبار به.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١).

ولا يعني هذا أن يُذكر للاعتماد عليه في التفسير، ولكن يُذكر من باب الاستثناس، إلا أنه إذا كان أمرًا منكرًا فينبغي أن تُنزّه عنه كتب التفسير، وأن يُطوى ولا يُروى^(١).

قال السعدي: «واعلم أن كثيرًا من المُفسرين رحمهم الله، قد أكثروا في حشو تفاسيرهم من قصص بني إسرائيل، ونزلوا عليها الآيات القرآنية، وجعلوها تفسيرًا لكتاب الله، مُحْتَجِّين بقوله ﷺ: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»^(٢)، والذي أرى أنه وإن جاز نقل أحاديثهم على وجه تكون مُفردة غير مقرونة، ولا مُنزلة على كتاب الله، فإنه لا يجوز جعلها تفسيرًا لكتاب الله قطعًا إذا لم تصح عن رسول الله ﷺ، وذلك أن مرتبتها كما قال ﷺ: «لا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ»^(٣)، فإذا كانت مرتبتها أن تكون مشكوكًا فيها، وكان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن القرآن يجب الإيمان به والقطع بالفاظه ومعانيه، فلا يجوز أن تُجعل تلك القصص المنقولة بالروايات المجهولة، التي يغلب على الظن كذبها أو كذب أكثرها معاني لكتاب الله مقطوعًا بها، ولا يستريب بهذا أحد، ولكن بسبب الغفلة عن هذا حصل ما حصل^(٤).



(١) انظر: «مقدمة في أصول التفسير» (ص ٤٢).

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٨٥، ٧٣٦٢، ٧٥٤٢)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) «تفسير السعدي» (ص ٥٥).



سابعًا: التصوف

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما التَّصَوُّفُ فَلَهُ تَعَلُّقٌ بِالْقُرْآنِ؛ لما ورد في القرآن مِنَ المعارف الإلهية ورياضة النفوس، وتَنْوِيرُ القلوب وتطهيرها؛ باكتساب الأخلاق الحميدة، واجتناب الأخلاق الذميمة.

وقد تَكَلَّمَت المتصوِّفة في تفسير القرآن:

فَمِنْهُمْ مَنْ أَحْسَنَ وَأَجَادَ، ووصل بِنُورِ بصيرته إلى دقائق المعاني، ووقف على حقيقة المُرَاد.

ومِنْهُمْ مَنْ تَوَغَّلَ في الباطنية، وَحَمَلَ القرآن على ما لا تَقْتَضِيهِ اللغة العربية.

وقد جَمَعَ أبو عبد الرحمن السُّلَمي كلامهم في التفسير في كتاب سَمَّاهُ (الحقائق)، وقال بعض العلماء: بل هي البواطِل. وإذا أنصفنا قلنا: فيه حقائق وبواطِل، وقد ذَكَرْنَا في هذا الكتاب ما يُسْتَحْسَنُ مِنَ الإشارات الصُّوفِيَّةِ دون ما يُعْتَرَضُ أو يُقَدِّحُ فيه، وتكلمنا أيضًا على اثني عشر مقامًا من مقامات التصوف في مواضعها من القرآن، فتكلمنا على الشكر في أم القرآن؛ لما بين الحمد والشكر من الاشتراك في المعنى.

وتكلمنا على التقوى في قوله تعالى في البقرة: ﴿هُدًى لِّلْمُنْفِقِينَ﴾

[البقرة: ٢].

وعلى الذكر في قوله فيها: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وعلى الصبر في قوله تعالى فيها: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥].

وعلى التوحيد في قوله فيها: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [البقرة: ١٦٣].

وعلى محبة الله في قوله فيها: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وعلى التَّوَكُّل في قوله في آل عمران: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وعلى المُرَاقَبَة في قوله في النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].
وعلى الخوف والرجاء في قوله في (الأعراف): ﴿وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الأعراف: ٥٦].

وعلى التَّوْبَة في قوله في (النور): ﴿وَتَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا﴾ [النور: ٣١].
وعلى الإخلاص في قوله في (لم يكن): ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

الشرح

قوله: (وأما التصوف فله تعلق بالقرآن)، يُقصد بالتصوف: ما يتصل بالسلوك، وتطهير الباطن، والأخلاق، وأعمال القلوب.

وعُرف التصوف بأنه: علم الأخلاق، وعند بعضهم هو: «الخروج من كل خلق دنيء، والدخول في كل خلق سني»^(١)، وكأن ذلك من قبيل التوضيح للعبارة السابقة.

وعلاقة هذا بالقرآن: هو أن الموضوعات التي جاء القرآن ليُبينها ويكشف عنها ويُعنى بها هي: الأحكام، والعقائد، والسلوك. والسلوك هو الذي يُشير إليه المؤلف هنا بالتصوف. ونحن لا نُقر بهذه التسمية؛ فهي تسمية مُحدثة، فلو أنه قال: علم السلوك، وتزكية النفوس، ونحو ذلك لكان هو اللائق، دون التعبير بمثل هذه الألفاظ؛ حيث إنه قد دخل تحت هذا المُسمَّى - التصوف - كثير من الضلالات والأباطيل، وانتحل طوائف من المبتدعة، وصاروا على طُرُق كثيرة مُتنوعة، لكل طريقة منها رسوم، وبينهم تَفَاوُت في درجة الانحراف، فمنهم من وقع في الإشراك، ومنهم دون ذلك، والأسماء الشرعية

(١) «بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية» (٢/٤٣).
وانظر: «إحياء علوم الدين» (٢/٢٥٠)، «كشف الظنون» (١/٤١٤).

هي التي عليها المَعْوَل، ولا يَصِح الانتساب إلى غيرها، ولا التَّعْوِيل على شيء من الأسماء المُحَدَّثَة.

قوله: (ورياضة النفوس)، أي: تزكية النفوس، وتنوير القلوب وتطهيرها، وتهذيب الأخلاق والسلوك، هذا كله مما جاء به الشرع، ومعلوم أن جنس أعمال القلوب أعظم من جنس أعمال الجوارح، والشرع جاء لإصلاح الظواهر والبواطن.

وما أحدثه الصوفية من ألوان البدع والمُخَالَفات يُنكَر عليهم، ولكن تبقى: تزكية النفوس، وإصلاح القلوب ونحو ذلك؛ من المَطَالِب الشرعية، فلا يُترك هذا بحُجَّة أن الصُّوفية اعتَنَوْا أو تَعَلَّقُوا به.

قوله: (وقد تَكَلَّمَت المتصوفة في تفسير القرآن).

المتصوفة الذين تكلموا في التفسير نوعان:

الأول: أصحاب المَشْرَب الفَلَسْفِي، الذين جمعوا بين التَّصَوُّف والفلسفة، فهؤلاء عامَّة ما يذكرونه في التفسير إنما هو من قَبِيل الزُّنْدَقَة، ولا يكاد القارئ يفهم شيئاً مما يذكرونه، ويتكلمون بعبارات فلسفية يَضْمُنونها بعض كلام الصوفية، ومثل هؤلاء زنادقة في الغالب.

ومن تفاسير أصحاب التَّصَوُّف الفلسفي: (تفسير ابن عربي) لمحبي الدين ابن عربي، ويُنسب إليه الكتاب المعروف بـ: (الفتوحات المكية)، و(الفُصوص).

الثاني: التَّصَوُّف العملي، وهو ما خَلَا من تلك الفلسفات، وإنما هي خواطر وسوانح تُلَوِّح لهذا الصُّوفي حينما تَمُرُّ به الآية، والمُؤَلَّفَات في هذا النوع على قسمين:

١ - ما يُسمَّى بـ (التفسير الإشاري)، ويُفَرِّده مُؤَلِّفه لما يَخْتَصُّ بهذه الإشارات فقط، ولكنه لا يُفسِّر جميع القرآن؛ لأنه لا يجد مادة لتفسير جميع الآيات، وإنما هي مواضع يَنقُلونها، أو يتكلمون من قَبْلِ أنفسهم فيما لاح لهم.

وَمِنْ تَالِفِهِمْ:

- (تفسير القرآن العظيم)، لسهل بن عبد الله بن يونس التُّسْتَرِي^(١)، وهو مطبوع في مجلد، يقول في قوله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا﴾ [الأعراف: ١٤٨]: «عجل كل إنسان: ما أقبل عليه فأعرض به عن الله من أهل وولد»^(٢).

- (عرائس البيان في حقائق القرآن)، لأبي محمد الشيرازي، وهو مطبوع.

٢ - كُتِبَ أَلْفُهَا بَعْضُ مَنْ تَأَثَّرَ بِالتَّصَوُّفِ. وهي في الأصل كتب تفسير، إلا أنهم ضَمَّنوها بعض الإشارات الصوفية في بعض المواطن، وَمِنْ الْمُؤَلَّفَاتِ فِي ذَلِكَ:

- (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، للنيسابوري.

- (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسَّبْعِ المثاني) للألوسي.

قوله: (فَمِنْهُمْ مَنْ أَحْسَنَ وَأَجَادَ، وَوَصَلَ بنور بصيرته إلى دقائق المعاني، ووقف على حقيقة المراد، ومنهم مَنْ تَوَغَّلَ في الباطنية، وَحَمَلَ القرآن على ما لا تقتضيه اللغة العربية! وقد جَمَعَ أبو عبد الرحمن السُّلَمي كلامهم في التفسير في كتاب سَمَّاهُ «الحقائق»).

أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى السُّلَمي الصوفي، مِنْ علماء الصوفية، شيخ الحاكم النيسابوري، كان مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، حَدَّثَ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَهُ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ، وَمَجَالِسٌ فِي التَّحْدِيثِ، يَقُولُونَ: بَلَغَتْ تَصَانِيفُهُ مِائَةً أَوْ أَكْثَرَ، مِنْهَا هَذَا الْكِتَابُ: (حقائق التفسير)، و(طبقات الصوفية)، وفيه من الأباطيل ما الله به عليم، وقد ملأ كتابه مِنْ هَذِهِ الْإِشَارَاتِ وَسَمَّاهُ: الْحَقَائِقُ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٤١٢هـ)، أَوْ (٤١١هـ)^(٣).

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٣٠/١٣)، «البداية والنهاية» (٦٦٥/١٤).

(٢) «تفسير التستري» (ص ٦٧). (٣) انظر: «تذكرة الحفاظ» (٣/١٦٦).

وهو غير أبي عبد الرحمن السلمي المقرئ التابعي، المتوفى (٧٤هـ)، الذي أخذ القراءة عن عثمان رضي الله عنه وأصحاب النبي ﷺ.

قوله: (في كتاب سمّاه: الحقائق، وقال بعض العلماء: بل هي البواطل). قال الذهبي: «وليته لم يُصنّفه؛ فإنه تحريف وقرمطة»^(١)، وقال الواحدي: «صنّف أبو عبد الرحمن السلمي (حقائق التفسير) فإن كان قد اعتقد أنّ ذلك تفسير فقد كفر!»^(٢).

وأبو عبد الرحمن السلمي تكلم على جميع سور القرآن، ولم يتكلم على جميع الآيات، نقل فيه عن جعفر الصادق أشياء مكذوبة^(٣)، وعن الفضيل، والجنيّد، وسهل التستري، وغيرهم، فالكتاب كله نقولات.

ففي قوله جلّ ثناؤه: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ (١٢) وَلَئِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿[الانفطار: ١٣، ١٤]، نقل عن جعفر الصادق أنه قال: «النَّعِيم: المعرفة والمشاهدة، والجحيم: النفوس؛ فإن لها نيراناً تتقد، ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ يعني معرفة، ﴿وَلَئِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ يعني: جحيم النفس»^(٤)، وهذا تحريف للقرآن لا يصح بحال من الأحوال.

قوله: (وإذا أنصفنا قلنا: فيه حقائق وبواطل. وقد ذكرنا في هذا الكتاب ما يُستحسن من الإشارات الصوفية، دون ما يُعترض أو يُقدح فيه).

التفسير الإشاري منه ما هو صحيح مقبول، ومنه ما هو باطل مردود: أما الصحيح منه فيمكن أن نعرّفه بما يُذكر من معاني صحيحة، من باب الاعتبار والقياس، مما لم يدل عليه ظاهر اللفظ، مع وجود نوع من المناسبة بينه وبين اللفظ، مع إثبات المعنى الظاهر.

(١) «تاريخ الإسلام» (٣٠٧/٢٨).

(٢) انظر: «فتاوى ابن الصلاح» (١٩٧/١)، «البرهان في علوم القرآن» (١٧١/٢).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٧٦/٦ - ٣٧٧).

(٤) «حقائق التفسير» (٣٧٨/٢).

وعرّفه أربابه بأنه «تأويل القرآن بغير ظاهره؛ لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتّصوف، ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر المراد أيضًا»^(١)، وهذا التعريف لا نُسَلِّم به.

والتفسير الإشاري غير الإشارة عند الأصوليين؛ إذ الإشارة عند الأصوليين - كما تقدم -: دلالة اللفظ على معنى غير مقصود من سياقه، لكنه لازم لما يفهم من عبارة النص^(٢).

أما الإشارة عند الصوفية فشيء آخر، لا تخضع لقاعدة ولا لطريق من طرق الاستنباط إطلاقًا. قال الشاطبي: «هذا التفسير يحتاج إلى بيان؛ فإن هذا المعنى لا تعرفه العرب، ولا فيه من جهاتها وضع مجازي مناسب، ولا يلائمه مساق بحال»^(٣).

وما صحّ من تلك الإشارات التفسيرية بشرطه فهو من قبيل الاعتبار والمُقايضة، أو من باب أن الشيء بالشيء يُذكر كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية^(٤)، والحافظ ابن القيم^(٥).

وضوابط ما يصحّ من الإشارات في تفسير القرآن^(٦):

الأول: ألا يُقال: إنّ هذا معنى الآية المراد بها.

الثاني: أن تكون صحيحة؛ بحيث لا يُوجد ما يُعارضها، ولا بد أن يُوجد ما يشهد لها.

الثالث: أن يُوجد نوع ارتباط بينها وبين الآية.

(١) «مناهل العرفان» (٧٨/٢).

(٢) انظر: «مذكرة في أصول الفقه» (ص ٢٨٣)، «معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» (ص ٤٤٧)، «دراسات أصولية في القرآن الكريم» (ص ٢٨٨).

(٣) «الموافقات» (٢٤٧/٤).

(٤) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٧٦/٦ - ٣٧٧).

(٥) انظر: «مفتاح دار السعادة» (٢/٢٥٩).

(٦) انظر: «البيان في أقسام القرآن» (ص ١٢٣)، «الموافقات» (٢٤٧/٤).

ونجد نماذج جيدة وصحيحة من كلام طائفة من أهل العلم المعتبرين، كابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، وابن سعدي، ومحمد الأمين الشنقيطي، تارة يُصرِّحون بأن هذا من قبيل إشارة الآية، وتارة لا يُصرِّحون، لكنه يُعَدُّ من قبيل التفسير الإشاري.

فمما صرَّحوا فيه أنه من قبيل الإشارة: ما ذكره ابن القيم عند قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلِلَّةٌ لِّعَذَابِهِمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ أَلِلَّةٌ مُّعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]؛ حيث قال: «فأشارت هذه الآية: أنَّ محبة الرسول وحقيقة ما جاء به إذا كان في القلب، فإن الله لا يُعَذِّبُهُ لا في الدنيا ولا في الآخرة، وإذا كان وجود الرسول في القلب مانعاً من تعذيبه فكيف بوجود الرب تعالى في القلب؟! فهاتان إشارتان»^(١).

ومما لم يُصرِّحوا فيه أنه من قبيل الإشارة: ما ذكره ابن تيمية عند قوله تعالى: ﴿إِلَّا تُصْرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]؛ حيث قال: «كل من وافق الرسول ﷺ في أمر خالف فيه غيره فهو من الذين اتَّبَعُوهُ فِي ذَلِكَ؛ وله نصيب من قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾؛ فإن المعية الإلهية الْمُتَضَمُّنَةُ لِلنَّصْرِ هي لِمَا جاء به إلى يوم القيامة، وهذا قد دلَّ عليه القرآن، وقد رأينا من ذلك وَجَرَّبْنَا ما يطول وَضْفُهُ»^(٢).

ومن أمثلة الإشارات من كلام الصوفية مما لا يتحقق فيه الشروط المذكورة: - قوله جلَّ شأنه: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]، يزعمون أنَّ المقصود بالأنداد: النَّفْسُ الأمارَةُ بالسوء^(٣)، وهذا خلاف المُراد.

- وفي قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، يزعمون أنه لم يُرد

(١) «الكلام على مسألة السماع» (ص ٣٩٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٧/٢٨).

(٣) انظر: «تفسير التستري» (ص ٢٧)، «الموافقات» (٤/٢٤٢).

معنى الأكل حقيقة، وإنما أراد معنى مُساكنة الهمة بشيء هو غير الله ﷻ^(١).
- وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ٩٦]، قال بعضهم: باطن البيت قلب محمد ﷺ، يؤمن به من أثبت الله في قلبه التوحيد، واقتدى بهدايته^(٢).

قوله: (وتكَلَّمنا أيضًا على اثني عشر مقامًا من مقامات التَّصوف في مواضعها من القرآن).

المقامات والأحوال عند الصوفية: أوصاف تقوم بالقلب، ولها تَعَلُّق به.
فالأحوال: معانٍ تَرِدُ على القلب من غير تَصَنُّع ولا اجتلاب ولا اكتساب، من طَرَبٍ أو حزن، أو بَسْطٍ أو قَبْضٍ، أو شَوْقٍ أو انزعاج، فإذا ثَبَّتَ في القلب واستَقَرَّتْ فيه صارت مقامات، فالأحوال مواهب، والمقامات مكاسب^(٣).



(١) انظر: «تفسير التستري» (ص ٢٩)، الموافقات (٤/ ٢٤٦).

(٢) انظر: «تفسير التستري» (ص ١٠٧)، «الموافقات» (٤/ ٢٤٧).

(٣) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص ٨١، ٢٢٧)، «التوقيف على مهمات التعاريف» (ص ١٣٤).



ثامناً: أصول الدين

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما أصول الدين فتَعَلَّقَ بالقرآن مِنْ طريقين:

أحدهما: ما ورد في القرآن مِنْ إثبات العقائد، وإقامة البراهين عليها، والردُّ على أصناف الكفار.

والآخر: أَنَّ الطوائف المختلفة مِنَ المسلمين تَعَلَّقُوا بالقرآن، وكل طائفة منهم تَحْتَجُّ لمذهبها بالقرآن، وتَرُدُّ على مَنْ خالفها، وتزعم أنه خالف القرآن، ولا شك أن منهم الْمُحِقَّ والمُبْطِل، فمعرفة تفسير القرآن تُوصِلُ في ذلك إلى التحقيق مع التَّسديد والتَّأييد مِنَ الله والتوفيق}.

الشرح

أصول الدين حَقُّها أن تُقَدِّم على السُّلوك، والأحكام؛ فأصول الدين هي: العقائد، ويُقَابِلُها: الفروع، لكن يَرِدُ على هذا التقسيم ونحوه إشكالات^(١).

قوله: (فَتَعَلَّقَ بالقرآن مِنْ طريقين: أحدهما: ما ورد في القرآن مِنْ إثبات العقائد، وإقامة البراهين عليها والردُّ على أصناف الكفار).

أي: إِنَّ القرآن جاء بتقريرها وإقامة البراهين عليها، والردُّ على العقائد الفاسدة والشُّبهات التي تُثار في هذا الباب.

قوله: (والآخر: أَنَّ الطوائف المختلفة مِنَ المسلمين تَعَلَّقُوا بالقرآن، وكل طائفة منهم تَحْتَجُّ إلى مذهبها بالقرآن، وتَرُدُّ على مَنْ خالفها، وتزعم أنه

(١) انظر في الكلام عن الأصول والفروع: «مجموع الفتاوى» (٣/٢٩٤)، (١٠/٣٥٥)، (٢٩/٣٤٥)، «منهاج السنة النبوية» (٥/٨٨)، «أصول الإيمان» لمحمد بن عبد الوهاب (ص١٣٩).

خالف القرآن، ولا شك أنَّ منهم المُحقِّق والمُبطل، فمعرفة تفسير القرآن تُوصل في ذلك إلى التحقيق مع التَّسديد والتأييد من الله والتوفيق).
ومن هنا دخلت هذه القضايا والانحرافات العقدية كتب التفسير؛ لأن كل طائفة قصدت القرآن لتحتج لباطلها أو لقولها وترُد على مُخالفها.



تاسعًا: أصول الفقه

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما أصول الفقه: فإنها من أدوات تفسير القرآن، على أن كثيرًا من المفسرين لم يَشْتَغِلُوا بها، وإنها لِنِعْمِ الْعَوْنِ عَلَى فَهْمِ المعاني وترجيح الأقوال.

وما أحوج المفسر إلى معرفة النص، والظاهر، والمُجْمَل، والمُبَيَّن، والعام، والخاص، والمطلق، والمقيّد، وفحوى الخطاب، ولحن الخطاب، ودليل الخطاب، وشروط النسخ، ووجوه التعارض، وأسباب الخلاف، وغير ذلك من علم الأصول!}.

❦ الشرح ❦

من العلوم المتعلّقة بالقرآن: علم أصول الفقه، وهو: عِلْمٌ مُرَكَّبٌ مِنْ مصادر مُتَعَدِّدة، فمنه ما أُخِذَ مِنَ النَّقْلِ، ومنه ما أُخِذَ مِنَ اللُّغَةِ، وغير ذلك^(١). وهو يَتَعَلَّقُ بِالْقُرْآنِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ أَدَاةُ الاسْتِنْبَاطِ، واستخراج المعاني، فعلى قَدْرِ ما يكون عند الإنسان مِنَ الآلة فإنه يستطيع أن يَسْتَخْرِجَ مِنَ الهِدَايَاتِ والمعاني والحكم والأحكام؛ ولذلك تَجِدُ مِنَ العلماء مَنْ يَسْتَخْرِجُ مِنَ آيَةٍ واحدة، أو مِنْ حَدِيثٍ واحد عشرات بل ربما مئات المسائل، وَيَسْتَخْرِجُ هَذَا مِنْ طُرُقِ الدَّلَالَةِ الَّتِي سَبَقَ الْحَدِيثُ عَنْهَا.

قوله: (وإنها لِنِعْمِ الْعَوْنِ عَلَى فَهْمِ المعاني، وترجيح الأقوال).

أي: علوم أصول الفقه ومعرفة الدلالات، وهذا صحيح، فترجيح قول على قول يحتاج إلى مَقَوِّمَاتٍ وآلَةٍ، وسيأتي الكلام على طُرُقِ الترجيح،

(١) «شرح مختصر الروضة» (١/١٢٠).

والأصوليون يذكرون من طرق الترجيح ما يزيد على مائتي طريق^(١)، وإن كانت تتفاوت تفاوتاً كبيراً.

قوله: (وما أحوج المفسر إلى معرفة النص والظاهر!).

تقدم الحديث عن النص وإطلاقه، وكذا الظاهر.

قوله: (والمجمل والمُبين).

المُجمل: ما لم يتَّضح المراد منه؛ لتَعَدُّد الاحتمالات ونحو ذلك، فيحتاج إلى بيان^(٢).

والمُبين: ما عُرف المراد منه، إما بنفسه وإما بغيره^(٣).

قوله: (والعام والخاص).

العام: ما يَسْتَعْرِقُ الصالح له، دَفْعَةً مِنْ غير حَضَر^(٤). والعموم يكون في الألفاظ^(٥)، وفي المعاني.

فعموم المعاني: كالمفهوم مثلاً؛ فإن له عموماً لا يُؤْخَذُ مِنَ اللَّفْظ، وإنما مِنْ جِهَةِ الْمَسْكُوتِ عَنْهُ^(٦).

(١) انظر: «الإحكام» للآمدي (٢٤٢/٤) وما بعدها.

(٢) انظر: «اللمع في أصول الفقه» للشيرازي (ص ٤٩)، «المستصفى» (ص ١٨٧)، «معالم أصول الفقه عند أهل السنة» (ص ٣٨٨).

(٣) انظر: «اللمع في أصول الفقه» للشيرازي (ص ٤٨)، «المستصفى» (ص ١٩١)، «روضة الناظر» (٥٢٨/١).

(٤) انظر: «إجابة السائل شرح بغية الآمل» (ص ٢٩٧)، «نشر البنود» (٢٠٦/١)، «معالم أصول الفقه» (ص ٤١٢).

(٥) انظر: «الفقيه والمتفقه» (٢٢٤/١)، «اللمع في أصول الفقه» (ص ٢٦).

(٦) انظر: «الإحكام في أصول الأحكام» (٢/٢٥٧)، «بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب» (٢/١٩٣)، «البحر المحيط في أصول الفقه» (٤/٧٩٤)، «إرشاد الفحول» (٣٢٩/١).

والعلة في باب القياس قد تُعمَّم المَعْلُول وقد تُخصَّصه^(١)، وهناك صور متنوعة يُعرف بها العموم.

قوله: (والمُطلق والمُقَيَّد).

المُطلق: هو ما يدل على واحد غير مُعيَّن، وقيل: هو النِّكرة في سياق الإثبات^(٢).

والمُقَيَّد: هو ما جاء مُقيِّداً ببعض الصفات ونحو ذلك^(٣).

(وفحوى الخطاب)، سبق الإشارة إليه عند ذكر (الدلالات)^(٤).

(ولحن الخطاب)، وهو ما حُذف من الكلام ولا يَسْتَقِل المعنى إلا به، أي دلالة الاقتضاء بأنواعها، وبعضهم جعله من قبيل مفهوم الموافقة المساوي^(٥).

(ودليل الخطاب)، هو مفهوم المُخالفة^(٦)، وقد تَقَدَّم الإشارة إليه عند الحديث عن الدلالات.

قوله: (وشروط النسخ، ووجوه التعارض، وأسباب الخلاف، وغير ذلك من علم الأصول).

خلاصة أصول الفقه المُراد: دلائل الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها.

(١) انظر: «إرشاد الفحول» (١/٣٣٧)، «أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله» (ص ٢٩٦).

(٢) انظر: «روضة الناظر» (٢/٨)، «إرشاد الفحول» (١/٢٩١).

(٣) انظر: «روضة الناظر» (٢/١٠٢).

(٤) انظر: «اللمع في أصول الفقه» للشيرازي (ص ٤٤)، «روضة الناظر» (٢/١٠٩)، (١/٢٦٨).

(٥) انظر: «نفائس الأصول» (٢/٦٤١).

(٦) انظر: المصدر السابق (٢/٦٤٢).

ودلائل الفقه الإجمالية: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، والأدلة
المختلف فيها، كقول الصحابي، والمصالح المرسلة، وسدّ الذرائع.
وكيفية الاستفادة منها في باب التعارض والترجيح.
والباقي خارج عنها؛ كحال المستفيد، كالمفتي والمقلّد والمجتهد،
وآداب الفتوى والاجتهاد. وكذا مباحث الحكم.





عاشراً: اللغة



قال المؤلف رحمه الله:

﴿وأما اللغة فلا بُدَّ للمُفسِّر من حفظ ما ورد في القرآن منها، وهي: غريب القرآن، وهي فنٌّ من فنون التفسير، وقد صنَّف الناس في غريب القرآن تصانيف كثيرة، وقد ذكرنا بعد هذه المُقدِّمة: مُقدِّمة في اللغات الكثيرة الدُّوران في القرآن؛ لئلا نحتاج أن نذكرها حيثما وقعت؛ فيطول الكتاب بكثرة تكرارها﴾.

الشرح

القرآن نزل بلغة العرب، وفيه من أنواع المُخاطبات التي جرت على سَنَنِ العرب في وجوه مُخاطباتها، بالإضافة إلى ما ذُكر من الغريب ونحوه، فلا بد من معرفة اللغة.

قال الحَسَن البصري: «أهلكتهم العُجْمة، يقرأ أحدهم الآية، فيُعْيِي بُجُوهها حتَّى يَقْتَرِي على الله فيها»^(١).

بل إنَّ الشاطبي حينما تَحَدَّث عن الاجتهاد أَوْشَكَ أن يَحْضُر شروطه بأمرين: الأوَّل: معرفة مقاصد الشَّارع، والثاني: معرفة اللغة^(٢).

وقال بأنه لا يجوز الاستنباط إلا لمن كان عربياً أو مَنْ بمنزلة العربي في فهم كلام العَرَب، وجعل هذا من الشروط الأساسية.



(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٣/٥ - ٩٤) (٨٤/٦). وانظر: «الاعتصام» للشاطبي (٤٧/٢ - ٥٢).

(٢) انظر: «الموافقات» (٢١٣/٣)، (٥٢/٥)، (٥٧).

الحادي عشر: النحو

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما النَّحو: فلا بُدَّ للمُفسِّر من معرفته؛ فإن القرآن نزل بلسان العرب، فيحتاج إلى علم اللسان.

والنَّحو ينقسم إلى قسمين: أحدهما: عوامل الإعراب، وهي: أحكام الكلام المُركَّب.

والآخر: التصريف، وهو: أحكام الكلمات قبل تركيبها.

❦ الشَّرح ❦

علم اللغة في إطلاقه الواسع يدخل فيه علوم مُتنوِّعة، من جملتها هذه المذكورات، وقد يُطلق بإطلاق أضيَّق، وهو ما أراده المؤلف حين ذكره أولاً، ثم جعل النحو قِسِيماً له، وجعله على قسمين:

الأول: عوامل الإعراب، وهي: أحكام الكلام المُركَّب.

وبهذا الاعتبار يقال: النَّحو: هو العلم بالقواعد التي تُعرف بها أحوال أواخر الكلم إعراباً أو بناءً^(١).

والإعراب: تَغْيُر أواخر الكلم؛ لاختلاف العوامل الداخلة عليها لفظاً أو تقديرًا^(٢).

والبناء: لزوم آخر الكلمة بسكون أو حَرَكَة^(٣).

(١) انظر: «دليل الطالبين لكلام النحويين» (ص ١٢)، «حاشية الصبان» (١/ ٢٤).

(٢) انظر: «المقدمة الجزولية في النحو» (ص ٧)، «المسائل العسكرية في النحو» (ص ١٠٩).

(٣) انظر: «رسالة الحدود» (ص ٦٧).

والآخر: التصريف، وهو: عِلْم بقواعد تُعرف بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست بإعراب ولا بناء^(١)، وهذا يحتاج له المفسر في مواضع، منها: عند اختلاف المفسرين والترجيح بين أقوالهم؛ فإن من الاختلافات ما ترجع إلى اللغة.



(١) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص ٥٩)، «شذا العرف» (ص ١١).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

لوقد ذكرنا في هذا الكتاب من إعراب القرآن: ما يُحتاج إليه من المُشكِـل، والمُخْتَلَف فيه، أو ما يُفِيد فهم المعنى، أو ما يختلف المعنى باختلافه، ولم نتعرَّض لما سوى ذلك من الإعراب السَّهل الذي لا يحتاج إليه إلا المُبتدئ؛ فإن ذلك تطويل بغير كبير فائدة.

❦ الشَّرَح ❦

وهذا هو اللائق بالمُفسِّر، ولكُلِّ وَجْهه، فَمَنْ المُفسِّرين مَنْ تَوَسَّع في الإعراب، ومنهم:

١ - أبو حَيَّان في تفسيره (البحر المحيط).

٢ - السَّمين الحَلَبِي في تَفْسِيره (الدَّر المصون)، فهو يذكر الوجوه التي يذكرها أبو حيان وزيادة، ولا يكاد يتكلم على التفسير، وإنما يَسْتَرْسِل في قضايا القراءات واللغة والتصريف والإعراب ونحوها، فهو من أوسع الكتب في ذلك.

ومن المُفسِّرين مَنْ اقتصر على المُشكِـل من الإعراب، كَمَكِّي بن أبي طالب في كتابه (مُشكِـل إعراب القرآن).

وهناك مؤلفات تُعَرِّب جميع ألفاظ القرآن، ومن ذلك:

١ - (معاني القرآن وإعرابه) للزجاج.

٢ - (إعراب القرآن) للنحاس.

٣ - (الجدول في إعراب القرآن) لمحمود صافي.

٤ - (إعراب القرآن) لمحيي الدين درويش.

وغيرها من الكتب في هذا الباب.

وينبغي أن يُعَلَّمَ أن بعض المُشْتَغِلين بعِلْم الإعراب لربما اجتراً على:

١ - ردّ بعض القراءات بحجة أنها من جهة الإعراب عنده ليست مُتَّجِهَةً، مع أنها قراءة مُتَوَاتِرَةٌ، فَيُوهَّنُهَا.

ومن أمثلة ذلك قراءة حمزة ﴿وَالْأَرْحَامُ﴾ [النساء: ١]، بِخَفْضِ الميم، وقرأ الباكون بنصبها^(١).

وقد أنكر هذه القراءة ومنع القراءة بها: المُبَرِّد، حيث قال: «وهذا مما لا يجوز عندنا إلا أن يضطر إليه شاعر»^(٢).

كما وهّنها الزمخشري بقوله: «والجر على عطف الظاهر على المُضَمَّر وليس بسديد»^(٣).

وقال الزَّجَّاج: «فأما الجر في الأرحام فخطأ في العربية...»^(٤).
وأنكرها ابن عطية كذلك^(٥).

والصحيح أن هذه القراءة ثابتة مُتَوَاتِرَةٌ فلا سبيل إلى ردّها وتضعيفها. وقد ردّ العلماء على مَنْ ضَعَّفَهَا. قال ابن مالك في ألفيته مُخَالَفًا رأي البصريين، ومؤيِّدًا قراءة حمزة:

وَعَوْدُ خَافِضٍ لَدَى عِظْفٍ عَلَى ضَمِيرٍ خَفِضٍ لَازِمًا قَدْ جُعِلَا
وَلَيْسَ عِنْدِي لَازِمًا إِذْ قَدْ أَتَى فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ الصَّحِيحِ مُثَبَّتًا^(٦)

قال أبو حيان: «وما ذهب إليه أهل البصرة وتبعهم فيه الزمخشري وابن عطية من امتناع العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار ومن اعتلالهم لذلك غير صحيح، بل الصحيح مذهب الكوفيين في ذلك، وأنه يجوز...، وأما قول ابن عطية: ويردّ عندي هذه القراءة من المعنى وجهان، فجسارة قبيحة منه لا تليق بحاله ولا بطهارة لسانه، إذ عمد إلى قراءة متواترة عن رسول الله ﷺ

(١) «النشر في القراءات العشر» (٢/٢٤٧).

(٢) «الكامل» (٣/٣٠).

(٣) «تفسير الزمخشري» (١/٤٦٢).

(٤) «تفسير ابن عطية» (٢/٤ - ٥).

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (٢/٦).

(٦) «ألفية ابن مالك» (ص ٤٨).

قرأ بها سلف الأمة، واتّصلت بأكابر قُرّاء الصحابة... عمد إلى ردها بشيء خَطَرَ له في ذهنه، وجسارته هذه لا تَلِيْق إلا بالمعتزلة كالزمخشري، فإنه كثيراً ما يطعن في نقل القُرّاء وقراءتهم...»^(١).

وهكذا ابن حزم حيث أنكر على الذين يَرُدُّون بعض كلام الله وكلام رسوله ﷺ، ثم هم يُثبتون اللغة بما هو دون ذلك، فقال: «ولا عَجَب أعجب ممَّن أوجد لامرئ القيس أو لزُهَيْر أو لجَرِير أو الحُطَيْئَة والطَّرِمَّاح أو لأعرابي أسدي أو أسلمي أو تَمِيمِي أو مِن سائر أبناء العرب بَوَال على عقبه لفظاً في شِعْرٍ أو نَشْرٍ جُمْلَة في اللغة وَقَطَعَ به، ولم يعترض فيه، ثم إذا وجد الله تعالى... كلاماً لم يلتفت إليه ولا جعله حُجّة، وجعل يَضْرِفه عن وجهه ويُحَرِّفه عن مواضعه، وَيَتَحَيَّلُ في إحالته عمّا أوقعه الله عليه، وإذا وجد لرسول الله ﷺ كلاماً فعل به مثل ذلك، وتالله لقد كان محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم قبل أن يكرمه الله تعالى بالنبوة وأيام كونه فتى بمكة - بلا شك عند كل ذي مُسْكَة من عقل - أعلم بلغة قومه وأفصح فيها وأولى بأن يكون ما نطق به من ذلك حُجّة من كل خِنْدِفي وقيسي وربيعي وأيادي وتميمي وقضاعي وحُميري، فكيف بعد أن اختصه الله تعالى لِلنَّذَارَة واجتباهه لِلْوَسَاطَة بينه وبين خلقه، وأجرى على لسانه كلامه، وَضَمِنَ حفظه وحفظ ما يأتي به...» إلى آخر ما ذكر^(٢).

٢ - رَدُّ أقوال السلف؛ باعتبار أن هذا لا يَتَأَتَّى من جهة الإعراب! وهذا غير صحيح، قال ابن القيم: «فلا يجوز تحريف كلام الله انتصاراً لقاعدة نَحْوِيَّة، هَذَمَ مائة أمثالها أسهل من تحريف معنى الآية»^(٣)، وكذلك القراءات الثابتة، والعجيب أن مثل هؤلاء يَخْتَجُّون بقول شاعر مجهول أحياناً لا يُعَرَف

(١) «تفسير أبي حيان» (٤٩٨/٣ - ٥٠٠).

(٢) «الفصل في الملل والنحل» (١٠٨/٣).

(٣) «بدائع الفوائد» (٤٥/١).

مَنْ هو، بحجة أنه في زَمَن الاحتجاج! وإذا جاء القول عن أئمة السلف: كابن عباس رضي الله عنه وهم في زمن الاحتجاج، وهم عَرَب فصحاء؛ قالوا: هذا قول لا يتأتى من جهة الإعراب، أو يُخَالِف القاعدة الفلانية، فأين هذا من قول شاعر مجهول؟!





الثاني عشر: علم البيان

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما علم البيان: فهو علم شريف، تَظَهَّرَ به فصاحة القرآن، وقد ذكرنا منه في هذا الكتاب فوائد فائقة، وَنُكَّتَا مُسْتَحْسَنَةً رَائِقَةً، وجعلنا في المقدمات بابًا في أدوات البيان؛ لِيُفْهَمَ به ما يَرِدُ منها مُفَرَّقًا في مواضعه مِنَ القرآن}.

❦ الشَّرْح ❦

سيأتي الكلام على علم البيان في الباب العاشر من هذه المقدمات.

ومن أشهر الكُتُب التي تُعْنَى بهذا الجانب:

١ - تفسير الزمخشري: (الكشاف).

٢ - تفسير الرازي: (مفاتيح الغيب)، فهو يُعْنَى بهذه الجوانب، وإن كان

لا يَخْتَصُّ بها.

٣ - تفسير البيضاوي: (أنوار التنزيل وأسرار التأويل).

٤ - تفسير أبي السعود: (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم).

٥ - تفسير الألوسي: (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسَّبْع

المثاني)، وإن كان يَغْلِبُ عليه جانب الصَّنعة، ومثله يَضْلُحُّ لِلْمُتَخَصِّصِينَ في

البلاغة، فقد تَوَسَّعَ في الكلام على هذه القضايا، ووجوه الاستعمال البلاغية.

٦ - تفسير ابن عاشور: (التحرير والتنوير)، وهو من أنفع الكتب

المشهورة التي تُعْنَى بهذا الجانب عناية فائقة.



الباب الخامس

في أسباب الخلاف بين المفسرين
والوجوه التي يُرَجَّح بها بين أقوالهم



أولاً: أسباب الخلاف بين المفسرين

قال المؤلف رحمه الله:

{الباب الخامس: في أسباب الخلاف بين المفسرين، والوجوه التي تُرجح بها بين أقوالهم.

فأما أسباب الخلاف فهي اثنا عشر:

الأول: اختلاف القراءات.

الثاني: اختلاف وجوه الإعراب وإن اتَّفقت القراءات.

الثالث: اختلاف اللُّغويين في معنى الكلمة.

الرابع: اشتراك اللفظ بين مَعْنَيْنِ فأكثر.

الخامس: احتمال العموم أو الخصوص.

السادس: احتمال الإطلاق أو التقييد.

السابع: احتمال الحقيقة أو المجاز.

الثامن: احتمال الإضمار أو الاستقلال.

التاسع: احتمال كون الكلمة زائدة أو غير زائدة.

العاشر: احتمال حَمْل الكلام على الترتيب أو على التقديم والتأخير.

الحادي عشر: احتمال أن يكون الحُكم منسوخاً أو مُحْكَمًا.

الثاني عشر: اختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ وعن

السلف رضي الله عنهم.

الشرح

قوله: (الباب الخامس: في أسباب الخلاف بين المفسرين)، الذين

يذكرون أسباب الاختلاف على أصناف:

الأول: مَنْ يَذْكُرُهَا سَرْدًا كَمَا صَنَعَ الْمُؤَلِّفُ هُنَا، وَفَعَلَهُ الشَّاطِطِي فِي الْمُوَافَقَاتِ^(١).

الثاني: مَنْ يُرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى أسباب كلية تَتَفَرَّعُ مِنْهَا أسباب أخرى، كَابْنِ تَيْمِيَّةٍ فِي (مَقْدَمَةِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ)؛ فَإِنَّهُ أَرْجَعَ ذَلِكَ إِلَى سَبْعِينَ:

١ - مَا كَانَ مِنْ جِهَةِ النِّقْلِ. وَهَذَا يَدْخُلُ فِيهِ أسباب مُتَنَوِّعة تَتَفَرَّعُ مِنْهُ.

٢ - مَا كَانَ مِنْ جِهَةِ الاستدلال. وَيَدْخُلُ فِيهِ أَيْضًا أسباب مُتَنَوِّعة تَتَفَرَّعُ مِنْهُ^(٢).

وَبَعْضُهُمْ يُرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى ثَلَاثَةِ أسباب كلية: النِّقْلُ، وَالاستدلالُ، وَأُمُورُ جَرَتْ بِهَا التَّوَسُّعَةُ.

وَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ لِذَلِكَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا فِي الأسبابِ الكلية، ثُمَّ يُفَرِّعُ عَنْهَا.

وَنَحْنُ هُنَا يُمْكِنُ أَنْ نُجْمِلَهَا بِثَلَاثَةِ أسباب كُلِّية^(٣):

الأول: مَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّصِّ، وَلَهُ جَانِبَانِ:

أولاً: اِحْتِمَالُ النَّصِّ فِي نَفْسِهِ:

وَيَدْخُلُ تَحْتَهُ ثَلَاثَةُ عَشَرَ سَبَبًا، كُلُّهَا تَرْجِعُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ: النِّقْلُ مِنْ جِهَةِ كَوْنِ النَّصِّ مُحْتَمَلًا، وَمِنْ ذَلِكَ:

١ - مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقَرَاءَاتِ.

٢ - الاِشْتِرَاكُ، وَسَيَأْتِي إِضْاحَ هَٰذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ عِنْدَ التَّعْلِيلِ عَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ.

٣ - الإِجْمَالُ أَوْ التَّرْكِيْبُ، فَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ مُجْمَلًا؛ فَلَا يَتَّضِحُ الْمُرَادُ،

(١) انظر: «الموافقات» (١٤١/٥).

(٢) انظر: «مقدمة في أصول التفسير» (ص ٢٠).

(٣) انظر: «الإنصاف» للبطلوسي (ص ١١) وما بعدها.

كما في قوله ﷺ: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]، فَلَفِظَ «حَقَّهُ» جاء مُجْمَلًا؛ ولذلك اختلف المُفسِّرون في بَيَانِ المُرَادِ به على أَقْوَالٍ^(١):

فقال بعضهم: الزكاة، ولكن الآية في سورة الأنعام، وسورة الأنعام مكية، وفي فَرَضِ الزكاة في مَكَّةَ اختلافٌ معروف بين العلماء.

وقال بعضهم: إطعام مَنْ حَضَرَ الحَصَادَ.

وقال بعضهم: كان ذلك مِنْ الحق المفروض قَبْلَ الزكاة، ثُمَّ نُسِخَ.

٤ - الإبهام، كما في قوله سبحانه: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾ [الأحقاف: ١٠]، فالشاهد المذكور في الآية مِنَ المُبْهَمَاتِ؛ ولذلك فَسَّرَهُ بَعْضُ المُفسِّرينَ بأنه عبد الله بن سَلَامٍ ﷺ، وفي هذا إشكالٌ، وهو أَنَّ الآيةَ مَكِّيَّةٌ، وعبد الله بن سَلَامٍ ﷺ أُسْلِمَ فِي المدينة، بَعْدَ الهِجْرَةِ.

وَفَسَّرَهُ بعضهم بأنه موسى عليه الصلاة والسلام؛ فإنه شَهِدَ على مِثْلِ القرآن - وهو التَّوْرَةُ - أنه مِنْ عِنْدِ اللَّهِ^(٢).

٥ - احتمال الكلام للحقيقة والمجاز عند القائل بالمجاز.

٦ - احتمال التَّقديم والتَّأخير.

٧ - احتمال التَّقدير والحذف، وسيأتي مثال هذا والسببين قبله عند التعليق على الأسباب التي ذكرها المؤلف.

٨ - الاحتمال في موضع الوقف والابتداء والوصل، كما في قوله ﷺ: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦].

(١) انظر: «تفسير الماوردي» (١٧٨/٢)، «تفسير البغوي» (١٩٥/٣)، «تفسير ابن جزي» (٣١٢/١)، «تفسير ابن كثير» (٣٤٨/٣).

(٢) انظر: «تفسير الماوردي» (٢٧٣/٥)، «تفسير ابن الجوزي» (١٠٤/٤ - ١٠٥)، «تفسير ابن جزي» (١١٣/٤).

فعلى قراءة من يَقِف على: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ تكون ﴿أَرْبَعِينَ﴾ منصوبة بالفعل الذي بَعْدَهَا: ﴿يَتِيَهُونَ﴾، فيكون المعنى أنها مُحَرَّمَةٌ عليهم أبدًا، دون تقييد تحريمها عليهم بمدة زمنية مُحدَّدة، وتكون ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ هي المدة التي يَتِيَهُون فيها في الأرض، وليست مُدة تحريم البلدة عليهم.

وعلى قراءة الوُضَلِ: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦]، تكون ﴿أَرْبَعِينَ﴾ منصوبة باسم المفعول قَبْلَهَا: ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾، فيكون المعنى أنَّ تحريمها عليهم ليس مطلقًا أَبَدَ الدَّهْرِ، ولكنه مُقيَّد بمُدَّة زمنية مُحدَّدة، مقدارها أربعون سَنَةً، وبعد انقضاء هذه المدة يَحِلُّ لهم دُخُول هذه البلدة التي حُرِّم عليهم دُخُولُهَا^(١).

٩ - الاحتمال في وجوه الإعراب، كما في المثال المتقدم في قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦].

١٠ - الاحتمال في مَرَجع الضمير، كما في قوله جلَّ شأنه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، مِن علم الله أو مِن علم ما بين أيديهم وما خلفهم؟ وقوله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَكَ الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدًّا فَلْيَقْدِرْ﴾ [الانشقاق: ٦]، فمُلاقٍ كَدْحَكَ، أو فمُلاقٍ رَبِّكَ؟^(٢).

١١ - احتمال اللفظ لأكثر من معنى وإن لم يكن مُشترَكًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَرْبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠]، أهجروه بالإعراض عنه فصار مهجورًا؟ أم أنهم قالوا فيه هُجْرًا وكلامًا قَبِيحًا؟ أم جعلوه هُجْرًا مِنَ الكلام؛ وهو ما لا نَفْع فيه مِنَ الْعَبَثِ وَالْهَذْيَانِ ونحو ذلك؟^(٣)، وهذا ليس من قبيل المُشْتَرَك.

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٣٠٧/٨ - ٣١٤)، «تفسير ابن الجوزي» (٥٣٥/١)، «تفسير ابن جزي» (١٦٤/٢).

(٢) انظر: «تفسير الماوردي» (٢٣٥/٦)، «تفسير ابن الجوزي» (٤١٩/٤ - ٤٢٠).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٤٤٥/٣)، «تفسير ابن الجوزي» (٣٢٠/٣)، «تفسير ابن جزي» (٣٣٥/٣)، «تفسير ابن كثير» (٩٨/٦ - ٩٩).

وهكذا في قوله جل ثناؤه: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمِهِ﴾ [الجاثية: ٢٣]، هل المراد: على علم من الله؟ أو على علم من العبد بضلاله؟^(١).

١٢ - احتمال الزيادة عند من يقول بذلك، وسيأتي مثاله عند التعليق على الأسباب التي ذكرها المؤلف.

١٣ - احتمال كون الاستثناء مُتَّصِلًا أو مُنْقَطِعًا، كما في قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] بعد تَعْدَادِ الْمُحَرَّمَاتِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]، وقد اختلف العلماء في هذا الاستثناء، فمنهم من قال: إنه استثناء مُتَّصِلٌ، فالمستثنى من جنس المُسْتَثْنَى منه، فيكون المعنى على ذلك: ما أدركتم ذكاته من هذه المذكورات، وفيه حياة، فهو حلال.

ومنهم من قال: هو استثناء مُنْقَطِعٌ، فالمستثنى ليس من جنس المُسْتَثْنَى منه، و«إلا» هنا بمعنى «لكن»، والمعنى على ذلك: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ هذه المذكورات وإن أدركتم ذكاتها قبل أن تُفَارِقَ الحياة، لكن ما ذَكَّيْتُمْ من غيرها فهو حلال^(٢).

ثانيًا: علاقة النص بغيره.

وترجع إليه ستة أسباب:

١ - العموم والخصوص، وسيأتي مثاله عند التعليق على الأسباب التي ذكرها المؤلف.

٢ - الإطلاق والتقييد، وسيأتي مثاله عند التعليق على الأسباب التي ذكرها المؤلف.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (١٨٧/٤)، «تفسير ابن عطية» (٨٦/٥)، «تفسير ابن جزي» (١٠٧/٤)، «تفسير ابن كثير» (٢٤٧/٧).

(٢) انظر: «تفسير ابن عطية» (١٥١/٢)، «تفسير ابن الجوزي» (١/٥١٠ - ٥١١)، «تفسير ابن جزي» (٢/١٤٣ - ١٤٤).

٣ - الإحكام والنسخ، وسيأتي مثاله عند التعليق على الأسباب التي ذكرها المؤلف.

٤ - الأفراد والتركيب. وهو الذي يُسمّى: (مُوهِم الاختلاف)، مثل: الآيات التي يَسْتَدِلُّ بها الجَبْرِيَّة والقَدَرِيَّة، كل فريق يَفْتَصِر على جزءٍ مِنَ النُّصوص، وكذا المُرْجئة، والخوارج.

وكذلك عند النَّظَر في قوله تعالى: ﴿وَقَفُّوهُمْ إِنِّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤]، مع قوله تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩]، وفي تَوْجِيهِ التَّعَارُضِ الظَّاهِرِ بَيْنَهُمَا ذَهَبَ بعض العلماء إلى أن يوم القيامة يَوْمٌ طَوِيلٌ، فَهُمْ يُسْأَلُونَ في مقامات، وَلَا يُسْأَلُونَ في أخرى، وَذَهَبَ بعضهم إلى أَنَّهُمْ لَا يُسْأَلُونَ سُؤَالَ اسْتِيعَابٍ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُجِيبُوا وَيَعْتَذِرُوا، فَتُقْبَلَ أَعْذَارُهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ يُسْأَلُونَ سُؤَالَ تَبَكُّيٍّ وَتَوْبِيخٍ^(١).

٥ - اختلاف الرواية المنقولة عن السلف، وسيأتي مثاله عند التعليق على الأسباب التي ذكرها المؤلف.

٦ - اختلاف اللُّغَوِيِّين في معنى الكلمة، كما في قوله: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: ١٧].

فبعضهم يقول: ﴿وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ﴾ مِنَ الْخُلُودِ وَالْبَقَاءِ، أَي: يَبْقَوْنَ أَبَدًا، لَا يَمُوتُونَ.

وبعضهم يقول: يَبْقَوْنَ وِلْدَانًا صِغَارًا، لَا يَهْرُمُونَ.

وبعضهم يقول: على سِنٍّ وَاحِدَةٍ.

وبعضهم يقول: مُقَرَّطُونَ، أَي: يَلْبَسُونَ فِي آذَانِهِمُ الْخَلْدَ، وَهُوَ الْقُرْطُ الَّذِي يُتَرَيَّنُ بِهِ^(٢).

(١) انظر: «أضواء البيان» (٧/٢).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٢٢/٢٩٥) (٢٣/٥٦٤-٥٦٥)، «تفسير الماوردي» (٥/٤٥٠)،

«تفسير ابن عطية» (٥/٢٤١)، «تفسير ابن الجوزي» (٤/٢٢٠)، «تفسير ابن جزي» (٤/٢٨٥).

الثاني: ما يتعلّق بالمُسْتَدِل:

ومرجع الأسباب إليه من جهتين:

١ - أن يكون المستدل لم يبلغه الدليل، ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]؛ فقد ورد ما يدل على أن المراد بالفتح هنا صلح الحديبية؛ فعن سهل بن حنيف رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس اتّهموا أنفسكم؛ فإننا كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية، ولو نرى قتالاً لقاتلنا، فجاء عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله، ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ فقال: «بلى». فقال: أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلى»، قال: فعلام نعطى الدّنية في ديننا، أنرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: «يا ابن الخطّاب، إني رسول الله، ولن يضيّعني الله أبداً»، فانطلق عمر إلى أبي بكر فقال له مثل ما قال للنبي ﷺ، فقال: إنه رسول الله، ولن يضيّعه الله أبداً، فنزلت سورة الفتح، فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها، فقال عمر: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال: «نعم»^(١)، وقد روي عن بعض المفسرين أن المراد بالفتح هنا: فتح مكة، أو فتح خيبر^(٢)، ويحمل ذلك على أنه لم يبلغهم هذا الحديث، والله أعلم.

٢ - أن يكون بلغه لكن لم يثبت عنده أو رأى أن له معارضا، أو نحو ذلك؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١]؛ فقد استنبط منها بعض أهل العلم اشتراط الولي في النكاح^(٣)، ويشهد لذلك حديث عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّي»^(٤)، وحديث

(١) أخرجه البخاري (٣١٨٢، ٤٨٤٤)، ومسلم (١٧٨٥).

(٢) انظر: «تفسير الماوردي» (٣٠٩/٥)، «تفسير ابن الجوزي» (١٢٧/٤)، «تفسير ابن جزى» (١٤٧/٤).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٧١٨/٣ - ٧١٩).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٨٨٠)، وصححه ابن حبان (٤٠٧٥)، وابن دقيق في «الإمام» (٦٢٧/٢)، وابن الملقن «في تحفة المنهاج» (٣٦٣/٢)، و«البدر المنير» (٤٧٤/٧)، =

جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُزَوِّجُ النِّسَاءَ إِلَّا الْأَوْلِيَاءُ، وَلَا يُزَوِّجُهُنَّ إِلَّا الْأَكْفَاءُ، وَلَا مَهْرَ دُونَ عَشْرَةِ دَرَاهِمَ»^(١)، ولم يَشْتَرِطِ الْحَنْفِيَّةُ الْوَلِيَّ الْوَارِدَ فِي الْحَدِيثَيْنِ^(٢)؛ لَأَنَّهُمَا مُعَارِضَانِ عِنْدَهُمَا لَمَّا اسْتَدَلُّوا بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَلَى عَدَمِ اشْتِرَاطِ الْوَلِيِّ - بِحَسَبِ فَهْمِهِمْ - وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا سُكُونُهَا»^(٣).

الأمر الثالث: ما يرجع إلى الاستدلال:

كالأموار والقواعد والقضايا الأصولية واللغوية المختلف في حُجَّتِهَا، وهي نوعان:

النوع الأول: أمور من المنقول، ومنها:

١ - حُجَّةُ الْقِرَاءَةِ الْآحَادِيَّةِ، وَهِيَ تُفَسَّرُ بِهَا الْقِرَاءَةُ الْمُتَوَاتِرَةُ؟ وَهِيَ يُعْمَلُ

= وَالْأَلْبَانِي فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٧٥٥٦)، وَشُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ فِي «تَخْرِيجِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَانَ» (٤٠٧٥).

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١١٠١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٨٥)؛ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه (٤٠٧٧، ٤٠٨٣، ٤٠٩٠)، وَالْحَاكِمُ (٢٧١١). وَالْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٧٥٥٥).

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ، وَأَنْسٍ رضي الله عنه.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٢٠٩٤)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٣٦٠١)، وَالتَّطْبِرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٣) وَقَالَ: «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَمْرِو إِلَّا الْحَجَّاجُ؛ تَفَرَّدَ بِهِ مُبَشِّرُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَابْنُ أَبِي عَرَبٍ (١٣٧٦١) وَضَعَفَهُ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّحْقِيقِ فِي أَحَادِيثِ الْخِلَافِ» (٢٨٢/٢): «قَدْ رَوَيْنَا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طُرُقٍ مَدَارَهَا كُلُّهَا عَلَى مُبَشِّرِ بْنِ عُبَيْدٍ؛ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مُبَشِّرٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ، أَحَادِيثُهُ مَوْضُوعَاتٌ، يَكْذِبُ يَضَعُ الْحَدِيثَ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يَكْذِبُ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: يَرَوِي عَنْ الثَّقَاتِ الْمَوْضُوعَاتِ؛ لَا يَحِلُّ كُتُبُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ». وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٨٥/٤): «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَفِيهِ مُبَشِّرُ بْنُ عُبَيْدٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ». وَحَكَّمَ عَلَيْهِ الْأَلْبَانِيُّ بِالْوَضْعِ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (١٨٦٦).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٢/٥ - ٢٥)، «الدر المختار» (٩٢/٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢١). وَانْظُرْ: «رَفْعُ الْمَلَامِ» (ص ١٨).

بها في الأحكام؟ كما في قراءة ابن مسعود^(١)، وأبي بن كعب^(٢) : ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَّتَابَعَاتٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، وبناءً على ذلك اختلفوا في اشتراط التتابع في صيام كفارة اليمين.

٢ - حُجَّة تفسير الصحابي.

٣ - حال المرويات الإسرائيلية، وهل يُفسَّر بها القرآن؟ وقد مضى إيضاح ذلك عند التعليق على قول المؤلف: (وأما القصص فهي من جملة العلوم التي تَصَمَّنُها القرآن...).

النوع الثاني: بعض القواعد والقضايا الأصولية واللغوية وغيرها، مثل:

١ - الحقيقة والمجاز: من حيث وقوع المجاز في القرآن من عدمه، وقد تقدَّم عند الكلام على الأسباب التي ترجع إلى احتمال النص في نفسه: احتمال الكلام للحقيقة والمجاز عند القائل به، فهناك من جهة كونه مُحْتَمِلًا، وهنا من جهة أصل المسألة؛ وهي اختلافهم في المجاز: هل يوجد مجاز في القرآن؟

٢ - وجود الترادف في القرآن؟ اختلافهم في وجود الألفاظ المترادفة في القرآن، مثل: الشَّرْعَة والمِنْهَاج في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، والسَّرُّ والنَّجْوَى في قوله: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٠]، ومثل قوله: ﴿لَا بَقِيَّ وَلَا نَذْرٌ﴾ [المدثر: ٢٨]، فالقائل بوجود الترادف في القرآن يُفسِّر اللفظين في مثل هذه الآيات بمعنى واحد^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٦١٠٢)، والطبري (٦٥٢/٨ - ٦٥٣)، وابن أبي حاتم (١١٩٥/٤). وانظر: «تفسير ابن كثير» (١٥٩/٣).

(٢) أخرجه الطبري (٦٥٢/٨)، وصححه الحاكم (٣٠٩١)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وقال الألباني في «إرواء الغليل» (٢٠٤/٨): «وبالجملة فالحديث أو القراءة ثابت بمجموع هذه الطرق عن هؤلاء الصحابة: ابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب». وانظر: «المصاحف» لابن أبي داود (ص ١٦٦)، «تفسير ابن كثير» (١٥٩/٣).

(٣) انظر: «قواعد التفسير» (١/٤٧٠ - ٤٧١).

٣ - حُجَّةٌ دلالة الاقتران، كما في قوله ﷻ: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِزِكْبُهُمَا وَزِينَةُ﴾ [النحل: ٨]، فقد استدل بعضهم باقتران الخيل بالبغال والحمير في سياق واحد على سقوط الزكاة عن الخيل^(١).

قوله: (فأما أسباب الخلاف فهي اثنا عشر:

الأول: اختلاف القراءات).

اختلاف القراءات أنواع:

١ - اختلاف لفظي لا يؤثر في المعنى، وهذا يُعرض عنه كثير من المفسرين.

٢ - اختلاف في اللفظ والمعنى، لكنهما يجتمعان في شيء واحد، كقوله تعالى: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾، و﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]^(٢)، (مَلِكٌ ومالك) كلمتان مختلفتان في اللفظ والمعنى، وكلاهما اسمان من أسماء الله، فيجتمعان في شيء واحد.

٣ - ما يختلف في اللفظ والمعنى ولا تجتمع القراءتان في شيء واحد، كقوله ﷻ: ﴿حَقَّ إِذَا اسْتَيْسَرَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠]، مع القراءة الأخرى: (أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا)^(٣). فمعنى القراءتين مختلف، ولا تجتمعان في شيء واحد.

وقوله: ﴿قَدْ كُذِّبُوا﴾، أي: تخلف الوعد بالنصر.

وهذه القراءة معناها مُشْكِلٌ، وأحسن ما يُقال - والله أعلم -: أن ذلك من قبيل الواردات والخواطر في أوقات الشدة العصبية، ما يلبث المؤمن أن يدفعها

(١) انظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (٨/١٠٩).

(٢) قرأ عاصم والكسائي ويعقوب وخلف في اختياره بإثبات ألف بعد الميم لفظًا والباقون بحذفها. انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص ٨٦).

(٣) خفف الذال الكوفيون وأبو جعفر، وشددها الباقون. انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص ٢٤٨).

فلا تَضُرُّهُ^(١).

والرَّاجح أن القراءة الأحادية إذا صَحَّ سَنَدُهَا يُسْتَفَادُ مِنْهَا ثَلَاثُ فَوَائِدَ:

الأولى: أن يُفَسَّرَ بِهَا القراءة المُتَوَاتِرَةُ.

الثانية: أن يُعْمَلَ بِهَا فِي الْأَحْكَامِ.

الثالثة: أن يُحْتَجَّ بِهَا فِي اللُّغَةِ.

فهذه القراءة الأحادية تُنْزَلُ مِنْزِلَةُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ.

فاختلاف القراءات قد يكون سبباً لاختلاف المُفَسِّرِينَ، فيما إذا نَظَرَ المُفَسِّرُ إِلَى الْأَقْوَالِ الْمَرْوِيَةِ عَنِ السَّلَفِ، فربما يكون بعض هذه الأقوال مُخَرَّجاً عَلَى قِرَاءَةٍ، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ عَلَى قِرَاءَةٍ أُخْرَى، فَلربما عَدَّ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ الْاِخْتِلَافِ، وَالْوَاقِعُ أَنَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى الْقِرَاءَاتِ، وَهَكَذَا يَأْتِي مَنْ بَعْدَهُمْ، وَيَنْظُرُونَ فِي هَذِهِ الْأَقْوَالِ عَلَى أَنَّهَا أَقْوَالٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ مُخَرَّجٍ عَلَى قِرَاءَةٍ.

قوله: (الثاني: اختلاف وجوه الإعراب وإن اتَّفَقَتِ الْقِرَاءَةُ).

قد تكون القراءة واحدة وتختلف وجوه الإعراب، وقد تختلف القراءة وتختلف وجوه الإعراب، ومثال الثاني: اختلاف القراءة في قوله ﷻ: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، والقراءة الأخرى: (وَأَرْجُلِكُمْ)، وهما قراءتان مُتَوَاتِرَتَانِ^(٢).

وَوَجْهُ الْإِعْرَابِ يَخْتَلِفُ أَيْضًا: فَقِرَاءَةُ الْفَتْحِ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾^(٣)، فَقَوْلُهُ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾، مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿وُجُوهَكُمْ﴾، وَعَلَيْهِ فَفَرَضَ الرَّجُلُ الْغَسْلَ.

(١) انظر: «القواعد الحسان» للسعدي (ص ١٥٦)، «تفسير السعدي» (ص ٤٠٧).

(٢) قرأ نافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب بنصب اللام، والباقون بكسرها. انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص ٢٤٨).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ١٨٨).

وأما على قراءة الجرّ: (وَأَرْجُلُكُمْ)، فقد اختلف العلماء في توجيهاها على قولين:

الأول: أنها في محل نصب، والجر لمجرد المجاورة: مُجاوَرَة ﴿رُؤُوسِكُمْ﴾.

الثاني: أنها جاءت مجرورة عطفاً على (رُؤُوسِكُمْ)^(١).

وكثير من المفسرين والفقهاء نقلوا عن ابن جرير أنه يرى المسح على القدمين في الوضوء، وليس كذلك^(٢)، بل يرى أنّ الرجل لما كانت بحاجة إلى مزيد من الغسل فتحتاج إلى إمرار اليد عليها، بالذّلك أو الفرك؛ لكثرة ما يعلّق بها من الطين، ولربما يكون فيها من الشقوق ونحو ذلك مما لا يبلغه الماء، فيرى أنّ الرجل أكّد في الغسل من بقية الأعضاء.

ففي هذه القراءة تختلف وجوه الإعراب، بل إن قراءة (وَأَرْجُلُكُمْ) وحدها يختلف فيها المعنى أيضاً، إلى غير ذلك مما قيل في وجه الإعراب فيها، وهذا يصلح مثالا على اختلاف وجوه الإعراب في القراءة الواحدة.

قوله: (الثالث: اختلاف اللّغويين في معنى الكلمة).

كخلافهم في معنى (البنان) في قوله تعالى: ﴿بَلَى قَدِيرِينَ عَلَىٰ أَنْ تُسَوَّىٰ بَنَانُهُ﴾ [القيامة: ٤]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢]^(٣)، وخلافهم في معنى (المهل) في قوله ﷻ: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ [المعارج: ٨]^(٤)... إلخ.

قوله: (الرابع: اشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر).

المُشترك هو: لفظ واحد له معاني مُتعددة في وضع اللغة^(٥).

(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (١٥٦/٢). (٢) انظر: «تفسير الطبري» (٢٠٠/٨).

(٣) انظر: «تفسير ابن الجوزي» (١٩٤/٢)، «تفسير ابن جزي» (٤٤٥/٢).

(٤) انظر: «تفسير الماوردي» (٩٢/٦)، «تفسير ابن جزي» (٤٨٦/٤).

(٥) انظر: «إجابة السائل» (ص ٢٦٦).

والاشتراك أنواع^(١):

الأول: أن يجمع معاني متناقضة. والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان في ذات واحدة ووقت واحد، مثل: الحياة والموت.

الثاني: أن يجمع معاني متضادة. والضدان لا يجتمعان في ذات واحدة لكن يمكن ارتفاعهما، مثل: (القرء)، فهو لفظ مشترك بين (الظهر)، و(الحيض)، وهما متضادان.

الثالث: أن يجمع معاني مختلفة غير متناقضة ولا متضادة، مثل: (العين)؛ فإنها تُطلق على معانٍ كثيرة ومختلفة حقيقة، فتُطلق على: (العين الباصرة)، و(عين الإرواء)، و(الشمس).

الرابع: اللفظ المشترك بين الشيء ووصفه، مثل لفظ (تأبط شراً)، وبين الفاعل والمفعول، مثل لفظ: «المُختار»، يقال للذي اختار الثوب: مُختار، ويقال للثوب نفسه: مُختار أيضاً.

الخامس: الاشتراك في التركيب، مثل قوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْقُوا الَّذِي يَدِيهِ عَقْدَةُ الزَّكَاةِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، فإن الذي بيده عقدة النكاح مُشترك بين الزوج والولي^(٢).

السادس: الاشتراك في الحرف، مثل: (الواو) تكون للعطف، وللقسم، والابتداء، وحرف «من» تكون للتبعية، وبيان الجنس، وحرف (الباء) تكون للاستعانة، والسببية.

السابع: اللفظ المشترك بين مُسمَّين بينهما تعلق، وهذا قسمان^(٣):

١ - أن يكون أحد المعنيين جزءاً للآخر، مثل لفظ: «الممكن»؛ فإنه

(١) انظر: «الإنصاف في الأسباب التي أوجبت الاختلاف» للبطلاني (ص ٣٧)، «المهذب في علم أصول الفقه المقارن» (١٠٩١/٣).

(٢) انظر: «تفسير ابن جزي» (١/٤٦١).

(٣) انظر: «نهاية السؤل» (ص ١١٠ - ١١١)، «المهذب في علم أصول الفقه» (١٠٩٨/٣).

يُطْلَقُ عَلَى الْعَامِ وَالْخَاصِّ؛ فَإِنَّ الْمُمْكِنَ الْعَامَ - وَهُوَ سَلْبُ الضَّرُورَةِ عَنْ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ - جُزْءٌ لِلْمُمْكِنِ الْخَاصِّ، وَهُوَ: سَلْبُ الضَّرُورَةِ عَنْ طَرَفِي الْحُكْمِ.

٢ - أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الْمَعْنِيِّينَ لَازِمًا لِلْآخَرِ، مِثْلَ لَفْظِ: «الشَّمْسُ»؛ فَإِنَّهُ يُطْلَقُ عَلَى الْكَوْكَبِ، وَيُطْلَقُ عَلَى ضَوْءِ ذَلِكَ الْكَوْكَبِ، وَالضَّوْءُ لَازِمٌ لِلْكَوْكَبِ. وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ٣]، فَلَفْظُ (الْغَاسِقُ) يُطْلَقُ عَلَى الْقَمَرِ، وَعَلَى اللَّيْلِ، وَبَيْنَهُمَا مُلَازِمَةٌ لَا تَخْفَى؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْقَمَرَ إِنَّمَا يَظْهَرُ لَيْلًا^(١).

قوله: (الخامس: احتمال العموم أو الخصوص).

كما في قوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّى تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فهذا عام، ولما ذَكَرَ الْكِتَابِيَّاتِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وَالْكِتَابِيَّةُ مُشْرِكَةٌ، فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ عَمُومَ الْآيَةِ الْأُولَى مُخَصَّصٌ بِالْكِتَابِيَّاتِ، فَيَجُوزُ نِكَاحُ الْكِتَابِيَّةِ^(٢).

قوله: (السادس: احتمال الإطلاق أو التقييد).

كما في قول الله ﷻ فِي كَفَّارَةِ الظَّهَارِ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا﴾ [المجادلة: ٣].

مع قوله تعالى فِي كَفَّارَةِ الْقَتْلِ الْخَطَأِ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، فَالْرَقَبَةُ مُطْلَقَةٌ فِي الظَّهَارِ، وَمُقَيَّدَةٌ فِي قَتْلِ الْخَطَأِ، فَهَلْ يُحْمَلُ الْمَطْلُوقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ؟^(٣).

وَفِي قَوْلِهِ مِثْلًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ [آل عمران: ٩٠]، فَتَنَفَّى قَبُولُ التَّوْبَةِ جَاءَ مُطْلَقًا، وَقَدْ فَسَّرَهُ بَعْضُ السَّلَفِ

(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (٧٩٧/٤).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٧١١/٣)، «تفسير ابن جزي» (١٥١/٢).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤٠/٨).

فيمن أخرها إلى حضور الموت^(١)، بدليل قوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُتْتُ أَنَا وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨].

قوله: (السابع: احتمال الحقيقة أو المجاز).

احتمال الحقيقة والمجاز عند القائل به، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: ٤]، والقاعدة الأصولية: أنه إذا دار المعنى بين الحقيقة والمجاز قُدِّمت الحقيقة، وهذا الذي عليه عامة أهل العلم إلا مَنْ شَذَّ^(٢).

ومعنى الآية الحقيقي: أنها تحمِلُ الشُّوكَ ونحو ذلك، وتُؤذِي النبي ﷺ. والمعنى المجازي: أنها تُشْعِلُ نار الفتنة بالنِّمِمة^(٣)، واللفظ يحتمل الحقيقة والمجاز، ومن ثمَّ اختلفوا فيه.

قوله: (الثامن: احتمال الإضمار أو الاستقلال).

القاعدة: أنه إذا دار الكلام بين الاستقلال والإضمار فالأصل الاستقلال؛ لأنَّ أصل الكلام على وجهه ولا يحتاج إلى مُقَدَّر محذوف، فدعوى التقدير لا بدَّ لها من دليل^(٤).

ومن ثمَّ يختلف المفسرون في بعض المواطن لاحتمال التقدير وعدمه، كما في قوله جلَّ ثناؤه: ﴿إِنَّمَا جَزَأُا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣].

فمن العلماء مَنْ قال بأن «أو» في الآية للتَّخْيِير، والتَّخْيِير إذا كان لمعنى

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٥/٥٦٣ - ٥٦٤).

(٢) انظر: «المستصفى» (ص ١٩٠).

(٣) انظر: «تفسير ابن جُزي» (٤/٧٨٤ - ٧٨٥).

(٤) انظر: «رفع النقاب عن تنقيح الشهاب» (٢/٣٦٤).

يعود إلى المُكَلَّفِ فهو لِلتَّشْهِي، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ الْأَرْفَقَ بِهِ، وَالْأَنْسَبَ لَهُ، وَإِذَا كَانَ لِمَعْنَى آخَرَ فَيَنْظُرُ فِي الْمَضْلَحَةِ^(١).

وَمَنْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ «أَوْ» فِي الْآيَةِ لِلتَّخْيِيرِ قَالُوا: يَنْظُرُ الْحَاكِمُ فِي الْأَضْلَحِ، فَإِنْ كَثُرَتْ هَذِهِ الْجَرِيمَةُ، وَانْتَشَرَتْ، كَانَ بِإِمْكَانِهِ الْحُكْمُ بِالْقَتْلِ وَالصُّلْبِ؛ لِلتَّخْوِيفِ وَالرَّدْعِ، وَإِنْ كَانَتْ نَادِرَةً كَانَ بِإِمْكَانِهِ الْاِقْتِصَارُ عَلَى النَّفْيِ^(٢).

وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ بَانَ هَذِهِ حَالَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَلِكُلِّ حَالَةٍ مِنْهَا تَقْدِيرٌ يُبَيِّنُ الْحُكْمَ الْمُخْتَصَّ بِهَا، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ: «أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قُطَاعِ الطَّرِيقِ إِذَا قَتَلُوا وَأَخَذُوا الْمَالَ قَتَلُوا وَصُلِبُوا، وَإِذَا قَتَلُوا وَلَمْ يَأْخُذُوا الْمَالَ قَتَلُوا وَلَمْ يُصَلَّبُوا، وَإِذَا أَخَذُوا الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلُوا قُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ، وَإِذَا هَرَبُوا طُلِبُوا حَتَّى يُوجَدُوا فَتَقَامَ عَلَيْهِمُ الْحُدُودُ، وَإِذَا أَخَافُوا السَّبِيلَ وَلَمْ يَأْخُذُوا مَا لَا تُقَا مِنْ الْأَرْضِ. وَبِهَذَا نَقُولُ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَعْنَى كِتَابِ اللَّهِ ﷻ»^(٣).

وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى﴾ [الْأَعْلَى: ٩]، فَهَلْ فِي الْآيَةِ مُقَدَّرٌ مَحْذُوفٌ: إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى (أَوْ لَمْ تَنْفَعْ)؟ وَهَلْ هَذَا الْقَيْدُ (إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى) مُعْتَبَرٌ؟ وَهَذَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ فَرْقٌ فِي الْمَعْنَى وَالْحُكْمِ وَالْعَمَلِ^(٤).

قَوْلُهُ: (التاسع: احتمال كون الكلمة زائدة أو غير زائدة).

المراد بالزيادة هنا: الزيادة في الإعراب، لا في المعنى، وبعضهم يُسَمِّيهِ صِلَةً؛ تَأْدُبًا مَعَ الْقُرْآنِ، وَالْأَصْلُ أَنَّهُ لَا زَائِدَ فِي الْقُرْآنِ^(٥).

(١) انظر: «القواعد والأصول الجامعة» للسعدي (ص ٨٦)، (القاعدة ٣٤).

(٢) انظر: «تفسير الماوردي» (٣٣/٢)، «تفسير القرطبي» (١٥١/٦ - ١٥٢)، «تفسير ابن جزي» (١٧٣/٢).

(٣) «الأم» للشافعي (١٦٤/٦).

(٤) انظر: «تفسير ابن جزي» (٦٦٩/٤).

(٥) انظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (٢٠٠/٢).

وَمِنَ الْمَوَاطِنِ الْمُخْتَلَفِ فِي زِيَادَتِهَا: قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]، وقوله: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [القيامة: ١]، اختلف في (لا)^(١):

ف قيل: هي زائدة؛ لتوكيد القسم وتقويته.

وقيل: إنها للنفي؟ فيكون نفيًا لكلام قُدِّرَ قبله، مثل: لا لما تقولون أيها الكفار، لا لما تدعون، أقسم بيوم القيامة، فالتنفي على بابه.

وقيل: إن النفي على بابه، وهو نفي للقسم، فالقضية لا تحتاج إلى قسم؛ لأنها من الواضح بمكان^(٢) فهذا كله بسبب احتمال الزيادة من عدمها.

قوله: (العاشر: احتمال كون الكلام على الترتيب أو على التقديم والتأخير).

القاعدة: أن الكلام إذا دار بين الترتيب والتقديم والتأخير؛ فالأصل فيه الترتيب، ولا يدعى فيه غير ذلك إلا بدليل^(٣).

كما في قوله: ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَرَافِعُكَ إِلَىٰ وَمُطَهَّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [آل عمران: ٥٥].

اختلف في المراد بالوفاة هنا على أقوال:

الأول: أن المراد بها المعنى الشرعي: مفارقة الروح للجسد، ثم ذهبوا إلى أن في الآية تقديمًا وتأخيرًا؛ أي: يا عيسى إني رافعك إليّ ومطهرك من الذين كفروا وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة، ومُتَوَفِّيك في نهاية المطاف حين تنزل في آخر الزمان.

الثاني: أن المراد بها المعنى اللغوي، بمعنى الاستيفاء، أي: مُسْتَوَفِّيك ورافعك روحًا وجسدًا.

(١) انظر: «تأويل مشكل القرآن» (ص ١٥٥)، «جمال القراء» (ص ٧١٠)، «البرهان في علوم القرآن» (٣/ ٧٨).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٢٣/ ٤٦٥) وما بعدها.

(٣) انظر: «رفع النقاب عن تنقيح الشهاب» (٢/ ٣٦٨).

الثالث: أن المراد بها المعنى المجازي؛ وهو (النوم)، كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ﴾ [الزمر: ٤٢]، وعلى القول الثاني والثالث لا حاجة إلى القول بالتقديم والتأخير، والكلام على ترتيبه^(١).

تنبيه: يمكن أن يلحق هذا الثالث بالأول، فيكون إطلاق ذلك على المعنيين بالمعنى الشرعي، لا سيما عند القائل بنفي المجاز.

قوله: (الحادي عشر: احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو مُحْكَمًا).

وهذا كثير، ودعاوى النسخ كثيرة جداً، كما في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، اختلف في المعنى على قولين:

الأول: أنه لا نسخ في الآية، وأن المعنى: يطيقونه، أي: بتكلف، كالشيخ الكبير والزمن ونحو ذلك، وعليه قراءة ابن عباس رضي الله عنه - وهي قراءة غير متواترة -: (يُطَوَّقُونَهُ)^(٢)، يعني: بكلفة.

والثاني: أن الآية منسوخة، وأن الإنسان كان مُخَيَّرًا بين الصيام والإطعام مع قدرته على الصوم، فُشِرَ الصوم بالتدريج^(٣).

قوله: (الثاني عشر: اختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ، وعن السلف رضي الله عنهم).

إذا جاء التفسير عن النبي ﷺ فلا كلام بعد ذلك، ولا قول لقائل، ولو نظرنا إلى الروايات الثابتة الصحيحة عن النبي ﷺ في التفسير لا نجد أنها تختلف من الناحية العملية الواقعية.

ففي قوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]، جاء عن

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٤٤٧/٥) وما بعدها.

(٢) انظر: المصدر السابق (١٦١/٣).

(٣) انظر: المصدر السابق (١٦٠/٣) وما بعدها.

جماعة من الصحابة - منهم علي عليه السلام - أن هؤلاء هم الذين برزوا يوم بدر: علي، وحمزة، وعبيدة بن الحارث ^(١) رضي الله عنه، قاتلوا: عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وهذا ثابت صحيح عنهم.

وذهب آخرون أن هذا بين أهل الإيمان وأهل الكفر ^(٢).

فيختلف المفسرون تبعاً لذلك.



(١) عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف القرشي. أسلم قديماً، وكان مع النبي بمكة، ثم هاجر، وشهد بدرًا، وبارز فيها مع حمزة وعلي: عتبة، وربيعة، والوليد. مات بعد غزوة بدر. انظر: «الإصابة» (٢٥٢/٤ - ٢٥٣).

(٢) انظر: «تفسير ابن الجوزي» (٢٢٨/٣)، «تفسير القرطبي» (٢٥/١٢).



ثانيًا: وجوه الترجيح بين أقوال المفسرين

❦ قال المؤلف رحمه الله:

﴿وأما وجوه الترجيح فهي اثنا عشر:

الأول: تفسير بعض القرآن ببعض، فإذا دلّ موضع من القرآن على المراد بموضع آخر حملناه عليه، ورجّحنا القول بذلك على غيره من الأقوال.

الثاني: حديث النبي ﷺ، فإذا ورد عنه عليه تفسير شيء من القرآن عوّلنا عليه، لا سيما إن ورد في الحديث الصحيح.

الثالث: أن يكون القول قول الجمهور وأكثر المفسرين؛ فإن كثرة القائلين بالقول تقتضي ترجيحه.

الرابع: أن يكون القول قول من يُقتدى به من الصحابة، كالخلفاء الأربعة، وعبد الله بن عباس؛ لقول رسول الله ﷺ: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»^(١).

الخامس: أن يدل على صحة القول كلام العرب، من اللغة أو الإعراب أو التصريف أو الاشتقاق.

السادس: أن يشهد لصحة القول سياق الكلام، ويدل عليه ما قبله أو ما بعده.

السابع: أن يكون ذلك المعنى هو المُتبادر إلى الذهن؛ فإن ذلك دليل على ظهوره ورجحانه.

الثامن: تقديم الحقيقة على المجاز؛ فإن الحقيقة أولى أن يُحمل عليها اللفظ عند الأصوليين، وقد يترجح المجاز إذا كثر استعماله حتى يصير أغلب

(١) أخرجه البخاري (١٤٣) واللفظ له، ومسلم (٢٤٧٧).

استعمالاً من الحقيقة، ويُسمَّى: مجازاً راجحاً، والحقيقة: مرجوحة، وقد اختلف العلماء أيهما يُقدَّم:

فمذهب أبي حنيفة تقديم الحقيقة؛ لأنها الأصل.

ومذهب أبي يوسف تقديم المجاز الراجح؛ لرجحانه.

وقد يكون المجاز أفصح وأبرع فيكون أرجح.

التاسع: تقديم العموم على الخصوص؛ فإن العموم أولى؛ لأنه الأصل، إلا أن يدل دليل على التخصيص.

العاشر: تقديم الإطلاق على التقييد، إلا أن يدل دليل على التقييد.

الحادي عشر: تقديم الاستقلال على الإضمار، إلا أن يدل دليل على الإضمار.

الثاني عشر: حمل الكلام على ترتيبه، إلا أن يدل دليل على التقديم والتأخير.

الشرح

قوله: (وأما وجوه الترجيح فهي اثنا عشر).

الكلام على وجوه الترجيح بعد ذكر أسباب اختلاف المفسرين في غاية المناسبة، وقد ذكر اثني عشر وجهاً من وجوه الترجيح، وهي أكثر من هذا بكثير، حتى ذكر بعض الأصوليين أكثر من مائتي طريق للترجيح^(١)، لكن هذه الطرق لا تختص بالتفسير، بل منها ما يتعلق بالقرآن، ومنها ما يتعلق بغيره.

قوله: (الأول: تفسير بعض القرآن ببعض). فإذا دلّ موضع من القرآن على المراد بموضع آخر حملناه عليه، ورجحنا القول بذلك على غيره من الأقوال).

وهذا ليس على إطلاقه؛ صحيح أن تفسير القرآن بالقرآن مُقدَّم، وهو من

(١) انظر: «الإحكام» للآمدي (٤/٢٤٢)، «التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح» (ص ٢٨٦).

أفضل وأجود وأعلى طرق التفسير، لكن ليس كل تفسير للقرآن بالقرآن يقتضي الصحة؛ فإن الربط بين الآيات محلّ اجتهاد؛ فأحيانًا يكون وجه الارتباط ظاهرًا بحيث لا يتردد المفسر بأن هذه الآية مفسرة بتلك الآية، وأحيانًا لا يكون كذلك، ومن هنا فإن تفسير القرآن بالقرآن يَدْخُلُه اجتهاد المفسر.

مثال ما كان الارتباط فيه ظاهرًا: قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢، الأنعام: ٤٥، يونس: ١٠، الزمر: ٧٥، غافر: ٦٥]، اختلف المفسرون في المراد بالعالمين، وتفسيره بقوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٣٣) قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا [الشعراء: ٢٣، ٢٤]، واضح لا إشكال فيه ولا تردد.

ومثال ما كان الارتباط فيه دون المرتبة السابقة: قوله تعالى: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، قيل: العتيق: المعتق من الجبايرة. وقيل: القديم. وإن القدم أحيانًا يكون سببًا في نفاسة الشيء ورفعته، وقيل غير هذا^(١)، لكن يمكن ترجيح القول الثاني بقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ [آل عمران: ٩٦]، من باب: تفسير القرآن بالقرآن، فهذا يحتمل الصحة والخطأ.

قوله: (الثاني: حديث النبي ﷺ: فإذا ورد عنه عليه الصلاة والسلام تفسير شيء من القرآن عولنا عليه، لا سيما إن ورد في الحديث الصحيح).

وهذا على نوعين:

الأول: أن يذكر النبي ﷺ الآية في الحديث نفسه، فهذا إذا صح فلا كلام لأحد بعده، كما في حديث أبي سعيد رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال: قال رسول الله ﷺ: (والوسط: العدل)^(٢).

وفي قوله ﷺ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]، جاء في الصحيح

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٥٢٩/١٦) وما بعدها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٣٩).

عن ابن عباس رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: (حالاً بعد حال)^(١).

الثاني: أن يَعْمِدَ الْمُفَسِّرُ إِلَى حَدِيثٍ لَمْ يَتَطَرَّقْ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْآيَةِ، فِيرْبِطَ بَيْنَهُمَا بِنَاءٍ عَلَى فَهْمِهِ، فَهَذَا مَحَلُّ اجْتِهَادٍ، كَتَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾ [الفجر: ٢٣]، بقول النبي ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُونَهَا»^(٢).

قوله: (الثالث: أن يكون القول قول الجمهور وأكثر المفسرين؛ فإن كثرة القائلين بالقول تقتضي ترجيحه).

وهذا ليس على إطلاقه كما هو معلوم، فإذا جاء الحديث عن النبي ﷺ صحيحاً صريحاً فلا يُلْتَفَتُ إِلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ إِنْ خَالَفَهُ، فَقَدْ يَكُونُ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ خِلَافَ قَوْلِ الْجُمْهُورِ، وَإِنْ كَانَ هَذَا قَلِيلاً.

فقول الجمهور يُرَجَّحُ بِهِ، أَوْ يُمْكِنُ أَنْ يُسْتَأْنَسَ بِهِ حَيْثُ عُذِمَتْ الْمُرْجِّحاتُ الْأَقْوَى مِنْهُ، وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ اعْتَمَدَهَا كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَحَلَّ اتِّفَاقٍ.

مثال ذلك: قوله تعالى عن أم موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿إِنْ كَادَتْ لَتُبْدَى بِهِ﴾ [القصص: ١٠]، اِخْتَلَفَ فِي مَرْجِعِ هَاءِ الضَّمِيرِ مِنْ كَلِمَةِ (بِهِ): فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى مُوسَى ﷺ. وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ^(٣).

وقيل: بما أَوْحِيَنَاهُ إِلَيْهَا فِي شَأْنِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٧]^(٤).

قال ابن جرير مُرْجِّحاً الْقَوْلَ الْأَوَّلَ: «وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ مَا

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٤٢)؛ من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (١٧٠/١٨). (٤) المصدر السابق (١٦٩/١٨).

قاله الذين ذكرنا قولهم أنهم قالوا: إن كادت لتقول: يا بُنَيَّاهُ؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك^(١)، يريد بذلك أنه قول الجمهور.

قوله: (الرابع: أن يكون القول قول من يُقتدى به من الصحابة، كالخلفاء الأربعة، وعبد الله بن عباس؛ لقول رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»).

وهذه الطريق كسابقتها: لا يُعمد إليها ابتداءً، لكن يُستأنس بها عند انعدام المرجحات الأقوى منها.

وممن صرح باعتبار هذه الطريق:

١ - الواحدي في تفسيره «الوجيز»^(٢).

٢ - ابن الوزير اليماني في كتابه (إيثار الحق على الخلق)^(٣)، وذكر خمسة أوجه لترجيح أقوال مثل ابن عباس رضي الله عنهما في التفسير.

٣ - العلامة ابن القيم في (إعلام الموقعين)^(٤).

قوله: (الخامس: أن يدل على صحة القول: كلام العرب من اللغة أو الإعراب أو التصريف أو الاشتقاق).

ومن أمثلة الترجيح باللغة:

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾ [البقرة: ٦٩]، اختلف المفسرون في المراد بالصفراء في الآية:

فذهب بعض المفسرين إلى أن المعنى: سوداء شديدة السواد^(٥).

وقال آخرون: صفراء القرن والظلف^(٦).

قال ابن جرير: «أحسب أن الذي قال في قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾: يعني به:

(١) «تفسير الطبري» (١٧١/١٨). (٢) انظر مقدمة كتابه.

(٣) انظر: «إيثار الحق على الخلق» (ص ١٤٦).

(٤) انظر: «إعلام الموقعين» (١٦/١) وما بعدها.

(٥) انظر: «تفسير الطبري» (٩٣/٢). (٦) انظر: المصدر السابق.

سوداء ذهب إلى قولهم في نعت الإبل السود: هذه إبل صُفر، وهذه ناقة صفراء، يعني بها سوداء، وإنما قيل ذلك في الإبل؛ لأن سوادها يضرب إلى الصُفرة...»، إلى أن يقول: «وذلك إن وُصِفَتْ به الإبل فليس مما تُوصَف به البقر، مع أنَّ العَرَب لا تَصِف السَّواد بالفُقوع، فلا يقولون: الأسود فاقع. وإنما تَصِف السَّواد إذا وصفته بالشدة بالحُلُوكة ونحوها، فتقول: هو أسود حَالِك وحَانِك، وحُلْكُوك، وأسود غريب، ودَجُوجي، ولا تقول: هو أسود فاقع، وإنما تقول: هو أصفر فاقع، فوصفه إياه بالفُقوع من الدليل البين على خلاف التأويل الذي تأول قول تعالى: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾ [البقرة: ٦٩]، المُتأول بأن معناها: سوداء شديدة السَّواد»^(١)، فهذا ترجيح من جهة اللغة، واستعمالات العرب.

وفي قوله ﷻ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ بِالْكِتَابِ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ (١٥٩) وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا [النساء: ١٠٥ - ١٠٦]، قال ابن جرير: «واختلف أهل التأويل في خيانتها التي كانت منه، فوصفه الله بها، فقال بعضهم: كانت سَرِقة سَرَقَهَا...، وقال آخرون: بل الخيانة ودیعة كان أودِعَهَا... وأولى التأويلين في ذلك بما دلَّ عليه ظاهر الآية قول مَنْ قال: كانت خيانتها التي وصفه الله بها في هذه الآية جُحُوده ما أودِع؛ لأن ذلك هو المعروف من معاني الخيانات من كلام العرب، وتوجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من معاني كلام العرب ما وُجد إليه سبيل أولى من غيره»^(٢).

قوله: (والإعراب).

من أمثلة ما يكون المَرَجُّح فيه الإعراب:

قوله جل ثناؤه: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ [يونس: ٦٢ - ٦٣]، قال ابن جرير: «ومعنى

(١) «تفسير الطبري» (٢/ ٩٤).

(٢) المصدر السابق (٧/ ٤٧٠).

الكلام: ألا إن أولياء الله الذين آمنوا وكانوا يتقون، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فإن قال قائل: فإذا كان معنى الكلام ما ذكرت عندك، أفي موضع رَفَعَ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أم في موضع نصب؟ قيل: في موضع رَفَعَ، وإنما كان كذلك - وإن كان من نعت الأولياء - لمجيئه بعد خبر الأولياء، والعرب كذلك تَفَعَّل، خاصة في (إن)، إذا جاء نعت الاسم الذي عملت فيه بعد تمام خبره رفعوه^(١)، والشاهد أن الإعراب يُرجَّح به.

وقوله سبحانه: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ﴾ ① وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ② إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ ③ [العاديات: ٩ - ١١]، قد يفهم المعنى بأن العامل في ﴿إِذَا﴾ هو قوله: (خبير)، أي: إن ربهم بهم يومئذ لخبير إذا بُعْثِرَ ما في القبور، فالله خبير بهم في ذلك اليوم، لكن الإعراب يمنع من ذلك؛ لأن ما بعد (إن) لا يعمل فيما قبلها؛ فاقترضى هذا الأمر أن يُقدَّر بما قبل (إن) عامل آخر^(٢)، وهذا ترجيح بالإعراب.

قوله: (أو التصريف)^(٣).

فائدة التصريف: حصول المعاني المختلفة المُتَشَعِّبَة عن المعنى الواحد، فقد تُفسَّر الآية بمعنى غير صحيح؛ باعتبار أنَّ التصريف يأباه.

ومن الأمثلة على ذلك:

١ - قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئَاتِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧٢]، فبعضهم يقول: بإمامهم جَمْعُ أَمٍّ! وأن الناس يُدْعَوْنَ يوم القيامة بأُمَّهَاتِهِمْ، لكن يرد عليه أن (أُمَّ) لا تُجمع على إمام، فردَّ من جهة التصريف^(٤).

٢ - قوله ﷻ: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]، ذهب بعض أهل

(١) «تفسير الطبري» (٢١٣/١٢).

(٢) انظر: «تفسير أبي حيان» (٥٣١/١٠)، «تفسير السمين الحلبي» (٩١/١١).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٩٧/١) وذكر أمثلة لذلك.

(٤) انظر: «تفسير الزمخشري» (٦٨٢/٢)، «البرهان في علوم القرآن» (٢٩٨/١ - ٢٩٩).

البدع إلى أن المقصود بالغواية أنه أصابته الثخمة من أكل الشجرة، من قولهم: غوي الفصيل يغوي، إذا بشم من شرب اللبن، فانتفخت بطنه.

وهذا المعنى غير صحيح من جهة التصريف؛ لأن غوي الفصيل على وزن فَعَلَ، والذي في القرآن على وزن فَعَلَ، من الغي، يقال: غوى يغوي، فهو غاو^(١).

قوله: (أو الاشتقاق).

اشتقاق المادة: معرفة من أين أخذت، والاشتقاق: نزع لفظ من آخر، بشرط مناسبتها معنى وتركيباً، ومغايرتهما في الصيغة^(٢). وذلك مما يرجح به بين الأقوال، ويرد به على أهل البدع، ويتكشف تحريفهم.

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، فسرها نفاة القدر بقولهم: ذرأنا لجهنم، أي: ألقينا فيها، من الإلقاء، حتى يتوافق مع مذهبهم في أن العباد خالقون لأفعالهم وأنه لم يقدر عليهم المعصية. والصحيح أن مادة الفعلين مختلفة: فإن (ذرا) غير مهموز، تقول: ذرته الرياح تذرؤه ذرواً، بمعنى: نشرته وفرقته، قال تعالى: ﴿تَذَرُوهُ الرِّيحُ﴾ [الكهف: ٤٥]. وأما (ذراً) فمهموز، بمعنى الخلق^(٣).

قوله: (السادس: أن يشهد لصحة القول سياق الكلام، ويدل عليه ما قبله أو ما بعده).

المقصود بالسياق: ما يرتبط بالموضع الذي ذكر معه - قبله أو بعده - كل هذا يدخل في عمومه، وأحياناً يقال: السياق، واللحاق. ومما يصلح له من الأمثلة:

(١) انظر: «غريب الحديث» للحربي (٢٢٤/١)، «تهذيب اللغة» (١٨٦/٨)، مادة (غوي)، «مقاييس اللغة» (٣٩٩/٤)، مادة (غوي)، «الموافقات» (٣٣٣/٣)، (٢٢٩/٤)، «أضواء البيان» (١١٧/٤).

(٢) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص ٢٧)، «رسالة الحدود» (ص ٣)، «معجم مقاليد العلوم» (٦٥/١).

(٣) انظر: «الموافقات» (٢٣٠/٤)، «تفسير القاسمي» (٤٧/١).

١ - قوله ﷻ: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾ [الأنبياء: ٣٧]، فكلمة: ﴿عَجَلٍ﴾ فُسِّرَتْ: بالعجلة، وفُسِّرَتْ: بمادة خلق الإنسان، والمعنى الأول يدل عليه السياق: ﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾، فدلَّ على أنَّ المقصود بقوله: ﴿مِنْ عَجَلٍ﴾ أي: مِنْ عَجَلَةٍ^(١).

٢ - قوله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ قُودًا أَمْرًا مَوْفَىٰ فَرَجًا إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِيَ بِهِ﴾ [القصص: ١٠]، قيل: فارغًا مِنَ الحُزن؛ لِعِلْمِهَا أَنَّهُ لَمْ يَغْرُقْ، فَهِيَ مُظْمِنَةٌ تَمَامًا^(٢)، لكن السياق لا يُسَاعِدُ عَلَىٰ هَذَا الْقَوْلِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِيَ بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا﴾ [القصص: ١٠]، فدلَّ على أن قلبها كان في حالٍ مِنَ الْقَلْقِ الشَّدِيدِ، حَتَّىٰ كَادَتْ تُصْرِّحُ بِأَنَّهُ وَلَدَهَا^(٣).

قوله: (السَّابِعُ: أن يكون ذلك المعنى المتبادر إلى الذهن، فإنَّ ذلك دليل على ظهوره ورُجْحَانِهِ).

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَىٰ ذَلِكَ:

١ - قوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾ [النبا: ٢٤]، فُسِّرَ الْبَرْدُ هنا: بِالنَّوْمِ، وَهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ فِي اللُّغَةِ؛ لَكِنَّهُ قَلِيلٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ.

وَالْمَشْهُورُ الْمَتَبَادِرُ فِي مَعْنَى الْبَرْدِ هُنَا: أَنَّهُ مَا يُبْرِّدُ حَرَّ الْجِسْمِ^(٤)، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: «وَالنَّوْمُ إِنْ كَانَ يُبْرِّدُ غَلِيلَ الْعَطَشِ، فَقِيلَ لَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ: الْبَرْدُ، فَلَيْسَ هُوَ بِاسْمِهِ الْمَعْرُوفِ، وَتَأْوِيلُ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى الْأَغْلَبِ مِنْ مَعْرُوفِ كَلَامِ الْعَرَبِ دُونَ غَيْرِهِ، وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ...»^(٥).

٢ - وقوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [يونس: ٣١] و[الروم: ١٩]، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: «يُخْرِجُ الشَّيْءَ الْحَيَّ مِنَ النُّطْفَةِ الْمَيِّتَةِ، وَأَمَّا

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٤٤٤/١٨)، «تفسير القرطبي» (٢٨٩/١١)، «البرهان في علوم القرآن» (٢٨٩/٣).

(٢) انظر: «مجاز القرآن» (٩٨/٢). (٣) انظر: «تفسير أبي حيان» (٢٨٩/٨).

(٤) انظر: «تفسير الطبري» (٢٧/٢٤). (٥) المصدر السابق.

تَأْوِيل مَنْ تَأَوَّلَهُ بِمَعْنَى الْحَبَّةِ مِنَ السُّنْبِلَةِ، وَالسُّنْبِلَةِ مِنَ الْحَبَّةِ، وَالْبَيْضَةِ مِنَ الدَّجَاجَةِ، وَالِدَّجَاجَةِ مِنَ الْبَيْضَةِ، وَالْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَافِرِ، وَالْكَافِرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ؛ فَإِنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ لَهُ وَجْهٌ مَفْهُومٌ، فَلَيْسَ ذَلِكَ الْأَغْلَبُ الظَّاهِرُ فِي اسْتِعْمَالِ النَّاسِ فِي الْكَلَامِ، وَتَوْجِيهِهِ مَعَانِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ إِلَى الظَّاهِرِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي النَّاسِ أَوْلَى مِنْ تَوْجِيهِهَا إِلَى الْخَفِيِّ الْقَلِيلِ فِي الْاسْتِعْمَالِ»^(١).

قوله: (الثامن: تقديم الحقيقة على المجاز، فإنَّ الحقيقة أَوْلَى أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهَا اللَّفْظُ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ أَيُّهُمَا يُقَدَّمُ؟: فَمَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ تَقْدِيمُ الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّهَا الْأَصْلُ، وَمَذْهَبُ أَبِي يُوسُفَ تَقْدِيمُ الْمَجَازِ الرَّاجِحَ لِرُجْحَانِهِ).

الحقيقة: هي اللفظ المُسْتَعْمَلُ فِيْمَا وُضِعَ لَهُ^(٢)، (سواء كان الوضع لغوياً، أم شرعياً، أم عرفياً^(٣)).

والمجاز: هو اللفظ المُسْتَعْمَلُ فِيْ غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ، لِعِلَاقَةٍ، مَعَ قَرِينَةٍ^(٤). وتقديم الحقيقة على المجاز عليه عامة أهل العلم عند القائلين بالمجاز، وهم الأكثر، والقول بتقديم المجاز على الحقيقة قول ضعيف مرجوح، بل إنه أليق بالشذوذ.

ومن الأمثلة على ذلك:

﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ اأْنِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١].

اختلف أهل العلم في قوله تعالى: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ على قولين^(٥):

(١) «تفسير الطبري» (٣١١/٥).

(٢) انظر: «الفصول في الأصول» (٤٦/١)، «العدة في أصول الفقه» (١٨٨/١).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٩٦/٧ - ٩٧)، «قواعد التفسير» (١٥١/١).

(٤) انظر: «روضة الناظر» (٢٠٦/١)، «تقريب الوصول إلى علم الأصول» (ص ١٥٦).

(٥) انظر: «تفسير السمعاني» (٤٠/٥)، «تفسير ابن عطية» (٧/٥)، «عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ» (٣٥٠/٣).

الأول: أَنَّ ذلك على سبيل الحقيقة، وَأَنَّ الله رَكَّب في السماوات والأرض ما عَقَلَا به الخطاب، وَحَصَلَت الإجابة منهما بالطَّوعية.

الثاني: أن ذلك على سبيل المجاز، وكأن الله حينما أجرى أمرهما على مُرادِه نَزَلَ ذلك منزلة الإجابة بالطاعة منهما. والأولى حَمْلُه على الحقيقة.

قوله: (وقد يترجح المجاز إذا كثر استعماله حتى يصير أغلب استعمالاً من الحقيقة، ويُسمَّى مجازاً راجحاً والحقيقة مرجوحة. وقد اختلف العلماء أيهما يُقَدَّم؟ فمذهب أبي حنيفة: تقديم الحقيقة؛ لأنها الأصل، ومذهب أبي يوسف: تقديم المجاز الراجح لرجحانه^(١)، وقد يكون المجاز أفصح وأبرع فيكون أرجح).

إذا كان المجاز هو الغالب الشائع في الاستعمال، هل يُقَدَّم؟ نعم، على القاعدة التي ذكرناها: حَمْلُ الكلام على المعنى المتبادر الأشهر هو المُتَعَيَّن، سواء سُمِّي حقيقة أم مجازاً^(٢).

وَيُمْكِن التَّمثِيل له بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾، قال ابن عَرَفَةَ^(٣): «اختلفوا: هل المراد السجود حقيقة أو الإيماء إليه أو الخضوع؟ وسبب الخلاف أَنَّ الخضوع يكون بأمور، فَفَسَّرَه بأقصاها؛ وهو السجود؛ لاستلزامه الخضوع، فعَبَّرَ عن الخضوع بلوازمه، وهذا يُشَبِّه ما قالوه في تعارض الحقيقة المرجوحة والمجاز؛ لأن

(١) انظر: «القواعد والفوائد الأصولية» (ص ١٦٧)، «التحبير شرح التحرير» (٢/ ٤٨٢)، «نهاية السؤل شرح منهاج الوصول» (ص ١٣٤)، «الإبهاج في شرح المنهاج» (١/ ٣١٦)، «التمهيد في تخريج الفروع على الأصول» (ص ٢٠٢).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/ ١١٣).

(٣) محمد بن محمد بن محمد بن عرفة الوردغي، أبو عبد الله، المقرئ الفقيه الأصولي، إمام تونس، وعالمها، وخطيبها في عصره، تولى إمامة وخطابة الجامع الأعظم. له تصانيف، منها: «المبسوط في فقه الإمام المالكي»، و«منظومة في قراءة يعقوب»، و«مختصر الفرائض»، وغيرها. توفي سنة (٨٠٣هـ). انظر: «غاية النهاية» (٢/ ٢٤٣)، «طبقات المفسرين» للداودي (٢/ ٢٣٦).

القاعدة الثابتة المُقرّرة في أنّ السجود حقيقة إنما هو بوضع الجبهة في الأرض، فإطلاقه هنا على الخضوع مجاز راجح؛ استصحابًا لتلك القاعدة^(١).

وهذا إنما يُقصد به التمثيل والتقريب والإيضاح لا تقرير المعنى الذي ذكره ابن عرفة في هذا المثال.

قوله: (التاسع: تقديم العموم على الخصوص؛ فإنّ العموم أولى؛ لأنه الأصل إلّا أن يدلّ دليل على التخصيص).

الأصل: أنّ العام يبقى على عمومته حتى يرد ما يُخصّصه.

وكثير من الأقوال التي يذكرها المفسّرون إنما هي بعض ما يصدق عليه اللفظ، فتجدهم يُفسّرون بالمثال، وبجزء المعنى، والأصل أن يُحمل ذلك على أعم معانيه إلّا أن يرد دليل مُخصّص؛ ولذلك ابن جرير حينما يذكر هذه الأقوال والاحتمالات يُعقب بعدها بما يقتضي حمله على هذه المعاني جميعًا، ثم يُعلّل ذلك بأن تخصيص أحد هذه المعاني دون الآخر تحكّم من غير دليل، وأن ظاهر القرآن يدل على ذلك جميعًا.

مثاله: قوله تعالى: ﴿كُلُّ لَّهُ قَانُونٌ﴾ [البقرة: ١١٦]، [الروم: ٢٦]، قال ابن جرير: «وأولى معاني القنوت في قوله: ﴿كُلُّ لَّهُ قَانُونٌ﴾ [البقرة: ١١٦]: الطاعة، والإقرار لله ﷻ بالعبودية، بشهادة أجسامهم بما فيها من آثار الصنعة، والدلالة على وحدانية الله ﷻ، وإن جحد ذلك بعضهم، وقد زعم بعض من قصّرت معرفته عن توجيه الكلام ووجهته أن قوله: ﴿كُلُّ لَّهُ قَانُونٌ﴾ [البقرة: ١١٦]، خاصة لأهل الطاعة، وليست بعامة، وغير جائز ادّعاء خصوص في آية عام ظاهرها إلّا بحجة يجب التسليم لها»^(٢).

قوله: (العاشر: تقديم الإطلاق على التقييد، إلّا أن يدل دليل على التقييد).

الأصل بقاء المطلق على إطلاقه حتى يرد ما يُقيّده، كما سبق في

العموم.

(٢) «تفسير الطبري» (٢/٤٦٣).

(١) «تفسير ابن عرفة» (١/٢٥٢).

ومن الأمثلة على ذلك:

١ - قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، إلى قوله: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فقوله: ﴿مِنْ أَيَّامٍ﴾ مُطلق لا قيد فيه، فيبقى على إطلاقه، ولا يُقيد بالتتابع، بل يكون القضاء على التأخير بين التفريق والتتابع، ومن اشترط التتابع في ذلك فهو بحاجة إلى دليل.

٢ - قوله سبحانه في الكفارة: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، هذه الرقبة جاء تقييدها بالإيمان في بعض المواضع، لكن من أهل العلم من ذكر قيودًا أخرى في الرقبة:

كقول بعضهم: لا يجزئ إلا ما صام وصلّى، وزاد بعضهم فاشترط: السلامة من العيوب والعاهات، فهو قادر على الكسب والعمل^(١)، وغير ذلك من الشروط التي لم يدل عليها ظاهر القرآن، فقد أطلقه الله ﷻ ولم يأت في السنة ما يُقيد ذلك، فالأصل بقاء ذلك على الإطلاق.

قال ابن جرير: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله تعالى عمّ بذكر الرقبة كل رقبة، فأى رقبة حرّرها المكفر يمينه في كفارته فقد أدّى ما كُلف»^(٢).

قوله: (الحادي عشر: تقديم الاستقلال على الإضمار، إلا أن يدل دليل على الإضمار).

وقد مضى الكلام عليه مع ذكر مثاله عند الكلام على الثامن من أسباب اختلاف المفسرين (احتمال الإضمار أو الاستقلال).

قوله: (الثاني عشر: حمل الكلام على ترتيبه، إلا أن يدل دليل على التقديم والتأخير).

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٣١١/٧)، «تفسير ابن جزي» (٢٠٧/٢).

(٢) «تفسير الطبري» (٦٤٨/٨).

تَقَدَّم الكلام عليه في العاشر من أسباب الاختلاف (احتمال كون الكلام على الترتيب أو التقديم أو التأخير).



الباب السادس في ذكر المُفسِّرين



أولاً: السلف وتفسير القرآن

قال المؤلف رحمه الله:

{الباب السادس: في ذكر المفسرين:

اعلم أن السلف الصالح انقسموا على فرقتين:

فمنهم من فسّر القرآن وتكلّم في معانيه، وهم الأكثرون.

ومنهم من توقّف عن الكلام فيه؛ احتياطاً لما ورد من التشديد في ذلك، فقد قالت عائشة رضي الله عنها: «ما كان رسول الله ﷺ يفسّر من القرآن إلا آيات بعدد، علّمه إياهن جبريل»^(١)، وقال رضي الله عنه: «من قال في القرآن برأيه وأصاب فقد أخطأ»^(٢).

الشرح

توقّف بعض السلف عن القول بالتفسير ليس لكونهم يرون أن القول بالاجتهاد إذا كان قد بُني على أصل صحيح يحرم، بل يتوقفون تارة تورّعاً، وتارة لأنه لم يظهر لهم المعنى، وعباراتهم في هذا كثيرة، فقد ذكر ابن جرير في مقدمة تفسيره بابين: باباً ذكر فيه من تورّع، وباباً ذكر فيه من فسّر باجتهاده ورأيه^(٣).

يقول يحيى بن سعيد^(٤): «سمعت رجلاً يسأل سعيد بن المسيّب عن آية

(١) سيأتي تخريجه. (٢) سيأتي تخريجه.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (١/٧١ - ٧٣).

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، الإمام المجدّد، عالم المدينة في زمانه، من أكابر أهل الحديث، من أهل المدينة، ولي القضاء بالمدينة في زمن بني أمية، وتوفي بالهاشمية سنة (١٤٤هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/٤٦٨)، «تهذيب التهذيب» (٢٢١/١١).

مِنَ الْقُرْآنِ؛ فقال: لا أقول في القرآن شيئاً، وفي رواية: «أنه كان إذا سُئِلَ عن تفسير آية من القرآن قال: أنا لا أقول في القرآن شيئاً»^(١)، وجاء عنه أنه كان لا يَتَكَلَّمُ إلا في المعلوم من القرآن^(٢)، أي: ما لا يحتاج إلى اجتهاد.

وقال عبيد الله بن عمر: «لقد أدركت فقهاء المدينة، وإنهم ليعظمون القول في التفسير، منهم: سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وسعيد بن المسيَّب، ونافع»^(٣).

قوله: (فقد قالت عائشة رضي الله عنها): «ما كان رسول الله ﷺ يُفسِّر من القرآن إلا آيات بعدد، علَّمه إياهن جبريل»^(٤).

هذا الأثر لا يصح، ضعفه ابن جرير^(٥)، وابن كثير^(٦)، وغيرهما.

وحمله ابن جرير - على فرض صحته - على نوع من التفسير؛ وهو ما جاء مُجَمَّلاً في القرآن، مع كون حاجة العباد داعية إلى تفسيره، وذلك لا يُدْرِك إلا بوحى فيُّبِّنه^(٧).

قوله: (وقال ﷺ): «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ وَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ»^(٨)).

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٧٩/١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) أخرجه البزار (٧٩)، وأبو يعلى (٤٥٢٨)، وابن جرير في «تفسيره» (٨٣/١)، وابن شاهين في «الأفراد» (٣١)، وضعفه ابن جرير في «تفسيره» (٨٣/١)، وابن كثير في «تفسيره» (١٤/١)، وابن حجر في «المطالب العالية» (٤٢٧/١٤)، والألباني في «الضعيفة» (٦٥٦٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٠٣/٦): «رواه أبو يعلى، والبزار بنحوه، وفيه راوٍ لم يتحرَّر اسمه عند واحد منهما، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٥) «تفسير الطبري» (٨٣/١).

(٦) قال ابن كثير في «تفسيره» (١٤/١): «حديث منكر غريب».

(٧) «تفسير الطبري» (٨٢/١).

(٨) أخرجه الترمذي (٢٩٥٢)، وقال: «هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم»، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٧٣٦).

وهذا أيضًا في إسناده ضعف.

وحمله ابن جرير على مَنْ تَكَلَّمَ بغير علم، فلم يكن وقوعه على الصواب واقعًا من وجهٍ صحيح، بل وقع عليه مِنْ غير طريقه مُصادفة، فَمَنْ تَكَلَّمَ في القرآن، أو في العلم، أو في الفُتيا، ونحو ذلك بلا علم، فإنه يكون ملومًا، ومُؤاخذًا، ومذمومًا، ولو أصاب؛ لأن الإصابتة لم تكن إلا مِنْ قبيل المُصادفة^(١).

وتَكَلَّمَ على هذا المعنى أيضًا الشَّاطبي في «المُوافقات»^(٢).



(١) «تفسير الطبري» (١/٧٩).

(٢) «المُوافقات» للشَّاطبي (٤/٢٧٦ - ٢٨٠).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{وتأول المفسرون حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بأنه: في مُعَيَّبات القرآن التي لا تُعلم إلا بتوقيف من الله تعالى، وتأولوا الحديث الآخر بأنه: فيمن تكلم في القرآن بغير علم ولا أدوات، لا فيمن تكلم فيما تقتضيه أدوات العلوم ونظر في أقوال العلماء المُتَقَدِّمين؛ فإنّ هذا لم يقل في القرآن برأيه}.

————— ❦ الشرح ❦ —————

ما ذهب اليه المؤلف في النتيجة يتفق مع ما نقلناه عن الشاطبي وغيره، وقد ذكر ابن عطية نحوه^(١).



(١) «تفسير ابن عطية» (١/٤١).

ثانيًا: طبقات المفسرين

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

﴿واعلم أنَّ المفسرين على طبقات:

فَالطَّبَقَةُ الْأُولَى: الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. وأكثرهم كلامًا في التفسير ابن عباس، وكان علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُثْنِي على تفسير ابن عباس، ويقول: «كأنما يَنْظُرُ إلى الغيب مِنْ سِتْرِ رَقِيقٍ»، وقال ابن عباس: «ما عندي مِنْ تفسير القرآن فهو عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»، ويَتْلُوهُمَا: عبد الله بن مسعود، وأبي ابن كعب، وزيد بن ثابت، ثم: عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكُلُّ ما جاء عن الصحابة مِنْ التفسير فهو حَسَنٌ مقبولٌ.﴾

❦ الشَّرْحُ ❦

تَكَلَّمَ أهل العلم على طَبَقَاتِ المفسرين في مُصَنَّفَاتِهِمْ، كابن عطية في مُقَدِّمَتِهِ، وبعضهم أفردوا بمؤلفات، مِنْ ذلك:

١ - طبقات المفسرين للسيوطي، وهو مجلد لطيف.

٢ - طبقات المفسرين للداوودي^(١)، في مجلدين.

والمؤلف هنا جعلهم على طبقتين: طبقة الصحابة، وطبقة التابعين.

قوله: (فالطبعة الأولى: الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ).

وتظهر أهمية الرجوع إلى تفسيرهم في جملة مِنْ الأمور:

١ - أنهم شهدوا التَّنْزِيلَ وعرفوا أحواله.

(١) محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي، شيخ المُحَدِّثِينَ في عصره، من تلاميذ السيوطي، تُوَفِّي بالقاهرة سنة (٩٤٥هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (٢٩١/٦).

- ٢ - أنهم عرفوا أحوال مَنْ نزل فيهم القرآن.
- ٣ - أنهم أهل اللسان الذي نزل به القرآن.
- ٤ - حُسن فهمهم وسلامة قصدهم^(١).
- قوله: (وأكثرهم كلامًا في التفسير: ابن عباس)
- ومن أبرز أسباب سَبَق ابن عباس رضي الله عنه في التفسير ما يلي:
- ١ - دعاء النبي ﷺ له بقوله: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(٢).
- ٢ - عناية ابن عباس رضي الله عنه بعلم التفسير.
- ٣ - تَلَقَّيه العلم عن كبار أصحاب النبي ﷺ، مِنْ أمثال: عمر وعلي وأبي بن كعب وزيد بن ثابت رضي الله عنهم، وغيرهم.
- ٤ - ما يَتَمَتَّع به مِنْ دِقَّةِ الفَهم ورجاحة العقل.
- ٥ - اعتناؤه بتلامذته، ونشر علمه بينهم.
- ٦ - تأخُّر وفاته^(٣).
- قوله: (وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يُثني على تفسير ابن عباس، ويقول: «كأنما يَنْظر إلى الغيب مِنْ ستر رَقِيق»^(٤)).
- وهكذا جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «نِعَم تَرْجُمان القرآن ابن عباس»^(٥).

(١) انظر: «موسوعة التفسير المأثور» (١/١٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٩٧، ٢٨٧٩)، مِنْ حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وصححه ابن حبان (٧٠٥٥)، والحاكم (٦٢٨٠)، ووافقه الذهبي، والألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٧٣/٦ - ١٧٤)، والأرنؤوط في «تحقيقه لمسند أحمد» (٢٢٥/٤)، وهو عند البخاري (٧٥، ٧٢٧٠)، بلفظ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ». وأيضًا (١٤٣) بلفظ: «اللهم فقهه في الدين».

(٣) انظر: «موسوعة التفسير المأثور» (١/٢٩١).

(٤) أخرجه الدينوري في «المجالسة» (٥٩٩).

(٥) أخرجه أبو خيثمة في «العلم» (٤٨)، وابن أبي شيبة (٣٢٢٢٠)، وأحمد في «فضائل الصحابة» =

قوله: (وقال ابن عباس: «ما عندي من تفسير القرآن فهو عن علي بن أبي طالب»^(١)).

أما علي بن أبي طالب عليه السلام فهو من أعلم الناس بالتفسير أيضًا، وإن كان المروي عنه ليس بقدر ما جاء عن ابن عباس عليه السلام.

وقد جاء عن أبي الطفيل عليه السلام^(٢) أنه قال: «شهدت عليًا عليه السلام يخطب وهو يقول: سلوني، والله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار، أم في سهل أم في جبل»^(٣).

قوله: (ويتلوها عبد الله بن مسعود).

وقد ثبت عنه أنه قال: «والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحدًا هو أعلم بكتاب الله مني، تبّله الإبل، لركبته إليه»^(٤).

قوله: (وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ثم عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو ابن العاص، وكل ما جاء عن الصحابة من التفسير فهو حسن مقبول).

= (١٥٥٦، ١٨٦٣، ١٨٦٤)، والحاكم في «المستدرک» (٦٢٩١) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «المدخل» (١٢٦)، وغيرهم. وقد روي مرفوعًا ولا يصح. انظر: «مجمع الزوائد» (٢٧٦/٩).

(١) لم أقف عليه مسندًا، وذكره ابن عطية من غير إسناد (٤١/١).

(٢) عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو الكناني الليثي، أبو الطفيل، وُلد عام أحد، وأدرك من حياة النبي ﷺ ثمان سنين، سكن الكوفة ثم انتقل إلى مكة، كان من أصحاب علي عليه السلام، وشهد معه المشاهد كلها، ثقة مأمونًا، آخر الصحابة وفاة. توفي سنة (١٠٠هـ) وقيل: (١١٠هـ). انظر: «أسد الغابة» (١٤٣/٢)، «الوافي بالوفيات» (٣٣٣ - ٣٣٤).

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢٥٧/٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٩٢/٦)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٩٨/٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٠٢)، ومسلم (٢٤٦٣).

المقصود أنَّ الطبقة الأولى هم: الصحابة رضي الله عنهم، وذكر المؤلف المشاهير منهم، وذكر نحوه ابن عطية في تفسيره^(١).



(١) انظر: «تفسير ابن عطية» (١/٤١).

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ﴾:

﴿ والطبقة الثانية: التابعون. وأحسنهم كلامًا في التفسير: الحسن بن أبي الحسن البصري، وسعيد بن جبير، ومجاهد مولى ابن عباس، وعَلَقَمَة صاحب عبد الله بن مسعود.

ويتلوهم: عكرمة، وقتادة، والسدي، والضحاك بن مزاحم، وأبو صالح، وأبو العالية﴾.

﴿ الشرح ﴾

أما (الحسن البصري): فهو الحسن بن أبي الحسن (يسار) أبو سعيد، التابعي الجليل، مولى زيد بن ثابت، كان رأسًا في العلم والحديث والزهد، روى عن جماعة من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، توفي سنة (١١٠هـ)^(١).

وأما (سعيد بن جبير): فهو ابن جبير بن هشام الأسدي، أبو عبد الله الكوفي، الإمام الحافظ المقرئ المفسر، من سادات التابعين، روى عن جماعة من الصحابة، منهم ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، توفي سنة (٩٥هـ)^(٢).

قال سفيان الثوري: «خذوا التفسير من أربعة: عن سعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك بن مزاحم»^(٣).

وأما (مجاهد): فهو ابن جبر المكي شيخ القراء والمفسرين، من التابعين، توفي سنة (١٠٢هـ)^(٤).

قال سفيان الثوري: «إذ جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به»^(٥).

-
- (١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/٥٦٣)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٣٠٩ - ٣١١).
 (٢) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/٣٢١)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٣٢١ - ٣٢٣).
 (٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/١٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٣٢٩)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٥٧/٢٨).
 (٤) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/٤٤٩)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٢٩٤ - ٢٩٦).
 (٥) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١/٨٥).

وقال مجاهد: «عرضتُ المصحف على ابن عباس ثلاث عَرَضَات، من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها»^(١).

وأما (عَلَقَمَة): فهو ابن قيس بن مالك النخعي الهمداني أبو شبل، فقيه العراق، وصاحب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، تابعي مشهور، روى عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم، وسكن الكوفة، وتوفي فيها سنة (٦٢هـ)^(٢).

قوله: (ويتلوهم عكرمة).

مولي ابن عباس رضي الله عنه، أبو عبد الله المكي ثم المدني، من التابعين، روى عن جمع من الصحابة، ولازم ابن عباس رضي الله عنه حتى تَبَوَّأ مكانة عظيمة في التفسير، وأثنى عليه جمع من المفسرين، يقول الشعبي: «ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة»^(٣)، ولما سُئِلَ سعيد بن جبيرة: تَعَلَّمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قال: «نعم، عكرمة»^(٤)، وقال: «أصحاب ابن عباس عيال على عكرمة»^(٥)، وقال قتادة: «أعلم الناس بالتفسير عكرمة»^(٦). توفي سنة (١٠٥هـ)^(٧).

قوله: (وقتادة).

هو ابن دعامة بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي، من صغار التابعين، أحد أوعية العلم، رأس في التفسير والحديث، يقول عن نفسه: «ما

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٨٥/١).

(٢) انظر: «الجرح والتعديل» (٤٠٤/٦)، «طبقات الحفاظ» (ص ٢٠)، «سير أعلام النبلاء» (٥٣/٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣٢٦/٣)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٨٨/٤١).

(٤) أخرجه ابن معين في «تاريخه» (٣٥٨/٣)، وابن خيثمة في «تاريخه» (١٩٦/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٢٦/٣)، ومن طريقهم ابن عساكر في «تاريخه» (٨٧/٤١).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/٧)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (١٠٤/٤١).

(٦) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤٧١/٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٢٦/٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٨٤/٤٠)، (٨٨/٤١)، (٨٩).

(٧) انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٢/٥)، «موسوعة التفسير المأثور» (٣٢٤ - ٣٢٦).

في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئاً»^(١)، وقال الإمام أحمد: «قتادة عالم بالتفسير وباختلاف العلماء»^(٢)، توفي سنة (١١٧هـ)^(٣).

قوله: (والسُّدي).

إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدي، أبو محمد القرشي، من صغار التابعين، توفي سنة (١٢٧هـ). كان يَقْعُدُ في سُدَّة في باب الجامع بالكوفة، فَلُقِّبَ السُّدي، وَيُعرف بالسُّدي الكبير تمييزاً له عن السُّدي الصغير: محمد بن مروان المَتَوَفَّى (١٨٦هـ)، أحد المتروكين^(٤).

قوله: (الضحَّاك).

الضحَّاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم الخراساني، من التابعين، أحد كبار المُفَسِّرِينَ، روى عن جَمْعٍ مِنَ الصحابة رضي الله عنهم، وقد تقدم قريباً قول سفيان الثوري: «خذوا التفسير من أربعة: ... والضحَّاك بن مُزاحم». واختلف في وفاته: فقليل: سنة (١٠٢هـ)، وقيل: (١٠٥هـ)^(٥).

قوله: (وأبو صالح).

المشهور بباذان - ويقال: باذام -، مولى أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها، من التابعين، روى عن جَمْعٍ مِنَ الصحابة رضي الله عنهم، واشتهر بالتفسير حتى صار يُعرف به، وتُوفِّي ما بين (١١١ - ١٢٠هـ)^(٦).

قوله: (وأبو العالية).

هو الرِّياحي رُفيع بن مهران التميمي مولاهم، من كبار التابعين المُخَضَّرَمِينَ، أدرك زمان النبي ﷺ شاباً، وأسلم في خلافة أبي بكر

(١) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٨).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» (٣/٣٠١).

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/٢٦٩)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٢٩٧ - ٢٩٩).

(٤) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/٢٦٤)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٣١٢ - ٣١٤).

(٥) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/٥٩٨)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٣٠٥ - ٣٠٧).

(٦) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/٣٧)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٣٧١ - ٣٧٣).

الصدِّيق عليه السلام، روى عن جمع من الصحابة عليهم السلام، وأخذ التفسير عن أبي بن كعب وابن عباس عليهما السلام، يقول: «كان ابن عباس يرفعني على السرير وقريش أسفل من السرير، فتغامزت بي قريش، فقال ابن عباس: هكذا العلم يزيد الشريف شرفًا، ويجلس المملوك على الأسيرة»^(١) توفي سنة (٩٣هـ)^(٢).



(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/٥١٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٧٧/١٨)، والعقيلي في «بغية الطلب في تاريخ حلب» (٨/٣٦٨٢).

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/٢٠٧)، «موسوعة التفسير المأثور» (١/٣٣٥ - ٣٣٧).



ثالثًا: تصانيف المفسرين في التفسير

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{ثم حَمَلَ تفسير القرآن عُدُول كل خَلَف، وآلَف الناس فيه: كالمُفَضَّل،
وعبد الرزاق، وعبد بن حَمِيد، والبخاري، وعلي بن أبي طلحة، وغيرهم.
ثم إنَّ محمد بن جرير الطبري جَمَعَ أقوال المفسرين وأحسن النَّظَر فيها}.

الشرح

(المفضَّل): هو ابن سلمة بن عاصم، أبو طالب النحوي اللغوي،
المتوفى حدود سنة (٢٩٠هـ)^(١)؛ وله كتاب (ضياء القلوب في معاني القرآن)،
وهو من الكتب المصنَّفة في التفسير بالمأثور.

وأما (عبد الرزاق): فهو ابن هَمَّام الصنعاني، مُحَدِّث مُفسِّر، أبرز تلاميذ
مَعْمَر بن راشد، توفي سنة (٢١١هـ)^(٢)، وتفسيره: مطبوع، وهو من قبيل
التفسير بالمأثور أيضًا.

وأما (عبد بن حَمِيد): فهو ابن نصر الكِسِّي، أبو محمد، أحد أئمة
الحديث، توفي سنة (٢٤٩هـ)^(٣)، وتفسيره مفقود، وهو من أمهات كتب
التفسير، طُبِعَ منه قطعة صغيرة جدًا، ولم يكن إخراجها بالشكل اللائق، وهذه
القطعة منقولة من حاشية أو هامش على نسخة خطية على أحد الأجزاء من
تفسير ابن أبي حاتم، كما يُوجد نُقُولات في تلك الحاشية من تفسير ابن
المنذر، وإذا دَقَّقنا النَّظَرَ في المنقولات على حاشية ابن أبي حاتم من تفسير

(١) انظر: «وفيات الأعيان» (٢٠٥/٤)، «سير أعلام النبلاء» (٣٦٢/١٤)، «طبقات
المفسرين» للداودي (٣٢٨/٢).

(٢) انظر: «وفيات الأعيان» (٢١٦/٣ - ٢١٧)، «سير أعلام النبلاء» (٥٦٣/٩).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢٣٥/١٢)، «الأعلام» للزركلي (٢٦٩/٣).

ابن المنذر، وقارنناه بالقطعة التي وُجِدَتْ مِنْ تفسيره في ألمانيا - طُبعت في مجلدين - سندرك تمامًا أَنَّ الذي كَتَبَ الحاشية كتبها لنفسه، ينتقي فيها أشياء يَخْتَصِرُهَا بلا شك مِنْ تفسير عبد بن حُميد، وَمِنْ تفسير ابن المنذر، فليست نَصًّا، وإنما ينتقي لنفسه ويتصرف ويختصر بصورة واضحة تمامًا، فلا نستطيع أَنْ نَحْكُمَ عَلَى تفسير عبد بن حُميد مِنْ خلالها.

وأما (البخاري): فهو محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، الإمام العلم، صاحب الصحيح، توفي سنة (٢٥٦هـ)، وتفسيره مفقود.

وأما (علي بن أبي طلحة): فهو سالم بن المُخارق أبو الحسن الهاشمي الجزري، روى عن ابن عباس رضي الله عنه ولم يَسْمَعْ منه. توفي سنة (١٤٣هـ)^(١).

وأُمّهات كتب التفسير المأثور: تفسير عبد بن حُميد (٢٤٩هـ)، وتفسير ابن جرير (٣١٠هـ)، وتفسير ابن المنذر (٣١٩هـ)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)، وإن زدتَ خامسًا: فتفسير ابن مَرْدَوِيَه (٤١٠هـ)، فهذه التفاسير لا يكاد يخرج عنها شيء من مرويات التفسير، والسيوطي (٩١١هـ) في كتابه (الدر المنثور) نَقَلَ منها كثيرًا، وهو مختصر مِنْ كتابه الآخر المعروف (بترجمان القرآن)، أَلْفَه بالأسانيد، فاختصره وحذف الأسانيد في (الدر المنثور)، والكتاب كامل، لكن للأسف فَقَدَ الأصل وبقي المختصر، ولو وُجِدَ لَعَوَّضَ عن كثير من المصادر الأصلية المفقودة.

قوله: (ثم إِنَّ محمدًا بن جرير الطبري جمع أقوال المفسرين وأحسن النَّظَرَ فيها).

المقصود بقوله: (أحسن النَّظَرَ فيها) أنه جَمَعَ بين أمرين:

١ - ذِكر الروايات.

٢ - التَّرْجِيح، والتَّعْلِيل، والتَّأْصِيل، والتَّعْقِيد.

فَجَمَعَ بين (الرَّوَاية والدَّرَاية)؛ لأن تفسير ابن أبي حاتم، وعبد الرزاق،

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (٣٨٠/١٣)، «تهذيب التهذيب» (٣٤١/٧ - ٣٤١).

وابن المنذر وأضرابهم يَسْرُدُون الروايات فقط، إلا ابن أبي حاتم فله تعليقات يسيرة جدًا.

وكثير من المتكلمين في التفسير يقولون: إن ابن جرير هو أول من جمع بين الرواية والدراية في كتابه (جامع البيان في تأويل آي القرآن)، وأن من قبله اكتفوا بذكر الرواية، وهذا الكلام فيه نظر؛ فإن يحيى بن سلام في تفسيره الذي وجد أجزاء منه؛ يجمع بين الرواية والدراية، وهو متقدم على ابن جرير بأكثر من قرن؛ حيث إنه توفي سنة (٢٠٠هـ)، فالتعميم بأن ابن جرير أول جامع بين الرواية والدراية غير صواب.

بل يمكن القول بأن مقاتل بن سليمان المتوفى سنة (١٥٠هـ) قد سبقهم إلى ذلك.



﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ﴾:

﴿وممن صنّف في التفسير أيضاً: أبو بكر النقّاش، والثعلبي، والماوردي، إلا أن كلامهم يحتاج إلى تنقيح، وقد استدرك الناس على بعضهم﴾.

﴿ الشرح ﴾

أما (النقّاش) فهو محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون الموصلي، المتوفى سنة (٣٥١هـ)، كان عالماً بالقراءات والتفسير، وكان في أول أمره يتعاطى نقش السقوف والحيطان؛ فلُقّب بالنقّاش، وكتابه يقال له: (شفاء الصدور في تفسير القرآن). وهو مختصر من كتاب آخر له اسمه: (مختصر التفسير)، يقول في مُقدّمة تفسيره: «فصرفتُ عِنايتي، وشغلت هِمّتي بتفسير مختصر، فيه بُغية العالم، وفائدة المتعلّم، وحذفت منه الطُّرُق والأسانيد؛ لأننا أودعنا ذلك واختصرناه في كتابنا الموسوم بـ (مختصر التفسير)».

ويذكر أنّ كتابه هذا قد اشتمل على علوم كثيرة.

وله كتاب آخر اسمه: (الإشارة في غريب القرآن)، وله كتاب اسمه: (الموضح في معاني القرآن)، وله أيضاً في القراءات^(١).

وقد أورد في تفسيره كثيراً من الروايات الضعيفة والموضوعة، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد أجمع أهل العلم بالحديث إلى أنه لا يجوز الاستدلال بمجرّد خبر يرويه الواحد، من جنس الثعلبي والنقّاش والواحدي، وأمثال هؤلاء المفسرين؛ لكثرة ما يروونه من الحديث ويكون ضعيفاً، بل موضوعاً»^(٢).

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٢/١٩٨ - ٢٠١)، «تاريخ دمشق» (٥٢/٣٢٠)، «سير أعلام النبلاء» (١٥/٥٧٣).

(٢) «منهاج السنة» (٧/١٣)، وانظر: (٧/٣٤، ٤١٨).

وأما (الثعلبي): فهو أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق، المتوفى سنة (٤٢٧هـ)، مفسر، حافظ للحديث، كان أوحّد زمانه في علوم القرآن^(١)، له مقدمة في تفسيره، ذكر فيها طُرُق التفسير التي رواها عن أشياخه بالأسانيد، واستفاد من كتب مُعاصرة له، ومن الأشياء التي ذكرها في مُقدّمته أنه قال: «فألفيتُ المُصنِّفين في هذا الباب فِرَقًا على طُرُق: فرقة منهم أهل البدع والأهواء، وفرقة أَلَفُوا فقد أحسنوا، غير أنهم خَلَطُوا أباطيل المبتدعة بأقوال السلف الصالحين، وفرقة اقتصروا على الرواية والنقل دون الدُّراية والنقد، وقسم خَرَم الإسناد الذي هو الرُّكن والعماد، وقسم حازوا قَصَب السُّبْق، لكنهم طَوَّلوا الكتب في المُعاداة وكثرة الطُّرُق والروايات، وقسم جَنَوُا التفسير دون الأحكام وبيان الحلال والحرام والمشكلات»^(٢).

ثم ذكر أنه يُريد الاستفادة من ذلك جميعًا، وأنه ذَكَر في كتابه أربعة وعشرين فَنًّا، والكتاب مطبوع وكبير، وهو مليء بالمرويات والقصص والأخبار التي لا يصح كثير منها.

وأما (الماوردي): فهو علي بن محمد بن حبيب، أبو الحسن، المتوفى سنة (٤٥٠هـ)، فقيه شافعي، أصولي، مفسر، أديب^(٣).

جمع في تفسيره من أقوال السلف والخلف، وحذف الأسانيد، وأدخل في كتابه من أقوال أهل البدع - كالمعتزلة - دون مُناقشة وردّ لهذه الأقوال، مما جعل بعض أهل العلم يَرُميه بالاعتزال.

وفي كتابه هذا يَهْتَم بإيراد الأقوال في معاني الآيات، ويذكر إضافة إلى ذلك أقوالاً لا تُنسب إلى قائل معين، من قبيل الاحتمالات التي يُولِّدها في ذهنه.

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤٣٥/١٧)، «وفيات الأعيان» (٧٩/١)، «طبقات المفسرين» للسيوطي (ص ٢٨).

(٢) «تفسير الثعلبي» (٨/١).

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٦٤/١٨)، «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٢٦٧/٥)، «طبقات المفسرين» للسيوطي (ص ٨٣).

﴿ قال المؤلف رحمه الله: ﴾

﴿ وصنّف أبو محمد بن قتيبة في: غريب القرآن ومُشكِله، وكثير من علومه ﴾.

﴿ الشرح ﴾

له كتاب: (غريب القرآن ومُشكِله)، وله: (تفسير غريب القرآن)، وله: (تأويل مُشكل القرآن).



❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{وصنّف في معاني القرآن جماعة من النحويين: كأبي إسحاق الزّجاج، وأبي علي الفارسي، وأبي جعفر النّحاس}.

❦ الشّرح ❦

أما (أبو إسحاق الزجاج): فهو إبراهيم بن محمد بن السّري بن سهل أبو إسحاق الزّجاج النّحوي. كان من أهل العلم والأدب والدين المتين. له عدة مُصنّفات، أخذ الأدب عن المُبرّد وثعلب، وكان يخرط الزّجاج ثم تركه واشتغل بالأدب، فنُسب إليه. مات سنة (٣١١هـ)^(١)، وكتابه بعنوان: (معاني القرآن وإعرابه)، مطبوع مُتداول.

وأما (أبو علي الفارسي): فهو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن محمد بن سليمان بن أبان الفارسي الأصل، أبو علي، نَحوي، واسع العلم، من أئمة النّحاة، توفي سنة (٣٧٧هـ)^(٢)، وكتابه في معاني القرآن بعنوان: (الإغفال)، أي: فيما أغفله الزّجاج في معانيه، فهو تلميذ للزّجاج، استدرّك فيه عليّ شيخه ما أغفله ولم يتعرض له من معاني القرآن في كتابه: (معاني القرآن وإعرابه).

وأما (أبو جعفر النّحاس): فهو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المُرادِي النّحوي، المصري، مُفسّر نَحوي أديب، كان واسع العلم، غزير الرواية، صاحب تصانيف مُفيدة، مات غرقاً في النيل سنة (٣٨٨هـ)، وكتابه مطبوع بعنوان: (معاني القرآن)، وله كتاب: (إعراب القرآن)، وهو من أشهر الكتب، وله كتاب حافل في النّاسخ والمنسوخ اسمه (النّاسخ والمنسوخ). وممّن كتب في معاني القرآن قبل هؤلاء: قُطْرُب، والفراء، والأخفش.

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٨٩/٦)، «معجم الأدباء» (١/١٣٠)، «سير أعلام النبلاء» (٣٦٠/١٤).

(٢) انظر: «وفيات الأعيان» (٨٠/٢)، «سير أعلام النبلاء» (٣٧٩/١٦).

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ﴾:

﴿وأما أهل المغرب والأندلس فصنّف القاضي مُنذر بن سعيد البَلوطي، كتابًا في غريب القرآن وتفسيره.

ثم صنّف المُقرئ أبو محمد مَكِّي بن أبي طالب كتاب: «الهداية في تفسير القرآن»، وكتابًا في: «غريب القرآن»، وكتابًا في: «ناسخ القرآن ومنسوخه»، وكتابًا: «في إعراب القرآن» إلى غير ذلك من تواليفه؛ فإنها نحو ثمانين تأليفًا، أكثرها في علوم القرآن والقراءات والتفسير وغير ذلك.

وأما أبو عمرو الداني، فتواليفه تنيف على مائة وعشرين، إلا أن أكثرها في القراءات، ولم يؤلّف في التفسير إلا قليلًا.

وأما أبو العباس المَهْدوي، فمُتَقِنُ التّأليف، حَسَنُ التّرتيب، جامع لفنون علوم القرآن.

﴿ الشّرح ﴾

أما (البَلوطي): فهو أبو الحكم مُنذر بن سعيد البَلوطي الأندلسي، قاضي الجماعة في قرطبة، كان فقيهاً مُحَقِّقاً، وخطيباً بليغاً مُفَوِّهاً. توفي سنة (٣٥٥هـ)^(١)، ومن كتبه أيضًا كتاب في الناسخ والمنسوخ، وكتاب في أحكام القرآن بعنوان (الإنباه على استنباط الأحكام من كتاب الله).

وأما (مكي بن أبي طالب): فهو أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمْوش القيسي المُقرئ، من أوعية العلم مع الدّين والسّكينة والفهم، كثير التّأليف، تُوفي بقرطبة سنة (٤٣٧هـ)^(٢)، وكتابه الهداية مطبوع بعنوان: (الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجُمَل من فنون علومه)، حُقِّق في رسائل جامعية. وقد جمع كثيرًا منه من كتاب: «الاستغناء في علوم القرآن»

(١) انظر: «معجم الأدباء» (٦/٢٧١٧ - ٢٧٢٢)، «سير أعلام النبلاء» (١٦/١٧٣ - ١٧٨).

(٢) انظر: «وفيات الأعيان» (٥/٢٧٤ - ٢٧٧)، «سير أعلام النبلاء» (١٧/٥٩١ - ٥٩٣).

لأبي بكر الأذفوي^(١)، كما صرح بذلك في مُقَدِّمته^(٢).

وقال فيه أيضًا: «جمعت فيه علومًا كثيرة، وفوائد عظيمة من تفسير ماثور، أو معنى مُفسِّر، أو حُكْم مُبَيِّن، أو ناسخ أو منسوخ، أو شرح مُشْكِل، أو بيان غريب، أو إظهار معنى خفي، مع غير ذلك من فنون علوم كتاب الله جلَّ ذكره؛ من قراءة غريبة، أو إعراب غامض أو اشتقاق مُشْكِل، أو تَضْرِيْف خفي، أو تَغْلِيل نادر، أو تَصَرَّف فِعْل مَسْمُوع مع ما يَتَعَلَّق بذلك من أنواع علوم يَكْثُر تَعْدَادُهَا، ويطول ذِكْرُهَا، جعلته بداية إلى بلوغ النِّهَاية في كَشْف علم ما بلغ إليَّ من علم كتاب الله تعالى ذِكْره، وما وقفتُ على فَهْمه، ووصل إليَّ علمه من ألفاظ العلماء، ومُذَاكِرَات الفقهاء، ومجالس القُرَّاء، ورواية الثُّقَات من أهل النُّقْل والروايات، ومُباحثات أهل النُّظَر والدَّرَاية»^(٣).

وكتابه في غريب القرآن مطبوع بعنوان: (المُشْكِل في غريب القرآن)، وهو كتاب جيد مُفيد.

وهناك كتاب آخر بعنوان (العُمْدَة في غريب القرآن)؛ منسوب لمكي، وإن كانت النُّسبة قد لا تثبت، إلا أنه كتاب جيد يَصْلُح للحفظ، ألفه عالمٌ بالقرآن.

وأما كتاب الناسخ والمنسوخ فمطبوع أيضًا بعنوان (الإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخه)، ويُعَدُّ أحد الكتب الأربعة المهمَّة في باب الناسخ والمنسوخ، مع كتاب أبي عُبيد القاسم بن سلام، وكتاب النُّحَّاس: (الناسخ والمنسوخ)، وكتاب ابن الجوزي: (نواسخ القرآن).

وأما كتابه في إعراب القرآن، فمطبوع أيضًا بعنوان (مشكل إعراب القرآن).

(١) محمد بن علي بن أحمد الأذفوي، المُقرئ، النحوي، المُفسِّر، من أهل أدفو (بصعيد مصر الأعلى)، كان يبيع الخشب بالقاهرة، وتُوفِّي بها سنة (٣٨٨هـ). انظر: «معرفه القراء الكبار» (ص ١٩٨)، «الوافي بالوفيات» (٨٧/٤).

(٢) «الهداية إلى بلوغ النِّهَاية» (٧٤/١). (٣) المصدر السابق (٧٢/١).

وأما (أبو عمرو الدّاني): فهو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد أبو عمرو الدّاني، الإمام الحافظ المَجُود المَقْرئ، عالم الأندلس، كان موصوفاً بالدين والصلاح ومعرفة القراءات، مِنْ أشهر مُصَنِّفاته: «جامع البيان». توفي سنة (٤٤٥هـ)^(١)، ومِنْ كتبه المطبوعة: كتاب (البيان في عَدّ آي القرآن)، وكتاب (التيسير في القراءات السبع)، وكتاب (المُحَكَّم في نَقْط المصحف)، وكتاب (المُفْنِع في رَسْم مصاحف الأمصار)، وكتاب (المُكْتَفَى في الوقف والابتداء)، وغير ذلك.

وأما (أبو العباس المَهْدَوِي): فهو أحمد بن عمار بن أبي العباس المَهْدَوِي التميمي، مَقْرئ كبير، ومُفَسِّر نحوي، توفي سنة (٤٤٠هـ)^(٢)، له كتاب اسمه: (التَّفْصِيل الجامع لعلوم التنزيل)، واختصره في كتاب: (التَّحْصِيل لفوائد التَّفْصِيل) في أربع مجلدات، رَتَّب كتابه هذا في التفسير على خمسة علوم كما ذكر: التفسير، والإعراب، والأحكام، والنسخ، والقراءات. وطريقته: أن يذكر المَقْطَع مِنَ الآيات، ويتكلم على أحد هذه الأمور مُفْرَداً، ثم يُعيد الكَرَّة في الموضوع الآخر، وكتابته (التَّحْصِيل) مطبوع في سبعة مجلدات.



(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٧٧/١٨)، «معرفة القراء الكبار» (ص ٢٢٦).

(٢) انظر: «طبقات المفسرين» للسيوطي (ص ٣٠)، «الأعلام» للزركلي (١/١٨٤).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{ثم جاء القاضي أبو بكر بن العربي، وأبو محمد عبد الحق بن عطية، فأبدع كل واحد منهما وأجمل، واحتفل وأكمل}.

❦ الشرح ❦

أما (القاضي أبو بكر بن العربي) فقد تقدّم.

وأما (أبو محمد ابن عطية): فهو عبد الحق بن أبي بكر بن غالب بن عطية أبو محمد المحاربي، القاضي، الإمام، شيخ المفسرين، كان عارفاً بالأحكام والحديث، وله شِعر، توفي سنة (٥٤٢هـ)^(١)، وكتابه (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، مشهور ومطبوع أكثر من طبعة، آخرها الطبعة التي طبعت في قطر، وأعيد تحقيقها بعد ذلك، وهذا الكتاب كاسمه مُحَرَّرٌ ووجيز، جمع فيه بين المعقول والمنقول، مُتَجَرِّباً كل ما هو أقرب إلى الصُّحة، فأحسن فيه وأجاد، وأبدع فيه وأفاد، فجاء تَفْسِيراً جامعاً مُحَرَّراً دون أن يطغى فيه جانب على جانب، ولو أنه سَلِمَ من المذاهب الكلامية لكان من أفضل كتب التفسير وأنفعها.



(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥٨٧/١٩)، «الأعلام» للزركلي (٢٨٢/٣).

﴿ قال المؤلف رحمه الله ﴾

﴿فأما ابن العربي فصنّف كتاب: (أنوار الفجر) في غاية الاحتفال والجمع لعلوم القرآن، فلما تَلَف تَلَفاه بكتاب: (قانون التأويل) إلا أنه اخْتَرَمَتَه المَنِيَّة قبل تَخْلِيصه وتَلْخِيصه. وألّف في سائر علوم القرآن تواليف مفيدة﴾.

﴿ الشرح ﴾

كتاب: (أنوار الفجر) تحدث ابن العربي عنه فقال: «قد كُنَّا أُمَلِّينَا فيه - أي في التفسير - في كتاب (أنوار الفجر) في عشرين عامًا ثمانين ألف ورقة، وَتَفَرَّقَتْ بين أيدي الناس، وحصل عند كل طائفة منها فَرْ، وَنَدَبْتُهم إلى أن يجمعوا منها ولو عشرين ألفًا، وهي أصولها التي يَنْبَنِي عليها سواها، وَيَنْظُمها على علوم القرآن الثلاثة: التوحيد، الأحكام، التذكير»^(١).

وقد ذكر بعضهم أنه رآه في ثمانين مجلدًا لم يَنْقُص منه شيء^(٢)، والكتاب مفقود، والله أعلم.

وكتابه: (قانون التأويل) أتى كَتْدَوِين لما فُقد من (أنوار الفجر) المشار إليه سابقًا، حيث قال المؤلف: «فَجَرَدْتُ مائة ورقة قانونًا في التأويل لعموم أي التنزيل، تأخذ بصِيغ الشَّادي، وتُبَيِّد الهِمَم للهادي»^(٣)، والكتاب مطبوع في مجلد، وهو في الحقيقة ليس بتفسير للقرآن، وإنما فيه مسائل متنوعة.

وله كتاب اسمه: (واضح السَّبِيل إلى معرفة قانون التأويل في فوائد التنزيل)، والظاهر أنه الذي عَنَاه المؤلف.



(١) «قانون التأويل» (ص ٣٨٩).

(٢) المصدر السابق (ص ١٤٨).

(٣) المصدر السابق (ص ٣٩٠).

❦ قال المؤلف رحمه الله:

{وأما ابن عطية فكتابه في التفسير أحسن التاليف وأعدلها؛ فإنه أطلع على تاليف من كان قبله فهذبها ولخصها، وهو مع ذلك حسن العبارة، مُسَدِّد النَّظَر، مُحَافِظ على السُّنَّة}.

❦ الشرح ❦

يَتَّبِعُ عقيدة المؤلف يَتَّبِعُ أنه يعني بعقيدة السلف: التفويض في المعنى، كما هو حال كثير من المتقدمين من المتكلمين أو الأشاعرة، وَيَغْلِبُ على المتأخرين منهم التَّجَهُّم، كابن فورك^(١)، ومن بعده الرازي. فقوله عن ابن عطية: (مُحَافِظ على السُّنَّة) إن قَصْد - كما هو المُتبادر للذهن - ما عليه ابن عطية في باب الاعتقاد؛ فهذا لا يَصِحَّ، فهو على طريقة المتكلمين.

وقد نَسَبَه ابن عرفة، وابن حَجَر الهيتمي إلى الاعتزال^(٢)، وهذا غير صحيح؛ فإنه يُقَرَّر في الاعتقاد أشياء تُخالف أصول المعتزلة، وأحياناً يُصَرِّح بالرد عليهم في مسائل هي من الأصول عندهم. ولا يمكن أن يُحَكِّم عليه بمقتضى بعض العبارات المُوهمة، بل يُنظر في مجموع كلامه.



(١) محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر، عالم بالأصول والكلام، الواعظ، من فقهاء الشافعية، حدَّث بنيسابور، وبنى فيها مدرسة، وتوفي على مقربة منها سنة (٤٠٦هـ). انظر: «وفيات الأعيان» (٢٧٢/٤)، «سير أعلام النبلاء» (٢١٤/١٧).

(٢) نقله عنه ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديشية» (ص ١٧٢).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

❦ ثم خُتم علم القرآن بالأندلس وسائر المغرب بشيخنا الأستاذ أبي جعفر بن الزبير، فلقد قَطَعَ عمره في خدمة القرآن، وآتاه الله بسطة في علمه، وقوة في فهمه، وله فيه تحقيق، ونظر دقيق.

❦ الشرح ❦

(أبو جعفر) أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن إبراهيم، المشهور (بابن الزبير) الغرناطي، انتهت إليه الرياسة في العربية ورواية الحديث والتفسير والأصول في الأندلس، توفي سنة (٧٠٨هـ)^(١)، له كتاب: (البرهان في تناسب سور القرآن)، مطبوع في مجلد، وله كتاب: (ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه مُتَشَابِه اللفظ من آي التنزيل)، مطبوع في مجلدين، مُفيد فيما يتعلق بالمتشابه اللفظي، ونعني بالمتشابه اللفظي: الآيات التي تتشابه ألفاظها، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا أُولَٰئِكَ مِمَّنْ إِمْلَئِ﴾ [الأنعام: ١٥١]، مع قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا أُولَٰئِكَ خَشِيَ إِمْلَئِ﴾ [الإسراء: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢]، مع قوله: ﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٨]، وقوله: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ [الكهف: ٩٧].



(١) انظر: «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص ٥١٦ - ٥١٧)، «طبقات المفسرين» للداودي (٢٧/١ - ٢٨).

قال المؤلف رحمه الله:

﴿ومما بأيدينا من تواليف أهل المشرق تفسير أبي القاسم الزمخشري، وأبي الفضل الغزنوي، وأبي الفضل ابن الخطيب.﴾

فأما الزمخشري: فمُسَدِّد النَّظَر، بارع في الإعراب، مُتَقِن في علم البيان، إِلَّا أَنَّهُ مَلَأَ كِتَابَهُ مِنْ مَذْهَبِ الْمُعْتَزِلَةِ وَشَرُّهُمْ، وَحَمَلَ آيَاتِ الْقُرْآنِ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ؛ فَتَكَدَّرَ صَفْوُهُ، وَتَمَرَّرَ حُلُوهُ. فَخُذْ مِنْهُ مَا صَفَا، وَدَعْ مَا كَدِرَ.

وأما الغزنوي فكتابه مُخْتَصَر جامع، وفيه من التصوف نكت بديعة.

وأما ابن الخطيب، فتضمَّن كتابه ما في كتاب الزمخشري وزاد عليه إشباع الكلام في قواعد علم الكلام. ونمَّقه بترتيب المسائل، وتدقيق النَّظَر في بعض المواضع، وهو على الجُمْلَةِ كتاب كبير الجِزْم. وربما يحتاج إلى تَنْخِيل وتلخيص، والله ينفع الجميع بخدمة كتابه، ويجزيهم أفضل ثوابه.﴾

الشرح

أما (الزمخشري): فهو محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي، جَارُ اللَّهِ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمَخْشَرِيُّ، كَبِيرُ الْمُعْتَزِلَةِ، إِمَامُ عَصْرِهِ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْبَيَانِ وَالتَّفْسِيرِ، تُوُفِيَ سَنَةَ (٥٣٨هـ)^(١).

وقول المؤلف عنه: (إنه ملأ كتابه بمذهب المعتزلة وشَرُّهم...)، مع وَضْفِهِ ابْنَ عَطِيَّةٍ بِأَنَّهُ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السَّنَةِ، دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ يَرَى أَنَّ ابْنَ عَطِيَّةٍ غَيْرُ مُعْتَزَلِيٍّ، فَهُوَ يُسَمِّي الْأَشَاعِرَةَ كَمَا يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ بِأَهْلِ السَّنَةِ.

ومهما يكن فكتاب الزمخشري مملوء ببِدَع لا تخفى، والحمل على أئمة السلف ورَمِيهِمْ بما لا يليق بهم معروف عنه.

(١) انظر: «وفيات الأعيان» (٥/١٦٨ - ١٦٩)، «سير أعلام النبلاء» (٢٠/١٥١).

قال عنه سراج الدين البُلُقِينِي^(١): «استخرجتُ مِنَ الكشاف اعتزالاً بالمَنَاقِيشِ»^(٢).

وأما (الغَزَنَوِي): فهو محمد بن يوسف بن علي أبو الفضل الحنفي، مُقَرِّئ، مُفَسِّر، فقيه، تُوفِيَ سنة (٥٩٩هـ)^(٣).

وأما (ابن الخطيب): فهو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن علي التميمي، فخر الدين الرازي، صاحب التفسير الكبير، المتوفى سنة: (٦٠٦هـ)^(٤).

وكتابه اسمه: (مفاتيح الغيب)، ويُعْنَى بالجوانب البلاغية، استفادها من كتاب الزمخشري، وبالمناسبات، ويتكلم على علوم كثيرة، من كل ما يلوح له من الآيات، ولو كان ذلك على وجه من التَّكَلُّف.

فمثلاً في سورة البقرة عند قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، تكلم على السِّحْرِ بكلام مُفَصَّل طويل لا يَصْلُح ولا يَلِيْق بحال من الأحوال أن يُذَكَّر في شيء من كتب العلم، فضلاً عن التفسير.

وفي الكتاب فوائد ولطائف مُفيدة، لو جرى تهذيبه وتَجْرِيدُه من كل المعاني الباطلة وما لا تَعَلُّق له بالتفسير مع الإبقاء على تلك الفوائد، لكان نافعا^(٥).

ولم يُكْمَلِ المُؤَلِّف الكتاب، وقد اختلف العلماء في مَنْ أتمَّه، وفي الموضوع الذي جاءت هذه التَّيَمَّة منه.

(١) عمر بن رسلان بن نصير بن صالح سراج الدين أبو حفص البُلُقِينِي، الشيخ الفقيه المحدث المفسر، حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وولد في بُلُقِينَة، وتعلَّم في القاهرة، وولي قضاء الشَّام، وتُوفِيَ في القاهرة سنة (٨٠٥هـ). انظر: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شُهْبَة (٣٧/٤)، «طبقات المفسرين» للداودي (٥/٢).

(٢) «الإتقان» (٢٤٣/٤).

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٨١/٢٢)، «طبقات المفسرين» للداودي (٢٩١/٢).

(٤) انظر: «وفيات الأعيان» (٢٤٨/٤) وما بعدها، «سير أعلام النبلاء» (٥٠٠/٢١) وما بعدها.

(٥) صدر تهذيب للكتاب بعنوان: «التهذيب الجازي لتفسير الرازي» للدكتور صالح الفايز.

قيل أتمه: القمُولي^(١)، وقيل: أتمه القمُولي بمشاركة من شهاب الدين الخُوَيّ^{(٢)(٣)}.

وقيل: إنّ الرازي انتهى فيه إلى سورة الأنبياء^(٤).

وقد كتب الشيخ عبد الرحمن المُعَلِّمي رسالة في هذا الموضوع، جواباً على سؤال بعث به إليه الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع، وكان جوابه مُغَايِرًا لكلام مَنْ سبقه في هذا الموضع.

وحاصل ما ذكر يرجع إلى أن كلام غير الرازي في هذا التفسير جاء في مواضع مُتَعَدِّدة غير مُتَعَاقِبَةٍ، وهذا مبناه على الاستقراء؛ حيث قرأ الكتاب وخرج بهذه النتيجة بناء على المُغَايِرَةِ في الأسلوب، وما في ثنايا الكتاب وأجزائه من إحالات إلى مواضع سابقة أو لاحقة^(٥).

وعلى كل حال فذلك كله يدعو إلى التَّحَرِّي عند نسبة القول إلى الرازي، فقد يكون مَمَّن تَمَّمَهُ وليس من كلام الفخر، والله أعلم.

(١) أحمد بن محمد بن مكّي أبي الحزم، نجم الدين القمُولي، كان من الفقهاء الأفاضل، والعلماء المُتَعَبِّدين، والقضاة المُتَعَيِّنِينَ، وافر العقل، وَلِي نيابة الأحكام والتَّدرِيس في مُدُن عِدَّة، والحكم والحسبة في القاهرة، وتوفي بها سنة (٧٢٧هـ). انظر: «الوافي بالوفيات» (٦١/٧)، «طبقات الشافعية» لابن قاضي شُهَبَة (٢/٢٥٤).

(٢) محمد بن أحمد بن خليل شهاب الدين، أبو عبد الله الخويي، قاضي دمشق، وابن قاضيها، كان فقيهاً شافعيًا باحثًا، له تصانيف، وَلِي قضاء القدس سنة (٦٥٧)، ثم قضاء حلب، فقضاء الديار المصرية، ونُقِلَ إلى قضاء الشام. توفي سنة (٦٩٣هـ).

(٣) انظر: «الدرر الكامنة» (١/٣٦٠)، «كشف الظنون» (٢/١٧٥٦)، «التفسير والمفسرون» للذهبي (١/٢٠٧)، «التهذيب الجاري لتفسير الرازي» (١/٢٤). ومن المُفِيد مُراجعة مُقَدِّمة التَّهْذِيب مما يَتَّصِل بهذا الموضوع، فقد نَقَلَ عبارات للرازي، وتواريخ ذكرها عند الفراغ من تفسير بعض السور في مواضع مُتَفَرِّقَة من الكتاب.

(٤) انظر: «التفسير والمفسرون» للذهبي (١/٢٠٧).

(٥) «آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي» (٧/٣٠٣) وما بعدها.

الباب السابع

في النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ

النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ

قال المؤلف رحمه الله:

الباب السابع: في النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ:

النَّسْخُ في اللغة: هو الإزالة أو النَّقْلُ.

ومعناه في الشريعة: رَفْعُ الحكم الشرعي بعد تَقَرُّره.

===== الشَّرْحُ =====

معرفة النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ أمر في غاية الأهمية؛ لأنه لا يَحِلُّ لأحد أن يتكلم في معاني القرآن، أو الأحكام، إلا وهو يَعْرِفُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ، وإلا وقع في إشكالات حينما يَتَحَدَّثُ عن أحكام قد رُفِعَتْ، ولا يُمَيِّزُ بين ما رُفِعَ وما كان مُحْكَمًا لم يُرْفَع.

تعريف النَّسْخِ:

قوله: (في النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ: النَّسْخُ في اللغة: هو الإزالة أو النَّقْلُ).

النَّسْخُ في اللغة له معنيان:

الأول: الإزالة، والإبطال، وهو على نوعين:

- ١ - إزالة من غير إحلال غيره مكانه، ومنه قوله تعالى: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢]، يعني يُبْطِلُهُ، وقولهم: نَسَخْتُ الرِّيحُ الْأَثَرَ، بمعنى أزالته.
 - ٢ - إزالة مع إحلال غيره مكانه، كقولهم: نَسَخْتُ الشَّمْسُ الظِّلَّ، ومنه قوله ﷺ: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦].
- الثاني: النَّقْلُ، وبعضهم يُعَبِّرُ عنه بـ: ما يُشَبِّهُ النَّقْلَ^(١)، ويمكن أن نجعله على قسمين:

(١) انظر: «قواطع الأدلة» (١/٤١٧)، «روضة الناظر» (١/٢١٨)، «شرح مختصر الروضة» (٢/٢٥١).

١ - النَّقْلُ مع بقاء الأصل، كقولك: نَسَخْتُ الكتاب، بمعنى نَقَلْتَهُ، والأصل باق، ومنه قوله سبحانه: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الباقية: ٢٩] - على أحد الأقوال في التفسير -، فليس هو بنقل محض، وإنما يُشَبَّه النَّقْلُ.

٢ - النَّقْلُ مع عدم بقاء الأصل، كتناسخ المواريث؛ بانتقالها من قوم إلى قوم، وبعضهم يُعَبِّرُ عن هذه الصورة بالتَّحْوِيلِ. وبعضهم يزيد معنى آخر؛ وهو التَّبْدِيلُ، مُسْتَدِلًّا بقوله ﷻ: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ [النحل: ١٠١].

وهذا لا حاجة إليه؛ لأن التبديل يقتضي الرِّفْعَ كما هو معلوم، فلا حاجة لتكثير المعاني، وإنما يُعْنَى بها عادة أصحاب الوجوه والنظائر، ومَنْ له عناية بتشقيق المعاني وتكثيرها، كما نجد في مثل كتاب: (بصائر ذوي التمييز) للفيروزآبادي، فيذكرون معاني كثيرة، والصحيح أنها ترجع إلى معنى أو معنيين، وربما ذكروا اثني عشر معنى، وهي مِنْ قبيل الأمثلة.

واعتناء المؤلف بالتعريف اللغوي: كون ذلك مما ينبغي العناية به في النَّظَرِ إلى المعاني؛ فإن الباحث إذا أراد أن يُعَرِّفَ شيئاً فالصحيح أن يُرجعه إلى أصله إن كان له أصل واحد، أو إلى أصليْن، أو نحو ذلك، ثم يذكر الباقي على سبيل التَّمثِيلِ.

ومَنْ أراد أن ينحو هذا المنحى الصحيح فعليه بكتابي ابن فارس: (المقاييس)، و(مُجَمَّلُ اللغة).

قوله: (ومعناه في الشريعة: رفع الحكم الشرعي بعد تَقَرُّره).

النَّسْخُ عند السَّلَفِ يُطْلَقُ على الرفع والبيان، فاستعمال السَّلَفِ للنسخ واسع، ليس كاستعماله عند المتأخرين، فالنسخ في إطلاقات السَّلَفِ يقال لكل ما يَغْرِضُ لِلنَّصِّ مِنْ تَقْيِيدٍ لِلْمُطْلَقِ، أو تخصيصٍ للعام، أو بيانٍ للمجمل، أو الرفع.

والأمثلة المنقولة عن بعض السلف لا يمكن أن تُفسّر إلا بمعنى البيان؛ إذ لا يمكن أن يكون المراد بها الرّفْع - النّسخ الاصطلاحي عند المتأخرين -، كقوله تعالى: ﴿وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، قال السّدي: نسختها التي بعدها: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١)، فلا يُقصد بذلك الرّفْع بحال، وإنما المقصود به البيان والتوضيح، فقوله تعالى: ﴿وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ﴾ عام، وقوله تعالى: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ بدل مما قبله، فيكون من قبيل تخصيص العام.

وهكذا قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ [آل عمران: ٨٦ - ٨٨]، فقد روي عن السّدي أنه قال: نسخها قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٩]^(٢)، فهو لا يُقصد الرّفْع، إنما يُريد البيان والتّوضيح.

فهذه الأربعة: تقييد المطلق، وتخصيص العام، وبيان المجمل، والنسخ الاصطلاحي؛ كلها يُعبّر عنها بالنسخ عند السلف.

قال شيخ الإسلام عن السلف: «كانوا يُسمّون ما عارض الآية ناسخاً لها»^(٣)، فالنسخ عندهم اسم عام لكل ما يرفع دلالة الآية على معنى باطل غير مُراد.

ويقول في موضع آخر: «والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف العام: كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح؛ كتخصيص العام، وتقييد المطلق»^(٤).

وقال ابن القيم: «مراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة؛ وهو اصطلاح المتأخرين، ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر

(١) انظر: «نواسخ القرآن» (١/٣٢٧)، «جمال القراء» (ص ٣٦٤ - ٣٦٥).

(٢) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٥/٥٥٨).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٣/٢٩). (٤) المصدر السابق (١٣/٢٧٢).

وغيرها تارة؛ إما بتخصيص أو تقييد أو حَمْل مُطْلَقٍ عَلَى مُقَيَّدٍ وتفسيره وتبيينه، حتى إنهم يُسَمُّون الاستثناء والشرط والصفة نَسْخًا؛ لِتَضَمَّن ذلك رَفْع دَلَالَةِ الظاهر وبيان المُراد، فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المُراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه، وَمَنْ تأمل كلامهم رأى مِنْ ذلك فيه ما لا يُحصَى، وزال عنه به إشكالات أوجبها حَمْل كلامهم عَلَى الاصطلاح الحادث المتأخر^(١).

والمتأخرون - لا سيما مِنَ الأصوليين - لا يَعتَبِرون النسخ مِنْ قبيل البيان، بل هو عندهم مِنْ قبيل (الرفع)، وَيُرْتَبُونَ عَلَى هذا أحكامًا منها: هل الآحاد ينسخ المتواتر؟

وقول المؤلف في تعريف النَّسخ شرعًا: (رَفْع الحكم الشرعي بعد تَقَرُّره) مختصر جدًا؛ وقد وردت له تعريفات كثيرة، وَمِنْ أقربها وأعدلها: رَفْع الحكم الشرعي بخطاب مُتراخ عنه^(٢).

قوله: (رَفْع الحكم)، قِيد يُخْرِج ما لم يُرَفَّع، وهو المُحكَّم. وقوله: (الشرعي) خَرَجَ بذلك: رَفْع البراءة الأصلية؛ فَإِنَّ رفعها ليس مِنْ قبيل النسخ.

وقولنا: (بخطاب) يخرج ما رُفِعَ بالموت والجنون والغفلة. وقولنا: (مُتراخ عنه) يُخْرِج زوال الحكم بخطاب مُتَّصِل، كالشرط والاستثناء.

وَمِنْ أَوْضَح الأمثلة التي يَنْطَبِقُ عَلَيْهَا التعريف: تحريم لحم الحُمُر الأهلية في عام خيبر^(٣)؛ بعد أن كانت مُباحة بحكم شرعي

(١) «إعلام الموقعين» (٢٩/١)، وانظر: (٢٩/٢).

(٢) انظر: «روضة الناظر» (٢١٩/١)، «رَفْع النقاب عن تنقيح الشهاب» (٤٥٣/٤).

(٣) أخرج البخاري (٤٢١٩)، ومسلم (١٩٤١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ».

سابق^(١).

العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي للنسخ:

وذلك أن النسخ في الاصطلاح فيه معنى رفع الحكم، وفيه أيضاً معنى النقل؛ إما نقل الحكم أو نقل المُكَلَّف من حكم إلى آخر، فهو يرجع إلى المعنيين، وإن كان تعلقه بالرفع أظهر.



(١) إباحته مأخوذة من الحضر في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَائِفَةٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

أنواع النسخ في القرآن الكريم

❦ قال المؤلف رحمه الله:

{الأول: نسخ اللفظ والمعنى، كقوله: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفِّر بِكُمْ»^(١).

والثاني: نسخ اللفظ دون المعنى، كقوله: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»^(٢).

والثالث: نسخ المعنى دون اللفظ، وهو كثير، وقع منه في القرآن على ما عدّه بعض العلماء مائتا موضع ثنتان وعشرة^(٣) مواضع منسوخة، إلا أنهم عدّوا التخصيص والتقييد والاستثناء نسخًا، وبين هذه الأشياء وبين النسخ فروق معروفة، وسنتكلم على ذلك في مواضعه.

❦ الشرح ❦

قوله: {الأول: نسخ اللفظ والمعنى، كقوله: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفِّر بِكُمْ»}.

عن عمر رضي الله عنه قال: «كُنَّا نَقْرَأُ فِيْمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَلَّا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَوْ إِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ»^(٤)، هذه كانت آية من القرآن، بصرف النظر عن العبارة: أهي بهذا

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم، (١٦٩١)، ولفظهما: «فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا».

(٣) هكذا في طبعة دار طيبة الخضراء، وفي نسخة: (مائتا موضع وثننا عشرة)، وكل ذلك مُشْكِل.

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٣٠). وجاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا من غير تعرّض لكونه مما كان يُقرأ في القرآن، رواه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢).

اللفظ بعينه أم حصل فيها تَصَرَّفٌ مِنْ قِبَلِ الرواة؛ لَأَنَّ ما نُسخَ لَفْظُهُ مِنَ الْقُرْآنِ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْحَدِيثِ فِي مَسْأَلَةِ الرواية بالمعنى، بخلاف القرآن المُحْكَم؛ فإنه يجب أن يُؤدَّى بِالْفَاظِهِ.

وتمثيل المؤلف على ما نُسخَ لَفْظُهُ ومعناه بهذا المثال؛ باعتبار أن الكفر هنا هو المُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وهذا غير مُراد؛ فَإِنَّ انتساب الإنسان إلى غير أبيه أو إلى مَوَالِيهِ يُعَدُّ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، وهو نوع كُفْرٍ، لكنه ليس بالمُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وهذا لا يقال: إنه نُسخَ لَفْظُهُ ومعناه، فالمعنى ثابت، والحكم مُتَقَرَّرٌ.

والمثال الصحيح لما نُسخَ لَفْظُهُ ومعناه: حديث عائشة رضي الله عنها: «كَانَ فِيما أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرَ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسخَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُنَّ فِيما يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ»^(١).

قوله: (الثاني: نسخ اللفظ دون المعنى. كقوله: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»).

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»، قال عمر رضي الله عنه: لما أُنْزِلَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَكْتَبِنِيهَا، قَالَ شَعْبَةٌ: كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّيْخَ إِذَا لَمْ يُحْصَن جُلِدَ، وَأَنَّ الشَّابَّ إِذَا زَنَى وَقَدْ أُحْصِنَ رُجِمَ؟^(٢)، والمقصود بالشَّيْخ والشَّيْخَةُ: الْمُحْصَن، فهذا مما رُفِعَ لَفْظُهُ وَبَقِيَ حُكْمُهُ؛ لِأَنَّ الرَّجْمَ ثَابِتٌ لَمْ يُرْفَع.



(١) أخرجه مسلم (١٤٥٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٥٩٦)، وقال الحاكم (٨٠٧١): «هذا حديث صحيح ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، والألباني في «الصحيحة» (٢٩١٣).

﴿ قال المؤلف رحمه الله: ﴾

﴿ونُقَدِّمُ هنا ما جاء من نسخ مُسالمة الكفار والعفو عنهم والإعراض والصبر على أذاهم، بالأمر بقتالهم ليُغْنِيَ ذلك عن تكراره في مواضعه؛ فإنه وقع منه في القرآن مائة آية وأربع عشرة آية من أربع وخمسين سورة.

ففي البقرة: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [الآية: ٨٣]، ﴿وَلَنَّا أَعْمَلُنَا﴾ [الآية: ١٣٩]، ﴿وَلَا تَمَسُّوهُ﴾ [الآية: ١٩٠] أي: لا تبدؤوا بالقتال، ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ﴾ [الآية: ١٩١]، ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [الآية: ٢١٧]، ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾ [الآية: ٢٥٦].

وفي آل عمران: ﴿فَلِئَمَا عَلَيْكَ أَلْبَلَعُ﴾ [الآية: ٢٠]، ﴿مِنْهُمْ ثَقَلُ﴾ [الآية: ٢٨].
وفي النساء: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الآية: ٦٣، ٨١]، في موضعين، ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [الآية: ٨٠]، ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [الآية: ٨٤]، ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ [الآية: ٩٠].

وفي المائدة: ﴿وَلَا ءَامِينَ﴾ [الآية: ٢]، ﴿عَلَى رَسُولِنَا أَلْبَلَعُ﴾ [الآية: ٩٢]، ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [الآية: ١٠٥].

وفي الأنعام: ﴿لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الآية: ٦٦]، ﴿ثُمَّ ذَرَهُمْ﴾ [الآية: ٩١]، ﴿عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ [الآية: ١٠٤]، ﴿وَأَعْرِضْ﴾ [الآية: ١٠٦]، ﴿عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [الآية: ١٠٧]، ﴿وَلَا تَسْبُوا﴾ [الآية: ١٠٨]، ﴿فَذَرَهُمْ﴾ [الآية: ١١٢، ١٣٧] في موضعين، ﴿يَقْتُورِ أَعْمَلُوا﴾ [الآية: ١٣٥]، ﴿قُلْ أَنْظِرُوا﴾ [الآية: ١٥٨]، ﴿لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الآية: ١٥٩].

وفي الأعراف: ﴿وَأَعْرِضْ﴾ [الآية: ١٩٩]، ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ [الآية: ١٨٣].

وفي الأنفال: ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ﴾ [الآية: ٧٢] يعني المُعَاهِدِينَ.

وفي التوبة: ﴿فَأَسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [الآية: ٧].

وفي يونس: ﴿فَأَنْتَظِرُوا﴾ [الآية: ٢٠]، ﴿فَقُلْ لِي عَمَلٍ﴾ [الآية: ٤١]، ﴿وَلِمَا نُرِيكَ﴾ [الآية: ٤٦]، ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ﴾ [الآية: ٦٥]؛ لما يقتضي من الإمهال، ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ﴾ [الآية: ٩٩]، ﴿فَمَنْ أَمْتَدَّيْ﴾ [الآية: ١٠٨]؛ لأن معناه الإمهال، ﴿وَأَصْبِرْ﴾ [الآية: ١٠٩].

- وفي هود: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾ [الآية: ١٢] أي: تُنذِر ولا تُجبر، ﴿اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ [الآية: ١٢١]، ﴿وَانظُرُوا﴾ [الآية: ١٢٢].
- وفي الرعد: ﴿عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ [الآية: ٤٠].
- وفي الحجر قوله تعالى: ﴿ذَرَهُمْ﴾ [الآية: ٣]، ﴿فَأَصْفَحْ﴾ [الآية: ٨٥]، ﴿لَا تَدْنُ﴾ [الآية: ٨٨]، ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ [الآية: ٨٩]، ﴿وَأَعْرِضْ﴾ [الآية: ٩٤].
- وفي النحل: ﴿إِلَّا الْبَلْغُ﴾ [الآية: ٣٥]، ﴿عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ [الآية: ٨٢]، ﴿وَحَدِّ لَهُمْ﴾ [الآية: ١٢٥]، ﴿وَأَصْبِرْ﴾ [الآية: ١٢٧].
- وفي الإسراء: ﴿رَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ﴾ [الآية: ٥٤].
- وفي مريم: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ﴾ [الآية: ٣٩]، ﴿فَلْيَمْدُدْ﴾ [الآية: ٧٥]، ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَذَابًا﴾ [الآية: ٨٤].
- وفي طه: ﴿قُلْ كُلُّ مُتَرَبِّصٍ﴾ [الآية: ١٣٥].
- وفي الحج: ﴿وَلِإِنْ جَدَلُوكَ﴾ [الآية: ٦٨].
- وفي المؤمنين: ﴿فَذَرُهُمْ﴾ [الآية: ٥٤]، ﴿أَدْفَعْ﴾ [الآية: ٩٦].
- وفي النور: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ [الآية: ٥٤]، ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ﴾ [النور: ٥٤].
- وفي النمل: ﴿فَمَنْ أَهْتَدَى﴾ [الآية: ٩٢].
- وفي القصص: ﴿لَنَّا أَعْمَلْنَاكَ﴾ [الآية: ٥٥].
- وفي العنكبوت: ﴿أَنَا نَذِيرٌ﴾ [الآية: ٥٠]؛ لما يقتضي من عدم الإجمار.
- وفي الروم: ﴿فَأَصْبِرْ﴾ [الآية: ٦٠].
- وفي لقمان: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ [الآية: ١٢].
- وفي السجدة: ﴿وَانظُرْ﴾ [الآية: ٣٠].
- وفي الأحزاب: ﴿وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾ [الآية: ٤٨].
- وفي سبا: ﴿قُلْ لَا تَسْأَلُونَ﴾ [الآية: ٢٥].
- وفي فاطر: ﴿إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [الآية: ٢٣].
- وفي يس: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ﴾ [الآية: ٧٦].
- وفي الصافات: ﴿فَقُولْ عَنْهُمْ﴾ [الآية: ١٧٤]، ﴿وَتَوَلَّ عَنْهُمْ﴾ [الآية: ١٧٨]، وما يليهما.

- وفي ص: ﴿أَصْبِرْ﴾ [الآية: ١٧]، ﴿أَنَا مُنذِرٌ﴾ [الآية: ٦٥].
- وفي الزمر: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ [الآية: ٣]؛ لما فيه من الإمهال، ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [الآية: ١٥]، ﴿يَقُومِرَ أَعْمَلُوا﴾ [الآية: ٣٩]، ﴿فَمَنْ أَهْتَكَدَ﴾ [الآية: ٤١]، ﴿أَنْتَ تَحْكُمُ﴾ [الآية: ٤٦]؛ لأن فيه تفويضا.
- وفي المؤمنين: ﴿فَأَصْبِرْ﴾ في موضعين: [غافر: ٥٥، ٧٧].
- وفي السجدة: ﴿ادْفَعْ﴾ [فصلت، الآية: ٢٣].
- وفي الشورى: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الآية: ٦]، ﴿لَنَا أَعْمَلُنَا﴾ [الآية: ١٥]، ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا﴾ [الآية: ٤٨].
- وفي الزخرف: ﴿فَذَرَهُمْ﴾ [الآية: ٨٣]، ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الآية: ٨٩].
- وفي الدخان: ﴿فَارْتَقِبْ﴾ [الآية: ٥٩].
- وفي الجاثية: ﴿يَعْفِرُوا﴾ [الآية: ١٤].
- وفي الأحقاف: ﴿فَأَصْبِرْ﴾ [الآية: ٣٥].
- وفي القتال: ﴿فَلَمَّا مَتَّأ بَعْدُ﴾ [الآية: ٤].
- وفي ق: ﴿فَأَصْبِرْ﴾ [الآية: ٣٩]، ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ [الآية: ٤٥].
- وفي الذاريات: ﴿فَقَوْلٌ عَنْهُمْ﴾ [الآية: ٥٤].
- وفي الطور: ﴿قُلْ تَرَبَّصُوا﴾ [الآية: ٣١]، ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الآية: ٤٨]، ﴿فَذَرَهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا﴾ [الآية: ٤٥].
- وفي النجم: ﴿فَاعْرِضْ﴾ [الآية: ٢٩].
- وفي القمر: ﴿فَقَوْلٌ﴾ [الآية: ٦].
- وفي ن: ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الآية: ٤٨]، ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ [الآية: ٤٤].
- وفي المعارج: ﴿فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [الآية: ٥]، ﴿فَذَرَهُمْ﴾ [الآية: ٤٢].
- وفي المزمل: ﴿وَأَهْجُرْهُمْ﴾ [الآية: ١٠]، ﴿وَذَرْنِي﴾ [الآية: ١١].
- وفي المدثر: ﴿ذَرْنِي﴾ [الآية: ١١].

وفي الإنسان: ﴿فَاصْبِرْ﴾ [الآية: ٢٤].
 وفي الطارق: ﴿فَهَلْ الْكَافِرِينَ﴾ [الآية: ١٧].
 وفي الغاشية: ﴿أَلَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الآية: ٢٢].
 وفي الكافرون: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ [الآية: ٦].
 نسخ ذلك كله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]، و﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦].

الشرح

جاء الأمر بقتال الكفار في آية السيف، وهي الآية الخامسة من سورة براءة: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقد ذكر المؤلف أنها نسخت مائة وأربع عشرة آية في أربع وخمسين سورة، وذهب ابن حزم في: (الناسخ والمنسوخ)^(١)، إلى أنها مائة وأربع عشرة آية في ثمان وأربعين سورة.
 وذهب كثير من أهل العلم إلى أنها نسخت مائة وأربع وعشرين آية، وممن ذكر ذلك:

- ١ - أبو القاسم هبة الله بن سلامة المقرئ في: (الناسخ والمنسوخ)^(٢).
- ٢ - ابن الجوزي في: (نواسخ القرآن)^(٣).
- ٣ - السخاوي في: (جمال القراء)^(٤).
- ٤ - السيوطي في: (معترك الأقران)^(٥)، وكذلك في (الإتقان)^(٦).

وهذا هو المشهور، وقالوا: كل آية فيها عفو وصفح وإعراض عن المشركين، وتجاوز، فهي منسوخة بآية السيف، فلما أن يلتزم الكفار شرائع

(١) انظر: «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص ١٢).

(٢) «الناسخ والمنسوخ» للمقرئ (ص ٩٨).

(٣) «نواسخ القرآن» (٢/ ٤٦٥).

(٤) «جمال القراء وكمال الإقراء» (١/ ٩٠).

(٥) «معترك الأقران» (١/ ٩٢).

(٦) «الإتقان» (٣/ ٧٨).

الإسلام، أو يدفعوا الجزية عن يد وهم صاغرون إن كانوا من أهل الكتاب، أو السيف.

والراجع: أن هذه الآية لم تَنسخ هذه الآيات، وأن آيات العفو والصفح والإعراض مُحَكِّمة غير منسوخة، بل يُعْمَل بتلك الآيات بحسب ما تكون عليه الأمة من حال القوة أو الضعف، ففي أوقات الضعف والعجز يمكن أن تَعْمَل الأمة بآيات الصبر والإعراض والصفح والتجاوز، ونحوها، وفي أحوال القوة تَعْمَل بآية السيف، فالأمة تَمُرُّ بأحوال وأطوار، ولا يمكن أن تُلْزَم أمة ضعيفة مُشْتَتَّة مُفَرَّقَة مُمَزَّقة بآية السيف، مع عدو قوي غاشم! فيحصل من المفاصد ما لا قِبَل لهم به؛ ولهذا نُهَوِّا في المرحلة المكية عن القتال؛ لضعفهم^(١).

قوله: (ففي البقرة: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣])؛ بناء على أن المعنى: مُساهلة المُشركين في دعائهم إلى الإسلام، «وهذا قول بعيد؛ لأنَّ لفظ الناس عام، فتخصيصه بالكفار يَفْتَقِر إلى دليل، ولا دليل هاهنا، ثم إنَّ إنذار الكفار من الحَسَن»^(٢).

قوله: (﴿وَلَنَّا أَعْمَلُنَا﴾ [البقرة: ١٣٩])، في قوله: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَّا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لِلَّهِ خُلُوصُونَ﴾ [البقرة: ١٣٩]، ووجه النسخ عنده: أن قوله تعالى: ﴿وَلَنَّا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ﴾ تُفِيد المُتاركة: أنتم في شأنكم ونحن في شأننا، وآية السيف بخلاف ذلك، والصحيح أنه لا نَسْخ في الآية، بل هو خَبَر خَرَج مَخْرَج الوعيد، ثم إنَّ «المنسوخ ما لا يبقى له حكم، وحكم هذا الكلام لا يَتَغَيَّر؛ فإن كل عامل له جزاء عمله، فلو وَرَد الأمر بقتالهم لم يَبْطُل تَعَلُّق أعمالهم بهم»^(٣).

قوله: (﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٩٠] أي: لا تبدؤوا بالقتال).

فهم بعض أهل العلم من مفهوم المُخالفة في هذه الآية: ﴿وَقَاتِلُوا فِي

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢/٤٣).

(٢) «نواسخ القرآن» (ص ٣٨). (٣) المصدر السابق (ص ٤٧).

سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ﴿البقرة: ١٩٠﴾، أَلَا يُقَاتِلُ مَنْ لَمْ يُقَاتِلْ، مع أن هذا ليس محل اتفاق، ومن هنا قيل بالنسخ، لكن يبقى أن هذا أيضاً فيه احتمال.

قوله: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوا﴾ [البقرة: ١٩١]، في قوله: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوا عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلَكُمْ فِيهِ﴾ [البقرة: ١٩١]، والرَّاجِح أنها مُحْكَمَةٌ؛ بدليل قوله ﷺ: «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَجَلْتُ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ»^(١). ومعنى ﴿عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، أي: في المسجد الحرام.

قوله: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، في قوله تعالى: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٌ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فقد اختلف العلماء في نسخ القتال في الأشهر الحرم: هل هو منسوخ أو مُحْكَمٌ؟ والأقرب: أن الأشهر الحرم لا يجوز القتال فيها، فالآية على هذا مُحْكَمَةٌ^(٢).

قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾، في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، والصحيح أن الحكم باقٍ، وأنه لا إكراه في الدين، ولا يُحْمَلُ الناس على الدُّخُولِ في الإسلام بالسَّيفِ، وإنما شُرِعَ الجهاد لتكون شريعة الله مُهَيْمِنَةً

(١) أخرجه البخاري (١١٢، ١٣٤٩، ٢٤٣٤، ٦٨٨٠)؛ واللفظ له، ومسلم (١٣٥٥).

(٢) والقول بعدم النسخ اختاره ابن القيم في «زاد المعاد» (٣/٣٠٢)؛ حيث يقول: «قال الله تعالى في سورة المائدة، وهي من آخر القرآن نُزُولاً، وليس فيها منسوخ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعْبَرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَتْلَ﴾ [المائدة: ٢]، وقال في سورة البقرة: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٌ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فهاتان آيتان مدينتان بينهما في النزول نحو ثمانية أعوام، وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ناسخ لحكمهما، ولا أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ على نسخهما، وَمَنْ اسْتَدَلَّ على نسخهما بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] ونحوها مِنَ العمومات، فقد استدل على النسخ بما لا يَدُلُّ عليه، وَمَنْ استدل عليه بأن النبي ﷺ بعث أبا عامر في سَرِيَّةٍ إِلَى أوطاس في ذي القعدة، فقد استدل بغير دليل؛ لأن ذلك كان من تمام الغزوة التي بدأ فيها المشركون بالقتال، ولم يكن ابتداءً منه لقتالهم في الشهر الحرام». وللاستزادة راجع كلامه في «زاد المعاد» (٣/٣٤٤ - ٣٤٥)، «أحكام أهل الذمة» (٢/٨٩٠ - ٨٩٢).

وحاكمة، ولتُكسّر شوكة أعداء الدين، ويكون الدين لله، أما الأفراد فلا يلزمون بالدخول في الإسلام، وما نُقل قط في مغازي المسلمين وحروبهم وفتوحاتهم أنهم كانوا يُخَيِّرون أفراد الكفار بين القتل أو الإسلام، بل كانوا يأتون بالأسارى إلى المدينة وهم من غير المسلمين، يعملون في الصنائع والخدمة وغيرها، وما كانوا يلزمونهم الدخول في الإسلام مع أنهم يُقيمون بينهم.

قال ابن القيم: «والصحيح: الآية على عمومها في حق كل كافر، وهذا ظاهر على قول من يُجَوِّز أخذ الجزية من جميع الكفار، فلا يُكرهون على الدخول في الدين، بل إما أن يَدْخُلُوا في الدين، وإما أن يُعْطُوا الجزية. ومن تأمل سيرة النبي ﷺ تبين له أنه لم يُكره أحدًا على دينه قط، وأنه إنما قاتل من قاتله، وأما من هادنه فلم يُقاتله ما دام مُقيمًا على هُدنته، لم ينقض عَهْدَه، بل أمره الله تعالى أن يَفِي لهم بعهدهم ما استقاموا له، كما قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَغِيْمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧]، فلما قَدِم المدينة صالح اليهود وأقرهم على دينهم، فلما حاربوه ونقضوا عَهْدَه وبدؤوه بالقتال قاتلهم، فمنَّ على بعضهم، وأجلَّ بعضهم، وقاتل بعضهم. وكذلك لما هادن قريشًا عشر سنين لم يبدأهم بقتال حتى بدؤوا هم بقتاله ونقض عَهْدَه، فحينئذ غزاهم في ديارهم، وكانوا هم يَغْزُونَه قبل ذلك كما قَصَدوه يوم الخندق، ويوم بدر أيضًا هم جاؤوا لقتاله ولو انصرفوا عنه لم يُقاتلهم.

والمقصود أنه ﷺ لم يُكره أحدًا على الدخول في دينه البتة، وإنما دخل الناس في دينه اختيارًا وطوعًا^(١).

قوله: (وفي آل عمران: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَأَن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بِعَمِيرٍ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠]، القول بالنسخ؛ بناء على أن المراد بالآية: الاقتصار على التبليغ، وذلك منسوخ بآية السيف، والصحيح أن الآية غير منسوخة؛ لأن المراد بها تسليية النبي ﷺ؛ فإنه كان

(١) «هداية الحيارى» (١/٢٣٧ - ٢٣٨).

يَحْرِصُ عَلَى هِدَاهِمَ وَيَتَأَلَّمُ لَتَرْكِهِمُ الْإِجَابَةَ، أَوْ أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا التَّهْدِيدَ، أَيْ: أَنَّ اللَّهَ ﷻ سَيَأْخُذُ هَؤُلَاءِ وَيُعَاقِبُهُمْ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ نَفْيُ جِهَادِهِمْ وَقِتَالِهِمْ. وَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ بَعْدَ تَشْرِيعِ الْجِهَادِ، فَلَا تَصِحُّ دَعْوَى النَّسْخِ فِيهَا^(١).

قوله: ﴿مِنْهُمْ ثُغَّةٌ﴾ [آل عمران: ٢٨]. فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَخَفُوا مِنْهُمْ ثُغَّةٌ﴾ [آل عمران: ٢٨]، ذَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى تَحْرِيمِ مُوَالَاةِ الْمُشْرِكِينَ، وَعَلَى جَوَازِ الْمَصَانَعَةِ بِالْقَوْلِ مِنْ أَجْلِ اتِّقَاءِ شَرِّهِمْ، إِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ فِي حَالٍ لَا يَقْوَى فِيهَا عَلَى دَفْعِ شَرِّهِمْ، فَيَصَانِعُهُمْ بِالْقَوْلِ، وَهَذَا مُحْكَمٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ؛ فَالْآيَةُ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ.

قوله: (وفي النساء: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ فِي مَوْضِعَيْنِ).

أَمَّا الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ: ففِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣].
وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الثَّانِي: ففِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَيَقُولُوا طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١].

وَكِلَاهُمَا فِي الْمُنَاقِقِينَ، فَلَا يُوجَدُ نَسْخٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُؤْمَرْ بِقِتَالِهِمْ، وَلَمْ يُشْرَعْ قِتَالُهُمْ، وَإِنَّمَا شُرِعَ الْإِغْلَازُ عَلَيْهِمْ إِذَا كَانَ مُمَكِّنًا، وَشُرِعَ أَيْضًا جِهَادُهُمْ بِالْقُرْآنِ، أَمَّا قِتَالُهُمْ بِالسَّيْفِ فَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْتُلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُهُمْ، وَعَلَّلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»^(٢)، أَيْ: أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ؛ لِدَفْعِ مَفْسَدَةٍ عَظِيمَةٍ.

قوله: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ قَوْلًا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [النساء: ٨٠]، وَهَذِهِ مِثْلُ قَوْلِهِ جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿إِنْ عَلَيْكَ

(١) انظر: «تفسير الخازن» (١/٢٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

إِلَّا الْبَلْعُ ﴿[الشورى: ٤٨]﴾، فَإِنَّ مُهِمَّةَ النَّبِيِّ ﷺ الْبَلَاغُ، وَالْحَضَرُ بِالْبَلَاغِ لَا يَنْفِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَمْرَ بِالْجِهَادِ وَقِتَالِ الْكُفَّارِ، وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ الْحَضَرُ بِالْبَلَاغِ: إِمَّا فِي سِيَاقِ التَّخْفِيفِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَسْلِيَتِهِ، أَوْ فِي مَقَامِ التَّهْدِيدِ الْمُبْطِنِ لَهُؤُلَاءِ، أَيْ: أَنَّ هَؤُلَاءِ لَنْ يَفْلِتُوا مِنْ قَبْضَةِ اللَّهِ ﷻ وَأَخْذِهِ مَتَى شَاءَ أَنْ يَأْخُذَهُمْ.

قوله: ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، أي: لَا تُكَلِّفُ إِلَّا الْمَجَاهِدَةَ بِنَفْسِكَ، وَلَا تُلْزِمُ فِعْلَ غَيْرِكَ، وَهَذَا مُحْكَمٌ وَلَيْسَ بِمَنْسُوخٍ.

قال ابن الجوزي: «قد زعم بعض مُنْتَحِلِي التفسير أنه منسوخ بآية السيف، فكأنه استشعر أن معنى الكلام: لَا تُكَلِّفُ أَنْ تُقَاتِلَ أَحَدًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِنَّمَا الْمَعْنَى لَا تُكَلِّفُ فِي الْجِهَادِ إِلَّا فِعْلَ نَفْسِكَ»^(١).

قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾؛ وذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ قَوْلَا فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَنَحِّدُوا مِنْهُمْ وَلَا تَكُونُوا وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴿[النساء: ٨٩ - ٩٠]﴾، قَالَ السَّخَاوِيُّ: «قَالَ السُّدِّيُّ»^(٢): أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِاتِّمَامِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ لِمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ عَهْدٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ عَهْدُهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَهُوَ الَّذِي أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتِمَّ لَهُ عَهْدُهُ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ﴾ [التوبة: ١٨٧]، فَمَنْ نَقَضَ مِنْهُمْ الْعَهْدَ، دَخَلَ فِيْمَنْ أُخِّرَ إِلَى تَمَامِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ. وَهَذَا اخْتِيَارُ الطَّبْرِيِّ^(٣)، وَهُوَ قَوْلُ الضَّحَّاكِ^(٤)، فَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [النساء: ٨٩ - ٩٠] مَنْسُوخًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ جُعِلَ لَهُ حُكْمُ الْمُعَاهِدِينَ، وَأُدْخِلَ فِي جَمْلَتِهِمْ، وَقَدْ أُخِّرَ قِتَالُهُمْ إِلَى انْقِضَاءِ مُدَّتِهِمْ... وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُّوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا

(١) «نواسخ القرآن» (ص ١٢٠).

(٢) أخرجه عنه ابن جرير في «تفسيره» (٣٠٨/١١).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٣١١/١١).

(٤) أخرجه عنه ابن جرير في «تفسيره» (٣٠٧/١١).

﴿لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧]، فأمر الله لمن استقام على عهده ولم ينقضه بأن يتم له عهده، وأن يؤخر من نقض عهده وظاهر على النبي ﷺ أربعة أشهر^(١).

قوله: (وفي المائدة: ﴿وَلَا آمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢]). وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِنِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ [المائدة: ٢]، والصحيح أنها محكمة أيضًا. قال ابن الجوزي: «لا يمكن القول بنسخ جميع الآية؛ فإن شعائر الله أعلام مُتَعَبَّدَاتِهِ، ولا يجوز القول بنسخ هذا إلا أن يعني به: لا تَسْتَحِلُّوا نَقْضَ مَا شَرَعَ فِيهِ الْمَشْرُكُونَ مِنْ ذَلِكَ، فعلى هذا يكون منسوخًا. وكذلك الهدي والقلائد، وكذلك الآثون للبيت؛ فإنه لا يجوز صدهم إلا أن يكونوا مشركين»^(٢).

وقوله تعالى: (﴿عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ قَوَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢]، وكذلك في قوله: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَّغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [المائدة: ٩٩]، والصحيح أن ذلك ليس بمنسوخ؛ لما سبق ذكره.

وقوله: (﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وهذا المعنى ثابت غير منسوخ؛ فإن معنى قوله سبحانه: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ - كما جاء عن بعض السلف -: الرجل يُسَلِّمُ وأبوه أو ابنه كافر أو أمه مُشْرِكَة، فلا يَضُرُّه ذلك^(٣)، وليس معنى الآية: أن الإنسان لا يؤمر بمعروف ولا يُجَاهَد^(٤).

قوله: (وفي الأنعام: ﴿لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ٦٦]، الصحيح أنها

(١) «جمال القراء» (٢/ ٦٧٢ - ٦٧٣). (٢) «نواسخ القرآن» (ص ١٢٨).

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩/ ٥٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٢٨).

(٤) انظر: «نواسخ القرآن» (ص ١٣٥).

ليست بمنسوخة؛ والكلام فيها كالكلام في قوله تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْعُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقد تقدّم.

قوله: ﴿ثُمَّ ذَرَهُمْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبَدُّونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا وَعِلْمُكُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩١]، والصحيح أنها ليست بمنسوخة. قال أبو جعفر النحاس: «هذا ليس بخبر، وهو يَحْتَمِلُ النسخ، غير أن البين فيه أنه ليس بمنسوخ، وأنه على معنى التهديد لمن فعل هذا، أي: ذره؛ فإن الله تعالى مطالبه ومُعاقبه»^(١).

قوله: ﴿عَلَيْكُمْ بِحَفِظِ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ، وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِظٍ﴾ [الأنعام: ١٠٤]، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [النساء: ٨٠]، و[الشورى: ٤٨]، و﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧]، ليست بمنسوخة، وقد تقدم بيان ذلك.

قوله: ﴿وَأَعْرِضْ﴾، وذلك في قوله: ﴿أَلْبَحْ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، بناء على أنه كان في أول الأمر مأمورًا بالإعراض عن المشركين، ثم نُسخ ذلك بآية السيف، ويحتمل أنه لا نسخ؛ باعتبار أن المعنى: لا تُبال بتكذيبهم واستهزائهم، ولا يصعب عليك ذلك؛ فالله حافظك منهم^(٢).

قوله: ﴿عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾، وذلك في نحو قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧]، الصحيح أنها ليست منسوخة، وقد تقدم بيان ذلك.

قوله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا﴾، وذلك في قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ

(١) «الناسخ والمنسوخ» (ص ٤١٨).

(٢) انظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس (ص ٤٤١)، «أضواء البيان» (٢/ ٣٢٠).

يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ ﴿[الأنعام: ١٠٨]﴾، والصحيح أنها ليست منسوخة. قال ابن الجوزي (٥٩٧هـ): «قال المفسرون: هذه نُسخَت بتنبية الخطاب في آية السيف؛ لأنها تَضَمَّنَت الأمر بقتلهم، والقتل أشنع من السَّبِّ. ولا أرى هذه الآية منسوخة، بل يُكره للإنسان أن يتعرَّض بما يُوجب ذكْر معبوده بسوء أو بنبيه ﷺ^(١). ولا يزال العلماء يذكرون هذه الآية في الكلام على قاعدة المصالح والمفاسد، وأنها مُعتبرة.

قوله: ﴿فَذَرَهُمْ﴾ (في موضعين).

الأول: قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

والثاني: قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائُهُمْ لِيَرُدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٧]، وقد تقدّم التعليق على أمثالها.

قوله: ﴿يَقَوْمِ أَعْمَلُوا﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَى مَكَاتِبِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٥]، القول بالنسخ بناءً على أنها تَضَمَّنَت النهي عن قتال الكفار، والصحيح أنها للتهديد، وعليه فليست بمنسوخة، والمعنى: سترون عاقبة هذا الكفر والإعراض، وتعرفون مَنْ تكون له عاقبة الدار، وهي مثل قوله تعالى: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، على سبيل الوعيد والتهديد، وليس الإقرار^(٢).

قوله: ﴿قُلْ أَنْظِرُوا﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ١٤١).

(١) «نواسخ القرآن» (ص ١٤١).

إِيْمَتُهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْظُرُوا إِنَّا مُنْظِرُونَ ﴿١٥٨﴾، والكلام على هذه كالكلام على سابقتها.

قوله: ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، وذلك في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾، ليس معنى ذلك عَدَمُ الجهاد والقتال، وإنما المقصود به الوعيد، ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، أي: في هذه الصفة، وفي عَمَلِهِمْ وَتَفَرُّقِهِمْ.

قال ابن جرير: «قال بعضهم: نزلت هذه الآية على نبي الله بالأمر بترك قتال المشركين قبل وجوب فرض قتالهم، ثم نَسَخَهَا الأمر بقتالهم في سورة براءة... وقال آخرون: بل نَزَلَتْ على النبي ﷺ إعلامًا من الله له أن من أمته من يُحَدِّث بعده في دينه، وليست بمنسوخة، لأنها خَبَرٌ لا أمر، والنسخ إنما يكون في الأمر والنهي... وليس في إعلامه ذلك ما يُوجب أن يكون نهاء عن قتالهم؛ لأنه غير مُحال أن في الكلام: لست من دين اليهود والنصارى في شيء فَقَاتِلْهُمْ؛ فَإِنْ أَمَرَهُمْ إِلَى اللَّهِ فِي أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ، فيتوب عليه، وَيُهْلِكَ مَنْ أَرَادَ إِهْلَاكَهُ مِنْهُمْ كَافِرًا، فيَقْبُضَ رُوحَهُ، أو يَقْتُلَهُ بِيَدِكَ عَلَى كَفَرِهِ، ثم يُنَبِّئُهُمْ بما كانوا يفعلون عند مَقْدَمِهِمْ عَلَيْهِ. وإذ كان غير مُسْتَحِيل اجتماع الأمر بقتالهم»^(١).

قوله: (وفي الأعراف: ﴿وَأَعْرِضْ﴾)، وذلك في قوله ﷻ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، تقدم التعليق على مثلها، ثم إِنَّ هذه الآية قد جمعت أصول الأخلاق، فكيف يقال: إنها منسوخة؟!.

قوله: ﴿وَأْمُرِ لَهُمْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرِ لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف: ١٨٣]، بناء على أنها أمر بترك قتالهم، وليس كذلك، بل هي في استدراج الله ﷻ ومكره بأعدائه، فلا نسخ، والله أعلم.

(١) «تفسير الطبري» (١٠/٣٣ - ٣٥).

قوله: (وفي الأنفال: ﴿وَإِنْ أَسْتَضَرُّوكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٢] يعني: المُعَاهِدِينَ)، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَبَالٍ لِيْتِمَّ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ أَسْتَضَرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢]؛ بناءً على أَنَّ الآية تَحَدَّثُ عَمَّنْ كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ وَهُمْ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَّ ذَلِكَ نُسْخٌ بِآيَةِ السِّيفِ. والصحيح أنها في مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ بَقِيَ فِي مَكَّةَ، أَوِ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ لَمْ يُهَاجِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا نُسْخَ فِي الْآيَةِ^(١).

قوله: (وفي التوبة: ﴿فَأَسْتَفِيمُوا لَهُمْ﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَفِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧]، وهي في أصحاب العهود غير المُطْلَقة. والصحيح أن هذه الآية ليست منسوخة، وإنما هي في أصحاب العهود غير المُطْلَقة، فَيَجِبُ الْوَفَاءُ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ مَا اسْتَقَامُوا عَلَى هَذِهِ الْعُهُودِ، وَكَانُوا عَلَى الْوَفَاءِ، وَهَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٢).

قوله: (وفي يونس: ﴿فَأَنْتَظِرُوا﴾ [يونس: ٢٠])، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ [يونس: ٢٠]، والصحيح أنها ليست بمنسوخة، وإنما جاءت عَلَى سَبِيلِ التَّهْدِيدِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ التَّعْلِيلُ عَلَى نَحْوِهَا.

قوله: (﴿فَقُلْ لِي عَمَلِي﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ [يونس: ٤١]، قال ابن الجوزي: «لَا يَصِحُّ أَنْ يُدْعَى نُسْخُ هَذِهِ الْآيَةِ، بَلْ إِنْ قِيلَ: مَفْهُومُهَا مَنْسُوخٌ عَنْهُمْ، فَقُلْ: لِي عَمَلِي، وَاقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ وَلَا تُقَاتِلْهُمْ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، إِنَّمَا مَعْنَى الْآيَةِ: لِي جِزَاءُ عَمَلِي، فَإِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَوْبَالَهُ عَلَيَّ، وَلَكُمْ جِزَاءُ عَمَلِكُمْ فِي تَكْذِيبِكُمْ لِي، وَفَائِدَةُ هَذَا لَا يَمْنَعُ مِنْ قِتَالِهِمْ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى مَا يُفْهَمُ مِنْهَا، فَلَا وَجْهَ لِلنُّسْخِ»^(٣). وقد مضى الكلام عَلَى نَحْوِهَا.

(١) انظر: «نواسخ القرآن» (٢/٤٥٩)، «جمال القراء» (٢/٧١٩).

(٢) انظر: «أضواء البيان» (٢/١١٣). (٣) «نواسخ القرآن» (ص ١٦٠).

قوله: ﴿وَأَمَّا زُيْنَكَ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا زُيْنَكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَوَفِّتُكَ فَالْيَتَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٤٦]، والصحيح أنها ليست بمنسوخة، والمعنى: أن الأمر بيد الله ﷻ؛ يُعَجِّلُ لَهُمُ الْعُقُوبَةَ فَتَرَىٰ ذَلِكَ، أَوْ يُؤَخِّرَهَا، فالأمر كله لله.

قوله: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: ٦٥]، لما يقتضي من الإمهال، بل هي تسليّة للنبي ﷺ، فهي مُحْكَمَةٌ.

وقوله: ﴿وَأَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ﴾ [يونس: ٩٩]، قال ابن الجوزي: «الصحيح أنها مُحْكَمَةٌ وبيان ذلك أن الإيمان لا يَصِحُّ مع الإكراه، لأنه من أعمال القلب، وإنما يُتَصَوَّرُ الإكراه على النطق لا على العقل»^(١).

وقوله: ﴿فَمَنْ أَمْتَدَىٰ﴾؛ لأن معناه الإمهال، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَمْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [يونس: ١٠٨]، القول بالنسخ لا يَتَوَجَّهُ في مثل هذه الآيات؛ «لأن معنى الآية: ما أنا بوكيل في منْعكم من اعتقاد الباطل، وحافظ لكم من الهلاك إذا لم تعملوا أنتم لأنفسكم ما يُخْلَصُهَا»^(٢).

قوله: ﴿وَأَصْبِرْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَأَصْبِرْ حَتَّىٰ يَخُصِمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٩]؛ باعتبار أن المعنى: اصبر ولا تُقَاتِلْهُمْ وَلَا تُجَاهِدْهُمْ، والصحيح أنها ليست بمنسوخة؛ لأنه مأمور باتباع ما أوحى إليه، والصبر على ما يُلْقَىٰ في سبيل ذلك، «والأمر بالصبر هاهنا مذكور إلى غاية، وما بعد الغاية يُخَالِفُ ما قبلها»^(٣).

قوله: (وفي هود: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾، أي: تُنذِرُ وَلَا تُجْبِرُ)، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كُتُبٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [هود: ١٢]،

(١) «نواسخ القرآن» (ص ١٦٠).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦١).

(٣) المصدر السابق.

هذا في التسلية للنبي ﷺ، وليس ذلك من النسخ في شيء، والمعنى: لا تقدر على سؤق قلوبهم إلى الصلاح^(١).

قوله: ﴿اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَيَنْقُورِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَمِلْتُ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَن هُوَ كَذِبٌ وَآرْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ﴾ [هود: ٩٣]، هذا أيضًا كما سبق في نظائره غير منسوخ.

قوله: ﴿وَانظُرُوا﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَمِلُونَ﴾ ﴿وَانظُرُوا إِنَّا مُنظِرُونَ﴾ [هود: ١٢١ - ١٢٢]، وهذا أيضًا سبق التعليق على نظائره، وأنه لا نسخ.

قوله: (وفي الرعد: ﴿عَلَيْكَ أَلْبَلَعُ﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلِإِن مَّا نُزِّلَ إِلَيْكَ بِأَمْرٍ أَلَّا تَعْلَمَ أَوْ تَتَوَقَّعَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ أَلْبَلَعُ﴾ [الرعد: ٤٠]، سبق التعليق على نظائره.

قوله: (وفي الحجر قوله تعالى: ﴿ذَرَهُمْ﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَشْتَبِعُوا﴾ [الحجر: ٣]، وهذا أيضًا لا نسخ فيه، إنما هو على سبيل الوعيد والتهديد كما بيّنا ذلك في مواضع سابقة.

قوله: ﴿فَاصْفَحْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَبِيلَ﴾ [الحجر: ٨٥]، القول بالنسخ فيه بُعد؛ لأن الله ﷻ أمر نبيه ﷺ أن يظهر الخلق الحسن، وأن يعاملهم بالعفو والصفح الخالي من الجزع والخوف^(٢).

قوله: ﴿لَا تَدْنُ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿لَا تَدْنُ عَنْكَ إِلَّا مَا مَتَّعَا بِهِ أَوَّلَاجًا يَنْهَضُوا وَلَا تَحْزَنَ عَلَيْهِمْ﴾ [الحجر: ٨٨]. لقوله: (ولا تحزن عليهم) ناه عن الحزن عليهم، وذلك مُحْكَم وليس بمنسوخ، وله نظائر في القرآن كثير.

قال ابن الجوزي: «زعم قوم: أن هذا كان قبل أن يؤمر بقتالهم، ثم

(١) انظر: «نواسخ القرآن» (ص ٩٦). (٢) «تفسير الخازن» (٣/ ٦١).

نُسِخَ بآية السَّيْفِ. وهذا ليس بشيء؛ لأن المعنى: لا تَحْزَنَ عليهم إن لم يُؤْمِنُوا، وقيل: لا تحزن بما أنعمت عليهم في الدنيا، ولا وَجْهَ لِلنَّسْخِ^(١).

قوله: ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَخَفَضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].

قال ابن الجوزي: «زَعَمَ بعضهم أَنَّ معناها نُسِخَ بآية السيف؛ لأن المعنى عنده: اقتصر على الإنذار، وهذا خيال فاسد؛ لأنه ليس في الآية ما يَتَضَمَّنُ هذا، ثم هي خَبَرٌ فلا وَجْهَ لِلنَّسْخِ^(٢).

قوله: ﴿وَأَعْرِضْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الشِّرْكِ﴾ [الحجر: ٩٤]، تقدَّم التعليق على نظائرها.

قوله: (وفي النحل: ﴿إِلَّا الْبَلْغُ﴾)، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥]، وقد تقدَّم التعليق على شبيهه، وأن الراجح أنه لا نسخ.

قوله: ﴿عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ قَوْلُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٨٢]، وهذا أيضًا تقدَّم التعليق على مثله.

قوله: ﴿وَحَدِّلْهُمْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْظِعِ الْحَسَنِ وَحَدِّلْهُمْ بِأَلْقَى مِنْ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [النحل: ١٢٥]، قال ابن الجوزي: «ذهب كثير من المفسرين إلى أن هذه الآية منسوخة بآية السَّيْفِ وفيه بُعد؛ لأن المُجَادَلَةَ لا تُنافي القتال، ولم يَقُلْ له: اقْتَصِرْ عَلَى حَدِّالِهِمْ، فيكون المعنى: جَادِلْهُمْ، فإن أبوا فالسيف. فلا يَتَوَجَّه نَسْخُ^(٣).

(١) «نواسخ القرآن» (٢/٤٨٩).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦٤). وانظر: «جمال القراء» (٢/٧٤٠).

(٣) «نواسخ القرآن» (ص ١٦٦).

قوله: ﴿وَأَصْبِرْ﴾، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧]، تقدّم التعليق على مثله.

قوله: (وفي الإسراء: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنْ يَشَأْ يُرْحَمَكُمُ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٤]، الشاهد: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾، وقد سبق.

قوله: (وفي مريم قوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩]، القول بالنسخ بعيد؛ فلا تنافي بين إنذارهم القيامة، وقتالهم في الدنيا^(١).

قوله: ﴿فَلْيَمْدُدْ﴾، في قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٥]، قال الزّجاج: «هذا لفظ أمر في معنى الخبر، وتأويله: أن الله ﷻ جعل جزاء ضلالته أن يتركه فيها، ويمدّه فيها»^(٢)، وعلى هذا لا وجه للنسخ.

قوله: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَذَابًا﴾ [مريم: ٨٤]، قال ابن الجوزي: «زعم بعض المفسرين أنها منسوخة بآية السيف. وهذا ليس بصحيح؛ لأنه إن كان المعنى: لا تعجل بطلب عذابهم الذي يكون في الآخرة، فإن المعنى: أن أعمارهم سريعة الفناء، فلا وجه للنسخ. وإن كان المعنى: لا تعجل بطلب قتالهم، فإن هذه السورة نزلت بمكة، ولم يؤمر حينئذ بالقتال، فنهيّه عن الاستعجال بطلب القتال واقع في موضعه، ثم أمره بقتالهم بعد الهجرة لا ينافي النهي عن طلب القتال بمكة، فكيف يتوجه النسخ؟»^(٣).

قوله: (وفي طه: ﴿قُلْ كُلُّ مُتَرِيقٍ﴾)، في قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلُّ مُتَرِيقٍ فَتَرَبَّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَبُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى﴾ [طه: ١٣٥]، والصحيح أنه لا نسخ؛ فكونه ينتظر عاقبة هؤلاء وهم ينتظرون عاقبته وما يحلّ به لا يعني نفّي الجهاد.

(١) انظر: «نواسخ القرآن» (ص ١٧٠). (٢) «معاني القرآن» (٣/ ٣٤٣).

(٣) «نواسخ القرآن» (ص ١٧١).

قوله: (وفي الحج: ﴿وَلِنْ جَدْلُوكَ﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَلِنْ جَدْلُوكَ﴾^(١) فُكِّلَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحج: ٦٨]، وهذا في مقام المجادلة، وليس بمنسوخ.

قال ابن الجوزي: «اختلفوا في هذه الآية على قولين: الأول: أنها نزلت قبل الأمر بالقتال ثم نُسخَت بآية السيف. والثاني: أنها نزلت في حق المنافقين؛ كانت تظهر منهم فلتات ثم يُجادلون عليها، فأمر أن يكَل أمورهم إلى الله تعالى، فالآية على هذا مُحْكَمَةٌ»^(٢).

قوله: (وفي المؤمنين: ﴿فَذَرَهُمْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَذَرَهُمْ فِي غَتَرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٤]، وقد سبق الكلام على مثله.

قوله: (﴿أَدْفَعْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السِّيَئَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦]، قال ابن الجوزي: «زعم بعض المفسرين أنها منسوخة بآية السيف، وقال أكثر المفسرين: هو كدفع الغضب بالصبر، والإساءة بالعفو، وهذا يدل على أنه ليس المراد بذلك مُعاملة الكفار فلا يَتَوَجَّه النَّسخ»^(٣).

قوله: (وفي النور: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾، ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ﴾ [النور: ٥٤]). وقد سبق نظائرهما.

قوله: (وفي النمل: ﴿فَمَنْ أَهْتَدَى﴾)، في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبِّي هَذِهِ الْبَلَدَ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٤) ﴿وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ [النمل: ٩١ - ٩٢]، جاء بصيغة الحضر: ﴿إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾، وهذا كله في سياق الوعيد والتهديد كما سبق.

قوله: (وفي القصص: ﴿لَنَا أَعْمَلْنَا﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَكَبُوا لِلْغَوَّاعِرِ عَنْهُ فَقَالُوا لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلِّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبْنِي الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥]، وهذا كالذي قبله، وقد سبق شبهه.

(١) «نواسخ القرآن» (ص ١٧٢).

(٢) المصدر السابق (ص ١٨٨).

قوله: (وفي العنكبوت: ﴿أَنَا نَذِيرٌ﴾ [العنكبوت: ٥٠]، لما يقتضي من عدم الإجمار)، في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [العنكبوت: ٥٠]، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾، وقد سبق التعليق عليه.

وقوله: (لما يقتضي من عدم الإجمار)، وهكذا الشأن؛ فإن الكفار لا يُجبرون على الدخول في الإسلام، وإنما يُشرع جهادهم حتى يكون الدين لله، ويكون شرع الله هو الحاكم بين الناس، ثم بعد ذلك من دخل في دين الله ﷻ واهتدى فيها، وإلا فهؤلاء لهم أحكامهم من الجزية التي تُؤخذ من أهل الكتاب، ومن ألحق بهم كالمجوس.

قوله: (وفي الروم: ﴿فَاصْبِرْ﴾)، في قوله سبحانه: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠]، القول بالنسخ إنما يَصِحُّ «أن لو كان الأمر بالصبر عن قتالهم، فأما إذا احتمل أن يكون صبراً على ما أمر به أو عما نهى عنه لم يتصور نسخ»^(١)، وقد تقدّم التعليق على مثله.

قوله: (وفي لقمان: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾)، في قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [لقمان: ١٢]، الصحيح أنها ليست منسوخة؛ «لأنها إنما تضمنت التسلية له عن الحزن، وذلك لا يُنافي القتال»^(٢).

قوله: (وفي السجدة: ﴿وَأَنْتَظِرُ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَأَنْتَظِرْ إِنَّهُمْ مُنْتَضِرُونَ﴾ [السجدة: ٣٠]، تقدّم التعليق على نظائره.

قوله: (وفي الأحزاب: ﴿وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾)، في قوله جلّ شأنه: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٨]، قوله: ﴿وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾ تحتل معنيين:

الأول: أن الأذى هنا مصدر مُضاف، فهو من قبيل الإضافة إلى الفاعل،

(١) «نواسخ القرآن» (ص ١٨١).

(٢) المصدر السابق.

أو من قبيل الإضافة إلى المفعول، ﴿وَدَعَ أَذْنَهُمْ﴾، فلا تُوصِل الأذى إليهم، فيكون الضمير المتعلق بالأذى الواقع عليهم مفعولاً به.

الثاني: يحتمل أن يكون ﴿وَدَعَ أَذْنَهُمْ﴾، أي: الأذى الذي صدر عنهم، ويوصلونه إليك لا تقف عنده؛ بل تجاوز، وسامح، وأعرض.

قوله: (وفي سبأ: ﴿قُلْ لَا تُشَلُّونَ﴾)، في قوله ﷻ: ﴿قُلْ لَا تُشَلُّونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا شُلُّ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: ٢٥]، قال ابن الجوزي: «لا أرى لنسخها وجهًا؛ لأن مؤاخذه كل واحد بفعله لا يمنع من قتال الكفار»^(١).

قوله: (وفي فاطر: ﴿إِنَّ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾)، في قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَنْجَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﷻ﴾ [إن أنت إلا نذير] [فاطر: ٢٢ - ٢٣]، الحصر بالندارة لا يعني نفى الجهاد، وقد تقدم بيانه.

قوله: (وفي يس: ﴿فَلَا يَخْزُنَاكَ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَلَا يَخْزُنَاكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [يس: ٧٦]، وهذه من آيات التسلية والتصبير للنبي ﷺ، وليست منسوخة، وهي للدعاة إلى الله من بعده، ألا تذهب أنفسهم حشرات على من ضلّ وانحرف وزاغ عن الصراط المستقيم، أو لم يستجب للدعوة، وقد تقدم التعليق على مثلها.

قوله: (وفي الصافات: ﴿فَقَوْلَ عَنْهُمْ﴾، ﴿وَقَوْلَ عَنْهُمْ﴾، وما يليهما). في قوله ﷻ: ﴿فَقَوْلَ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﷻ﴾ وَأَبْصَرَ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ [الصافات: ١٧٤ - ١٧٥]، وفي قوله تعالى: ﴿وَقَوْلَ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﷻ﴾ وَأَبْصَرَ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ [الصافات: ١٧٨، ١٧٩]، ليس المراد ترك قتالهم؛ إنما المراد ترك المناظرة بالكلام - كما يقول الرازي -^(٢)، وعليه فلا نسخ.

قوله: (وفي ص: ﴿أَصْبِرْ﴾)، في قوله ﷻ: ﴿أَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٧]، تقدّم التعليق على مثله.

(١) «نواسخ القرآن» (ص ١٨٤).

(٢) «تفسير الرازي» (٢٩٢/٢٩).

قوله: ﴿أَنَا مُنذِرٌ﴾، في قوله ﴿وَإِنْ﴾: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [ص: ٦٥]، تَقَدَّمَ التَّعْلِيْقُ عَلَى مِثْلِهِ.

قوله: (وفي الزمر: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ [الزمر: ٣]. لما فيه من الإمهال)، في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٣]؛ باعتبار أَنَّ الحكم في الدنيا، ولكن الصحيح أَنَّ الحكم في الآخرة، وعليه فلا نسخ^(١).

قوله: ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ﴾، في قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ ﴿١٤﴾ ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ [الزمر: ١٤ - ١٥]، قوله: ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ﴾، ليس معناه ترك الجهاد، وإنما هذا على سبيل التَّهْدِيدِ^(٢).

قوله: ﴿يَقَوْمِ أَعْمَلُوا﴾، في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٣٩]، وقد تقدم التعليق على مثله. قوله: ﴿فَمَنْ أَهْتَكَدَ﴾، في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَكَدَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الزمر: ٤١]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: ﴿أَنْتَ تَحْكُمُ﴾ [الزمر: ٤٦]؛ لأن فيه تفويضًا)، في قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٤٦]، قال ابن الجوزي: «زعم بعض ناقلي التفسير أن معناه نُسخ بآية السيف، وليس هذا بصحيح؛ لأن حُكْمَ الله بين عباده في الدنيا بإظهار حُجَجِ الْمُحِقِّينَ وإبطال شُبُهَةِ المُلْحِدِينَ، وفي الآخرة بإدخال هؤلاء الجنة وهؤلاء النار، وهذا لا يُنافي قتالهم»^(٣).

قوله: (وفي المؤمن ﴿فَاصْبِرْ﴾ في موضعين: [غافر: ٥٥] [غافر: ٧٧]). سورة المؤمن: هي غافر، والموضعان هما:

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٥٨/٢٠)، «نواسخ القرآن» (ص ١٨٦ - ١٨٧).

(٢) انظر: «نواسخ القرآن» (ص ١٨٧). (٣) انظر: المصدر السابق.

الأول: في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [غافر: ٥٥].

الثاني: قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَمَا تَزِيغُكَ بَعْضُ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ تَوَفِّيكَ فَأَلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾ [غافر: ٧٧]. وهذا كله غير منسوخ، وقد تقدم التعليق على نظائرها.

قوله: (وفي فصلت: ﴿أَدْفَعْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (وفي الشورى: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَخَذُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ أَلَهُ حَفِظٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الشورى: ٦]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (﴿لَنَا أَعْمَلْنَا﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨]. وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (وفي الزخرف: ﴿فَذَرَهُمْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَذَرُهُمْ يُخَوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي بُوْعِدُوا﴾ [الزخرف: ٨٣]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٩].) قد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (وفي الدخان: ﴿فَأَرْقَبْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَأَرْقَبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ﴾ [الدخان: ٥٩]، قال ابن الجوزي: «قد ذهب جماعة من المفسرين إلى أنها منسوخة بآية السيف، ولا نرى ذلك صحيحاً؛ لأنه لا تنافي بين الآيتين، وارتقاب عذابهم؛ إما عند القتل، أو عند الموت، أو في الآخرة، وليس في

هذا منسوخ»^(١).

قوله: (وفي الجاثية: ﴿يَغْفِرُوا﴾)، في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الجاثية: ١٤]، قال ابن الجوزي: «جمهور المفسرين على أنها منسوخة؛ لأنها تَضَمَّنَت الأمر بالإعراض عن المشركين... ويمكن أن يُقال: إنها مُحْكَمَةٌ؛ لأنها نزلت على سبب؛ وهو أنهم نزلوا في غَزَاة بني الْمُضْطَلِّق على بئر، فأرسل عبد الله بن أبي غلامه لِيَسْتَقِي الماء فأبطأ عليه، فلما أتى قال: ما حَبَسَكَ؟ قال: غلام عُمَر ما ترك أحداً يَسْتَقِي حتى مَلَأ قِرْب النبي وقِرْب أبي بكر، ومَلَأ لمولاه، فقال عبد الله: ما مَثَلُنَا ومَثَل هؤلاء إلا كما قيل: سَمْنُ كَلْبِكَ يَأْكُلُكَ، فَبَلَغَ قوله عمر، فاشتمل بسيفه يُريد التَّوَجَّه إليه، فنزلت هذه الآية^{(٢)(٣)}.

قوله: (وفي الأحقاف: ﴿فَأَصْبِرْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعِزِّ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَكُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، وقد تَقَدَّمَ التَّعْلِيْق على مثله.

قوله: (وفي القتال: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]، فالْمَنُّ على الأسرى وأخذ الفداء منهم غير منسوخ، فهو مُخَيَّر بين الاسترقاق، أو الْمَنِّ بلا مُقَابِل، أو أخذ الفدية. قال أبو جعفر النحاس بعد أن أورد أقوال أهل العلم فيها: «القول الخامس: أنها مُحْكَمَةٌ غير ناسخة ولا منسوخة، والإمام مُخَيَّر أيضاً، وهو قول كثير من العلماء، وعن ابن عباس رضي الله عنه ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]، قال: «فجعل الله النبي ﷺ والمؤمنين بالخيار في الأسارى؛ إن شاءوا قتلهم وإن شاءوا استعبدوهم وإن شاءوا فادّوا بهم». وهذا على أن الآيتين مُحْكَمَتَانِ

(١) «نواسخ القرآن» (ص ١٩٣).

(٢) أورده الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٣٧٨) من غير إسناد.

(٣) «نواسخ القرآن» (ص ١٩٤ - ١٩٥).

معمول بهما، وهو قولٌ حَسَنٌ؛ لأن النسخ إنما يكون بشيء قاطع فإذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى للقول بالنسخ إذ كان يجوز أن يقع التَّعَبُّدُ إذا لقينا الذين كفروا قَبْلَ الأُسْرِ قتلناهم، فإذا كان الأُسْرُ جاز القَتْلُ والمُفَاداةُ، والمَنْ عَلَى ما فيه الصلاح للمسلمين^(١).

قوله: (وفي ق: ﴿فَأَصْبِرْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ [ق: ٣٩]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ [ق: ٤٥])، الصحيح أنها ليست منسوخة؛ لأنها لا تُفِيدُ أَنَّ الغاية من القتال في الإسلام جَبْرُ الكفار على الدخول فيه، ثم إِنَّ الآية خَبَرِيَّةٌ، والنسخ لا يكون في الأخبار^(٢).

قوله: (وفي الذاريات: ﴿فَنُؤَلِّ عَنْهُمْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَنُؤَلِّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤]. وقد تَقَدَّمَ التعليق على مثله.

قوله: (وفي الطور: ﴿قُلْ تَرَبَّصُوا﴾)، في قوله تعالى: ﴿قُلْ تَرَبَّصُوا فَإِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُتَرَبِّصِينَ﴾ [الطور: ٣١]. وقد تقدم التعليق على شبهه.

قوله: (﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الطور: ٤٨])، في قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [الطور: ٤٨]. آيات الأمر بالصبر ليست بمنسوخة كما سبق.

قوله: (﴿فَذَرَهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَذَرَهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ [الطور: ٤٥]. وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (وفي النجم: ﴿فَأَعْرِضْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النجم: ٢٩]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (وفي القمر: ﴿فَنُؤَلِّ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَنُؤَلِّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نُكْرٍ﴾ [القمر: ٦]، وقد تقدم التعليق على مثله.

(١) «الناسخ والمنسوخ» (ص ٦٦٨ - ٦٧٣)؛ باختصار وتصرف.

(٢) انظر: «أضواء البيان» (٧/ ٤٤، ٤٣٣).

قوله: (وفي ن: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [القلم: ٤٨])، تقدم التعليق على مثله.
 قوله: (﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ [القلم: ٤٤]). الصحيح أنه لا نسخ؛ لأنها تسلية للنبي ﷺ، وتهديد للمكذبين، ثم إن هذا خبر، والخبر لا يُنسخ^(١).
 قوله: (وفي المعارج: ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [المعارج: ٥]). تقدم التعليق على مثله.

قوله: (﴿فَذَرَهُمْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا﴾ [المعارج: ٤٢]، وقد تقدم التعليق على مثله.

قوله: (وفي المزمّل: ﴿وَأَهْجُرْهُمْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمّل: ١٠]، الصحيح أنه لا نسخ؛ إذ المعنى: «اصبر على ما يقولون من تكذيبهم إياك وأذاهم لك وأهجرهم هجراً جميلاً لا جَزَع فيه»^(٢).

قوله: (﴿وَذَرْنِي﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ﴾ [المزمّل: ١١]، وقد تقدّم التعليق على مثله.

قوله: (وفي المدثر: ﴿ذَرْنِي﴾)، في قوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِيدًا﴾ [المدثر: ١١]، وقد تقدّم التعليق على مثله.

قوله: (وفي الإنسان: ﴿فَاصْبِرْ﴾)، في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَائِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، وقد تقدّم التعليق على مثله.

قوله: (وفي الطارق: ﴿فَهَلْ الْكَافِرِينَ﴾ [الطارق: ١٧]). ليس بمنسوخ؛ لأنه وعيد وتهديد.

قوله: (وفي الغاشية: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢])، أي: لست بمُسَلِّط عليهم فتكرهم على الإيمان، وعلى هذا التأويل لا نسخ^(٣).

(١) انظر: «جمال القراء» (٨٧٤/٢).

(٢) «نواسخ القرآن» (ص ٢١٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص ٢١٥).

قوله: (وفي الكافرون: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ [الكافرون: ٦]). قال ابن الجوزي:
«قال كثير من المفسرين: هو منسوخ بآية السيف، وإنما يصحّ هذا إذا كان
المعنى: قد أقررتم على دينكم، وإذا لم يكن هذا مفهوم الآية بعد النسخ»^(١).
قوله: (نسخ ذلك كله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]، و﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ
الْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦]).



(١) انظر: «نواسخ القرآن» (ص ٢١٥).

الباب الثامن

في جوامع القراءة



جوامع القراءة



قال المؤلف رحمه الله:

{الباب الثامن: في جوامع القراءة، وهي على نوعين: مشهورة، وشاذة. فالمشهورة: القراءات السبع، وهي: حرف نافع المدني، وابن كثير المكي، وأبو عمرو ابن العلاء البصري، وابن عامر الشامي، وعاصم، وحمزة، والكسائي الكوفي. ويجري مجراهم في الصّحة والشّهرة: يعقوب الحضرمي، ابن مُحِيسِن، ويزيد بن القَعْقَاع. والشّاذّة: ما سوى ذلك، وإنما سُمّيت شاذة لعدم استفاضتها في النّقل، وقد تكون فصيحة اللفظ، وقوية المعنى}.

الشرح

أنواع القراءات:

قوله: (وهي على نوعين: مشهورة، وشاذة). وبعضهم يزيد على هذين القسمين^(١)، ولا مُشاحّة في الاصطلاح. قوله: (مشهورة) يُعبّر عنه غيره بالمتواترة^(٢). وبعض أهل العلم يُقسّمون بتقسيمات أخرى، فقد تجد لفظة (مشهورة) يُراد بها معنى آخر أخص، وكذلك لفظة (شاذة) قد يقصدون بها معنى أخص. قوله: (فالمشهورة: القراءات السبع). يقصد بذلك القراءات المتواترة، مع أنّ القراءات المتواترة - كما سيذكر -

(١) انظر: «منجد المقرئين» (ص ١٨) وما بعدها، و«الإتقان» (١/٢٥٨).

(٢) انظر: المصدر السابق.

يُلْحَقُ بِهَا مَا يَجْرِي مجراها في الصُّحَّة والشُّهْرَة، فقد أضاف إليها ثلاث قراءات، إلا أن قراءة ابن مُحِيصَن ليست مِنَ الثلاث اللاتي ذَكَرَهُنَّ عامة أهل العلم.

قوله: (وهي: حرف نافع المدني، وابن كثير المكي، وأبو عمرو ابن العلاء البصري، وابن عامر الشامي، وعاصم، وحمزة والكسائي الكوفيّين).
بدأ بتعداد القُرَّاء السَّبعة، وهم:

١ - نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أبو رُويم اللَّيْثي مولا هم، المدني، إمام أهل المدينة في القراءة، وأحد القُرَّاء السَّبعة الأعلام، كان أسود اللون حَالِكًا، صَبِيحُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الْخُلُقِ، فِيهِ دُعَابَة، أَخَذَ الْقِرَاءَة عَنْ سَبْعِينَ مِنَ التَّابِعِينَ، تُوُفِّيَ سَنَة (١٦٩هـ)، واشتهر بالرواية عنه: قالون، وورث، وفي ذلك يقول الشَّاطِبي^(١):

فَأَمَّا الْكَرِيمُ السَّرُّ فِي الطَّيْبِ^(٢) نَافِعٌ فَذَاكَ الَّذِي اخْتَارَ الْمَدِينَةَ مَنْزِلًا
وَقَالُونَ عَيْسَى ثُمَّ عَثْمَانُ وَرَشُهُمْ بِصُحْبَتِهِ الْمَجْدَ الرَّفِيعَ تَأْتِلًا
٢ - عبد الله بن كثير بن عمرو أبو معبد المكي الدَّارِي، الإمام العَلَمُ، مُقَرَّرٌ مَكَّةَ، وَأَحَدُ الْقُرَّاءِ السَّبعة، لَقِيَ كَثِيرًا مِنَ الصَّحَابَةِ، كَانَ فَصِيحًا، بَلِيغًا، ذَا سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ، عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ سَنَة (١٢٠هـ)، واشتهر بالرواية عنه بواسطة أصحابه: الْبَزْزِي^(٣)، وَقُنْبُل^(٤)، وفي ذلك

(١) «حرز الأمان» (ص ٣).

(٢) يشير إلى ما رُوي عنه أنه كان إذا تكلم يُشَمُّ من فيه ريح المسك بسبب قراءة النبي ﷺ في فيه منامًا؛ كما أخبر نافع بذلك. انظر: «طبقات القراء» للذهبي (١/١٣٠).

(٣) أحمد بن محمد بن عبد الله ابن أبي بزة، أبو الحسن المخزومي، الفارسي الأصل، مُقَرَّرٌ مَكَّةَ وَمُؤَدَّنُهَا، تَلَا عَلَى عَكْرَمَةَ بْنِ سَلِيمَانَ، وَأَبِي الْإِخْرِيطِ، وَابْنِ زِيَادٍ، صَاحِبِ ابْنِ كَثِيرِ الْمَكِّي، وَقَرَأَ عَلَيْهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، كَانَ دِينًا عَالِمًا صَاحِبَ سُنَّةٍ، تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ سَنَة (٢٥٠هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢/٥٠ - ٥١)، «معرفة القراء الكبار» (ص ١٠٢ - ١٠٣).

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن محمد المكي المخزومي بالولاء، أبو عمر، الشَّهير بِقُنْبُلٍ، من أعلام القُرَّاء، كان إمامًا مُتَّقِنًا، انتهت إليه مَشِيخَةُ الْإِقْرَاءِ بِالْحِجَازِ فِي عَصْرِهِ، =

يقول الشاطبي^(١):

ومكة عبد الله فيها مقامه هو ابن كثير كثر القوم مُغتَلًا
روى أحمد البزّي له ومحمد على سند وهو الملقّب قنبلًا

٣ - أبو عمرو زبّان بن العلاء بن العريان بن عبد الله التميمي، البصري،
أحد القراء السبعة، حظي بالسَّماع عن بعض الصحابة، كان إمامًا في العربية
والقراءات، صاحب كرامات، توفي سنة (١٥٤هـ)، واشتهر بالرواية عنه:
الدُّوري^(٢)، والسُّوسي^(٣)، بواسطة يحيى بن المبارك اليزيدي^(٤)، وفي ذلك
يقول الشاطبي^(٥):

وأما الإمام المازني صريحهم أبو عمرو البصري فوالده العَلَا
أفاض على يحيى اليزيدي سنبه فأضبح بالعذب الفرات مغللاً

= وَرَحَلَ إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْأَقْطَارِ. وَوَلِيَ الشَّرْطَةَ بِمَكَّةَ، وَكَانَ لَا يَلِيهَا إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ
وَالْفَضْلِ. تَوَفِيَ سَنَةَ (٢٩١هـ)، انظر: «سير أعلام النبلاء» (٨٤/١٤)، «معرفه القراء
الكبار» (ص ١٣٣ - ١٣٤).

(١) «حرز الأمان» (ص ٣).

(٢) أبو عمر حفص بن عمر بن عبد العزيز الأزدي الدوري، والدُّور موضع ببغداد، كان
إمام القراء في زمانه، ثقة، ثبتًا، ضابطًا، قرأ على الكسائي، وأخذ قراءة نافع عن
إسماعيل بن جعفر، وقراءة يزيد بن القعقاع عن ابن جَمَّاز، وقراءة حمزة عن محمد بن
سعدان، ولأبي بكر عن عاصم، وعن يحيى اليزيدي قراءة أبي عمرو، وغيرهم. توفي
سنة (٢٤٦هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥٤١/١١)، «معرفه القراء الكبار»
(ص ١١٣ - ١١٤).

(٣) صالح بن زياد بن عبد الله أبو شعيب السوسي الرقي، الإمام، المقرئ، المُحدِّث،
شيخ الرقة، جَوَّدَ الْقُرْآنَ عَلَى يَحْيَى الْيَزِيدِي، وَأَحْكَمَ عَلَيْهِ حَرْفَ أَبِي عَمْرٍو، كَانَ
صَاحِبَ سَنَةٍ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٢٦١هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٨٠/١٢)، «معرفه القراء الكبار» (ص ١١٥).

(٤) «مشاهير علماء الأمصار» (ص ٢٤٢)، «وفيات الأعيان» (٤٦٦/٣ - ٤٦٩)، «معرفه
القراء الكبار» (ص ٥٨) وما بعدها.

(٥) «حرز الأمان» (ص ٣).

أَبُو عَمَرَ الدُّورِي وَصَالِحُهُمْ أَبُو شُعَيْبٍ هُوَ السُّوسِيُّ عَنْهُ تَقَبَّلَا

٤ - عبد الله بن عامر بن يزيد أبو عمران، اليخصبى الشامي، مقرئ الشام، وأحد القراء السبعة، من خيار التابعين، ولي القضاء بدمشق، توفي سنة (١١٨هـ)، واشتهر بالرواية عنه: هشام^(١)، وابن ذكوان^(٢)، عن طريق أصحابه^(٣)، وفي ذلك يقول الشاطبي^(٤):

وَأَمَّا دِمَشْقُ الشَّامِ دَارُ ابْنِ عَامِرٍ فَتِلْكَ بِعَبْدِ اللَّهِ طَابَتْ مُحَلَّلَا
هَشَامٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ انتِسَابُهُ لِدُكْوَانَ بِالْإِسْنَادِ عَنْهُ تَنْقَلَا

٥ - عاصم بن أبي النجود - بهذلة - بن مالك الكوفي، مقرئ أهل الكوفة بعد أبي عبد الرحمن السلمي، كان فصيحاً ذا صوت حسن، توفي سنة (١٢٧هـ)، واشتهر بالرواية عنه: حفص بن سليمان^(٥)، وشعبة بن عياش^(٦)،

(١) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة أبو الوليد السلمي، إمام أهل دمشق، وخطيبهم، ومقرؤهم. الإمام، الحافظ، العلامة، كان فصيحاً بليغاً. توفي سنة (٢٤٥هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١١/٤٢٠ - ٤٢١)، «معركة القراء الكبار» (ص ١١٥ - ١١٦).

(٢) عبد الله بن أحمد بن بشر بن ذكوان أبو عمرو القرشي الدمشقي أبو عمرو، شيخ الإقراء بالشام، وإمام جامع دمشق، الإمام المشهور، ولد يوم عاشوراء سنة (١٧٣هـ)، وتوفي سنة (٢٤٢هـ). انظر: «معركة القراء الكبار» (ص ١١٧ - ١١٨)، «غاية النهاية» (٤٠٤/١).

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/٢٩٢)، «معركة القراء الكبار» (ص ٤٦).

(٤) «حرز الأمان» (ص ٣).

(٥) حفص بن سليمان بن المغيرة أبو عمر الأسدي الكوفي، أخذ القراءة عرضاً وتلقيّاً عن عاصم، وكان ربيبه؛ ابن زوجته، وكان أعلم أصحاب عاصم بقراءته، ومن طريقه قراءة أهل المشرق. انظر: «معركة القراء الكبار» (ص ٨٤)، «غاية النهاية» (٢٥٤/١).

(٦) شعبة بن عياش بن سالم الأزدي الكوفي الخياط، أبو بكر، من مشاهير القراء. كان عالماً، فقيهاً في الدين، عاملاً، حجة، من كبار أئمة السنة. توفي في الكوفة سنة (١٩٣هـ). انظر: «غاية النهاية» (١/٣٢٥ - ٣٢٦)، «الأعلام» للزركلي (٣/١٦٥).

كلاهما بدون واسطة^(١)، وفي ذلك يقول الشاطبي^(٢):

وبالكوفة الغراء منهم ثلاثة أذاعوا فقد ضاعت شذى وقرنفلاً
فأما أبو بكر وعاصم اسمه فشعبة راويه المبرز أفضلًا
وذاك ابن عياش أبو بكر الرضا وحفص وبالاتقان كان مفضلًا
٦ - حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات أبو عمارة الكوفي، شيخ القراء،
كان من أعلم الناس بالقرآن والفرائض، توفي سنة (١٥٤هـ)، واشتهر بالرواية
عنه: خلف بن هشام^(٣)، وخلاد^(٤)، بواسطة أبي عيسى سليم بن عيسى
الحنفي^(٥)، وفي ذلك يقول الشاطبي^(٦):

وَحَمْزَةُ مَا أَزْكَاهُ مِنْ مُتَوَرِّعٍ إِمَامًا صَبُورًا لِلْقُرْآنِ مُرْتَلًا
رَوَى خَلَفٌ عَنْهُ وَخَلَادٌ الَّذِي رَوَاهُ سُلَيْمٌ مُثَقِّنًا وَمُحَصِّلًا
٧ - علي بن حمزة بن عبد الله أبو الحسن الكسائي، نسبة إلى كساء
أحرم فيه، شيخ القراءة والعربية، كان من أعلم الناس بالنحو والغريب
والقرآن، توفي سنة (١٨٩هـ)، واشتهر بالرواية عنه: أبو الحارث المروزي^(٧)،

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» (٦/٣٢٠)، «سير أعلام النبلاء» (٥/٢٥٦ - ٢٦٠)، «معركة القراء الكبار» (ص ٥١).

(٢) «حرز الأمان» (ص ٣).

(٣) ستأتي ترجمته.

(٤) خلاد بن خالد (وقيل: بن عيسى) الشيباني مولاهم، الصيرفي، أبو عيسى الأحول المقرئ، صاحب سليم، ثقة، عارف، مُحَقِّق، ضابط، توفي بالكوفة سنة (٢٢٠هـ). انظر: «معركة القراء الكبار» (ص ١٢٤)، و«غاية النهاية» (١/٢٧٤ - ٢٧٥).

(٥) سليم بن عيسى بن سليم بن عامر أبو عيسى، وأبو محمد الحنفي مولاهم، الكوفي، شيخ القراء، وتلميذ حمزة، وأحذق أصحابه، وهو خَلَفَه في الإقراء، تلا عليه: خَلَفَ البزار، وخلاد بن خالد، وأبو عمر الدوري، وغيرهم كثير. توفي سنة (١٨٨هـ)، وقيل: (١٨٩هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٧/٩٠ - ٩٢)، «معركة القراء الكبار» (ص ٦٦).

(٦) «حرز الأمان» (ص ٥ - ٦).

(٧) الليث بن خالد أبو الحارث المروزي، ثقة، معروف، حاذق، ضابط، عرض القراءة =

والدُّوري راوي أبي عمرو^(١)، وفي ذلك يقول الشَّاطِبي^(٢):

وَأَمَّا عَلِيٌّ فَالْكَسَائِيُّ نَعَثُهُ لِمَا كَانَ فِي الْإِحْرَامِ فِيهِ تَسْرِبَلًا
رَوَى لَيْثُهُمْ عَنْهُ أَبُو الْحَارِثِ الرُّضَا وَحَفْصُ هُوَ الدُّورِيُّ وَفِي الذِّكْرِ قَدْ خَلَا

قوله: (الكوفيَّين)، يعني: عاصم، وحمزة، والكسائي.

وهؤلاء القراء السبعة أوَّل مَنْ اقْتَصَرَ عَلَى جَمْعِهِمْ: أبو بكر أحمد بن مُجَاهِدِ البغدادي^(٣)، لما رَأَى الأعداد الكبيرة مِنَ الْقُرَّاءِ أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ سَبْعَةَ مِمَّنْ اشْتَهَرُوا وَغُرِفُوا بِالِاتِّقَانِ وَالضَّبْطِ، وَكَانَتْ إِلَيْهِمْ رَحْلَةُ الطَّالِبِينَ لِهَذَا الْعِلْمِ، وَشَهِدَتْ لَهُمُ الْأُمَّةُ بِالْإِمَامَةِ، فَاخْتَارَ هَؤُلَاءِ السَّبْعَةَ، وَلَعَلَّ اخْتِيَارَ هَذَا الْعَدَدِ (سَبْعَةَ) كَانَ لَمَلْحَظٍ عِنْدَهُ^(٤)، وَهُوَ أَنَّهُ اسْتَأْنَسَ بِكَوْنِ الْقُرْآنِ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْمَوَافَقَةِ فِي الْعَدَدِ، وَلَا يَقْصِدُ أَنَّ الْأَحْرَفَ السَّبْعَةَ هِيَ الْقُرَءَاتُ السَّبْعُ.

أو لأنه جاء في بعض الروايات أَنَّ الْمَصَاحِفَ الَّتِي كَتَبَهَا عِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ سَبْعَةَ، وَإِنْ كَانَ لَا يَصِحُّ شَيْءٌ فِي عَدَدِ الْمَصَاحِفِ.

قوله: (ويجري مجراهم في الصُّحَّةِ وَالشُّهْرَةِ: يعقوب الحضرمي).

يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي البصري أبو محمد، أحد القُرَّاءِ الْعَشْرَةِ، قَارِئُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَمُقَرَّرُهُمْ وَإِمَامُهُمْ بَعْدَ أَبِي الْعَلَاءِ، تُوفِيَ

= عَلَى الْكَسَائِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ أَصْحَابِهِ، وَرَوَى الْحُرُوفَ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَحْوَلِ، وَعَنْ الْيَزِيدِيِّ، وَرَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرْضًا وَسَمَاعًا سَلَمَةُ بْنُ عَاصِمٍ صَاحِبُ الْقُرَّاءِ وَغَيْرِهِ. تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٤٠هـ). انظر: «معرفة القراء الكبار» (ص ١٢٤).

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» ٩/ ١٣١، «غاية النهاية» (١/ ٥٣٥).

(٢) «حرز الأمان» (ص ٤).

(٣) أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد أبو بكر البغدادي، الإمام، شيخ العصر، الْمُقَرَّرُ، الْمُحَدَّثُ، النَحْوِيُّ، أَوَّلُ مَنْ سَبَّغَ السَّبْعَةَ، سَمِعَ الْقُرَءَاتَ مِنْ طَائِفَةِ كَبِيرَةٍ، وَازْدَحَمَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَدَاءِ، وَرُحِّلَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَقْطَارِ، تُوْفِيَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ (٢٤٥هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٧٢)، «معرفة القراء الكبار» (ص ١٥٣).

(٤) انظر: «المرشد الوجيز» (ص ١٥٨)، «الإنقان» (١/ ٢٧٥).

سنة (٢٠٥هـ)، واشتهر بالرواية عنه: رَوْح بن عبد المؤمن^(١)، ومحمد بن المتوكل الملقَّب برؤيس^(٢).

قوله: (يزيد بن القَعْقَاع).

أبو جعفر يزيد بن القَعْقَاع المدني، مولى عبد الله بن عياش المخزومي، تابعي مشهور، كبير القَدْر، وأحد القُرَّاء العشرة، أخذ القراءة عن بعض الصحابة رضي الله عنهم، المتوفى سنة (١٣٠هـ)، واشتهر بالرواية عنه: عيسى بن وَرْدَان الحَذَّاء^(٣)، وابن جَمَّاز^(٤).

قوله: (وابن مُحِصِّن).

محمد بن عبد الرحمن بن مُحِصِّن السَّهْمِي مولا هم، المكي، قارئ أهل مكة مع ابن كثير، وهو شيخ لأبي عمرو ابن العلاء، تُوفي سنة (١٣٢هـ)^(٥)، وعامة العلماء لم يذكروه في القُرَّاء العشرة، وإنما يذكرونه فيما زاد على ذلك. وأما العاشر فهو: خَلَف العاشر: خَلَف بن هشام بن ثَعْلَب البغدادي

(١) رَوْح بن عبد المؤمن، أبو الحسن البصري، كان مُتَقِنًا مُجَوِّدًا، ضابطًا ثَقَّة، من أَجَل أصحاب يعقوب الحضرمي، عَرَض عليه وأخذ الحروف عن جماعة، توفي سنة (٢٣٤هـ) أو (٢٣٥هـ). انظر: «معركة القراء الكبار» (ص ١٢٦)، «غاية النهاية» (٢٨٥/١).

(٢) محمد بن المتوكل أبو عبد الله اللؤلؤي، رُؤيس، مُقَرَّر حَازِق، ضابط مشهور، أخذ القراءة عن يعقوب الحضرمي، وَخَتَم عليه مرَّات، وهو أكثر أصحابه فطنة. انظر: «معركة القراء الكبار» (ص ١٢٦)، «غاية النهاية» (٢٣٤/٢).

(٣) عيسى بن وردان الحَذَّاء، أبو الحارث، المَدَنِي القارئ، إمام مُقَرَّر حَازِق وراوٍ مُحَقِّق ضابط، قرأ على أبي جعفر القارئ وشيعة بن نصاح ثم عرض على نافع بن أبي نعيم، وهو من قدماء أصحابه، توفي سنة (١٦٠هـ). انظر: «معركة القراء الكبار» (ص ٦٦)، «غاية النهاية» (٦١٦/١).

(٤) سليمان بن مسلم بن جَمَّاز أبو الربيع الزُّهري مولا هم، المدني، مُقَرَّر جَلِيل ضابط، عَرَض على أبي جعفر وشيعة، ثم عَرَض على نافع وأقرأ بحرف أبي جعفر ونافع، توفي بعد سنة (١٧٠هـ). انظر: «غاية النهاية» (٣١٥/١).

(٥) انظر: «معركة القراء الكبار» (ص ٥٦)، «غاية النهاية» (١٦٧/٢).

البزّار، أبو محمد، الزاهد العابد الإمام، أحد القُرّاء العشرة، وأحد الرواة عن سليم عن حمزة الزيات، توفي سنة (٢٢٩هـ)^(١)، وقد ذُكر عنه أنه قال: «أشكل عليّ باب من النّحو فأنفقت ثمانين ألف درهم حتى حَذَقْتُهُ»^(٢)، أي: ضَبَطْتُهُ، وتراجم هؤلاء الأئمة فيها أشياء عجيبة في عبادتهم، وضبطهم، وإتقانهم، وصبرهم، وجَلَدَهم.

والعلماء على أنّ المُتَوَاتِر من القراءات: السَّبْع وما يُكْمَلُها من العَشْرِ.
قوله: (والشّاذة: ما سوى ذلك، وإنما سُمِّيت شاذة؛ لعدم استفاضتها في النّقل، وقد تكون فصيحة اللفظ، وقوية المعنى).
فقوله: (لعدم استفاضتها في النّقل)، دليل على أنهم يشترطون الاستفاضة والشُّهْرَة.



(١) انظر: «غاية النهاية» (١/٢٧٢ - ٢٧٤)، «تهذيب الكمال» (٨/٢٩٩ - ٣٠٣).

(٢) «معرفة القراء الكبار» (ص ١٢٣).



شروط القراءة الصحيحة

قال المؤلف رحمه الله:

{ولا يجوز أن يُقرأ بحرف إلا بثلاثة شروط:

- ١ - موافقته لمصحف عثمان بن عفان رضي الله عنه.
- ٢ - وموافقته لكلام العرب ولو على بعض الوجوه أو في بعض اللغات.
- ٣ - ونقله نقلاً متواتراً أو مُستفيضاً.

الشرح

هذه الثلاثة التي يُسمونها بالأركان تارة، ويُسمونها بالشروط تارة أخرى. والفرق بين الركن والشرط: أنَّ الركن جزء الذات، والشرط خارج عن الذات، مما يتوقف عليه الصَّحَّة أو الكمال. والشَّيء تارة يكون شرطاً باعتبار، ويكون ركناً باعتبار، كما يقال في النية للصلاة: فإن النية شرط، وهي ركن في الوقت نفسه؛ لأنها جزء منها. هذه الشروط الثلاثة التي لا يجوز القراءة إلا بها كما ذكر المؤلف مشهورة ومعروفة.

وما ذكره المؤلف من اشتراط التَّواتر ليس محلَّ اتفاق، فقد ذهب ابن الجزري إلى عدم اشتراط التَّواتر، بل اكتفى بأن تكون القراءة مشهورة: أي غير معدودة من الغلط عند الأئمة، ورد قول من شرط التواتر، حيث يقول: «وقولنا: (وصحَّ سندُها)، فإننا نَعْنِي به أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله كذا حتى تنتهي، وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن، الضابطين له، غير معدودة عندهم من الغلط، أو مما شذَّ بها بعضهم.

وقد شرط بعض المتأخرين التَّواتر في هذا الركن، ولم يكتف فيه بصحة السَّند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء مجيء الأحاد

لا يثبت به قرآن، وهذا ما لا يخفى ما فيه؛ فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره؛ إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي ﷺ وجب قبوله، وقُطِع بكونه قرآناً، سواء وافق الرسم أم خالفه.

وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم.

وقد كنتُ قبلُ أجنح إلى هذا القول، ثم ظهر فساده، وموافقة أئمة السلف والخلف^(١).

إذاً: فالشروط عند ابن الجزري ثلاثة:

الأول: موافقة الرسم، ولو احتمالاً.

الثاني: صحة الإسناد مع الاشتهار والاستفاضة.

الثالث: موافقة وجه من العربية^(٢).

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الأصل في القراءة ثبوت نقلها، فإذا ثبتت فإنها لا بد أن تكون موافقة للغة.

يقول الإمام الداني: «وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفسى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردها قياس عربية، ولا فُسُو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها»^(٣).

ويقول ابن الجزري: «من المُحال أن يصح في القراءة ما لا يسوغ في العربية، بل قد يسوغ في العربية ما لا يصح في القراءة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول»^(٤).

(١) «النشر في القراءات العشر» (١٣/١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٩/١).

(٣) «جامع البيان في القراءات السبع» (٢/٨٦٠).

(٤) «النشر في القراءات العشر» (١/٤٢٩).

وهذا يدل على أن شرط موافقة اللغة ليس في منزلة شرط صحة السند وموافقة الرسم، بل إن بعض أئمة القراء^(١) لم يذكره في ضوابط القراءة الصحيحة^(٢).

فإذا اختل ركن أو شرط من شروط القراءة فهي قراءة شاذة أو ضعيفة، ولا يقال: إن صحَّ الإسناد فإن هذا يكفي في القراءة؛ لأن ابن مجاهد ومن معه من القراء في زمانهم اتفقوا على تخطئة ابن سنيوذ^(٣)؛ لأنه يقرأ بالشواذ، مع أنه مما صحَّ سنده عنده، واستتابوه وكتبوا عليه بذلك عهداً، وعُزِّر^(٤).

فالقراءة الشاذة إذا صحَّ إسنادها - بكونها تُخالف الرسم العثماني مثلاً - لا يُقرأ بها، ولكن يُستفاد منها ثلاث فوائد:

١ - يُحتج بها في الأحكام، تنزيلاً لها منزلة الحديث النبوي.

٢ - تُفسَّر بها القراءة المتواترة.

٣ - يُحتج بها في العريّة^(٥). كما في قراءة ابن عباس رضي الله عنهما (وكان أمامهم ملك)^(٦)، فإنه يمكن أن تُفسَّر بها القراءة المتواترة: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ﴾ [الكهف: ٧٩]، لأن كلمة (وراء) من الأضداد، فيحتمل أن يكون هذا الملك تجاوزوه فهو خلفهم، أو يكون أمامهم.

(١) كالإمام الطبري، كما في «الإبانة» لمكي (ص ٥٣).

(٢) انظر: «الاختيار عند القراء» (ص ٢٥٠).

(٣) محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت، أبو الحسن، ابن سنيوذ، من كبار القراء، تفرَّد بشواذ كان يقرأ بها في المحراب، وصنّف في ذلك كُتُباً، منها: «اختلاف القراء»، و«شواذ القراءات»، فعلم بذلك الوزير ابن مقلّة، فأحضره وأحضر بعض القراء، فناظره، فنسبهم إلى الجهل وأغلظ للوزير، فأمر بضربه، ثم استتيب غصباً، ونُفي إلى المدائن. وتوفي ببغداد سنة (٣٢٨هـ). انظر: «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٩٩)، «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٦٤ - ٢٦٥).

(٤) انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٦٥).

(٥) انظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (١٠/ ١٩٠).

(٦) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٩٠).

إلا أن بعض العلماء لا يَحْتَجُّونَ بالقراءة الشاذة في شيء؛ لأنها أوردت على أنها قرآن فسَقَطَتْ قرآنيتهما، فلا تُنَزَّلُ منزلة الحديث، وهذا فيه نظر^(١).

ومثال ما لم يَصِحَّ سَنَدُه: ما رُوي عن عمر بن عبد العزيز^(٢) أنه كان يقرأ بضم الهاء من اسم الجلالة، وفتح الهمزة من ﴿الْعَلَمَتُوءُ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَتُوءُ﴾، وهي من جهة المعنى أيضًا غير صحيحة، وإن حاول بعضهم أن يتكلف لها محملاً^(٣).

ومثال ما خالف العربية: همز (معاش)، في قوله تعالى: ﴿مَعِيشُ﴾ [الأعراف: ١٠]، لأن الياء أصلية، والياء الأصلية لا تُقَلَّبُ همزة في مثل هذا الجمع^(٤).

وَيُمَثِّلُونَ لما وافق العربية ولو بوجه:

إسكان الهمزة في (بارئكم)، و(يامرؤكم) في قراءة أبي عمرو^(٥).
وخَفَضَ حمزة لكلمة (الأرحام) في صدر سورة النساء: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]^(٦).

ومثال ما خالف الرَّسْمَ العثماني: قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: (والذكر والأنثى)^(٧)، وقراءة ابن عباس رضي الله عنه: ﴿وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْبًا﴾^(٨).

ولا يُعَدُّ من قَبِيلِ الْمُخَالَفَةِ المردودة: ما خالف الرَّسْمَ في حرف مُدْغَمٍ أو مُبْدَلٍ أو ثابتٍ أو محذوفٍ، كإثبات ياءات الزوائد، وحذف الياء من كلمة:

(١) انظر: «روضة الناظر» (٢٠٣/١)، «البحر المحيط في أصول الفقه» (٢٢٠/٢) وما بعدها.

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠٥/٨)، «تفسير القرطبي» (٣٤٤/١٤).

(٣) انظر: «تفسير أبي حيان» (٣١/٩). (٤) انظر: «تفسير ابن عطية» (٣٧٧/٢).

(٥) انظر: «الحجة في القراءات السبع» (ص ٧٧).

(٦) انظر: المصدر السابق (ص ١١٩). (٧) انظر: «تفسير ابن عاشور» (٣٨٠/٣٠).

(٨) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢٩٠/٣).

﴿تَسْلَى﴾ [الكهف: ٧٠]، وإبدال الضاد ظاء في ﴿بِضْنَيْنِ﴾ [التكوير: ٢٤]، ونحو ذلك؛ فإن الخلاف في ذلك مُغْتَفَرٌ^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، فقد قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم بنون واحدة وتشديد الجيم ﴿نُجِّي﴾ على معنى ﴿نُجِّي﴾، ثم حذفت إحدى النونين تخفيفاً^(٢).

قال الشنقيطي: «وأما الجواب عن قراءة الجمهور فالظاهر فيه أن الصحابة حذفوا النون في المصاحف لثُمُكِنِ موافقة قراءة ابن عامر وشعبة للمصاحف لخفائها، أما قراءة الجمهور فوجهها ظاهر ولا إشكال فيها، فغاية الأمر أنهم حذفوا حرفاً من الكلمة لمصلحة مع تواتر الرواية لفظاً بذكر الحرف المحذوف»^(٣).

ولا يُعَدُّ مِنْ قَبِيلِ الْمُخَالَفةِ المردودة أيضاً: ما وافق المصاحف العثمانية في بعض نُسَخِهَا، كقراءة ابن عامر: ﴿قَالُوا أَخْذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾، بينما قراءة الجمهور: ﴿وَقَالُوا أَخْذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ [البقرة: ١١٦]، (بالواو)، فهذا يُوافِقُ بعض المصاحف^(٤).

وكذلك قراءة ابن عامر: (وبالزُّبر وبالكتاب المُنِير)، بزيادة الباء في لفظة (الزُّبر)؛ لأنها هكذا كُتِبَتْ في المصحف الشامي^(٥).

فإن قيل: هذه الأوجه التي في المصاحف كُتِبَتْ بشيء من التَّفَاوُتِ في بعض المواضع، فهذه على أي شيء تُحْمَلُ؟

فالجواب: يُحْمَلُ ذلك على أن ذلك من حرف قريش بالوجهين مثلاً، فكتبها عثمان رضي الله عنه في بعض المصاحف بوجه، وفي بعض المصاحف بوجه آخر، هذا على اعتبار أن عثمان رضي الله عنه جَمَعَ الناس على حرف قريش، وهذا ليس محل اتفاق.

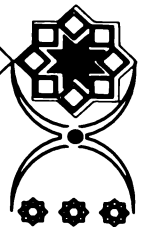
(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (١/١٢ - ١٣).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢/٣٢٤).

(٣) «أضواء البيان» (٤/٢٤٥).

(٤) انظر: «الحجة في القراءات السبع» (ص ٨٨).

(٥) انظر: المصدر السابق (ص ١١٨).



اختلاف القراء

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{واعلم أنَّ اختلاف القراء على نوعين: أصول، وفرش الحروف.
فأما الفرش: فهو ما لا يرجع إلى أضل مضطرد، ولا قانون كُلي، وهو
على وجهين: اختلاف في القراءة باختلاف المعنى، وباتفاق المعنى}.

———— الشرح ————

الفرش: الكلمات أو الألفاظ المنفرشة، المتفرقة في القرآن التي ليس لها قاعدة مُطَرِّدَة تَضْبُطُهَا، فكل كلمة من هذه الكلمات لها حكم يَخْصُهَا في هذا الموضع بَعَيْنِهِ^(١).

مثاله: كلمة (مَلِك)، من قوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]؛
فإنها تُقْرَأ بالوجهين:

١ - (مَلِك)، وهي قراءة الجمهور.

٢ - (مالك)، وهي قراءة عاصم، والكسائي^(٢).

والقراءة بالوجهين تَخْتَصُّ بهذا الموضع من سورة الفاتحة، ولا تَطْرُد فيما سِوَى ذلك من المواضع، كقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وكقوله ﷻ: ﴿قُلِ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (١) مَلِكِ النَّاسِ [الناس: ١ - ٢]، فتُقْرَأ بوجه واحد عند جميع القراء.

ثم إنَّ الفرش على قسمين:

الأول: ما يُغَيِّر المعنى، كالمثال السَّابِق. وهو الذي يُعْنَى به بعض

(١) انظر: «إبراز المعاني» لأبي شامة (ص ٣١٧ - ٣١٩).

(٢) انظر: «الحجة في القراءات السبع» (ص ٦٢).

المفسرين، ومن يذُرُّسون أثر القراءات في التفسير، إنما يقصدون به هذا النوع من الفرش.

والثاني: ما لا يُعَيِّر المعنى، مثل: (كَرْهًا)، و(كُرْهًا) في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِإِلَادِهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كَرْهًا وَوَضَعَتْهُ كَرْهًا﴾ [الأحقاف: ١٥] ^(١).

وأما الأصول: فهي الأحكام الكلية المُطَرِّدة التي تَنَدَرِّج تحتها الجزئيات المُتَمَاطِلَة، مثل: الإدغام، والمدود، وأحكام الهمزة، ونحو ذلك ^(٢).

وكان القراء لا يُفَرِّقون بين (الأصول) و(الفرش) في مُصَنَّفَاتِهِمْ، حتَّى جاء الإمام الدارقطني، فكان أول مَنْ فَرَّقَ بين الأصول والفرش ^(٣)، فجاءت عامة المؤلفات بعد ذلك على تقسيم القراءات إلى أصول وفرش.



(١) انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص ١٧٧).

(٢) انظر: «إبراز المعاني» لأبي شامة (ص ٣١٧ - ٣١٩).

(٣) انظر: «غاية النهاية» (١/٥٥٩).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{وأما الأصول فالاختلاف فيها لا يُغَيِّرُ المعنى، وهي تَرْجِعُ إلى ثمان

قواعد:

الأولى: المَدّ: وهو في حروف المَدّ الثلاثة، ويزاد فيها على المَدّ الطبيعي بسبب الهمزة والتقاء الساكنين}.

❦ الشرح ❦

المد: هو إطالة الصّوت في النّطق بحرف المد عند مُلاقاة الهمزة أو السّكون^(١).

وحروف المَدّ ثلاثة: الياء السّاكنة بعد كسر، والواو الساكنة بعد ضمّ، والألف - ولا تكون إلا ساكنة - بعد فتح.

وأقسام المد اثنان:

١ - مَدّ طبيعي: وهو الذي لا تقوم ذات حرف المد إلا به، ولا يتوقف على سبب من أسباب المد الفرعي.

٢ - مَدّ فرعي: وهو ما كان بسبب همز أو سكون^(٢).
ولهما تفاصيل وأنواع تُنظر في كتب التّجويد والقراءات^(٣).



(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (١/٣١٣).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: «هداية القاري إلى تجويد كلام الباري» (١/٢٦٥) وما بعدها.

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{الثانية: الهمز، وأصله التَّحْقِيقُ، ثم قد يُخَفَّفُ على سبعة أوجه: إبدال واو وياء وألف، وتسهيل بين الهمزة والواو، وبين الهمزة والياء، وبين الهمزة والألف، وإسقاط}.

❦ الشرح ❦

قوله: (الثانية: الهمز، وأصله التحقيق).

يعني الأصل في الهمزة أن تكون مُحَقَّقة.

قوله: (ثم قد يُخَفَّفُ على سبعة أوجه: ...).

الهمزة حرف يخرج من أقصى الحلق، والظاهر - والله أعلم - أن تخفيف الهمزة بالتسهيل ونحوه سببه اسْتِثْقَالُ المَخْرَجِ، وهو أقصى الحلق^(١).

وللهمة المتحركة صور، منها^(٢):

الصورة الأولى: أن تلتقي همزتان في كلمة.

فإذا التقت الهمزة المتحركة بهمزة أخرى في كلمة واحدة فلها صورتان:

١ - أن تدخل على (أل)، وهذا جاء في القرآن في ستة مواضع، والهمزة

الداخلية في هذه المواضع الست هي من قبيل همزة الاستفهام، كما في قوله

تعالى: ﴿قُلْ أَلَمْ يَكُنْ﴾ [الأنعام: ١٤٣، ١٤٤] في موضعين، وقوله تعالى:

﴿أَلَمْ يَكُنْ﴾ [يونس: ٩١، ٥١]، في موضعين، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَلَمْ يَكُنْ﴾ [يونس: ٥٩]، وقوله تعالى:

﴿قُلْ أَلَمْ يَكُنْ﴾ [النمل: ٥٩].

وقد أجمع القراء في هذه الصورة على تحقيق همزة الاستفهام وتخفيف

الثانية؛ بتسهيلها أو إبدالها (ألفاً) خالصة مع مدّها^(٣).

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (١/١٩٩).

(٢) انظر في هذا الباب: المصدر السابق (١/٣٦٢) وما بعدها.

(٣) انظر: المصدر السابق (١/٣٧٧).

٢ - أن تدخل على غير (أل)، وهذه على ثلاثة أنواع:

الأول: أن تكون الهمزتان مفتوحتان، كقوله تعالى: ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦]، وقوله ﴿لَكَ﴾: ﴿أَنْتُمْ أَعْلَمُ﴾ [البقرة: ١٤٠]، وقوله: ﴿أَسْلَمْتُمْ﴾ [آل عمران: ٢٠]، وقوله: ﴿أَقْرَرْتُمْ﴾ [آل عمران: ٨٢]، ونحو ذلك.

وهذه اختلف فيها القراء على أوجه في قراءتها.

الثاني: أن تكون مفتوحة ومكسورة، مثل: قوله تعالى: ﴿أَيُّكُمْ لَشَّهَدُونَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿أَيْنَ لَنَا لَأَجْرًا﴾ [الشعراء: ٤١].

وهذه أيضا لم يتفق فيها القراء على وجه واحد.

الثالث: أن تكون مفتوحة ومضمومة مثل: قوله تعالى: ﴿أَوْنَيْتُكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ﴾ [ص: ٨]، وقوله: ﴿أَلَمْ يَلْقَ الذِّكْرُ﴾ [القمر: ٢٥].

وهذه أيضا لم يتفقوا فيها على وجه واحد في القراءة، ولا حاجة للتطويل بذكر التفاصيل والأوجه.

الصورة الثانية: الهمزتان المتحركتان في كلمتين، وهذا على نوعين:

النوع الأول: أن تتفق الحركة، بأن تكون الهمزتان مكسورتين أو مفتوحتين أو مضمومتين:

فالمكسورتان مثل: قوله تعالى: ﴿هَؤُلَاءِ إِنْ﴾ [البقرة: ٣١]، وقوله: ﴿مِنْ﴾ [النساء: ٢٢].

والمفتوحتان مثل: قوله تعالى: ﴿السُّفَهَاءُ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٥]، وقوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٤٣].

والمضمومتان مثل: قوله ﴿لَكَ﴾: ﴿وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ﴾ [الأحقاف: ٣٢].

فكل ذلك لم يتفق القراء فيه على وجه متحد.

النوع الثاني: أن تختلف الحركة، وهي على أقسام:

١ - مضمومة مع مفتوحة مثل: قوله تعالى: ﴿السُّفَهَاءُ آلَآ﴾ [البقرة: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَيَسْمَأُ أَقْلِي﴾ [هود: ٤٤].

٢ - مفتوحة مع مضمومة مثل: قوله تعالى: ﴿كُلَّ مَا جَاءَ أُمَّةٌ رَّسُولًا﴾ [المؤمنون: ٤٤].

٣ - مضمومة مع مكسورة مثل: قوله تعالى: ﴿مَنْ يَشَاءُ إِلَى﴾ [البقرة: ١٤٢]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ نَّشَاءُ إِنَّ﴾ [الأنعام: ٨٣].

وهذا أيضًا لم يتفق القراء فيها على وجه واحد.

الصورة الثالثة: الهمزة المتحركة المفردة، وهي على أنواع:

الأول: أن تكون في فاء الكلمة مع حركة مُماثلة مثل: قوله تعالى:

﴿مَثَابُ﴾ [الرعد: ٢٩، ٤١]، [ص: ٢٢ : ٢٩ : ٤٩ : ٥٥]، وقوله تعالى: ﴿مَثَابُ﴾ [طه: ١٨].

فهذه أجمع القراء على تحقيقها، إلا حمزة في الوقف؛ فإنه يقول بالتسهيل بين بين.

الثاني: أن تكون في فاء الكلمة مع حركة مُخالفة، ولها حالات:

١ - مفتوحة مضموم ما قبلها، مثل: قوله تعالى: ﴿مُؤَجَّلًا﴾ [آل عمران: ١٤٥]، وقوله تعالى: ﴿أَذَنَ مُؤَذِّنُ﴾ [يوسف: ٧٠]، وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤَلَّفَةُ﴾ [التوبة: ٦٠]، ونحو ذلك.

وهذه لم يتفقوا فيها على وجه محدد.

٢ - مفتوحة مكسور ما قبلها مثل: قوله تعالى: ﴿لِتَلَّا﴾ [البقرة: ١٥٠]، وقوله تعالى: ﴿لَا هَبَ لَكِ﴾ [مريم: ١٩].

وهذه أيضًا لم يتفقوا فيها على وجه واحد.

٣ - مضمومة مفتوح ما قبلها، وهذه في موضعين: في قوله تعالى:

﴿يُؤَدُّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقوله تعالى: ﴿تَوَزُّهُمْ﴾ [مريم: ٨٣].

وهذه أجمع القراء على تحقيقها إلا حمزة في حالة الوقف.

٤ - مُتَحَرِّكة ساكن ما قبلها مثل: قوله تعالى: ﴿الْأَرْضُ﴾، حيث وردت، وقوله تعالى: ﴿الْآخِرَةُ﴾، حيث وردت.

وهذه لم يتفق فيها القراء على وجه مُتَّحِد.

٥ - همزة مُتَحَرِّكة وقبلها مُتَحَرِّك مثل: قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ﴾، وقوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾.

ونحو ذلك، وهذه لم يتفقوا فيها على وجه مُتَّحِد.

٦ - مُتَحَرِّكة وقبلها ساكن مثل: قوله تعالى: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿فَسَأَلُوهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وقوله تعالى: ﴿فَسَأَلَ الَّذِينَ﴾ [يونس: ٩٤].

وهذه أيضًا لم يتفقوا فيها على وجه مُحَدَّد.

الصورة الرابعة: الهمزة المتحركة إذا كانت في آخر الكلمة. ولها حالتان:

١ - أن يسبقها مُتَحَرِّك، مثل: قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِقِينَ﴾ [البقرة: ٦٢]، [الحج: ١٧]، في لام صابئ، وقوله تعالى: ﴿وَالصَّابِقُونَ﴾ [المائدة: ٦٩].

وهذه أيضًا لم يتفقوا فيها على وجه واحد.

٢ - أن يسبقها ساكن: مثل: (النَّبِيِّ)، (النَّبِيِّينَ)، (الأنبياء)، (النبوة).

وهذه أيضًا لم يتفقوا فيها على وجه مُتَّحِد.

الصورة الخامسة: الهمزة الساكنة إذا كانت في وسط الكلمة، ولها حالتان:

١ - التقاء الساكنة مع همزة أخرى، فهنا لا بد أن تكون الهمزة الأخرى مُتَحَرِّكة؛ لأنَّ السَّاكِنِينَ لا يجتمعان، فإن وقعت المتحركة بعدها لزم الإدغام إذا كانت عين الكلمة، مثل: (رأس)، (سأل)، لكن هذا لا يُوجَد في كتاب الله، فهي صورة افتراضية.

٢ - الهمزة الساكنة، قد تكون مع همزة أخرى، وقد تكون مفردة مثل: قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْتَفِكْتُ﴾ [الحاقة: ٩]، وقوله تعالى: ﴿الْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ٢٨].

ونحو ذلك، فهذا في الأسماء.

وفي الأفعال أيضًا: (يؤمن)، (يؤمنون)، (يُؤْلُونَ).

وهذا لم يتفق فيه القراء على وجه واحد.



(٥) انظر: «النشر في القراءات العشر» (١٩/٢) وما بعدها، «الإتقان» (١/٣٣٠) وما بعدها.

﴿يُذَرِّكُمُ الْمَوْتَ﴾ [النساء: ٧٨]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣].

الثاني: ما يجب فيه الإظهار: بأن ينطق اللسان بالحرف مُسْتَقِلًّا بنفسه واضحًا بصفاته. وأسبابه ثلاثة:

١ - أن يتباين الحرفان مَخْرَجًا وَصِفَةً.

٢ - أن يتباين الحرفان مَخْرَجًا.

٣ - أن يتباين الحرفان صِفَةً.

فاختلاف المَخْرَج ولو قَلَّ مِنْ أسباب الإظهار، كذلك تباين الصِّفَتَيْنِ.

الثالث: ما يجوز فيه الإدغام والإظهار: وهو ما اجتمعت فيه عِلَّةٌ كُلٌّ مِنْ الإظهار والإدغام، كاختلاف الحرفين مع تقارب المَخْرَج، مثل: قوله تعالى: ﴿قَالَتْ طَائِفَةٌ﴾ [الأحزاب: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ﴾ [آل عمران: ٦٩].

وينقسم الإدغام عند القراء إلى قسمين^(١):

الأول: الإدغام الصغير، وهو أن يلتقي حرفان مُتَمَآثِلَانِ أو مُتَجَانِسَانِ أو مُتَقَارِبَانِ، الأول منهما ساكن والثاني مُتَحَرِّكٌ، ثم إنَّ السُّكُون في الحرف الأول على نوعين:

١ - سكون أصلي، كالدال في (قد) مِنْ قوله تعالى: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا﴾ [المائدة: ٦١]، وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ تَبَيَّنَ﴾ [العنكبوت: ٣٨].

٢ - سكون عارض، وهذا ذَكَرَ له القُراء تسعة أنواع، منها^(٢):

١ - الباء مع الفاء، كقوله تعالى: ﴿أَوْ يَغْلِبَ فَسَوْفَ﴾ [النساء: ٧٤]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾ [الرعد: ٥]، وقوله تعالى: ﴿أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ﴾ [الإسراء: ٦٣].

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢٧٤/١) وما بعدها.

(٢) انظر: المصدر السابق (٨/٢) وما بعدها.

٢ - الباء مع الميم، كقوله تعالى: ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وقوله تعالى: ﴿يَبْنِيَّ أَرْكَبَ مَعَنَا﴾ [هود: ٤٢].

٣ - الثاء مع التاء، كقوله تعالى: ﴿وَتَنْظُنُونَ أَنَّ لَيْتُمُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٢].

٤ - الثاء مع الذا، كقوله تعالى: ﴿يَلْهَثُ ذَٰلِكَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

٥ - الدال مع الثاء، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ [آل عمران: ١٤٥]... إلخ.

الثاني: الإدغام الكبير، وهو أن يلتقي حرفان مُتماثلان أو مُتجانسان أو مُتقاربان، الأول منها مُتَحَرِّكٌ.

وسمّي بالكبير؛ إما لأنه أكثر من الصغير، أو لما فيه من تصيير المُتَحَرِّك ساكنًا، أو لما فيه من الصُّعوبة، أو لكثرة وقوعه إلى الحركة أكثر من السكون، أو لشموله في المثلين والجنسين والمُتَقَارِبِينَ^(١).



(١) انظر في هذا الباب: «النشر في القراءات العشر» (١/٢٧٤)، (٢/٢)، (٢/٢٢).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{الرابعة: الإمالة، وهي: أن تنحو بالفتحة نحو الكسرة، وبالألف نحو الياء، والأصل الفتح، ويُوجب الإمالة: الكسر أو الياء}.

❦ الشرح ❦

معنى الإمالة: تقريب الألف نحو الياء، والفتحة نحو الكسرة^(١).
وفائدتها: سهولة اللفظ، وذلك أخف على اللسان؛ ولهذا أمال مَنْ أمال من القُرّاء، أما مَنْ فتح فإنه راعى كون الفتح أمتن، وأنه الأصل.
والإمالة والفتح لغتان مشهورتان: فالفتح لغة أهل الحجاز وغيرهم، والإمالة لغة عامة أهل نجد من تميم وأسد وقيس وغيرهم^(٢).
والقُرّاء في الإمالة على مذاهب:

منهم من لم يُجمل، مثل ابن كثير، ومنهم المُكثير من الإمالة، كورث، وأبي عمرو، وحمزة، والكسائي، ومنهم من هو مُقلٌّ، كقالون، وابن عامر، وعاصم رحمهم الله أجمعين^(٣).



(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٣٠)، «فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية» (ص ١٢٥).

(٢) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٣٠).

(٣) انظر في هذا الباب: المصدر السابق (٢/ ٢٩) وما بعدها.

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

- الخامسة: الترقيق والتفخيم، والحروف على ثلاثة أقسام:
- ١ - مُفَخِّمٌ في كل حال، وهي حروف الاستعلاء السبعة.
 - ٢ - وَمُفَخِّمٌ تارة، وَمُرَقَّقٌ أخرى، وهي الراء واللام والألف.
 - فأما الراء: فأصلها التَّفْخِيمُ، وَتُرَقَّقُ للكسر والياء.
 - وأما اللّام: فأصلها التَّرْقِيقُ، وَتُفَخِّمُ لحروف الإطباق.
 - وأما الألف: فهي تابعة في التفخيم والترقيق لما قبلها.
 - ٣ - وَالْمُرَقَّقُ على كل حال: سائر الحروف.

❦ الشَّرْحُ ❦

التَّفْخِيمُ: هو تَضْخِيمُ المَدَى الصوتي للحرف وتَفْخِيمُهُ، ويقولون: تَسْمِينُهُ.

والترقيق: يُقَابِلُ التَّفْخِيمَ، كأنه إنحاف للحرف وذُبول له^(١).

والاستعلاء: ارتفاع اللسان إلى الحَنَكِ الأعلى عند النطق بحروف (خُصَّ ضَغْطُ قَظ)^(٢).

والإطباق: إطباق اللسان على الحَنَكِ الأعلى عند النطق بحروفه (الصاد والضاد والطاء والظاء)، بحيث ينحصر الصوت بينهما، وحروفه مُتَفَاوِتَةٌ ليست سواء في القوة، فالطاء أقوى، ثم الضاد، ثم الصّاد، ثم الظاء^(٣).

والراءات: الأصل فيها التَّفْخِيمُ والتَّغْلِيظُ، وقد تُرَقَّقُ في حالات مُعَيَّنَةٍ.

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/٩٠)، «هداية القاري إلى تجويد كلام الباري» (١٠٣/١).

(٢) انظر: المصدر السابق (١/٨١).

(٣) انظر: المصدر السابق (١/٨٢).

واللّامات: الأصل فيها الترقيق، وقد تُفخَّم أو تُغلَّظ في حالات؛
لمشاركتها الراء في المَخْرَج.
والكلام في هذه القضايا يطول، فمن أراد التَّوسُّع فعليه بكتب التجويد
والقراءات^(١).



(١) انظر في هذا الباب: «فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية» (ص ٤١) وما بعدها.

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{السادسة: الوقف، وهو على ثلاثة أنواع: سكون جائز في الحركات الثلاثة، ورّوم في المضموم والمكسور، وإشمام في المضموم خاصة}.

❦ الشرح ❦

الوقف: قطع الصوت مع التَّنَفُّس، وهو على ثلاثة أنواع:

الأول: السكون المَحْض، ويكون في المرفوع والمنصوب والمجرور، وهو الأصل.

الثاني: الرّوم: وهو الإتيان ببعض الحركة بصوت خَفِي يَسْمَعُه القريب دون البعيد، ويكون في المجرور والمرفوع^(١).

الثالث: الإشمام: وهو ضَمُّ الشَّفَتَيْن بعد إسكان الحرف، بحيث يَراه المُبْصِر دون الأعمى، ويكون في المرفوع فقط^(٢).

وفائدة الرّوم والإشمام: بيان أصل الحَرَكَة.



(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (١٢١/٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (١٢١/٢).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{السَّابِعَةُ: مُرَاعَاةُ الْخَطِّ فِي الْوَقْفِ}.

❦ الشَّرْحُ ❦

قد يحتاج القارئ إلى الوقوف على غير موضع وقف، وَقَفًا اضطراريًا، كأن يعرض للقارئ سُعال أو ضيق نَفَس، أو وَقَفًا اختباريًا، فَمِنْ ثَمَّ يحتاج إلى معرفة الرَّسْم في المصحف، حتى لا يَقِفَ على وَسَطِ كلمة؛ فَإِنَّ اللفظ قد يكون مرسومًا بكلمتين، وقد يكون مرسومًا بكلمة، وعليه:

* فما كان مفصولًا في الكلمة الواحدة في الرَّسْم يُوقَفُ فيه على الفاصلة^(١): مثل: كلمة (إنما)، جاءت مفصولة (إن) لوحدها، و(ما) لوحدها في موضع واحد ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾ [الأنعام: ١٣٤]، ففي هذا الموضع له أن يقف على (إن).

ومثل: (عن) (ما) في قوله تعالى: ﴿عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأعراف: ١٦٦]، فهنا له أن يقف على (عن).

* وما كان موصولًا في الكلمة الواحدة في الرَّسْم يوقف فيه على آخر الموصول: كما في قوله تعالى: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠]، وقوله تعالى: ﴿بِسْمَا أَشْتَرَا﴾ [البقرة: ٩٠].

* وما كان ثابتًا من حروف المد في آخر الكلمة أثبتناه: كقوله تعالى: ﴿وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥]، فهنا لا يُوقَفُ على اللام من (وقال)، بل على ألف التثنية، ومثله قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ﴾ [الأعراف: ٢٢].

* وما كان محذوفًا فيُحذف: مثل كلمة (آية) في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا يَتَّأْتِيهِ السَّاحِرُ﴾ [الزخرف: ٤٩]، فإنه يُوقَفُ فيها على الهاء دون زيادة ألف؛ مُرَاعَاةً للرَّسْم.

(١) انظر في هذا الباب: «النشر في القراءات العشر» (١٤٤/٢) وما بعدها.

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{الثامنة: إثبات الياءات وحذفها وتسكينها وفتحها}.

❦ الشرح ❦

القراء تناولوا نوعين من الياءات^(١):

الأولى: ياءات الإضافة.

الثانية: ياءات زوائد.

فالياء الزائدة الدالة على المتكلم تتصل بالاسم، مثل: (نفسى)، أو الفعل، مثل: (فَطَرْنِي)، أو الحرف، مثل: (ولي)، فهذه الياءات أثبت بعضها خطأ في المصحف العثماني، وحُذفت في مواضع.

وهذه الياءات منها ما هو لام الكلمة، ومنها ما هو ياء المتكلم، ومنها ما هو ياء المنقوص.

وقيل لها: ياءات زائدة؛ لأنها زائدة على خط المصحف عند مَنْ أثبتها من القراء في التلاوة: كقوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَنِ أَنَا﴾ [الكهف: ٣٩]، وقوله تعالى: ﴿أَتَبِعُونِ أَهْدِيكُمْ﴾ [غافر: ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ﴾ [إبراهيم: ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِ﴾ [هود: ١٠٥]، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾ [الكهف: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿يَبْعَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الزخرف: ٦٨]، بدون ياء في الرسم، وبعضهم يُثَبِّتُهَا.

وهناك بعض الكتب تُعالج هذه القضايا والتفاصيل، فيحسن للإنسان أن يراجعها من أجل أن تكون كتابته سليمة، ومَظَانِّهَا:

١ - كتب النحو.

٢ - الكتب التي تذكر أحوال الكلمات والحروف من جهة الرسم

والإملاء والنحو.

(١) انظر في هذا الباب: «النشر في القراءات العشر» (١٦١/٢) وما بعدها.

٣ - القواميس اللغوية.

٤ - كتب المعاجم المنقولة من كتب النحو والتّصريف التي تجمع كثيرًا مما يحتاجه القارئ من مصطلحات وأدوات وما إلى ذلك، في النحو والتصريف والبلاغة، مثل:

أ - معجم في الإعراب والإملاء، لإميل يعقوب.

ب - علوم اللغة العربية، للدكتور محمد الأشقر.

ج - المعجم الميسر في القواعد والبلاغة والإنشاء والعروض، لمحمد أمين.

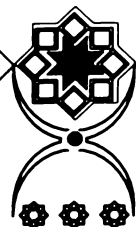
د - المعجم المُفَصَّل في علوم البلاغة، لإنعام عكاوي.



الباب التاسع في الوقف



الوقف



قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{البَابُ التَّاسِعُ: في المواقف، وهي أربعة أنواع: مَوْقِف تام، وحَسَن، وكاف، وقَبِيح، وذلك بالنَّظَر إلى الإعراب والمعنى.

فإن كان الكلام مُفْتَقِرًا إلى ما بعده في إعرابه أو معناه، وما بعده مُفْتَقِرًا إليه كذلك؛ لم يَجُز الفصل بينهما، والوقف على الكلام الأول قبيح؛ وذلك الفصل بين كل مَعْمُول وعَامِله، وبين كل ذي خَبَر وخَبَره، وبين كل ذي جواب وجوابه، وبين كل ذي مَوْضُول وصِلته.

وإن كان الكلام الأول مُسْتَقِلًّا يُفْهَم دون الثاني، إلا أن الثاني غير مُسْتَقِلٍّ إلا بما قبله؛ فالوقف على الأول كافٍ؛ وذلك في التَّوابع والفضلات، كالحال، والتَّمييز، والاستثناء وشبه ذلك، إلا أن وَضَلَ الاستثناء المُتَّصِل أكد من المنقطع، ووضَلَ التَّوابع والحال إذا كانت اسمًا مُفْرَدًا أكد من وصلها إذا كانت جُمْلَةً.

وإن كان الكلام الأول مُسْتَقِلًّا والثاني كذلك؛ فإن كانا في قصة واحدة فالوقف على الأول حَسَن، وإن كانا في قِصَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ فالوقف تام.

وقد يختلف الوقف باختلاف الإعراب أو المعنى؛ ولذلك اختلف الناس في كثير من المواقف، ومن أقوالهم فيها راجح، ومرجوح، وباطل، وقد يُوقَف لبيان المراد وإن لم يَتِم الكلام.

تنبيه: هذا الذي ذكرنا من رَغْي الإعراب والمعنى في المواقف استقرَّ عليه العمل، وأخذ به شيوخ المُقَرِّئين.

وكان الأوائل يُراعون رؤوس الآيات، فيقفون عندها؛ لأنها في القرآن ك (الفِقَر) في النَّثر، والقوافي في الشُّعر، ويؤيِّد ذلك: ما أخرجه الترمذي عن

أَمْ سَلَمَةَ ﷺ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْطَعُ قِرَاءَتُهُ، يَقُولُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، ثُمَّ يَقِفُ، (الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ)، ثُمَّ يَقِفُ^(١) .

الشرح

قوله: (الباب التاسع: في المواقف)

الوقف عند القراء: «هو قَطْع الصوت عند آخر الكلمة زَمَنًا يُتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِنِيَّةِ اسْتِثْنَاءِ الْقِرَاءَةِ لَا بِنِيَّةِ الْإِعْرَاضِ عَنْهَا، وَيَكُونُ فِي رُؤُوسِ الْآيِ وَأَوْسَاطِهَا، وَلَا يَأْتِي فِي وَسْطِ الْكَلِمَةِ، وَلَا فِيمَا اتَّصَلَ رَسْمًا»^(٢).

والوقف قضية يُحَدِّدُهَا الْمَعْنَى، وَيَحْكُمُ فِيهَا السِّيَاقُ، وَتَتَّصِلُ بِتَجْوِيدِ الْأَدَاءِ، وَيَصْعَبُ وَضْعُ قَوَاعِدٍ مُنْضَبِطَةٍ، وَإِنْ أَمَكْنَ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعٍ مُعَيَّنَةٍ مُحَدَّدَةٍ، لَكِنَّ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ مِنْ هَذَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى وَالْإِعْرَابِ؛ فَقَدْ يَكُونُ الْوَقْفُ كَافِيًا بِاعْتِبَارٍ، وَتَامًا بِاعْتِبَارٍ آخَرَ.

ولذلك نجد اختلافًا في المصاحف أحيانًا في علامة الوقف، فالأمر يرتبط بالإعراب والمعنى.

وعلامات الضبط في الوقف وغيره لم تكن موجودة في المصاحف حينما كُتِبَتْ عَلَى عَهْدِ عَثْمَانَ ﷺ، إِنَّمَا وُجِدَتْ مُتَأَخِّرَةً.

قوله: (موقف تام).

الوقف التام^(٣): هو الوقف على معنى تام لا تَعَلَّقُ لِمَا بَعْدَهُ بِمَا قَبْلَهُ، لَا مِنْ نَاحِيَةِ اللَّفْظِ وَلَا مِنْ نَاحِيَةِ الْمَعْنَى، وَهَذَا غَالِبٌ مَا يَكُونُ عِنْدَ: رُؤُوسِ الْآيَاتِ، وَانْقِضَاءِ الْقِصَصِ.

وَمِنْ أَمْثَلِهِ: الْوُقُوفُ عَلَى كَلِمَةِ (الدِّينِ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤].

(١) أخرجه الترمذي، (٢٩٢٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٠٠).

(٢) «الإتقان في علوم القرآن» (١/٢٣٣).

(٣) انظر في هذا الباب: «النشر في القراءات العشر» (١/٢٢٤) وما بعدها.

والوقوف على كلمة (عليه) من قوله تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩]، وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةً أَهْلِيهَا أَذِلَّةً﴾ [البقرة: ٣٠].

* وقد يكون هذا التمام قبل انقضاء الآية مثل: الوقف على (أذلة) من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةً أَهْلِيهَا أَذِلَّةً﴾ [النمل: ٣٤]، باعتبار أن قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةً أَهْلِيهَا أَذِلَّةً﴾، من كلام مَلِكَة سبأ، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ من كلام الله تَصْدِيقًا لقولها. وهذا أحد القولين في الآية^(١).

* وقد يكون الوقف تامًا في وسط الآية، كالوقف على ﴿جَاءَنِي﴾ في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا [الفرقان: ٢٩].

* وقد يكون هذا التمام بعد جزء في الآية التي بعدها مثل: الوقف على قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَ اللَّهُ﴾ [الصافات: ١٥١ - ١٥٢]. والوقف على قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ﴿١﴾ قِيمًا﴾ [الكهف: ١ - ٢]. قوله: (وحسن).

الوقف الحسن: هو الوقف على ما تَعَلَّقَ بما بعده لفظًا لا معنى، فما كان ارتباطه من جهة اللفظ، سُمِّيَ بالحسن؛ لأنه في نفسه حسن مُفيد، لكن لا ينبغي الابتداء بما بعده؛ لتَعَلُّقه بما قبله لفظًا إلا إذا كان رأس آية^(٢).

مثاله: الوقف على: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ١]، فالمعنى تام، والجملة مفيدة - مبتدأ وخبر - لكن ما بعده مُرتَبِط به من جهة اللفظ؛ فإن قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ صِفَةٌ للفظ الجلالة ﴿لِلَّهِ﴾. قوله: (وكاف).

الوقف الكافي: هو الوقف على ما تَعَلَّقَ بما بعده في المعنى دون اللفظ،

(١) انظر: «تفسير ابن الجوزي» (٣/٣٦١).

(٢) انظر: «النشر في القراءات العشر» (١/٢٢٨)، «هداية القاري» (١/٣٦٩).

وسُمِّي بالكافي؛ للاكتفاء به عما بعده^(١).

فهو كالوقف التام في جواز الوقف عليه والابتداء بما بعده، لكن لما وُجد نوع ارتباط في المعنى قيل له: كافيًا، ومَظَانِه: رؤوس الآي، مثل قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ۝ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ۝ وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى ۝﴾ [الأعلى: ٢ - ٤]، فكل جملة تامة من حيث الإعراب، ومن جهة المعنى كلها أوصاف لموصوف واحد، فهذا الاعتبار يكون الوقف عليها كافيًا؛ لأن الأول مُستقل بذاته لفظًا ومُرْتَبط بما بعده معنى.

ثم إن الكفاية تتفاوت، وليست على مستوى واحد في الوقف الكافي، فمثلًا: الوقف على قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ من قبيل الوقف الكافي، ولو وصلنا: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾، فإنه أفضل في الكفاية، ولو وصلنا الآية: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠]، فإن ذلك أكثر كفاية، فالكفاية تتفاوت.

وللإعراب أو التفسير أثر في تسمية الوقف، فقد يكون الوقف كافيًا على إعراب أو تفسير، وليس كذلك على تفسير أو إعراب آخر، كقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ وَمَا كَفَرَ سَلِيمٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَرُوتَ وَمَرْوَتَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

فإذا قلنا: إن (ما) نافية في قوله: ﴿وَمَا أُنْزِلَ﴾، يكون الوقف كافيًا، وإن قلنا: إنها موصولة، يكون الوقف غير كاف.

قوله: (وقبيح).

الوقف القبيح: هو الوقف على ما يُفسد المعنى، أو يُوجب معنى محرَّمًا^(٢)، ولا يجوز إلا عند الاضطرار، لانقطاع نفس، ونحوه، وإلا عُدَّ فاعله مُتَلَاعِبًا بالقرآن، مثل: الوقف على المُضَاف دون المُضَاف إليه، والاسم

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢٢٨/١)، «هداية القاري» (٣٧٢/١).

(٢) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢٢٩/١)، «هداية القاري» (٣٨٢/١ - ٣٨٢).

الموصول دونه صلته، والمبتدأ دون خبره، كالوقف على (بسم) من البسملة.
ومن أمثلته: الوقف على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِلأَبَوَيْنِ﴾ [النساء: ١١]؛ فإنه يُوجب في ذهن السامع أن النصف للواحدة وللأبوين أيضاً، وليس الأمر كذلك، فالوقف هنا قبيح جداً يُفسد المعنى.
ومن أمثلة الوقوف المتكلفة المُنغرة:

١ - الوقف على قوله: ﴿وَأَغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ثم يبتدئ بقوله: ﴿مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٨]، يعني: يا مولانا، وهذا لعب بالقرآن^(١).

٢ - الوقف على قوله: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ﴾ [النساء: ٦٢]، ثم يبتدئ بقوله: ﴿بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء: ٦٢]^(٢).

٣ - الوقف على قوله: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ﴾ [البقرة: ١٥٨]، ثم يبتدئ بقوله: ﴿عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾^(٣).

٤ - الوقف على قوله تعالى: ﴿عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى﴾، أي: مُسمّاة معروفة، ثم يبتدئ بقوله: ﴿سَلْ سَبِيلًا﴾، يعني: واسأل طريقاً موصلة إليها^(٤).

والقراء الكبار ليسوا على سنن واحد في قضايا الوقف والابتداء^(٥):
فنافع المدني كان يتخير محاسن الوقف والابتداء بحسب المعنى.
وابن كثير المكي كان يراعي الوقف على رؤوس الآي مطلقاً، ولا يتعمد الوقف في أوساط الآي إلا في ثلاثة مواضع:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

والثاني: قوله تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩].

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (١/ ٢٣١).

(٢) انظر: المصدر السابق. (٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٣١ - ٢٣٢).

(٥) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٣٨).

والثالث: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّهِ﴾ [النحل: ١٠٣].

وأبو عمرو ابن العلاء كان يَتَعَمَّد الوقف على رؤوس الآي ويقول: «هو أحب إليَّ»^(١).

وعاصم الكوفي كان يُراعي حُسْنَ الابتداء فيما ذكره بعضهم، كأبي الفضل الرازي^(٢)، وله كتاب في معاني الأحرف السبعة، وهو جَيِّد في بابه، وهو غير الفخر الرازي.

وعاصم والكسائي كانا يطلبان الوقف حيث يَتِم الكلام^(٣).

وحمزة كان يقف عند انقطاع النَّفْس؛ علَّلوا هذا: بأن قراءته تَعْتَمِد على التَّحْقِيق والمَدَّ الطويل^(٤)، مع أن ابن الجَزْري يُعلِّل ذلك: بأن القرآن عنده كالسُّورة الواحدة، فلم يكن يَتَعَمَّد وقفًا مُعَيَّنًا.

وهكذا بقية القراء كانوا يُراعون الحُسْنَ في كل وقف وابتداء^(٥).

ومن خلال تقديم هذه القواعد التي افتتح بها ابن جُزَي تفسيره، نجد أنه سبَّغ عليها ويُحيل إليها؛ لِيُوجِز ولا يُسَهِّب، وهو ما سيفعله في ثنایا التفسير.



(١) «الإتقان في علوم القرآن» (١/٢٩٨).

(٢) «النشر في القراءات العشر» (١/٢٣٨).

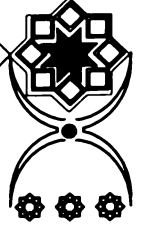
(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

الباب العاشر

في الفصاحة والبلاغة وأدوات البيان



أَوَّلًا: التعريف بالفصاحة والبلاغة

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{الباب العاشر: في الفصاحة والبلاغة وأدوات البيان.

أما الفصاحة فلها خمسة شروط:

الأول: أن تكون الألفاظ عَرَبِيَّةً، لا ممَّا أحدثها المؤلِّدون، ولا ممَّا غلطت فيه العامة.

الثاني: أن تكون من الألفاظ المُسْتَعْمَلة، لا من الوَحْشِيَّة المُسْتَقَلَّة.

الثالث: أن تكون العبارة واقعة على المعنى مُؤَفِّية له، لا قاصرة عنه.

الرابع: أن تكون العبارة سَهْلَةً سالمة من التَّعْجِير^(١).

الخامس: أن يكون الكلام سالمًا من الحشو الذي لا يُحتاج إليه.

وأما البلاغة: فهي سياق الكلام على حسب ما يقتضيه الحال والمقام من الإيجاز والإطناب، ومن التَّهْوِيل والتَّعْظِيم والتَّحْقِير، ومن التصريح والكناية والإشارة، وشبه ذلك؛ بحيث يَهْزُ النَّفُوس، وَيُؤَثِّرُ فِي الْقُلُوب، ويقود السَّامِع إلى المُراد أو يكاد.

الشرح

قوله: (أما الفصاحة فلها خمسة شروط: ...)

الفصاحة في اللغة: البيان والظهور^(٢).

وفي الاصطلاح: تقع وصفًا للكلمة والكلام والمتكلم.

فصاحة الكلمة: سلامتها من تنافر الحروف، ومخالفة القياس، والغرابة.

(١) وفي نسخة: التَّعْقِيد.

(٢) «القاموس المحيط» (ص ٢٣٤)، مادة (فصح).

فتَنَافَر الحروف، نحو لفظة (الظُّش) للموضع الخشن.
 ومُخَالَفَةُ القياس: مُخَالَفَةُ القانون الصَّرْفِي، كجمع بُوق على بُوقات.
 والغرابة: كون الكلمة غير واضحة المعنى، ك (تَكَأَكَا) بمعنى: اجتمع.
 وفصاحة الكلام: سلامته من تَنَافَر الكلمات، ومن ضعف التأليف،
 والتعقيد، مع فصاحة الكلمات.
 وضعف التأليف: مُخَالَفَةُ القانون النحوي.
 والتَّعْقِيد: أن يكون الكلام خَفِي الدلالة على المعنى، فإن كان الخفاء
 من جهة اللفظ فهو تعقيد لفظي، وإن كان من جهة المعنى فهو تعقيد معنوي.
 وفصاحة المتكلم: مَلَكة يُقْتَدَر بها على التعبير عن المقصود، في أي
 غرض كان، بكلام فصيح^(١).
 قوله: (الأول: أن تكون الألفاظ عَرِيَّةً)، أي: غير مُوَلَّدة.
 قوله: (الثاني: أن تكون من الألفاظ المُسْتَعْمَلَة، لا من الوَحْشِيَّة
 المُسْتَقْلَة)، أي: غير مهجورة.
 قوله: (وأما البلاغة: فهي سياق الكلام على ما يقتضيه الحال والمقام).
 البلاغة في اللغة: الوصول والانتهاء^(٢).
 وفي الاصطلاح: تقع وصفًا للكلام والمُتَكَلِّم، أما الكلمة فلا يُقال عنها
 إنها بليغة.

فبلاغة الكلام: مُطابقتها لمُقْتَضَى الحال مع فصاحته.
 والحال هو الأمر الدَّاعِي إلى التَّكَلُّم بصورة مخصوصة.
 والمُقْتَضَى: الصُّورة التي تُورَد عليها العبارة.
 فمثلاً المَدْح حالٌ يدعو لأن تُورَد الكلام على سبيل الإطناب، وذكاء

(١) انظر: «الإيضاح في علوم البلاغة» (١٧/١)، «دروس البلاغة» (ص ١٧).

(٢) انظر: «الصحاح» (١٣١٦/٤)، مادة (بلغ).

المُخاطب حالٌ يدعو لأن تُورد الكلام على سبيل الإيجاز. فالحال هنا: المَدح والذكاء، والمُقْتَضَى: الإطناب والإيجاز^(١).

فالكلام يُسَمَّى بليغًا؛ لبلوغه الأوصاف اللفظية والمعنوية، فلا بد في البلاغة من مُراعاة الألفاظ والمعاني والتركيب، فهي تشمل اللفظ والمعنى، ومن ثمَّ فإن كل كلام بليغ يجب أن يكون فصيحًا، وليس كل كلام فصيح بليغًا، وليس كل فصيح من الناس بليغًا.

وبلاغة المُتَكَلِّم: هي مَلَكَة يكون معها قادرًا على التعبير عن المقصود بكلام بليغ في أي غرض كان.

وعلوم البلاغة عند المتأخرين ثلاثة:

الأول: علم المعاني.

الثاني: علم البيان.

الثالث: علم البديع.

فما يُحْتَرز به من الخطأ هو علم المعاني.

وما يُحْتَرز به من التعقيد المعنوي هو علم البيان.

وما يُعَلَّم به تحسين الكلام بعد مُراعاة مُقتضى الحال هو: البديع.

فإذا كان الكلام مُطابِقًا لمُقْتَضَى الحال مع فصاحته فهو بليغ، قيل له ذلك؛ لأن المُتَكَلِّم يَبْلُغ به إلى الإفصاح عن جميع مُرادِه بكلام سَهْل واضح، يَقْبَلُه السَّامِع، وَيَصِلُ إلى نَفْسِه.

قوله: (من الإيجاز والإطناب).

هذه مُقتضيات أحوال، فأحيانًا الحال تقتضي الإيجاز، وأحيانًا الإطناب وهكذا.

والأصل في الكلام أن يُؤدَّى بالفاظ على قَدْر المعاني، وكل لفظ يدل

(١) انظر: «الإيضاح في علوم البلاغة» (١/٤١)، «دروس البلاغة» (ص ٢٠).

على معنى ظاهر أو مُقَدَّر، فإذا كانت الألفاظ مُساوية للمعاني فهو المُساواة، وإن كانت الألفاظ أكثر فهو الإطناب، وإن كانت الألفاظ أقل فهو الإيجاز. وكل واحد من الثلاثة بليغ في موضعه.

ومن أمثلة الإيجاز في القرآن:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]، فلم يقل: اجتنبوا شربه، أو بيعه، أو إهداءه، أو تخزينه، أو تخليله؛ ليشمل جميع ذلك، وهذا من الإيجاز.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]، يدعو كل أحد. ومثله حذف المضاف كما في قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] يعني أهل القرية.

وكذلك حذف الجملة أو الجُمل التي يدل عليها السياق، كقوله تعالى: ﴿أَنِ اضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَأَنْفَلَقَ﴾ [الشعراء: ٦٣]، أي: فَضَرَبَهُ فانفلق، فهذه جملة فعلية حُذفت؛ ثِقَّةً بِفَهْمِ السَّامِعِ.

من أمثلة الإطناب: التكرار في مقام التَّهْوِيل، كقوله تعالى: ﴿وَبَلَّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥، ١٩، ٢٤، ٢٨، ٣٤، ٣٧، ٤٠، ٤٥، ٤٧، ٤٩]، تكررت في عشرة مواضع من السورة، والأرجح أنَّ كل واحدة تتَّصل بما ذكر قبلها، فهذا يُقابل الإيجاز، والعرب تميل إلى الإيجاز، والإطناب في موضعه من البلاغة، وإلا كما قال جعفر بن يحيى البرُمُكي^(١): «إن قدرتم أن تجعلوا كُتُبَكُمْ تَوْقِيعَاتٍ فافعلوا»^(٢)، كُتُبَكُمْ أي: رسائلكم أو خطاباتكم، وتوقيعات، يعني: كلمات معدودة، وهذا هو الإيجاز.

(١) جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، أَبُو الْفَضْلِ الْبَرُمُكِيُّ، وَزِيرُ الرَّشِيدِ الْعَبَّاسِيِّ، اسْتَوَزَرَهُ هَارُونُ الرَّشِيدُ، فَاِنْقَادَتْ لَهُ الدَّوْلَةُ، يَحْكُمُ بِمَا يَشَاءُ فَلَا تُرَدُّ أَحْكَامُهُ، إِلَى أَنْ نَقِمَ الرَّشِيدُ عَلَى الْبَرَامِكَةِ نَقْمَتَهُ الْمَشْهُورَةَ، فَقَتَلَهُ فِي مُقَدِّمَتِهِمْ، ثُمَّ أَحْرَقَ جُثَّتَهُ بَعْدَ سَنَةٍ، قُتِلَ سَنَةَ (١٨٧هـ). انظر: «تاريخ بغداد وذيوله» (١٦٤/٧)، «وفيات الأعيان» (٣٤٢/١).

(٢) انظر: «الكامل للمبرد» (٢٣٩/١)، «التذكرة الحمدونية» (٣١٤/٦)، «أدب الكتاب» للصولي (ص ٢٢٨).

وَتُسْتَحَبُّ الإِطَالَةُ عِنْدَ الإِعْذَارِ، وَالْإِنْذَارِ، وَالتَّرْهيبِ وَالتَّرْغِيبِ،
وَالِإِصْلَاحِ بَيْنَ الْقِبَائِلِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَالْمَقْصُودُ أَنْ يَكُونَ الْمَقَالُ مُوَافِقًا لِمُقْتَضَى الْحَالِ.

قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: «يَطُولُ الْكَلَامُ لِيُفْهَمَ، وَيُوجَزَ لِيُحْفَظَ»^(١).

قَوْلُهُ: (وَمِنَ التَّهْوِيلِ).

وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ:

١ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيرِ﴾^(٢) [البقرة: ١١٩]، قِيلَ

هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّهْوِيلِ^(٣)، كَقَوْلِكَ: لَا تَسْأَلُ عَنْ فُلَانٍ؛ يَعْنِي لَشِدَّةِ حَالِهِ، أَوْ
لَشِدَّةِ فَقْرِهِ مَثَلًا.

٢ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنْ آلَيمٍ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨]، مَا الَّذِي غَشِيَهُمْ؟

الْإِبْهَامُ لِقُصْدِ التَّهْوِيلِ^(٤).

٣ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَحْضَرُهُ عَلَى الْعِبَادِ﴾ [يس: ٣٠]، هَذَا يَدُلُّ عَلَى التَّهْوِيلِ

أَيْضًا^(٥)؛ لِكُفْرِهِمْ وَعُتُوُّهُمْ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رُسُلِهِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، جَوَابُ (إِذَا) مُحذُوفٌ؛

لِيَكُونَ أَبْلَغُ فِي التَّهْوِيلِ، فَيَقْدَّرُ السَّامِعُ أَقْصَى مَا يُتَصَوَّرُ^(٦).

٥ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ﴾ (٧) ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ؟

[الانفطار: ١٧ - ١٨]، كَرَرَهُ لِلتَّهْوِيلِ^(٧).

٦ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَاقَّةُ﴾ (٨) ﴿الْحَاقَّةُ﴾ (٩) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ؟ [الحاقة: ١ - ٣]^(٨).

(١) «العمدة في محاسن الشعر وآدابه» (١/١٨٦).

(٢) قرأ نافع بفتح التاء والجزم على النهي. انظر: «حجة القراءات» (ص ١١١).

(٣) انظر: «تفسير أبي السعود» (١/١٥٢).

(٤) انظر: «تفسير ابن جزي» (٣/١٠٩). (٥) انظر: المصدر السابق (٣/٦٣٣).

(٦) انظر: المصدر السابق (٤/٦٣٧). (٧) انظر: المصدر السابق (٤/٦٢٥).

(٨) انظر: المصدر السابق (٤/٤٦٦).

٧ - قوله تعالى: ﴿الْقَارِعَةُ ۚ مَا الْقَارِعَةُ ۚ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ ۚ﴾ [القارعة: ١ - ٣]، كل هذا يدل على شِدَّة الأمر، والتَّهويل^(١).

قوله: (والتعظيم، والتحقير).

أما التعظيم فهو بمعنى التهويل، فبينهما تقارب، وبعضهم يُفسِّر التعظيم بالتفخيم، ويُمَثِّلون له ببعض الأمثلة السابقة، كقوله تعالى: ﴿الْقَارِعَةُ ۚ مَا الْقَارِعَةُ ۚ﴾ [القارعة: ١ - ٢]^(٢).

وكثير من التعريفات والأمثلة التي يذكرها البلاغيون مُتداخلة.

وَمِنَ الأمثلة التي يُمَثِّلون بها على التَّفخيم والتَّعظيم:

قوله تعالى: ﴿إِذَا يَفْشَى السِّدْرَةُ مَا يَفْشَى﴾ [النجم: ١٦]، ما الذي يغشاها؟ أبهمه؛ لِقَصْدِ التَّعْظِيمِ^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فَأَصْحَبُ الِأَيْمَنَةِ مَا أَصْحَبُ الِأَيْمَنَةِ﴾ [الواقعة: ٨]^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّيِّئُونَ السَّيِّئُونَ﴾ [الواقعة: ١٠]، مثل ما تقول: أنت أنت^(٥)، ﴿وَأَصْحَبُ الِأَيْمَنِ مَا أَصْحَبُ الِأَيْمَنِ﴾ [الواقعة: ٢٧]^(٦).

وأما التَّحْقِيرُ: فمثل قوله تعالى: ﴿مَا أَشْهَدُهُمْ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٥١]، الضمير يرجع إلى الشياطين على وَجْهِ التَّحْقِيرِ لهم، أو الكفار، أو لجميع الخَلْق^(٧).

وقوله تعالى: ﴿مِنْ أَى شَيْءٍ خَلَقْتُمْ﴾ [عبس: ١٨]، أي: مِنْ شَيْءٍ حَقِيرٍ^(٨)، وكذا في قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْذِثُنَّ أَخْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوتِهِ﴾ [البقرة: ٩٦]، أي حياة كانت، ولو كانت حقيرة مَهِينَةً^(٩).

(١) انظر: «تفسير أبي السعود» (٩/١٩٢)، «تفسير ابن عاشور» (٣٠/٥١٠).

(٢) انظر: «تفسير ابن جزي» (٤/٧٥١). (٣) انظر: المصدر السابق (٤/٢٣٩).

(٤) انظر: المصدر السابق (٤/٢٨٣). (٥) انظر: المصدر السابق.

(٦) انظر: المصدر السابق (٤/٢٨٧). (٧) انظر: المصدر السابق (٣/٣٣).

(٨) انظر: المصدر السابق (٤/٦٠٩). (٩) انظر: «تفسير القنوجي» (١/٢٢٨).

وقوله تعالى: ﴿جُنْدٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ﴾ [ص: ١١]، ﴿مَّا هُنَالِكَ﴾: صفة لجند، وفيها معنى التحقير لهم^(١).

قوله: (ومن التصريح، والكناية).

أما التصريح بعد الإبهام: فهو الذي قال عنه ابن القيم: «التصريح بعد الإبهام هو التفسير»^(٢)، وبعضهم يُسميه التبيين، وهو أن يذكر لفظاً ويتوهم أنه يحتاج إلى بيانه فيعيده مع التفسير، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ [النور: ٤٥].

ومنه قول الشاعر:

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهِمْ شَمْسُ الضُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ^(٣)
فَتَطَلَّعتْ النفوس إلى معرفتهم؛ لأن في المُسند ما يُشعر بجليل خطرهم؛
حيث تُشرق الدنيا ببهجته، فإذا أتى المُسند إليه وقع في النفس موقعاً
حَسَنًا^(٤).

وأما الكناية: فهي إطلاق اللفظ وإرادة لازم معناه مع جواز إرادة المعنى معه^(٥)، كقوله تعالى: ﴿أَوْ مَن يُنَشِّئُ فِي الْحَيَاةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨]، كناية عن المرأة^(٦)، وقوله: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧]، كناية عن الندم^(٧)، وغيرها من المواضع.

قوله: (والإشارة).

لا يُريد بالإشارة هنا: الإشارة عند الأصوليين (دلالة الإشارة)، ولا الإشارة بمعنى (التفسير الإشاري)، بل يُريد بها: الإشارة عند البلاغيين:

(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (٣/٧٠٠). (٢) «زاد المعاد» (١/٢٤٠).

(٣) البيت لمحمد بن وهيب. انظر: «زهر الآداب وثمر الألباب» (٣/٧٠٣)، «العمدة في محاسن الشعر وآدابه» (٢/١٣٩).

(٤) «خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني» (ص ٣١٦).

(٥) انظر: «بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح» (٣/٥٣٨).

(٦) انظر: «بغية الإيضاح» (٣/٥٥٤). (٧) انظر: «تفسير ابن جزي» (٣/٣٣٤).

«أن يكون اللفظ القليل مُشارًا به إلى معان كثيرة، بإيماء إليها، وَلَمَحَة تَدُلُّ عليها»^(١).

وبعضهم يذكر لها أنواعًا، منها: الإيماء، والتَّعْرِيض، والتَّلْوِيح، والتَّمثِيل، والرَّمز، والإلغاز، والتَّعْمِيَة، والحذف، والتَّوْرِيَة، وربما أدخلوا فيها بعض ما يَتَّصِل بالكناية^(٢).

وفسّر بعضهم الإشارة بالإيجاز، وجعلوها من قبيل إيجاز القصر^(٣). ويمكن التمثيل لها بقوله تعالى: ﴿وَغِيضَ الْمَاءِ﴾ [هود: ٤٤]؛ حيث حَمَلَت الآية بألفاظها القليلة معاني كثيرة: مِنْ تَوَقَّف السماء عن إنزال المطر، والأرض عن النَّبْع، وذهاب الماء الموجود على وجه الأرض^(٤).



(١) انظر: «الصناعتين» (ص ٣٤٨).

(٢) انظر: «العمدة في محاسن الشعر» (١/٣٠٣).

(٣) انظر: «نقد الشعر» (ص ٥٥)، «الإتقان في علوم القرآن» (٣/١٨٨).

(٤) انظر: «إعراب القرآن وبيانه» (٤/٣٦١).



ثانيًا: أدوات البيان

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{وأما أدوات البيان: فهي صِنَاعَةُ الْبَدِيعِ، وهي: تَزْيِينُ الْكَلَامِ كما يُزَيَّنُ الْعِلْمُ الثَّوْبَ. وقد وجدنا في القرآن منها اثنين وعشرين نوعًا، ونَبَّهْنَا عَلَى كُلِّ نَوْعٍ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ، ونذكر هنا أسماءها ونُبَيِّنُ معانيها}.

❦ الشَّرْحُ ❦

علم البديع: هو العلم الذي تُعَرَّفُ به وجوه تحسين الكلام، منه ما يكون معنويًا يرجع إلى تحسين المعنى، ومنه ما يكون لفظيًا ويُحَسِّنُ به اللفظ.

ومن أبرز وجوه البديع المعنوي: الطَّبَاقُ، ومُرَاعَاةُ النَّظِيرِ، والإِصْرَادُ، واللَّفُّ والنَّشْرُ، والتَّجْرِيدُ، والتَّوْرِيَةُ، ومُرَاعَاةُ الطَّلَبِ، وتَأْكِيدُ الْمَدْحِ بما يُشَبِّهُ الذَّمَّ.

ومن أهم وجوه البديع اللفظي: الْجِنَاسُ، والسَّجْعُ.

وأما علم البيان: فهو علم يُقْصَدُ به إيراد المعنى بأساليب مُخْتَلِفَةٍ لإِفَادَةِ ذَلِكَ الْمَعْنَى إِيضَاحًا، بحيث يكون أكثر تمثيلًا لموضوع الكلام. وهذا يرجع إلى التَّشْبِيهِ، والمجاز، والاستعارة، والكناية.

وأما علم المعاني: فهو عِلْمٌ يُعَرَّفُ به أحوال اللفظ العربي التي بها يُطَابِقُ مُقْتَضَى الْحَالِ، وَيُنَحْصِرُ فِي ثَمَانِيَةِ أَبْوَابٍ: الْخَبَرُ وَالْإِنْشَاءُ، وَالْحَذْفُ وَالذِّكْرُ، وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ، وَالتَّعْرِيفُ وَالتَّنْكِيرُ، وَالْإِطْلَاقُ وَالتَّقْيِيدُ، وَالْفَضْلُ وَالْوَضْلُ، وَالْإِيجَازُ وَالْإِطْنَابُ وَالْمُسَاوَاةُ، وَالْقَصْرُ.

وعِلْمُ الْبَدِيعِ يُقَالُ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَا أُفْرِدَ بِالتَّأْلِيفِ مِنْ عُلُومِ الْبَلَاغَةِ، وَأَنَّ أَوَّلَ

مَنْ أَلَّفَ فِيهِ: عبد الله بن الْمُعْتَزِّ العباسي^{(١)(٢)}.



(١) عبد الله بن محمد المعتز بالله ابن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد العباسي، أبو العباس، صاحب الشعر البديع، والنثر الفائق، آلت الخلافة في أيامه إلى المقتدر العباسي، فاستصغره القواد فخلعوه، وأقبلوا على صاحب الترجمة، فلقبوه المرتضى بالله، ويابعوه بالخلافة، فأقام يومًا وليلة، ووُثب عليه غلمان المقتدر فخلعوه، وعاد المقتدر، فقبض عليه وسلمه إلى خادم له فخنقه سنة (٢٩٦هـ). وللشعراء مرث كثيرة فيه. انظر: «الوافي بالوفيات» (١٧/٢٤٠)، «الأعلام» للزركلي (١١٨/٤).

(٢) انظر: «صبح الأعشى في صناعة الإنشاء» (١/٤٧٨).

الأول: المجاز:

✽ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{النوع الأول: المَجَاز، وهو اللفظ المُسْتَعْمَل في غير ما وضع له؛ لعلاقة بينهما. وهو اثنا عشر نوعاً: التَّشْبِيه، والاستعارة، والزيادة، والنقصان، وتَسْمِيَةُ المُجَاوِر باسم مُجَاوِرِهِ، والمُلَابِس باسم مُلَابِسِهِ، وإطلاق اسم الكل على البعض، وعكسه، وتَسْمِيَةُ السَّبَب باسم المُسَبَّب، وعكسه، والتَّسْمِيَةُ باعتبار ما يُسْتَقْبَل، والتَّسْمِيَةُ باعتبار ما مضى، وفي هذا خلاف، هل هو حقيقة أو مجاز؟}.

————— الشرح —————

قوله: (هو اللفظ المُسْتَعْمَل في غير ما وُضِعَ له)، هذا مَبْنِي على أَنَّ كلام العرب يُوجَد فيه استعمالٌ أوَّل واستعمالٌ ثانٍ، فإذا أردتَّ الاستعمال الأول (المعنى الأصلي) فهو حقيقة، وإذا أردت الاستعمال الثاني (المعنى المجازي) فهو مجاز، وعملية الانتقال من المعنى الأصلي إلى المعنى الثاني، يُقال لها: تأويل.

وقوله: (لعلاقة بينهما)، أي: بين المعنى الأصلي والمعنى المجازي. وهذه العلاقة إن كانت مُشَابِهَةً فالمجاز استعارة عند مَنْ يُدْخِلُون الاستعارة في المجاز، وإن كانت غير المشابهة فهو مَجَاز مُرْسَل^(١).

وبقي قَيْد في التَّعْرِيف أغفله المُؤَلِّف، وهو: (مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي)^(٢)؛ فإن الأصل أن يُحْمَلَ الكلام على حقيقته، ولا نَحْمِلُهُ على غير الحقيقة إلا عند وجود قرينة تمنع من ذلك.

(١) انظر: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٢٤٨).

(٢) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٢٥١).

قوله: (وهو اثنا عشر نوعًا: التشبيه).

التشبيه في عِلْم البيان^(١): هو الدلالة على مشاركة أمرٍ لآخر في صفة أو أكثر بأداة التشبيه^(٢).

وأركانها: مُشَبَّه، ومُشَبَّه به، وأداة التشبيه، ووجه الشَّبه. ووجه الشَّبه يعني: الصفة الجامعة بين المُشَبَّه والمُشَبَّه به^(٣).

تقول: محمد كالبحر في الجود. محمد: مُشَبَّه، الكاف: أداة التشبيه، البحر: مُشَبَّه به، في الجود: وَجْه الشَّبه.

وقد يكون وَجْه الشَّبه مذكورًا كما في هذا المثال، ويمكن أن يكون محذوفًا، فتقول: محمد كالبحر؛ ولهذا كان التشبيه أنواعًا باعتبارات عِدَّة، مِنْ ذَلِكَ^(٤).

١ - أنواع التشبيه باعتبار ذكر الأداة وحذفها:

الأول: التشبيه المُرسَل: ما حُذِفَتْ فيه أداة التشبيه، مثل: محمد بحر في الجود.

الثاني: تشبيه مُؤكَّد: ما ذُكِرَتْ فيه أداة التشبيه.

٢ - أنواع التشبيه باعتبار ذكر وجه الشَّبه:

الأول: تشبيه مُجَمَّل: ما حُذِفَ فيه وَجْه الشَّبه، مثل: محمد كالبحر.

الثاني: تشبيه مُفَصَّل: ما ذُكِرَ فيه وَجْه الشَّبه.

فإذا حُذِفَتْ فيه الأداة وَجْه الشَّبه فهو التشبيه البليغ، مثل: محمد بحر.

والمؤلف اعتَبَرَ التشبيه نوعًا مِنَ المَجَاز، وهو مذهب لبعض البلاغيين.

قوله: (والاستعارة).

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٢١٣).

(٢) انظر: «بغية الإيضاح» (٣/ ٣٨٤). (٣) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٢١٩).

(٤) انظر: المصدر السابق (ص ٢٣٨، ٢٤٢).

الاستعارة: عبارة عن تشبيه حذف أحد طرفيه: المُشَبَّه أو المُشَبَّه به^(١).

وأركانها: مُستعار له، ومُستعار منه، والجامع بينهما، وهو وجه الشَّبه^(٢).

والاستعارة قد تكون في لفظ مُفْرَد وقد تكون في جملة، فعندما تقول: (رأيت أسداً يدافع عن الناس)؛ فإن كلمة (أسد) لفظ مُفْرَد، استُعِمِلت هنا في الرَّجُل الشجاع، والعلاقة هي الشَّجاعة.

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عِنْدَهُمْ: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُغْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [آل عمران: ٢٧] أي: المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، فشَبَّه المؤمن بالحي، والكافر بالميت على سبيل الاستعارة^(٣).
قوله: (والزيادة، والنقصان).

الكلمة عندهم كما تُوصَف بالمجاز لنَقْلها عن معناها الأصلي كما هو المشهور عند أرباب المجاز، كذلك تُوصَف أيضاً بالمجاز - عند بعضهم - لنَقْلها عن إعرابها الأصلي إلى غيره؛ لحذف لفظ أو زيادة لفظ، أما إذا كان مُجَرَّد الحذف لا يُوجِب تغييراً في الإعراب فلا مجاز، وهذا ليس محل اتفاق^(٤).

ومن أمثلة الحذف المُوجِب لتغيير الإعراب: قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي: أهل القرية، حذف المُضاف، وليس فيه استعمال اللفظ في غير ما وُضع له، مثل: الأسد في الرَّجُل الشُّجاع، لكن فيه حذف، فإعراب القرية في الأصل الجرّ؛ لأنه مُضاف إليه، لكن نُزِل منزلة المُضاف، فصار مفعولاً به.

(١) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٢٦٠).

(٢) انظر: «نهاية الأرب في فنون الأدب» (٥٠/٧).

(٣) انظر: «تفسير ابن جزي» (٥٢٧/١).

(٤) انظر: «أسرار البلاغة» (ص ٤١٦)، «الإتقان في علوم القرآن» (١٣٨/٣).

وأما الزيادة فَيُمَثِّلُونَ لها بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، عند مَنْ يقول: فيها زيادة، وقد اختلفوا في تحديد الزيادة في الآية: أهى الكاف أم (مثل)؟

يقولون: إن إعراب (مثله) في الأصل هو النصب، فزادت الكاف فصار جرًّا^(١).

فائدة: مقصودهم من إطلاق الزيادة في القرآن: الزيادة إعرابًا وإلا فلا يجوز أن يُقال: في القرآن شيء زائد، يعني من قَبِيلِ الحَشْوِ^(٢)، بل إن بعضهم تَنَزَّهَ عن التَّعْيِيرِ بالزيادة، وعَبَّرَ عن ذلك بالصُّلَّةِ، أو نحو ذلك.

قال صاحب المراقي:

تَوَاتَرَ السَّبْعُ عَلَيْهِ أَجْمَعُوا ولم يكن في الوحي حَشْوٌ يَقَعُ^(٣)
قوله: (وَتَسْمِيَةُ الْمُجَاوِرِ بِاسْمِ مُجَاوِرِهِ).

وذلك مثل: إطلاق الثياب على النَّفْسِ، كما في قوله ﷻ: ﴿وَيَا بَكَ فَطَفِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، بعضهم قال: هي النَّفْسُ، وبعضهم جَمَعَ المعنيين؛ وذلك للمُجاورة بين الثياب والنَّفْسِ؛ لشدة الالتصاق^(٤).

وفي قول عنترة:

فَشَكَّكَتْ بِالرُّمَحِ الطَّوِيلِ ثِيَابَهُ لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَا بِمُحَرَّمٍ^(٥)

(١) انظر في الكلام على هذا الموضع من الآية: «تفسير الطبري» (٥٠٨/٢١)، «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (٣٩٥/٤)، «تفسير السمين الحلبي» (٥٤٣/٩)، وانظر: «مناهل العرفان» (٣٢٧/٢)، فإنه أفاض في الكلام على هذا المثال (مع أهمية التنبُّه لما أورده بعضهم في هذا السياق من أمثلة مُخالفة لاعتقاد السلف).

(٢) «البحر المحيط في أصول الفقه» (٢٠٠/٢).

(٣) انظر: «نشر البنود على مراقي السعود» (٨٥/١).

(٤) انظر: «دَرْج الدَّرَر» للجرجاني (٦٧٢/٢).

(٥) معنى البيت: فانتظمتُ برُمُحِي الصُّلْبِ ثِيَابَهُ، أي طعنته طَعْنَةً أَنْفَذَتْ الرُّمَحُ فِي جِسْمِهِ وَثِيَابَهُ كُلِّهَا، ثم قال: ليس الكريم مُحَرَّمًا عَلَى الرِّمَاحِ، يريد أن الرِّمَاحَ مُوَلَّعَةٌ بِالْكَرَامِ =

فَشَكَّكْتُ بِالرُّمَحِ الطَّوِيلِ ثِيَابَهُ: يقصد أنه طَعَنَهُ بِالرُّمَحِ، فَعَبَّرَ بِالثِّيَابِ عَنِ النَّفْسِ.

وقد تكون المُجاورة في الذكر فقط، بأن يَتَجَاوَر لفظان، فَيُعَبَّرُ بعبارة واحدة عنهما، وَيُسَمُّونَهَا الْمُشَاكَلَةَ، بعضهم يجعلها من المجاز، وبعضهم لا يُدْخِلُهَا في المجاز، وسيأتي مزيد إيضاح لذلك عند الكلام على الْمُشَاكَلَةِ.

قوله: (وَالْمَلَابِسُ بِاسْمِ مُلَابِسِهِ).

الْمَلَابِسَةُ^(١) تشمل: السَّبِيَّةَ وَالْمُسَبَّيَّةَ، وَالْكُلِّيَّةَ وَالْجُزْئِيَّةَ، وَالْمُجَاوِرَةَ، وَالْعُمُومَ وَالْخُصُوصَ، وَالْحَالِيَّةَ وَالْمَحَلِّيَّةَ، واعتبار ما كان أو ما سيكون، وغير ذلك، وقد مضى بعضها، وستأتي بقيتها.

وَمِنَ الْمَلَابِسَةِ أَيْضًا:

١ - إسناد ما بُنِيَ لِلْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ: ومنه قوله تعالى: ﴿عِشْرَةً رَّاضِيَةً﴾ [الحاقة: ٢١] [القارة: ٧]، راضية: يعني مَرْضِيَّةً، وقوله تعالى: ﴿مَلَأُوا دِافِقِي﴾ [الطارق: ٦]: يعني مَذْفُوقٌ^(٢)، وقول الشاعر:

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِبُغْيَتِهَا واقعد فإنك أنت الطَّاعِمُ الْكَاسِي^(٣)
يعني: أن هذا الشَّخْصَ مَطْعُومٌ وَمَكْسُوفٌ.

٢ - إسناد ما بُنِيَ لِلْمَفْعُولِ إِلَى الْفَاعِلِ: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾ [مريم: ٦١]، أي: الْوَعْدُ آتٌ^(٤).

٣ - إسناد الْفِعْلِ إِلَى الْمَصْدَرِ، مثل قول الشاعر:

= لِحَرْصِهِمْ عَلَى الْإِقْدَامِ، وَقِيلَ: بَلْ مَعْنَاهُ أَنْ كَرَّمَهُ لَا يُخَلِّصُهُ مِنَ الْقَتْلِ الْمُقَدَّرِ لَهُ.
انظر: «شرح المعلقات السبع» للزوزني (ص ٢٥٩).

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٢٩١).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٢٩/٩)، (٤١٨/١٢).

(٣) البيت لِلْحُطَيْثَةِ، يَهْجُو بِهِ الزُّبَيْرِقَانُ. كما في «ديوانه» (ص ٨٦).

(٤) انظر: «تفسير القرطبي» (١٢٦/١١).

سَيَذْكُرُنِي قَوْمِي إِذَا جَدَّ جِدُّهُمْ وفي اللَّيْلَةِ الظُّلَمَاءِ يُفْتَقَدُ الْبَذْرُ^(١)
فَحُذِفَ الْفَاعِلُ الْأَصْلِيُّ وهو الجاد، وَأُسْنَدَ الْفِعْلُ إِلَى الْجَدِّ.

٤ - الإسناد إلى الزَّمان: تقول: نهاره صائم، وليله قائم، وكقول

الشاعر:

هي الأمور كما شَاهَدَتْهَا دُولٌ مَنْ سَرَّهَ زَمَنٌ سَاءَتْهُ أَزْمَانُ^(٢)
فأضاف الإساءة والسُّرور إلى الزَّمان، وهي أزمنة للأفعال، لا أنها واقعة منها.

٥ - الإسناد إلى المكان: ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ﴾ [الأنعام: ٦]، أسند الجري إلى الأنهار، وهي أمكنة للمياه.

٦ - الإسناد إلى السَّبَب: ومنه قول الشاعر:

إِنَّا لَمِنْ مَعْشَرٍ أَفْنَى أَوَائِلِهِمْ قَوْلُ الْكُفَاةِ: أَلَا أَيْنَ الْمُحَامُونَا؟^(٣)
فنسب الإفناء إلى قول الشُّجعان، وليس ذلك القول بفاعل، إنما هو سبب فقط، وإنما الذي أفناهم القتل الذي وقع عليهم من الأعداء.
قوله: (وإطلاق اسم الكل على البعض، وعكسه).

إطلاق الكل وإرادة الجزء، مثل: قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ﴾ [البقرة: ١٩]، أطلق الأصابع وأراد الأنامل^(٤)، والعلاقة كُلِّيَّة؛ لأن الأصبع كُلٌّ للأظفار، والقرينة: حالية؛ لأنه لا يمكن إدخال الأصبع كلها في الأذن.

ومثله أيضًا: أن تقول: شَرِبْتُ ماءَ النهر، وأنت لا تَقْصِدُ شَرِبْتَ ماء

(١) البيت لأبي فِرَاسٍ الْحَارِثِ بن سعيد الحمداني، كما في «ديوانه» (ص ١٤٥). وانظر: «الحماسة المغربية» للتادلي (٧٢٣/١)، «جواهر الأدب» (٢٧٣/٢).

(٢) البيت لأبي البقاء صالح بن شريف الرُّنْدِيِّ. انظر: «نفح الطيب» (٤٨٧/٤)، «جواهر الأدب» (٣٨٥/٢).

(٣) البيت لأبي مَخْزُومٍ النَّهْشَلِيِّ. انظر: «الحيوان» للجاحظ (٤٧/٣)، «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (٦٢٣/٢).

(٤) انظر: «تفسير ابن جزي» (٢٨٠/١).

النهر كله؛ لأن هذا لا يمكن^(١).

إطلاق الجزء وإرادة الكل: مثل قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، عبّر عن النفس أو الذات بجزء منها لا ينفك؛ وهو الرقبة، من باب إطلاق الجزء على الكل^(٢).

ومثل ذلك أيضًا: إطلاق العام على الخاص، والخاص على العام، كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤]، لفظ الناس عام، أريد به النبي ﷺ، وقيل: أريد به العرب^(٣).

وكذلك قوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، لفظ عام، أريد به: نعيم بن مسعود^(٤)، وهذا الذي يُسمّيه الأصوليون بالعام المُراد به الخصوص.

قوله: (وتسمية السبب باسم المُسبّب، وعكسه).

إطلاق المُسبّب وإرادة السبب: مثل: قوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ [غافر: ١٣]، أطلق المُسبّب (الرّزق) وأراد السبب (المطر)، فالعلاقة مُسبّبة.

وأما إطلاق السبب وإرادة المُسبّب: فمثل قولك: رعت الماشية الغيث، حيث أُطلق السبب (الغيث)، وأريد المُسبّب (العُشب)؛ والعلاقة: مُسبّبة^(٥).

قوله: (والتسمية باعتبار ما يُستقبل، والتسمية باعتبار ما مضى، وفي هذا خلاف: هل هو حقيقة أو مجاز).

تسمية الشيء باعتبار ما كان: مثل قوله تعالى: ﴿وَوَاتُوا أَلْيَنَ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٢]، من المعلوم أن اليتيم لا يُعطى ماله إلا بعد الرشد: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا

(١) انظر: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٢٥٠).

(٢) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٢٥٣).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (١٥٣/٧) وما بعدها.

(٤) انظر: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٢٥٣).

(٥) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٢٥٠).

النِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴿النساء: ٦﴾، وفي هذه الحال لا يُقال له: يَتِيم؛ لأنه لا يُثم بعد البلوغ، فقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا آلَئِنَّكُمْ أَمْوَالَهُمْ﴾، سَمَّاهُمْ يتامى باعتبار ما كانوا عليه^(١).

وأما تسمية الشيء باعتبار ما سيكون: فمثل قوله تعالى: ﴿إِنِّي أُرْسِيُ أَعْمِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، هو لا يَعَصِرُ خَمْرًا، إنما يَعَصِرُ عِنَبًا، لكنه سَمَّاهُ خَمْرًا باعتبار ما سيكون^(٢).

ومثله: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاَجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧]، المولود حينما يُولَد لا يُولَدُ فَاَجِرًا كَفَّارًا، ولكن سُمِّيَ بذلك باعتبار ما سيكون منه بعد الطفولة^(٣).

واعتبار تسمية الشيء باعتبار ما كان أو ما سيكون من قبيل المجاز؛ بناء على أنَّ دلالة الصِّفَةِ على الحاضر حقيقة، وعلى ما عداه مجاز.

وأما إذا قلنا: إن الأمر ليس كذلك بل هو أوسع، فيكون الجميع من قبيل الحقيقة، بحيث لا نَحْصُ الحقيقة باللحظة أو بالواقع الحالي؛ ولذلك قال المؤلف: (وفي هذا خلاف، هل هو مجاز أو حقيقة؟).



(١) انظر: «تفسير القرطبي» (٨/٥).

(٢) انظر: «إعراب القرآن وبيانه» (٢٧٤/٥).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٦٥٩/٣٠).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

﴿واتفق أكثر أهل علوم اللسان وأهل الأصول على وقوع المجاز في القرآن؛ لأن القرآن نزل بلسان العرب، وعادة فصحاء العرب استعمال المجاز، ولا وجه لمن منعه؛ لأن الواقع منه في القرآن أكثر من أن يُحصى﴾.

❦ الشرح ❦

اختلف العلماء من أهل السنة وغيرهم في إثبات المجاز^(١):

فذهب أكثر الأصوليين والمؤلفين في اللغة إلى إثبات المجاز، وقد وُجد في كلام بعض المتقدمين بعض العبارات التي قد يفهم منها إثبات المجاز، كالبخاري، وابن قتيبة^(٢).

وأما كتاب أبي عبيدة مَعْمَر بن المُثَنَّى - وهو رَجُل يُرْمَى برأي الخوارج وبالاعتزال - (مجاز القرآن)، وهو مطبوع، فإنه لا يُريد به المجاز الاصطلاحي. وذهب بعض أهل العلم، كابن خُوَيز منداد^(٣) من المالكية^(٤)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٥)، وابن القيم^(٦)،

(١) للتوسع في هذه المسألة انظر: «مجموع الفتاوى» (٨٨/٧ - ١١٤)، (٢٠/٤٠٠ - ٤٩٧)، «الرسالة المدنية في تحقيق المجاز والحقيقة في صفات الله» لابن تيمية، «المستدرک علی مجموع الفتاوى» (١٦٨/٢ - ١٧٣)، «مختصر الصواعق المرسله» (٢٨٥ - ٤٩٤)، منع جواز المجاز في المنزل للتعب والإعجاز، وفي هذه المصادر مناقشات للقائلين بالمجاز، سواء في تعريفه، أو في قيوده، وغير ذلك.

(٢) «خلق أفعال العباد» (ص ١١٢)، «تأويل مشكل القرآن» (ص ٧٣، ٨٥).

(٣) محمد بن أحمد بن عبد الله بن خُوَيز منداد الفقيه المالكي، له كتاب كبير في الخلاف، وكتاب في أصول الفقه، وكتاب في أحكام القرآن. توفي سنة (٣٩٠هـ). انظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٧٨/٣).

(٤) نَقَلَ عنه نَفِي المجاز ابن القيم. انظر: «مختصر الصواعق المرسله» (ص ٢٨٧).

(٥) كما في كتابه «الإيمان الكبير». وانظر: «مجموع الفتاوى» (٢٠/٤٨٢).

(٦) ينظر: مختصر الصواعق المرسله (ص ٢٨٧) فله فيه بحث طويل.

ومحمد الأمين الشنقيطي^(١)، إلى نفي وقوع المجاز.

وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ نَفَاهُ فِي الْقُرْآنِ دُونَ اللُّغَةِ، فَلَيْسَ كُلُّ مَا جَاز فِي اللُّغَةِ جَازًا فِي الْقُرْآنِ، بِاعْتِرَافِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ، فَثَمَّةُ أَشْيَاءَ مَوْجُودَةٍ فِي اللُّغَةِ لَيْسَتْ مَوْجُودَةً فِي الْقُرْآنِ، كَالْأَمْثَالُ عِنْدَ الْأَدَبَاءِ: مِثْلُ قَوْلِهِمْ: الصَّيْفُ ضَيَّعَ اللَّبَنَ^(٢)، فَهَذَا لَا يُوجَدُ فِي الْقُرْآنِ بِالِاتِّفَاقِ، وَتَعَالَى اللَّهُ مِنْ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا أَمْثَالُ الْقُرْآنِ فَغَيْرُ هَذَا تَمَامًا، فَمَا كُلُّ مَا وَجِدَ فِي اللُّغَةِ مَوْجُودًا فِي الْقُرْآنِ، فَالْقُرْآنُ لَهُ خِصَائِصُهُ، وَلَهُ أَيْضًا اعْتِبَارَاتُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِهِ.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام مُفَصَّلٌ طَوِيلٌ فِي كِتَابِهِ (الإيمان الكبير) فِي رَدِّ الْمَجَازِ، وَكَذَا ابْنُ الْقَيِّمِ فِي كِتَابِهِ (الصَّوَاغِقُ الْمُرْسَلَةُ)، وَسَمَّاهُ طَاغُوتًا، وَأَبْطَلَهُ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ خَمْسِينَ وَجْهًا، وَذَكَرَ أَنَّ الْمَجَازَ هُوَ حِمَارُ التَّأْوِيلِ، وَالتَّأْوِيلُ تَخْرِيفُ النَّصُوصِ عَنْ طَرِيقِ الْمَجَازِ، فَكَانَ ذَرْيَةً لِتَخْرِيفِ النَّصُوصِ، فَأَهْلُ الْكَلَامِ حَرَّفُوا نَصُوصَ الصِّفَاتِ مِثْلًا لِتَوَافُقِ مُرَادِهِمْ وَاعْتِقَادِهِمْ، وَحَمَلُوهَا عَلَى مَعَانٍ غَيْرِ الْمَعَانِي الظَّاهِرَةِ، بَلِ اجْتَرَأَ بَعْضُهُمْ وَقَالَ: «إِنَّ حَمْلَ نَصُوصِ الْقُرْآنِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا مِنْ أَصُولِ الْكُفْرِ»^(٣).

وَقَالُوا: «إِنْ ظَوَاهِرُهَا تُؤْهِمُ التَّشْبِيهَ وَالتَّجْسِيمَ»^(٤)، وَهَذَا جُرْأَةٌ وَسُوءُ أَدَبٍ مَعَ اللَّهِ وَمَعَ كِتَابِهِ، وَفِي هَذَا إِزْرَاءٌ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ ﷺ.

وكَذَلِكَ طَوَائِفُ الْبَاطِنِيَّةِ: فَإِنَّهُمْ أَجْرُوا التَّأْوِيلَ عَلَى نَصُوصِ الْمَعَادِ وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الشَّرْعِ فَقَالُوا: الصَّلَاةُ: مُنَاجَاةُ الْوَلِيِّ، وَالصَّافَا: النَّبِيُّ، وَالْمَرْوَةُ: عَلِيٌّ، وَالصِّيَامُ: كَتَمُ أَسْرَارِ الْمَذْهَبِ، وَالغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ: هُوَ التَّوْبَةُ مِنْ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَذْهَبِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَرْجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩]، عَلِيٌّ

(١) راجع إن شئت كتابه: «منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز».

(٢) انظر: «جمهرة الأمثال» (١/٥٧٥).

(٣) «شرح أم البراهين الكبرى» للسبكي (ص ٥٠٢).

(٤) «مختصر الصواعق المرسل» (ص ١٦٨).

وفاطمة، وقوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْثُ وَالْمَرَجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢]، الحسن والحسين^(١)، فحُرِّفَت النصوص بهذه الطريقة، فنَفَّوا الجنة والنار، والصلاة، والصيام.

وجاءت الصوفية أيضًا عن طريق التفسير الإشاري فحرفوا النصوص، فزعموا أن المراد بقوله تعالى: ﴿قَتَلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾ [التوبة: ١٢٣]، أنها النفس^(٢) تُذبح بسكين الطاعة، وهَلُمَّ جَرًّا. ومَنْ أَثْبَتَهُ مِنْ أَهْلِ السَّنة فَإِنَّهُ لَا يُجْرِيهِ فِي تَحْرِيفِ نُصُوصِ الصِّفَاتِ وَنَحْوِهَا، بَلْ يَسْتَعْمِلُهُ بِشَرْطِهِ الْمُعْتَبَرَةِ، مِنْ وَجُودِ عِلَاقَةٍ بَيْنَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ وَالْمَجَازِيِّ، مَعَ وَجُودِ قَرِينَةٍ تَمْنَعُ مِنْ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ.



(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٥٩/١٣)، «منهاج السنة» (٤٠٤/٣).
 (٢) انظر: «تفسير النيسابوري» (٥٥١/٣)، و«تفسير الألوسي» (٥٣/٦).

الثاني: الكِنَاية:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ﴾:

{النوع الثاني: الكِنَاية: وهي العبارة عن الشيء بما يُلازمه، مِنْ غير تصريح}.

————— ﴿ الشَّرْح ﴾ —————

الكِنَاية: العبارة عن الشيء بما يُلازمه مِنْ غير تصريح، أو لَفْظ أُريد به لازم معناه مع جواز إرادة ذلك المعنى معه^(١)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧]، كناية عن النَّدم، مع جواز إرادة العَضّ حقيقة.

ولما سُئِلَ أعرابي عن شيء بِرَأْسِهِ؟ قال: هذا غُبَارٌ وقائع الدَّهْرِ^(٢). كناية عن الشَّيب، ويجوز أيضًا أن يُراد به الغُبَار الذي يَغْلُو الرؤوس في الحروب وغير الحروب.

والكِنَاية قد تكون واضحة وقد تكون خَفِيَّةً، فالواضحة: لا تحتاج إلى إعمال ذَهْن، مثل: فلان طويل النَّجَاد - حمائل السَّيْف - فطولها لَطُول صاحبها، والمراد: طويل القَامَةِ، وقولهم: مِثْلُكَ لا يفعل كذا، أي: أنت لا تفعل كذا.

أما الخَفِيَّةُ: فتحتاج إلى إعمال ذَهْن وروية؛ إما لخفاء اللُّزوم، نحو: فلان عريض القَفَا، كناية عن الغَبَاوة، هكذا يقولون، وليس بلازم، وإما لكثرة الوسائط، مثل: فلان كثير الرَّمَاد، كناية عن الكَرَم؛ حيث تَسْتَدِلُّ بكثرة الرَّمَاد على كثرة الجَمَر، ومن كثرة الجَمَر على كثرة إحراق الحَطَب تحت القُدور، ثم على كثرة الطبائخ، ثم على كثرة الأَكَلَة، ثم على كثرة الضَّيفان، وهذا يقتضي

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٠١).

(٢) انظر: «البلاغة الواضحة» (ص ٧٨).

أنه مضاف^(١).

ومن أمثلة الكناية:

قوله تعالى: ﴿كَأَنَّا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥]، كناية عن قضاء الحاجة، يعني إذا كان يأكل الطعام فمعنى ذلك أنه سيحتاج إلى لازمه، وهو قضاء الحاجة^(٢). روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُكْنِي»^(٣). وقال في موضع آخر: «إِنَّ اللَّهَ حَيِّي يُكْنِي بِمَا يَشَاءُ»^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١]: يعني: الجماع^(٥).

وقوله جل ثناؤه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، فَعَلُّ اليد كناية عن البخل^(٦)، وبَسَطَ اليد كناية عن الجود.

وقوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، كناية عن الجماع^(٧).

والكناية قريبة من الإشارة - وقد سبق الكلام عليها -، وفرق بعضهم بين الكناية والإشارة: بأن الإشارة تكون إلى كل شيء حسن، وأن الكناية تكون عن كل شيء قبيح^(٨).



(١) انظر: «مفتاح العلوم» (ص ٤٠٥).

(٢) انظر: «تفسير السمعاني» (٥٦/٢).

(٣) انظر: «اللباب في علوم الكتاب» (٣/٣٠٤).

(٤) انظر: «التفسير الوسيط» للواحدى (١/٢٨٦).

(٥) انظر: «تفسير الطبري» (٦/٥٤١).

(٦) انظر: المصدر السابق (١٤/٥٧٥).

(٧) انظر: «تفسير ابن عطية» (٢/٤٨٦).

(٨) انظر: «البدیع فی نقد الشعر» (ص ٩٩).

الثالث: الالتفات:

﴿ قال المؤلف رحمه الله: ﴾

{الثالث: الالتفات: وهو على ستة أنواع: خروج من التَّكَلُّم إلى الخطاب، أو الغيبة، وخروج من الخطاب إلى التَّكَلُّم، أو الغيبة، وخروج من الغيبة إلى التَّكَلُّم، أو الخطاب}.

الشرح

الالتفات يعتني به كثير من المفسرين، مثل ابن جزي في تفسيره، والشوكاني في (فتح القدير)، وابن عاشور في (التحرير والتنوير)، وغيرهم. ومعناه^(١): تحويل أسلوب الكلام من وجه إلى آخر^(٢)، وهو على أنواع، ذكر المؤلف منها ستة^(٣):

الأول: الالتفات من التَّكَلُّم إلى الخطاب، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: ٢٢]، لم يقل: وإليه أرجع.

الثاني: الالتفات من التَّكَلُّم إلى الغيبة، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لِلنَّاسِ إِنْ أَرَادُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَلَيْسَ بِكُلِّ غَيْبَةٍ كَذِبٌ خَلِيلٌ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، حيث انتقل من التَّكَلُّم: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾، إلى الغيبة: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ﴾، ولم يقل: فآمنوا بالله وبي.

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [١] لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ [الفتح: ١ - ٢]، ولم يقل: لنغفر لك.

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ١٤١).

(٢) «البرهان في علوم القرآن» (٣/ ٣١٤).

(٣) انظر: المصدر السابق (٣/ ٣١٥)، «الإتقان» (٣/ ٢٨٩).

الثالث: الالتفات من الخطاب إلى التَّكَلُّم، وقد ذكر بعضهم في هذا النوع أنه لم يرد في القرآن، ومثَّل له بعضهم بقوله تعالى: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ [طه: ٧٢]، وهذا إنما يصح على قول من لم يشترط أن يكون المراد بالالتفات واحداً^(١)، ويمكن التمثيل له بقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا نَمَكُرُونَ﴾ [يونس: ٢١]، على اعتبار أنه سبحانه نَزَّل نفسه منزلة المُخَاطَب^(٢).

الرابع: الالتفات من الخطاب إلى الغيبة: مثل قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ﴾ [الفاتحة: ٧]، ولم يقل: غير الذين غَضِبْتَ عليهم، فنسب إليه الإنعام دون الغضب من باب التأدب في الخطاب.

وهكذا في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة: ٩٣]، ولم يقل: قلتم.

قال ابن جرير: «وأما قوله: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا﴾، فإنَّ الكلام خَرَجَ مَخْرَجَ الْخَبَرِ عن الغائب بعد أن كان الابتداء بالخطاب، فإن ذلك كما وصفنا من أن ابتداء الكلام إذا كان حكاية فالعَرَبُ تُخَاطَبُ فيه ثم تعود فيه إلى الْخَبَرِ عن الغائب وتُخْبِرُ عن الغائب ثم تُخَاطَبُ»^(٣).

الخامس: الالتفات من الغيبة إلى الخطاب، مثل: ﴿وَإِنْ قَوْلُوا فَإِنَّ أَخَافَ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾ [هود: ٣]، إن تولوا: يعني أعرضوا، فهذا إخبار عن الغائب، ثم انتقل إلى الخطاب: ﴿فَإِنَّ أَخَافَ عَلَيْكُمْ﴾.

السادس: الالتفات من الغيبة إلى التَّكَلُّم، كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَتُهُ﴾ [فاطر: ٩]، ﴿فَسُقْنَتُهُ﴾ هذا مُتَكَلِّم، والسَّابِقُ غَائِبٌ: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ﴾.

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/٣١٧)، «الإتقان» (٣/٢٩٠).

(٢) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/٣١٧).

(٣) «تفسير الطبري» (٢/٢٦٣).

وهناك أنواع أخرى للالتفات، من ذلك^(١):

الأول: الالتفات من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع إلى خطاب

الآخر:

أولًا: الالتفات من الواحد إلى الاثنين، كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِنَّا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبَرِيَّةُ فِي الْأَرْضِ﴾ [يونس: ٧٨]، فالمُخاطَب واحد، وهو موسى ﷺ في قوله: ﴿أَجِئْنَا لِنُلْفِنَّا﴾، ثم عدل إلى خطاب الاثنين فقال: ﴿وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبَرِيَّةُ فِي الْأَرْضِ﴾، فالخطاب لموسى وهارون عليهما الصلاة والسلام.

ثانيًا: الالتفات من الواحد إلى الجمع، كقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق: ١]، فخاطب النبي ﷺ، ثم خاطب بصيغة الجمع.

ثالثًا: الالتفات من الاثنين إلى الواحد، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ رَزَقْنَاهُ يَمْشِي﴾ [طه: ٤٩].

رابعًا: الالتفات من التثنية إلى الجمع، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ [يونس: ٨٧]، فالشاهد قوله: (تبوءا - واجعلوا).

خامسًا: الالتفات من الجمع إلى الواحد، كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٨٧]، حيث خاطب الجمع، فقال: (أقيموا). ثم خاطب الواحد فقال: (وبشِّر).

سادسًا: الانتقال من الجمع إلى الاثنين، كقوله تعالى: ﴿يَمْعَشَرِ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣ - ٣٤].

الثاني: الالتفات من فعل إلى فعل آخر:

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/٣١٥)، «الإتقان» (٣/٢٨٩).

أولاً: الالتفات من الماضي إلى المضارع، كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَثِيرٌ مَّحَابَا﴾ [فاطر: ٩]، (أرسل): ماضي، و(ثِير): مضارع. وقوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠]^(١).

ثانياً: الالتفات من الماضي إلى الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٢٩]، (أمر): ماضي، (وأقيموا): أمر.

ثالثاً: الالتفات من المضارع إلى الماضي، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧]، (يُنْفَخ): مضارع، (فَفَزِعَ): ماض.

رابعاً: الالتفات من الأمر إلى الماضي، كما في قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، على قراءة الجمهور: (واتخذوا)^(٢)، والماضي قوله: (وعهدنا).

خامساً: الالتفات من المضارع إلى الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هود: ٥٤]، (أشهد): مضارع، (واشهدوا): أمر.

سادساً: الالتفات من الأمر إلى المضارع، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْهُ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٧٢].

ومن أنواع الالتفات أيضاً: أن يُقدِّم المتكلم في كلامه مذكورين مُرتبَّين، ثم يَنْصَرِفُ عن الإخبار عن الأول إلى الإخبار عن الثاني ثم يعود إلى الإخبار عن الأول، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ ﴿٦﴾ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ

(١) انظر: «إعراب القرآن وبيانه» (٢/ ٥٣٠).

(٢) قرأ نافع وابن عامر ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ بفتح الخاء، وقرأ الباقون بكسرها. انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص ١٣٥).

لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٨﴾ [العاديات: ٦ - ٧]، حيث قَدَّم ذكر (الإنسان) ثم (رَبِّه)، ثم انصرف عن الإخبار عن الإنسان، إلى الإخبار عن رَبِّه فقال: ﴿وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾، ثم عاد إلى الإخبار عن الإنسان فقال: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، وهذا إنما يَتَأْتِي على أحد الأوجه في مَرَجع الضمير في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾، وأنه عائد إلى (الله)، وليس للإنسان.

فما قد يَصِحُّ أن يكون التفاتًا على أحد الأوجه في التفسير قد لا يَصِحُّ على وجه آخر في التفسير كما في المثال السَّابِق^(١)، وهكذا ما قد يَصِحُّ أن يكون التفاتًا على إحدى القراءات قد لا يَصِحُّ على قراءة أخرى كما مرَّ معنا في قوله تعالى: ﴿وَأَنخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]^(٢).

فوائد الالتفات^(٣):

- ١ - حَمَلُ الْمُخَاطَبِ عَلَى الْإِنْتِبَاهِ؛ لِتَغْيِيرِ وَجْهِ الْأَسْلُوبِ عَلَيْهِ.
- ٢ - حَمَلُهُ عَلَى التَّفَكِيرِ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ تَغْيِيرَ وَجْهِ الْأَسْلُوبِ، يُؤَدِّي إِلَى التَّفَكِيرِ فِي السَّبَبِ.

(١) للوقوف على مزيد من الأمثلة، انظر: «تفسير أبي حيان» (٤/٣٩٤)، (٦/٥٧٨)، (٧/١١٥)، «تفسير السمين الحلبي» (٤/٤٦٤)، «نظم الدرر» (١٣/١٧٤)، «تفسير أبي السعود» (٥/١٣٣)، «تفسير ابن عاشور» (٨ - ب/١٩٣)، (١٤/١٧٤)، (١٨/١٠٤)، (١٠٦)، «التفسير المحرر» (١/١٧٩)، (٢/٤٩).

(٢) للوقوف على مزيد من الأمثلة، انظر: «تفسير الطبري» (٢٢/٦٢)، «تفسير البيضاوي» (٢/٥١)، (٣/٢١٩)، (٢٣٤)، «تفسير أبي حيان» (٢/٧١٩)، (٣/١٧١)، (٣٢٤)، (٤٥٣)، (٧٢٢)، (٤/٦٦)، (٥٤٤)، (٦/٥٦٥)، «تفسير السمين الحلبي» (٢/٦٤٩)، (٣/١٣٥)، (٤/١٨٢)، «النشر» (٢/٢٤٥)، (٣٠٤)، «تفسير أبي السعود» (٢/٨)، (٢٣٢)، (٣/١٤٦)، (٥/٩٥)، (١٢٨)، «تفسير الشوكاني» (٤/٥٥٩)، (٥/٩٢)، (٥٣٤)، «إعراب القرآن وبيانه» (٢/٧١)، (١١٩)، «تفسير ابن عاشور» (٣/٢٣٣)، (٤/٢٩٤)، (٥/٥٩)، (٥/٢٠٠)، (١٤/٩٨)، (٢١٦ - ٢٢٠)، (٢٣٥)، «التفسير المحرر» (٢/١٨٢)، (٣٤٠)، (٤٢٢)، (٦٧٤)، (٣/٥٧٥).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/٣١٥)، «الإتقان» (٣/٢٨٩)، «أصول في التفسير» (ص ٦٠).

٣ - دَفَعَ السَّامَةَ وَالْمَلَلَ عَنْهُ؛ لِأَن بَقَاءَ الْأَسْلُوبِ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ، يُؤَدِّي إِلَى الْمَلَلِ غَالِبًا.

وهذه الفوائد عامة للالتفات في جميع صورته. أما الفوائد الخاصة فَتَتَعَيَّن في كل صورة، حسب ما يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ، كما في المثالين التَّالِيَيْنِ:

١ - في قوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢]، قال ابن جُزَي: «فإن قيل: لِمَ قال: ﴿سَمِعْتُمُوهُ﴾ بلفظ الخطاب، ثم عَدَلَ إِلَى لَفْظِ الْغَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ﴾، ولم يقل: ظننتم؟ فالجواب: أَنَّ ذَلِكَ التَّفَاتُ قُصِدَ بِهِ الْمُبَالَغَةُ وَالتَّصْرِيحُ بِالْإِيمَانِ الَّذِي يُوجِبُ إِلَّا يُصَدِّقَ الْمُؤْمِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِ شَرًّا»^(١).

٢ - في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]، قال ابن جُزَي: «هذا خطاب للمنافقين المذكورين، خرج مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخُطَابِ لِيَكُونَ أَبْلَغُ فِي التَّوْبِيخِ»^(٢).



(١) «تفسير ابن جزي» (٣/٢٧٧).

(٢) المصدر السابق (٤/١٣٩).

الرابع: التجريد:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: ﴾

﴿التَّجْرِيد: وهو ذِكرُ شيءٍ بعد اندراجِه في لفظ عام مُتَقَدِّم، والقصد بالتَّجْرِيد تعظيم المُجَرَّد ذِكره، أو تَحْقِيره، أو رَفْع الاحتمال﴾.

﴿ الشَّرْح ﴾

قوله: (ذِكرُ شيءٍ بعد اندراجِه في لفظ عام مُتَقَدِّم)، المقصود بالعام والخاص هنا ما هو أعم من معنى العموم والخصوص في الاصطلاح الخاص بالأصوليين ومَن وافقهم، فمثلاً: عبارة (قريش أفضل القبائل) ليس عامًّا عند الأصوليين؛ لأنه لا يُوجد فيه صيغة من صيغ العموم، لكنه بالمعنى الذي نَقَّصده هنا عام، فهو يَعُم بطونًا وأفخاذًا وأفرادًا كَثُر.

وعَظَف الخاص على العام، والعام على الخاص يذكره بعض البلاغيين ضمن: أساليب الإطناب^(١)، والمؤلف هنا جَعَلَه من قَبيل التَّجْرِيد.

ومثال التَّجْرِيد قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ﴾ [فصلت: ٢٨]؛ فَإِنَّ جَهَنَّمَ هي دار الخُلْد، لَكِنَّهُ انتَزَعَ منها دارًا أخرى، تَهْوِيلاً لأمرها، ومُبَالَغَةً في اتِّصافها بالشَّدَّة^(٢).

وهكذا في قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [فصلت: ٢٨]، على أن المراد بالمَيِّت: النُّطْفَة^(٣).

قال ابن عطية: «لفظ الإخراج في تَنَقُّلِ النُّطْفَةِ حتى تكون رَجُلًا إنما هو عبارة عن تَغْيِيرِ الحال، كما تقول في صَبِيٍّ جَيِّدِ البِنْيَةِ: يخرج من هذا رَجُلٌ قوي، وهذا المعنى يُسَمِّيهِ ابن جني: التَّجْرِيد، أي: تَجَرُّدُ الشيء من حال إلى

(١) انظر: «الإيضاح في علوم البلاغة» (٣/٢٠٠)، «جواهر البلاغة» (ص ٢٠٢).

(٢) انظر: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٣٤).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/٤٤٨).

حال هو خروج. وقد يحتمل قوله تعالى: ﴿وَنُخْرِجُ آلَيْتَ مِنَ الْغَيِّ﴾ أن يُراد به أن الحيوان كله يميته، فهذا هو معنى التجريد بعينه^(١).

أما عطف العام على الخاص: فيؤخذ منه أمران^(٢):

الأول: أهمية المذكور أو شرف المذكور على سبيل الخصوص.

الثاني: إفادة التعميم بعد ذلك.

ومن أمثله في القرآن:

١ - قوله تعالى: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَلَدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨]، قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ عام، فيدخل فيه ما ذكر من الوالدين ومن دخل بيته مؤمناً^(٣).

٢ - قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤]، قوله: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ عام، وجبريل واحد منهم، فعطف العام على الخاص^(٤).

وأما عطف الخاص على العام: فيدل على فضل الخاص وأهميته حتى كأنه ليس من جنس العام، فالخاص المذكور بعد العام تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات^(٥)، ومن أمثلة ذلك:

١ - قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، خص الصلاة الوسطى؛ لأهميتها، وإلا فهي داخلة في عموم الصلوات^(٦).

٢ - قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]، فجبريل وميكال عليهم الصلاة والسلام من ضمن الملائكة، وفي ذكرهم بيان لمنزلتهم^(٧).

(١) تفسير ابن عطية (٤١٨/١). (٢) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٢٠٢).

(٣) انظر: «إعراب القرآن وبيانه» (١٣٧/٢).

(٤) انظر: «البلاغة العربية» (٧١/٢). (٥) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٢٠٢).

(٦) انظر: «تفسير الزمخشري» (٣٩٨/١)، «حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي» (١٢٤/١).

(٧) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧٧/٢).

٣ - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُسْكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، ﴿وَالَّذِينَ يُسْكُونَ بِالْكِتَابِ﴾ يدخل فيه إقام الصلاة فهي من أركان الدين لكنه خصّها لأهميتها^(١).

٤ - قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ [النساء: ١١٠]، ظلم النفس نوع من أنواع عمل السوء، فهو من باب عطف الخاص على العام^(٢).

٥ - قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [الأنعام: ٩٣]، ادّعاء الوحي ممّن لم يوح إليه من الافتراء على الله تعالى^(٣).

٦ - قوله تعالى: ﴿فِيهَا فَكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]، النّخل والرّمّان من الفاكهة، لكن خصّهما لفضلهما على سائر الفواكه وتشريفًا لهما^(٤).

٧ - قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] هذا يقتضي نفى الولد والكفر، ثم قال: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ (٢) لم يكِدْ ولم يُولَدْ [الإخلاص: ٢ - ٣] نفى عنه أن يكون والدًا أو مولودًا، فخصّه بعد دخوله في العموم السابق.

٨ - قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ (١) من شرّ ما خلق [الفلق: ١ - ٢]، ثم خصّ بعض هذه الأنواع من الشرور: ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ (٢) وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ (٣) وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ [الفلق: ٣ - ٥]؛ وذلك لشدّة خطرهما، وكثرة الشرّ فيها^(٥).



(١) انظر: «الإتقان» (٣/ ٢٤٠).

(٢) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢/ ٤٧٠).

(٣) انظر: «الإتقان» (٣/ ٢٤١).

(٤) انظر: «إعراب القرآن وبيانه» (٩/ ٤٢١).

(٥) انظر: «أضواء البيان» (٩/ ١٨٤).

الخامس: الاعتراض:

﴿ قال المؤلف رحمه الله:

الخامس: الاعتراض: وهو إدراج كلام بين شيئين مُتَلَاْزِمِينَ: كالخبر والمُخْبَر عنه، والصفة والموصوف، والمعطوف والمعطوف عليه، أو إدخاله في أثناء كلام مُتَّصِل، والقصد به تأكيد الكلام الذي أُدرج فيه.}

————— ﴿ الشرح ﴾ —————

ويُعرف بالجمَل الاعتراضية أو الاحترازية، يُؤتى بها لنُكْتة، كالتنزيه أو التعظيم، أو الدعاء، أو التأكيد، أو غير ذلك.

والاعتراض عدّه بعض البلاغيين من أساليب الإطناب^(١).

ومن الأمثلة على ذلك^(٢):

١ - قال تعالى: ﴿وَجَعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل:

٥٧]، قوله: ﴿سُبْحَنَهُ﴾ جملة اعتراضية لا محلّ لها من الإعراب، والغرض منها التّزْيِيه.

٢ - ومنه قول الشاعر:

إن الثمانين - وبُلِّغَتْهَا - قد أحوجت سمعي إلى ترْجُمان^(٣)

فجملة: (وبُلِّغَتْهَا) اعتراضية لغرض الدعاء، وأصل الكلام: إن الثمانين

قد أحوجت سمعي إلى ترْجُمان.

٣ - قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَّلَهُ

فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، فأصل الجملة: (ووصينا الإنسان

(١) «الإيضاح في علوم البلاغة» (٣/ ٢١٤).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١٤)، «البرهان في علوم القرآن» (٣/ ٥٧ - ٥٨).

(٣) البيت لعوف بن مُحَلِّم الشيباني، انظر: «فقه اللغة» للشعالبي (ص ٢٧٨)، «شرح ديوان الحماسة» لأحمد بن محمد الأصفهاني (ص ٢٨٠).

بوالديه أن اشكر لي ولوالديك)، فجاء بجملتين: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ وَفَضَّلَهُ فِي عَامَيْنِ﴾، مُعْتَرِضَتَيْنِ؛ لتأكيد الوصية، بأن هذه الأم التي تَعِبَتْ وَحَمَلَتْ وأرضعت هذه المدة تَسْتَحِقُّ الإحسان والبرَّ.

٤ - قال تعالى عن امرأة عمران: ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]، فقله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ﴾ مِنْ قَبِيلِ الاعتراض، وسِياق الكلام في الأصل هكذا: قالت: رب إنني وضعتها أنثى وإنني سميتها مريم وإنني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم.

قال القاسمي: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ قُرِئَ فِي السَّبْعِ بِسُكُونِ التَّاءِ وَضَمِّهَا:

فعلى القراءة الأولى تكون الجملة المُعْتَرِضَةُ مِنْ كَلَامِهِ تَعَالَى؛ إما لدفع ما يترأى مِنْ أَنْ قَوْلَهَا: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾ قَصَدَتْ بِهَا إِعْلَامَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى إِعْلَامِهَا، فَأُزِيلَتِ الشُّبْهَةُ بِقَوْلِهِ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ، هَذَا مَا يَتَرَأَى لِي.

وإما لِمَا ذَكَرُوهُ مِنْ أَنَّ الْعِتْرَاضَ تَعْظِيمٌ مِنْ جِهَتِهِ تَعَالَى لِمَوْضُوعِهَا، وَتَفْخِيمٌ لِسَانِهِ، وَتَجْهِيلٌ لَهَا بِقُدْرِهِ، أَيْ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالنَّفْسِ الَّتِي وَضَعْتُهَا، وَمَا عَلِقَ بِهَا مِنْ عِظَائِمِ الْأُمُورِ، وَجَعَلَهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ، وَهِيَ غَافِلَةٌ عَنْ ذَلِكَ.

وعلى القراءة الثانية - أعني: ضم التاء - فالاعتراض مِنْ كَلَامِهَا؛ إما لِلْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنَ الْوَجْهَيْنِ السَّابِقَيْنِ كَمَا اسْتَظْهَرْتَهُ، أَوْ لِمَا ذَكَرُوهُ مِنْ قَصْدِ الْعِذَارِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ حَيْثُ أَتَتْ بِمَوْلُودٍ لَا يَصْلُحُ لِمَا نَذَرْتَهُ، أَوْ تَسْلِيَةِ نَفْسِهَا عَلَى مَعْنَى: لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ سِرًّا وَحِكْمَةً، وَلَعَلَّ هَذِهِ الْأُنْثَى خَيْرٌ مِنَ الذَّكَرِ.

﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ﴾ جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ أَيْضًا؛ إِمَّا مِنْ كَلَامِهِ تَعَالَى، قَصْدُ بِهِ مَعْذَرَتِهَا فِي التَّحَسُّرِ وَالتَّحَزُّنِ بَيَانِ فَضْلِ الذَّكَرِ عَلَى الْأُنْثَى...

وإما أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ مِنْ كَلَامِهَا، وَالْقَصْدُ حِينَئِذٍ تَأْكِيدَ الْعِذَارِ

بيان أن الذكر ليس كالأنثى في الفضيلة والمزية، وصلاحية خدمة المُتَعَبِّدَات، فإنهنّ بمعزل عن ذلك»^(١).

وَمِنْ أغراض الاعتراض: الاحتراز عن معنى مُتَوَهَّم قد يُفهم من الكلام، وَمِنْ أمثلة ذلك في القرآن^(٢):

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّتِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٩١]، لما خَصَّ البلدة الذي حَرَّمَها بربوبيته؛ لأن المقام يقتضي ذلك، قد يُتَوَهَّم أن ربوبيته تَخْتَصُّ بها دون غيرها، فجاء الاحتراز: ﴿وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ﴾؛ لنفي التَّوَهَّم.

٢ - قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَوْدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥]، نفي الاستواء يُحمل على أعم معانيه، لكن هذا يؤهم أن هذه المساواة مُنتَفِية حتى مع أهل الأعدار، فجاء الاحتراز بقوله: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].

٣ - في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْمِعُ الْأَصَمَّ الدُّعَاءَ﴾ [النمل: ٨٠]، [الروم: ٥٢]، ربما يُتَوَهَّم منه السَّامع أنهم يفهمون الإشارة، فقال: ﴿إِذَا وَلَوْ أَمْثَلُونَ﴾ [النمل: ٨٠]، [الروم: ٥٢]، فجاء بهذا الاحتراز لينفي هذا التَّوَهَّم؛ فإن الأصم إذا أعطاك ظهره لا ينفع معه نداء ولا إشارة.

٤ - قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَنًا﴾ [الأنبياء: ٧٩]، قد يُفهم من ذلك أن في ذلك نقيصة تلحق داود عليه السلام، فجاء بالاحتراز: ﴿وَكُلًّا بَيْنَا وَبَيْنَا﴾ [الأنبياء: ٧٩]، فأنشئ عليه؛ لدفع التَّوَهَّم.



(١) «تفسير القاسمي» (٣١٠/٢ - ٣١١).

(٢) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٩٧/١)، «تفسير ابن عاشور» (١١٩/١٧)، (٥٧/٢٠).

السادس: التَّجْنِيسُ:

﴿ قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ ﴾:

﴿السادس: التَّجْنِيسُ: وهو اتفاق اللفظ مع اختلاف المعنى، ثم إنَّ الاتفاق قد يكون في الحروف والصُّيغَة أو في الحروف خَاصَّةً، أو في أكثر الحروف لا في جميعها، أو في الخط لا في اللفظ، وهو تَجْنِيسُ التَّصْحِيفِ﴾.

————— ﴿ الشَّرْحُ ﴾ —————

التَّجْنِيسُ أو الجِنَاسُ مِنَ الْمُحَسِّنَاتِ اللفظية: وهو اتفاق لفظتين أو تَشَابِههما في النُّطْق مع اختلاف المعنى، وله صُور وأنواع كثيرة، فَمِنْ ذَلِكَ^(١):
النوع الأول: الجِنَاسُ التَّام، وهو ما اتفقت فيه اللَّفْظَتَانِ في نوع الحروف وعددها وهيئتها، وترتيبها، مع اختلاف معناه، ومن أمثلة ذلك:

١ - قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾ [الروم: ٥٥]؛ فإن الساعة الأولى يُراد بها يوم القيامة، والسَّاعةُ الثانية مِنْ الزَّمَنِ^(٢).

٢ - قوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ [الإسراء: ٧]، قال ابن جُزَي: «أحسنتم الأول بمعنى فَعَلَ الحَسَنَاتِ، والثاني بمعنى الإحسان، كقولك: أحسنت إلى فلان، ففيه تجنيس واللام فيه بمعنى إلى»^(٣).

٣ - قول بعضهم:

لولا العقول لكان أدنى ضيغم أدنى إلى شرفٍ من الإنسان^(٤)

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٥٤).

(٢) انظر: «الإتقان في علوم القرآن» (٣/ ٣١٠).

(٣) «تفسير ابن جزي» (٢/ ٧٩٤).

(٤) البيت للمتنبّي، كما في «ديوانه» (ص ٤١٤). وانظر: «التمثيل والمحاضرة» للشعالبي (ص ٣٥٠)، «الأمثال السائرة» للطالقاني (ص ٥٤).

فكلمة (أدنى ضيغم): يعني أقل وأصغر وأحقر ضيغم، و(أدنى إلى شرف من الإنسان) يعني أقرب إلى شرف.

٤ - قول الآخر:

ما مات من كرم الزمان فإنه يحيا لدى يحيى بن عبد الله^(١)
(يحيى لدى يحيى): (يحيى) الأولى: فعل من الحياة، و(يحيى) الثانية: اسم رجل.

النوع الثاني: الجناس الناقص، وهو ما اختلفت فيه اللفظتان في عدد الحروف، وهذا الاختلاف قد يكون بحرف واحد، مثل قول الشاعر:

إن البُكَاءَ هُوَ الشُّفَا ءٌ مِنَ الْجَوَى بَيْنَ الْجَوَانِحِ^(٢)
جَوَى وَجَوَانِحِ.

النوع الثالث: الجناس المتكافئ، وهو ما اختلفت فيه اللفظتان في نوع الحروف، يشترطون ألا يكون أكثر من حرف، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۖ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩ - ١٠]، في ﴿تَقْهَرْ﴾ و﴿تَنْهَرْ﴾^(٣).

النوع الرابع: الجناس المقلوب، ويُسمَّى بجناس العكس، وهو ما اختلفت فيه اللفظتان في ترتيب الحروف، كقوله تعالى: ﴿خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [طه: ٩٤]، ﴿بَيْنَ﴾ و﴿بَنِي﴾^(٤).

النوع الخامس: الجناس المُحَرَّف والمُصَحَّف، وهو ما اختلفت فيه اللفظتان في هيئات الحروف، وهو نوعان:

١ - الاختلاف في الحركة فقط، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِمْ

(١) البيت لأبي تمام. انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٣٢٦).

(٢) البيت للخنساء. انظر: «عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح» (٢/ ٢٨٨)، «خزانة الأدب» لابن حجة الحموي (١/ ٧١).

(٣) انظر: «خزانة الأدب» (٢/ ٣٩٨).

(٤) انظر: المصدر السابق (١/ ٩٢).

مُنْذِرِينَ ﴿٧٢﴾ فَأَنْظِرْ كَيْفَ كَانَ عَقِبَةُ الْمُنْذِرِينَ ﴿٧٣﴾ [الصفافات: ٧٢ - ٧٣]، بين
﴿مُنْذِرِينَ﴾ و﴿مُنْذِرِينَ﴾^(١).

٢ - الاختلاف في الحركة والسكون: مثل: البدعة شَرَكُ الشُّرْكِ.



(١) انظر: «الإتقان» (٣/٣١١).

السابع: المُطَابَقَة:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: ﴾

﴿السابع: المُطَابَقَة: وهي ذِكرُ الأشياءِ المُتَضَادَّةِ، كالسَّوادِ والبَيَاضِ، والحياةِ والموتِ، والليلِ والنهارِ، وشبه ذلك﴾.

﴿ الشرح ﴾

المُطَابَقَة أو الطَّبَاق: من البديع المعنوي، وهو أن يُجمع بين المُتَضَادِّين في الجملة إجمالاً، ويكون بين اسمين، مثل: الظاهر والباطن، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]، ﴿الْأَوَّلُ﴾ يُقَابِلُ ﴿الْآخِرُ﴾ و﴿الظَّاهِرُ﴾ يُقَابِلُ ﴿الْبَاطِنُ﴾^(١).
أو بين فعلين: أقبل وأدبر.

أو بين حرفين: يَوْمٌ لك وَيَوْمٌ عليك: لك وعليك؛ لأن الذي عليك هو الشديد الذي وقع فيه المكروه، والذي لك هو الذي يقع فيه المحبوب.
ومن أمثله أيضاً: قوله تعالى: ﴿وَتَحَسَّبُهُمْ أَيُّكَاطًا وَهُمْ رُقُودٌ﴾ [الكهف: ١٨]: فالذي يُقَابِلُ الأيقاظ هم الرُقود^(٢).
وكذلك قوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [الروم: ١٩]، فهذا يُسَمُّونه مُطَابَقَة وطَبَاقاً^(٣).



(١) انظر: «تفسير ابن عاشور» (٣٦٢/٢٧).

(٢) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٤٥٥/٣).

(٣) انظر: «تفسير ابن عاشور» (٦٧/٢١).

الثامن: المُقَابَلَة:

﴿ قَالَ الْمَوْلَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴾

﴿ الثامن: المُقَابَلَة: وهي أن تَجْمَع بين شيئين فصاعداً، ثم يُقَابِلُهَا بأشياء أُخَرُ. ﴾

الشرح

المُقَابَلَة على أنواع^(١):

الأول: مُقَابَلَة الشيء بِضِدِّهِ في اللفظ والمعنى: كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى﴾ [النحل: ٩٠]، قَابَلَهُ بِـ ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠].

الثاني: مُقَابَلَة الشيء بِضِدِّهِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى دون اللفظ: قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ ٥ ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ ٦ ﴿فَسَنِّيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ٧]، قَابَلَهُ بِـ ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغَفَى﴾ ٨ ﴿وَكَذَبَ بِالْحُسْنَى﴾ ٩ ﴿فَسَنِّيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٨ - ١٠]، «فقوله: (كذب وصدق)، وقوله: (اليسرى والعُسرى) مِنْ باب الطَّبَاق اللفظي، وقوله: (أعطى) مع قوله: (بخل)، فإنما هو مِنَ الطَّبَاق المعنوي»^(٢).

الثالث: مُقَابَلَتُهُ بما يُخَالِفُهُ مِنْ غير مُضَادَّةٍ، وهذا يقع على وجهين:

١ - مُقَابَلَة المعنى بما يُخَالِفُهُ مع مُنَاسَبَةٍ بينهما، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ فَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ﴾ [التوبة: ٥٠]، قَابَلَ بَيْنَ الْمُصِيبَةِ وَالْحَسَنَةِ، لَكِنِ الْمُصِيبَةُ لَا تُقَارِبُ وَالْحَسَنَةُ وَإِنَّمَا تُقَارِبُ السَّيِّئَةَ؛ لِأَنَّ الْمُصِيبَةَ نَوْعٌ مِنَ السَّيِّئَةِ، فَكُلُّ مُصِيبَةٍ سَيِّئَةٌ، وَلَيْسَتْ كُلُّ سَيِّئَةٍ مُصِيبَةً، فَبَيْنَهُمَا عَمُومٌ وَخُصُوصٌ.

(١) انظر: «المثل السائر» (٣/١٤٤)، «الطراز لأسرار البلاغة» (٢/١٩٧).

(٢) «الطراز لأسرار البلاغة» (٢/٢٠٠).

وهكذا في قوله تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، فالشدة يُقابلها اللين وليس الرحمة، لكن يُوجد نوع مناسبة؛ باعتبار أن الرحمة من مقتضياتها الإحسان واللين^(١).

٢ - مقابلة المعنى بما يُخالفه، ولا مناسبة بينهما، ومنه قول المتنبي: لمن تطلب الدنيا إذا لم تُرد بها سرور محب أو إساءة مجرم^(٢) حيث قابل بين المحب والمُجرم، ولا مناسبة بينهما؛ فإن الذي يُقابل المحب هو المُبغض، وليس المُجرم، والذي لا يكون مُحباً لا يقتضي أن يكون مُجرماً.

الرابع: مقابلة الشيء بما يُماثله: وهذا يقع أيضاً على وجهين:

١ - مقابلة مُفرد بمُفرد: والمقصود بالمُفرد هنا ما يُقابل الجملة، وليس ما يُقابل الجمع والمثنى، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا﴾ [يونس: ٢٧]، وقوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وقوله: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، هذا تماثل؛ باعتبار أنه قابل مُفرداً بمفرد، وقوله: ﴿مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ﴾ [الروم: ٤٤].

٢ - المقابلة بين جملة وجملة: مثل قوله تعالى: ﴿وَمَكْرُوا﴾ [آل عمران: ٥٤]، هذه جملة تُقابل الجملة الأخرى ﴿وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]، وقوله تعالى: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرْنَا مَكْرًا﴾ [النمل: ٥٠]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ رَبِّي﴾ [سبا: ٥٠].

وكثير من الأمثلة التي أوردناها في أقسام المطابقة جاءت المطابقة فيها بين معنى ومعنى، وليست معاني يُقابلها مثلها كما ذكر المؤلف في ضابطه.



(١) انظر: «الطراز لأسرار البلاغة» (٢/ ٢٠٠ - ٢٠١).

(٢) البيت للمتنبي كما في «ديوانه» (ص ٤٦٢). وانظر: «البدیع فی نقد الشعر» (ص ٢٧٩)، «الحماسة المغربية» (١/ ٥٠٤)، «الطراز لأسرار البلاغة» (٢/ ٢٠١).

التاسع: المُشاكَلَة:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{التَّاسِعُ: المُشَاكَلَة: وهي أن تذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صُحْبته}.

الشرح

المُشَاكَلَة في اللغة: بمعنى المُمَاثَلَة والمُوَافَقَة^(١).

وفي الاصطلاح: ذِكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صُحْبته تحقيقًا أو تقديرًا^(٢).

وَمِنْ الأمثلة التي تُذَكِّر لما وقع تحقيقًا:

١ - قوله تعالى: ﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَ سَيِّئَةٍ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]؛ لأن الجزاء على السَّيِّئَة ليس بسَيِّئَة^(٣)، والمثال قد لا يُسَلَّم به؛ فإنه قد يُقال بأن ذلك من قبيل المُقَابَلَة؛ باعتبار أنَّ السَّيِّئَة كل ما يَسُوء الإنسان، وليس المقصود بها هنا أنها الذنب والمعصية، بل الذنب أحد أنواعها؛ لأنه يَسُوء صاحبه إذا وجده في صحيفته، وعليه فلا إشكال في أن نَحْمِل السَّيِّئَتَيْنِ في الآية على حقيقتيهما.

٢ - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، فَسَمَّى الرَّدَّ بِالمِثْلِ اعتداءً، يقولون: هو ليس اعتداءً، لكن للمُشَاكَلَة^(٤).

٣ - قول الشاعر^(٥):

(١) انظر: «مختار الصحاح» (ص ٧٨)، مادة: (شكل).

(٢) انظر: «مفتاح العلوم» (ص ٤٢٤)، «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٢٤).

(٣) انظر: «الإتقان» (٣/ ١٤٠).

(٤) انظر: «تفسير الزمخشري» (١/ ٢٣٦).

(٥) البيت لأبي الرقعمق. انظر: «ثمرات الأوراق في المحاضرات» (٢/ ١٤١)، «خزانة الأدب» (٢/ ٢٥٣).

قَالُوا: اقْتَرِحْ شَيْئًا نُجِدْ لَكَ طَبْخَهُ قُلْتُ: اطْبُخُوا لِي جُبَّةً وَقَمِيصًا
هذا الرجل كان بحاجة إلى اللباس فعرض عليه صنْع الطعام، فعَبَّرَ
بالطبخ فيما لا يُقال له ذلك؛ مُشَاكَلَةً لِلْفَظ الذي اسْتُعْمِلَ: نُجِدْ لَكَ طَبْخَهُ،
وَطَبْخَهُ مصدر، قابله بالفعل: اطبخوا لي. والمُشَاكَلَةُ قد تكون بين اسم وفعل،
أو بين اسمين أو بين فعلين.

٤ - قول الشاعر^(١):

أَلَا لَا يَجْهَلُنْ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَنَجْهَلُ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَ
فَسَمَّى الْقِصَاصَ جَهْلًا، وهو ليس كذلك، ولكن هذا قد لا يُسَلِّم؛ لأنه قال:
(فنجهل فوق جهل الجاهلينا) وهذا عُدْوَانٌ وَغَايَةُ الْجَهْلِ وليس بقصاص، والله عَلَّمَ
يقول: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣].
ومن الأمثلة لما وقع تقديرًا: قوله عَلَّمَ: ﴿صَبْغَةَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٨]،
يقولون: هذا جاء مَصْدَرًا مُؤَكَّدًا لقوله قبله: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦]،
فأتى بلفظ الصَّبْغَةِ لِلْمُشَاكَلَةِ، ليس لِمُشَاكَلَةِ لَفْظ قبله، وإنما لأجل قرينة
الحال، وهي ما كان يَصْنَعُهُ النصارى بأولادهم؛ لأن الآية جاءت في سياق
الرَّد على أهل الكتاب من النصارى، حيث كانوا يَصْبِغُونَ أولادهم في الماء
الأصفر، وهو ما يُسَمُّونَه: التَّعْمِيدُ، فجاءت الآية في سياق الرَّد عليهم عمومًا:
﴿صَبْغَةَ اللَّهِ﴾، وذلك أَنَّ الإِيْمَانَ والاعتقاد كما أنه يَصْبِغُ الْبَاطِنَ فكذلك أيضًا
يَصْبِغُ الظَّاهِرَ، فله أثر كالصَّبْغِ لا يخفى، يُلَوِّحُ عَلَى وَجْهِ صَاحِبِهِ^(٢).

واختلفوا في المُشَاكَلَةِ هل هي نوع من المَجَاز؟ فعدها جَمْعٌ مِنَ
البلاغيين من أنواع المَجَاز^(٣).

(١) البيت من معلقة عمرو بن كلثوم، كما في «ديوانه» (ص ٧٨). وانظر: «جمهرة أشعار العرب» (ص ٨٧)، «عيون الأخبار» (٢/ ٢١٠)، «البصائر والذخائر» (٩/ ١٩٧).

(٢) انظر: «الإتقان في علوم القرآن» (٣/ ٣٢٢).

(٣) انظر: «زهر الأكم في الأمثال والحكم» (١/ ١٩٥).

ومن هنا ذهب أهل التأويل والتَّحريف وتابعهم في ذلك بعض أهل السُّنة بحُسن نيَّة، إلى إطلاق لفظ المُشاكَلَة على بعض آيات الصفات، كصِفَة المكر والكيد ونحو ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا﴾ [النمل: ٥٠]، وقوله: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ (١٥) وَأَكِيدُ كَيْدًا [الطارق: ١٥ - ١٦]، فزعموا أنَّ الله تعالى سَمَّى فعله مكرًا وكيدًا؛ لأنه ذَكَرَ مكرهم وكيدهم، وإلا فالله مُنَزَّه عن ذلك، وهذا يقتضي نفْي الصِّفة.

والصحيح أن هذه الصفات ثابتة لله ﷻ، لكنها لا تُقال على سبيل الإطلاق، فلا يقال: الله كائد أو ماهر، إنما يكون ذلك كمالًا في سياق مَنْ يَسْتَحِقُّ الكيد.

ولا يُشترط فيه المُقابَلَة في اللفظ بفعلهم كما يقوله بعض أهل العلم، فإننا نجد أنَّ الله سبحانه أَطْلَقَ ذلك تارة مع ما يُقابله في اللفظ - كما في الأمثلة السابقة -، كما صَرَّحَ بذلك مِنْ غير ذِكْرٍ ما يُقابله، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمْلَى لَهُمْ إِنََّّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف: ١٨٣]، [القلم: ٤٥]، وقوله: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩].



العاشر: التّرديد:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:﴾

﴿العاشر: الترديد: وهو ردّ أول الكلام على آخره، ويُسمّى في الشعر: رد العَجْز على الصدر﴾.

﴿ الشّرح ﴾

الترديد أو التّصدير: أن تُطْلَق اللفظة مُتَعَلِّقة بِمَعْنَى ثم تُرَدُّ بِعَيْنِهَا مُتَعَلِّقة بِمَعْنَى آخَرٍ^(١)، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قول أبي نَواصٍ واصفًا الخمر^(٢):

صَفْرَاءُ لَا تَنْزِلُ الْأَحْزَانُ سَاحَتَهَا لَوْ مَسَّهَا حَجَرٌ مَسَّتْهُ سَرَاءُ
فكلمة (مسّ) ذُكرت مرتين: الأول: علّقها بِمَسّ الحجر، والثاني: علّقها بِمَسّ السَّراء.

وقول الآخر^(٣):

ليس بما ليس به بأسٌ باسٌ ولا يَضِيرُ البر ما قال الناسُ
فكلمة (باس) علّقت بما قبلها، لا بأس به: يعني لا غضاضة فيه ولا حَرَج.
وَيُمَثِّلُونَ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا
مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ [النور: ٣٥]، حيث كَرَّرَ المصباح
مرتين، والزُّجاجة مرتين، لكن في كل موضع نَجِد أن هذه اللفظة تَتَعَلَّق بِأَمْرٍ
غير ما تَعَلَّقَتْ بِهِ فِي الْمَوْضِعِ الْآخِرِ^(٤).

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٥٨).

(٢) «الرسائل الأدبية» للجاحظ (ص ١٧٤)، «سر الفصاحة» للخفاجي (ص ٢٨٥)،
«نهاية الأرب في فنون الأدب» للنويري (١٤١/٧)، «زهر الأكم في الأمثال والحكم»
(١٥١/١).

(٣) البيت لابن الأعرابي. انظر: «مجمع الأمثال» للميداني (١٠٦/١).

(٤) انظر: «الإتقان» (٢٢٦/٣).

ومنه قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾ [النساء: ١٦٦] هذه شهادة الله تعالى،
ثم ذكر الشهادة في آخر الآية: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾^(١).

ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى تُؤْتِيَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾، فحتم
كلامهم باسم الله ثم رده في أول كلامه فقال: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ
رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]^(٢).



(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (١٣٤/٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (٣٠٢/٢).

الحادي عشر: لزوم ما لا يلزم:

قال المؤلف رحمه الله:

{الحادي عشر: لزوم ما لا يلزم: وهو أن تلزم قبل حرف الروي حرفاً آخر، وكذلك عند رؤوس الآيات}.

الشرح

لزوم ما لا يلزم: أن يلتزم المتكلم قبل حرف الروي وما في معناه من الفاصلة؛ حرفاً آخر، يلتزم به في الشعر في بيتين أو أكثر، وفي النثر في فاصلتين أو أكثر^(١).

كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩ - ١٠]، وذلك في قوله: (تَقْهَرْ)، و(تَنْهَرْ)^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلَ وَمَا وَسَقَ ﴿٧﴾ وَالْقَمَرَ إِذَا آسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧ - ١٨]، في (وَسَقَ) و(آسَقَ)^(٣).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾ وَلِخَوَانِهِمْ يَمُدُّهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١ - ٢٠٢]، في (مُبْصِرُونَ) و(يُقْصِرُونَ)^(٤).
ومنه قول الشاعر^(٥):

أصالة الرأي صانتني عن الخطلِ وجليه الفضلِ زانتني لدى العطلِ
حرف الروي هنا (اللام)، وهو لازم في الشعر، لكن الشاعر التزم قبله

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٦٥).

(٢) انظر: «تفسير ابن جزي» (٤/٧١١). (٣) انظر: المصدر السابق (٤/٦٤٢).

(٤) انظر: المصدر السابق (٢/٤٣٢).

(٥) البيت للطغرائي، ومعنى الخطل: خطأ الرأي. ومعنى العطل: عدم التزین. انظر: «خزانة الأدب وغاية الأرب» (٢/٤٢٣)، «شرح لامية العجم» للدميري (ص ٥).

بحرف الطاء، وهذا لا يُلزَمه في قواعد الشعر؛ ومن ثمَّ قيل له: لُزوم ما لا يُلزَم، وهذا يحتاج إلى كُلفة؛ ولهذا يُسمَّيه بعضهم بالإعنات، فإذا التَزَمه الناثر أو الناظم كأنه كَدَّ قَريحته، وأغنت نفسه، وتَوَسَّع في فصاحته وبلاغته، فإذا جاء ذلك من غير تَكَلَّف - كما هو في القرآن - فهو من البلاغة.



الثاني عشر: القلب^(١):

﴿ قال المؤلف رحمه الله: ﴿

{الثاني عشر: القلب: وهو أن يكون الكلام يَصِحُّ ابتداءً قراءته من أوله وآخره نحو: دَعَد، أو تُعَكِّس كلماته فيُقَدِّم المؤخَّر منها، ويُؤخَّر المُقَدِّم}.

———— الشرح ————

القلب: أن يُقرأ الكلام من آخره إلى أوله كما يُقرأ من أوله إلى آخره، والعبرة فيه بالحروف المكتوبة وليس الملفوظة.

ويكون في لفظة، مثل: دَعَد، أو في الجملة وما يُشبهها، كقول الشاعر^(٢):

مَوَدَّتْهُ تَدُوْمٌ لِكُلِّ هَوٰلٍ وَهَلْ كُلُّ مَوَدَّتِهِ تَدُوْمٌ

لو قلبته من آخر حرف إلى الأول ستجد أنه نفس البيت.

ومنه قوله تعالى: ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، لو قلبتها ستجد أنك تقرؤها: ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ﴾. هكذا فسره ابن جزي^(٣).

وذهب بعضهم إلى أن القلب: جعل أحد أجزاء الكلام مكان الآخر لغير داع معنوي، دون تعقيد ولا خطأ ولا لبس^(٤)، مثل ما يقولون: عَرَضَتِ النَّاقَةُ عَلَى الْحَوْضِ، والأصل: عَرَضَتِ الْحَوْضُ عَلَى النَّاقَةِ، وقولهم: أَدَخَلْتُ الْخَاتَمَ فِي أَصْبَعِي، والأصل: أَدَخَلْتُ أَصْبَعِي فِي الْخَاتَمِ.

وبعضهم يُفسِّره بالطَّرْد والعكس الذي ذكره المؤلف، مع أن الطَّرْد

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٦٤).

(٢) البيت لأحمد بن محمد الأَرَجَانِي، كما في «ديوانه» (١/٢٦١). وانظر: «حياة الحيوان الكبرى» (٢/٨٧)، «خزانة الأدب» (٢/٣٧).

(٣) «تفسير ابن جزي» (٣/١٤٤).

(٤) انظر: «جواهر البلاغة» (١/٢١٣).

والعكس عند المَنَاطِقَة وما يَنُقَلِّه بعض الأصوليين عنهم غير هذا تمامًا^(١).
 وبعض المفسرين يقولون: إن قوله ﷺ: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ
 الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [يونس: ٣١]، [الروم: ١٩]، مِنْ الْقَلْبِ؛ حيث قَدَّمَ الْحَيَّ عَلَى
 الْمَيِّتِ فِي الْأَوَّلِ، وَفِي الثَّانِي قَلْبٌ^(٢).



(١) انظر: «العدة في أصول الفقه» (١/١٧٧).

(٢) انظر: «تفسير ابن جزي» (١/٥٢٨).

الثالث عشر: التّقسيم:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:﴾

﴿الثالث عشر: التّقسيم: وهو أن تُقسّم المذكور إلى أنواعه أو أجزائه﴾.

﴿ الشّرح ﴾

التّقسيم على أنواع^(١):

النّوع الأول: تقسيم اللف والنشر، وهو أن تذكر مُتَعَدِّدًا أولاً: مُفَصَّلًا أو مُجْمَلًا، ثم تذكر بعده مُتَعَدِّدًا آخر يَتَعَلَّقُ كل واحد من أَعْداده بواحد من المُتَعَدِّد السَّابِق، وهذا النوع يُشبه اللف والنشر، والفرق بينهما:

أنّ التقسيم: يَضَعُ النُّقَاطَ على الحروف، كل قسم مع الحكم الذي يَتَعَلَّقُ به أو ما أنيط به. وفي اللف والنشر يُترك ذلك لنبأهة المُخاطَب أو السَّامِع، فيلحق كل قسم بصاحبه.

ومن أمثلة هذا النوع من التّقسيم:

١ - قوله ﷻ في سورة الحاقة: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ ۚ ﴿٤﴾ فَأَمَّا ثَمُودُ فَأَمْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ ۚ ﴿٥﴾ وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ۚ ﴿٦﴾﴾ [الحاقة: ٤]، فإنه بعد أن أجمَلَ وعَبَّرَ عن القبيلتين بفعل واحد، وهو: (كذبت)، ذكر عقوبة كل قبيلة من هاتين القبيلتين المُكذبتين، لكن على سبيل التفصيل، ولم يدع ذلك للمُخاطَب^(٢).

٢ - قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدًّا فَمُلْقِيهِ ۚ ﴿٦﴾﴾ [الانشقاق: ٦]، فالإنسان يَشْمَلُ المؤمن والكافر، المُحْسِن والمُسيء، ثم ذَكَرَ حكم كل واحد: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْرِيَ كِتَابَهُ يَمِينَهُ ۚ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۚ ﴿٨﴾ وَنَقْلَبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ۚ ﴿٩﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوْرِيَ كِتَابَهُ رِءَاءَ ظَهْرِهِ ۚ ﴿١٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ۚ ﴿١١﴾ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا ۚ ﴿١٢﴾﴾ [الانشقاق: ٨-١٢]^(٣).

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٣٢).

(٢) انظر: «جواهر البلاغة» (١/٣١١).

(٣) انظر: «البلاغة العربية» (٢/٤٠٩ - ٤١٠).

٣ - قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦ - ١٠٧]، وهذا المثال اختلفوا فيه: فبعضهم يجعله من اللَّف والنَّشر: فقد ذكر حالين لفيتين: تَبْيَضَّ وجوه، وَتَسْوَدَّ وجوه، ثم ترك الربط بالحق الأحكام المتعلقة بكل فئة للمُخاطَب. وبعضهم يجعله من التَّقسيم: لأنه نصَّ على كل فئة: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾، ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾^(١).

النوع الثاني: التَّقسيم المُذيل: وهو أن تُذكر مُتَعَدَّات ويُذكر إلى جانب كل واحد منها ما يَتَعَلَّقُ به.

ومن أمثلته:

١ - قول النبي ﷺ: «الْظُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتَقَهَا أَوْ مُوبِقَهَا»^(٢)، فهنا ذكر سبعة أقسام مع ما يتعلق بها، آخرها: «وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ».

٢ - ما يُروى عن بعض السلف في العبارة المشهورة: «اِخْتَجَّ إِلَى مَنْ شِئْتَ تَكُنْ أَسِيرَهُ، وَاسْتَغْنِ عَمَّنْ شِئْتَ تَكُنْ نَظِيرَهُ، وَأَحْسِنِ إِلَى مَنْ شِئْتَ تَكُنْ أَمِيرَهُ»^(٣)، فهنا ذكر مع كل قسم الحكم المُتَعَلَّقُ به.

النوع الثالث: التَّقسيم المُستوفي، وهو الذي تُستوفى به الأقسام العقلية.

ومن أمثلته:

١ - قوله ﷺ: ﴿وَمِنْ أَيْنِيهِمْ يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الروم: ٢٤]،

(١) انظر: «البلاغة العربية» (٢/٤١٠).

(٢) أخرجه مسلم، (٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٣) «مجموع الفتاوى» (١/٣٩).

فلا يُوجد قسم آخر غير الخوف والطمع^(١).

٢ - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]^(٢).

فالأقسام ثلاثة:

إما ظالم لنفسه: يترك بعض الواجبات ويفعل بعض المحرمات.
أو مقتصد: يفعل الواجبات ويترك المحرمات، ولا يفعل المستحبات ولا يترك المكروهات.

أو سابق بالخيرات: يأتي بما يجب ويترك ما حُرِّم، ويفعل المستحب ويترك المشتبه والمكروه^(٣).

٣ - قوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ ﴿٧﴾ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمِ ﴿٩﴾ وَالسَّيِّقُونَ السَّيِّقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمَفْرُوقُونَ﴾ [الواقعة: ٧ - ١٠]، فهذه أقسام ثلاثة، إذا قلت: لا رابع لها، فعندئذ تكون هذه الأقسام مُستوفية^(٤).

٤ - قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنِثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ [الشورى: ٥٠]، فليس هناك قسم آخر غير المذكورات هنا^(٥).

٥ - البيت المشهور لأبي تمام:

إِنْ يَعْلَمُوا الْخَيْرَ يُخْفُوهُ وَإِنْ عَلِمُوا شَرًّا أَذَاعُوا، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمُوا كَذَبُوا^(٦)



(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/٤٧١).

(٢) انظر: المصدر السابق. (٣) انظر: «تفسير الطبري» (١٩/٣٦٨).

(٤) انظر: المصدر السابق. (٥) انظر: المصدر السابق (٣/٤٧٣).

(٦) انظر: «عيون الأخبار» (٢/٣٥)، «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٣٢).

الرابع عشر: التَّمِيم:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: ﴾

{الرابع عشر: التَّمِيم: وهو أن تزيد في الكلام ما يوضحه أو يؤكد، وإن كان مُستَقِلًّا دون هذه الزيادة}.

الشرح

التَّمِيم يُؤْتَى به في الكلام لفائدة ما؛ إما لقصد المُبالغة، أو الاحتراز عن الخطأ في الفهم، أو لغير ذلك^(١).

ومن أمثله:

١ - قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكُفُورُ﴾ [سبا: ١٧]، فقوله: ﴿وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكُفُورُ﴾ تَمِيمٌ للتأكيد^(٢).

٢ - قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِشَرٍّ مِنْ قَبْلِكَ آخِلًا أَفَّاإِنْ مَتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]، قوله: ﴿أَفَّاإِنْ مَتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ تَمِيمٌ، يؤكد ما قبله^(٣).

٣ - قوله تعالى: ﴿فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٢٦]، قوله: ﴿مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٢٦]، تَمِيمٌ؛ فَإِنَّ السَّقْفَ لَا يَكُونُ إِلَّا فَوْقَ. وفائدة التَّمِيمِ هنا: قيل: ليدل على أنهم كانوا تحته حينما سَقَطَ، ولم يكونوا في مكان آخر^(٤)، وقيل غير ذلك.

٤ - قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ ﴿٨﴾ إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ [الإنسان: ٨ - ٩]، قوله: ﴿عَلَى حُبِّهِ﴾ من قبيل التَّمِيمِ^(٥)، يدل على أنه قد بلغ مرتبة من الإيمان والبذل والإيثار ورجاء ما عند الله ﷻ، فيقدم ما تتعلّق به نفسه على حُبّه مع حاجته إليه.

(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ١٩٦).

(٢) انظر: «الطراز لأسرار البلاغة» (٣/٢٠١).

(٣) انظر: المصدر السابق. (٤) انظر: «البيسط» للواحدى: (١٣/٤٦).

(٥) انظر: «تفسير ابن جزي» (٤/٥٦٤).

٥ - قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ، لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١]، فقوله: ﴿لَيْلًا﴾ تَثْمِيمٌ؛ إشارة إلى قِصْرِ المدة التي حصل فيها الإسراء ذهابًا وعودة^(١).



(١) انظر: «البلاغة العربية» (٢/٨٩).

الخامس عشر: التكرار:

﴿ قال المؤلف رحمه الله: ﴾

{الخامس عشر: التكرار: وهو أن تضع الظاهر موضع المضمّر، فتكرر الكلمة على وجه التعظيم، أو التّهويل، أو لمدح المذكور، أو ذمّه، أو للبيان}.

————— ﴿ الشرح ﴾ —————

الأصل أن يُؤتى في موضع الضمير بالضمير؛ لأنه أئبِن للمعنى وأخَصَر للفظ، ولكن قد يُؤتى بالاسم الظاهر في موضع الضمير لفائدة، ومن تلك الفوائد^(١):

١ - قَصْدُ التَّعْظِيمِ، كما في قوله ﷻ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، لم يقل: (وهو بكل شيء عليم)، فأظهر الاسم الشريف لإفادة التعظيم^(٢).

وكما في قوله تعالى: ﴿الْحَاقَّةُ﴾ ١ ﴿مَا الْحَاقَّةُ﴾ [الحاقة: ١ - ٢]، قال ابن جزي: «﴿مَا الْحَاقَّةُ﴾ ما استفهامية يُراد بها التَّعْظِيمُ...»، إلى أن قال: «ثم وَضَعَ الظَّاهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِّ زِيَادَةً فِي التَّعْظِيمِ وَالتَّهْوِيلِ»^(٣).

٢ - قَصْدُ التَّحْقِيرِ وَالْإِهَانَةِ، كما في قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]، فأظهر الشيطان في الموضع

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢٤٤/٣)، «الإتقان» (٢٤٤/٣).

(٢) انظر: «حاشية الطيبي على الكشاف» (٥٦٢/٣)، «البرهان في علوم القرآن» (٤٨٥/٢)، (٤٩١، ٥٠١)، «الإتقان في علوم القرآن» (٢٤٥/٣).

(٣) «تفسير ابن جزي» (٤٦٦/٤).

الثاني، ولم يقل: أَلَا إِنَّ حِزْبَهُ؛ لِقَصْدِ التَّحْقِيرِ وَالْإِهَانَةِ^(١).

٣ - التَّلَذُّ بِذِكْرِ الْأَسْمِ الظَّاهِرِ، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠]، ولم يقل: (فهو لله جميعًا) أو نحو ذلك، والحكمة في الخروج عن الأصل: الاستِلْذَازُ بِذِكْرِ الْمُظْهَرِ^(٢).

٤ - زيادة التقرير، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٨]، فَكَّرَ الْكِتَابَ، واسم الجلالة؛ لزيادة التقرير^(٣).

٥ - إزالة اللبس، كما في قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، فالإظهار في قوله: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ﴾؛ لإزالة اللبس عن مَرْجِعِ الضمير؛ فإنه لو أَضْمَرَ لَأَوْهَمَ عَوْدَ الضمير إِلَى الْفَجْرِ^(٤).

٦ - تَرْبِيَةِ الْمَهَابَةِ، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ﴾ [غافر: ٤٩]، لم يَقُلْ: لخزنتها، بل أَظْهَرَ، ولعل ذلك يُفِيدُ تَرْبِيَةَ الْمَهَابَةِ وَإِدْخَالَ الرُّوعَةِ فِي ضَمِيرِ السَّامِعِ^(٥).

٧ - تَقْوِيَةِ الدَّاعِي لِلْإِمْتِثَالِ، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، ولم يقل: إنه يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ، وفي الإظهار تقوية الدَّاعِي فِي النَّفْسِ لِلتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ ﷻ^(٦).

٨ - التَّوَصُّلُ إِلَى الْوَصْفِ بِاسْتِعْمَالِ الْأَسْمِ الظَّاهِرِ، كما في قوله تعالى: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢/٤٨٦)، «الإتقان» (٣/٢٤٥).

(٢) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢/٤٨٧).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢/٤٨٨)، «الإتقان» (٣/٢٤٤ - ٢٤٥).

(٤) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٢/٤٨٩).

(٥) انظر: المصدر السابق (٢/٤٩٠).

(٦) انظر: «الإتقان» (٣/٢٤٦).

يُحْيِ وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﴿[الأعراف: ١٥٨]، قال: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، ولم يقل: (فآمِنُوا بالله وبني)؛ للتَّوَصُّل بالظاهر إلى ذِكر أوصاف النبي ﷺ: ﴿الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ﴾، فلو جاء بالضمير لما أمكن ذلك؛ لأن الضمير لا يُوصَف^(١).

٩ - إرادة العموم إذا كان الاسم الظاهر يُفِيدُه، كقوله تعالى: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣]، لم يقل: (إنها لأَمَّارَةٌ بالسُّوء)؛ وذلك لإفادة التَّعْمِيم: أَنَّ هذا لا يختص بامرأة العزيز، بل بالنفوس عمومًا^(٢).

١٠ - إرادة التنبيه على عِلَّة الحُكْم إذا كان الاسم الظاهر يَدُلُّ عليه، أو يُشِيرُ إليه، كقوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٥٩]، ولم يقل: (فأنزلنا عليهم)، وإنما صرَّح بظلمهم؛ لِيُبين عِلَّة ذلك العذاب، وهو الظلم^(٣).

وكما في قوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَيَحْزُنُّكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، قال ابن جُزَي: «فقال: ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ﴾ أي: ولكنهم، ووضَّع الظاهر مَوْضِع المُضْمَر للدلالة على أنهم ظلموا في جُحودهم»^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦]، قال ابن جُزَي: «هذا من إقامة الظاهر مقام المُضْمَر، ومعناه: فإنهم هم الغالبون»^(٥).

وقال البيضاوي: «وضَّع الظاهر مَوْضِع المُضْمَر تنبيهًا على البرهان عليه، فكانه قيل: وَمَن يَتَوَلَّ هؤلاء فهم حزب الله، وحزب الله هم الغالبون، وتنويعًا

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٤٩٢/٢)، «الإتقان» (٢٤٦/٣).

(٢) انظر: «البرهان» (٤٩٥/٢)، «الإتقان» (٢٤٧/٣).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٤٩٣/٢)، «تفسير الشربيني» (٦٣/١).

(٤) «تفسير ابن جزي» (٢٥٩/٢). (٥) المصدر السابق (١٩٠/٢).

بذكرهم، وتعظيمًا لشأنهم، وتشريفًا لهم بهذا الاسم، وتغريضًا لمن يُوالي غير هؤلاء بأنه حزب الشيطان»^(١).

١١ - إرادة الخصوص إذا كان الاسم الظاهر يُفیده، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، لم يقل: (إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لك)؛ للدلالة على الخصوص، إذ لو جاء بالضمير لأوهم جوازه لغيره^(٢).

١٢ - قُصد الإشارة إلى استقلال الجملة وعدم دخولها في حكم سابقتها، إذا كان استعمال الضمير يُفیده. كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يُخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾ [الشورى: ٢٤]؛ فإن جملة (يمحو) استثنائية، وليست عطفًا على جواب الشرط؛ لأن المعلق على الشرط عَدَمٌ قبل وجوده؛ فعبر بالظاهر - الذي هو لفظ الجلالة - مع أنه قد سبق قريبًا^(٣).

١٣ - مراعاة صور بلاغية وجَمالية في اللفظ أو مُحسن من مُحسنات البديع، مثل: الجناس، والترصيع، فيحتاج إلى ذكر الظاهر؛ لأن الضمير لا يفي بهذا. كقوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾، ثم قال: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [الرحمن: ٥ - ٦]؛ فأتى بالظاهر الذي هو الإنسان، موضع المضمّر.

وقد قيل: إن «المُرَاد بالإنسان الأول: الجنس، وبالثاني: آدم، أو مَنْ يَعْلَم الكتابة، أو إدريس، وبالثالث: أبو جهل»^(٤)، وليس ذلك محل اتفاق.

١٤ - كما أن إعادة الظاهر بعد الطول أحسن من الإضمار؛ لأجل أن يَرِبط السامع بين أجزاء الكلام، ولا يَتَشَتَّت ذهنه، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَعِزَّنِي بِمَا أَتَّخِذُ أَصْنَامًا ۖ إِلَٰهَةً ۖ إِنَّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٧٤) وَكَذَلِكَ

(١) «تفسير البيضاوي» (١٣٢/٢).

(٢) انظر: «حاشية الطيبي على الكشاف» (٤٥٨/١٢)، «البرهان في علوم القرآن» (٤٩٥/٢).

(٣) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٤٩٨/٢).

(٤) «الإتقان» (٢٤٨/٣).

نَرَىٰ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّيَ ﴿٧٦﴾ [الأنعام: ٧٤ - ٧٦]، ثم ذكر رؤيته للقمر، ثم رؤيته للشمس، ومُحاجة قومه له: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحٰجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدٰنِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمٰنَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ ﴿٨٣﴾ [الأنعام: ٨٠ - ٨٣]، ولم يقل: (وتلك حجتنا آتيناه إياها)، فأعاد لفظ إبراهيم ظاهرًا: ﴿ءَاتَيْنَاهَا إِبْرٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾، فلو جاء بالضمير مع طول الكلام ربما يحدث تشتب أو لبس^(١).

ومن القواعد المتعلّقة بهذا النوع: إعادة الظاهر بمعناه أحسن من إعادته بلفظه؛ من أجل دفع الملل والسّامة بتكرار بعض الألفاظ بعينها، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْكِتٰبِ وَأَقَامُوا الصَّلٰوةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، ولم يقل: إنا لا نضيع أجر الذين يؤمنون بالكتاب وأقاموا الصلاة. فهنا أعاده بمعناه، فهذا أبلغ في الكلام في مثل هذه المواضع.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠]، ولم يقل: إنا لا نضيع أجر الذين آمنوا وعملوا الصالحات؛ دفعًا للملل والسّامة عن السّامع^(٢).



(١) انظر: «الإتقان» (٢٤٩/٣).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢٤٩/٣).

السادس عشر: التَّهْكُم:

﴿قال المؤلف رحمه الله:﴾

{السادس عشر: التَّهْكُم: وهو إخراج الكلام عن مُقْتَضَاهُ استهزاء بالمُخاطَب أو بالمُخْبِر عنه، كَذِكْرِ الْبِشَارَةِ فِي مَوْضِعِ النَّذَارَةِ}.

————— الشَّرْحُ —————

إخراج الكلام عن مُقْتَضَاهُ يَرِدُ عَلَى صُورٍ، مِنْ ذَلِكَ:

الأولى: أن يكون الكلام على سَبِيلِ الوَعِيدِ بلفظ الوعد تَهْكُماً: قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]، [التوبة: ٣٤]، [الانشقاق: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨]^(١)، باعتبار أن الْبِشَارَةَ تكون بالإخبار بما يَسُرُّ خاصة، وأما على القول بأن الْبِشَارَةَ تكون لما يَسُرُّ أو يَسُوء، باعتبار أن أثر ذلك يَظْهَرُ على الْبَشْرَةِ؛ فإن المِثَال لا يَنْطَبِقُ. ومنه قول الشاعر:

وَحَيْلٌ قَدْ دَلَفَتْ لَهَا بِحَيْلٍ تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ^(٢)
فجعل التَّحِيَّةَ هنا هي الضَّرْبُ الْوَجِيعُ.

الثانية: الدَّمُّ بما يُشَبِّه المَدْحَ: مثل قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، فهذا على سَبِيلِ التَّهْكُمِ^(٣)، ولا يُقْصَدُ به المَدْحُ. ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧]، على سَبِيلِ الاستهزاء؛ حيث ذكروا أوصافاً كاملة قصدوا بها التَّهْكُمَ والسُّخْرِيَّةَ^(٤)، والله أعلم.

(١) انظر: «تفسير الزمخشري» (١/٥٧٧)، «تفسير ابن جزي» (٢/١٩٣).

(٢) البيت لعمر بن معدى كرب. انظر: «شعر عمرو بن معدى كرب» (ص ١٤٩)، «الكتاب لسبويه» (٣/٥٠).

(٣) انظر: «تفسير ابن جزي» (٤/٩٩). (٤) انظر: المصدر السابق (٢/٦٠٧).

وذهب بعض المفسرين إلى أن قوم شعيب قالوا ذلك حقيقة، وليس على سبيل التَّهْكَم والاستهزاء^(١).

الثالثة: التعبير بالتقليل مع غرض التحقيق: ومنه قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [النور: ٦٤]، باعتبار أن (قد) إذا دخلت على الفعل المضارع فهي للتقليل عند البلاغيين، لكن قد يُراد به التحقيق لغرض التَّهْكَم ونحوه^(٢).

فهم لما أسروا المُخادعة والمكر جهلاً بأن الله ﷻ يطلع عليهم؛ أوردته على جهة التقليل، والغرض به التحقيق؛ انتقاصاً لحالهم؛ حيث ظنوا أن الله لا يطلع على ذلك، فجاء به على ما يدل على التقليل، وإلا فهو عالم بأحوالهم^(٣).

ولكن ينبغي أن نعلم أن (قد) إذا دخلت على الفعل المضاف إلى الله ﷻ فهي للتحقيق^(٤)، مثل قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ﴾، ﴿قَدْ عَلِمْنَا﴾ [الأحزاب: ٥٠].

الرابعة: أن يكون الكلام في صورة الشك والغرض به التأكيد والتحقيق: مثل قوله: ﴿زُبَإًا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢]، ف ﴿زُبَإًا﴾ تُستعمل للتقليل، فهنا جاء بها في مخرج الشك والغرض به التأكيد والتحقيق في حالهم؛ لأنهم في تلك الحالة يَتَحَقَّقُونَ وَيَقْطَعُونَ بأنه لو كانوا على الإسلام لما نالهم هذا العذاب الشديد، فخرج ذلك مخرج التَّهْكَم والاستهزاء بهم^(٥).



(١) انظر: «تفسير القرطبي» (٨٧/٩).

(٢) انظر: «تفسير ابن جزي» (٣٢٢/٣).

(٣) انظر: «الطراز لأسرار البلاغة» (٩١/٣).

(٤) انظر: «قواعد التفسير: جمعاً ودراسة» (٣٩٥/١).

(٥) انظر: «تفسير ابن عاشور» (١١/١٤).

السابع عشر: اللَّف والنَّشر:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: ﴾

{السَّابِعُ عَشَرُ: اللَّف والنَّشر: وهو أن تُلَفَّ في الذِّكْر شيئين فأكثر، ثم تذكر مُتَعَلِّقات بها، وفيه طريقتان: أن تبدأ في ذِكر المُتَعَلِّقات بالأول، وأن تبدأ بالآخر}.

———— الشرح ————

اللَّف والنَّشر: هو أن يذكر مُتَعَدِّدًا مُفَصَّلًا أو مُجْمَلًا، ثم يذكُر ما لكل واحد من المذكورات إجمالًا أو تفصيلًا حُكْمًا أو أمرًا يَتَعَلَّقُ به، لكن من غير تَغْيِين؛ اتكالا على أن السَّامِع يَرُدُّ إلى كل واحد من المذكورات السابقة ما يَلِيْقُ به^(١).

وهو قسمان^(٢):

الأول: مُرتَّب: وهو أن يذكر شيئين مثلاً، ثم يذكر أحكامهما على سَبِيل المِثَال، أو الأوصاف المُتَعَلِّقة بكلّ منهما مُرتَّبة كما في الأول، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣]، فقد جَمَعَ بين الليل والنَّهار بواو العطف، ثم أُضِيفَ إلى كلِّ ما يَلِيْقُ به، فأُضِيفَ السُّكُون إلى الليل؛ لأنَّ فيه النوم والراحة، وابتغاء الرِّزْق إلى النَّهار؛ لما فيه مِنَ الكَدِّ والعَمَلِ^(٣).

وهكذا في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]، فقوله: ﴿فَلَقْعُدَ مَلُومًا﴾، يَعُودُ لَوْضَفِ البُخْلِ في قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ فيلُومُكَ أصحاب الحقوق

(١) انظر: «مفتاح العلوم» (ص ٤٢٥).

(٢) انظر: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٣٠).

(٣) انظر: «الإتقان» (٢/ ٣٢١).

والناس والأهل والأولاد وَمَنْ لَهُ حَقٌّ، وقوله: ﴿تَحْسُورًا﴾ يَعُودُ لَوْصَفِ الْبَسْطِ،
فَإِذَا بَسَطْتُهَا كُلَّ الْبَسْطِ تَبْقَى مُحْسُورًا^(١). وهذا على قول في تفسير الآية.
فالمذكورات ثانيًا على الترتيب نفسه في الأول، فهذا يُسَمَّى لَفًّا وَنَشْرًا
مُرْتَبًا.

الثاني: الْمُشَوَّشُ: وهو عكس المُرْتَبِ، وَمِنْ أَمْثَلِهِ: قوله تعالى:
﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ [البقرة:
١١١]، فضمير (قالوا) لليهود والنصارى على سبيل اللّف؛ حيث لَفَّ بين قولي
الفريقين، فلم يُبَيِّنْ مَقُولَ كُلِّ فَرِيقٍ؛ ثِقَّةً بِفَهْمِ السَّامِعِ أَنْ يَرُدَّ إِلَى كُلِّ فَرِيقٍ
قوله؛ لما عَلِمَ مِنْ تَعَادِيِ الْفَرِيقَيْنِ، ثم أُضِيفَ مَا لِكُلِّ إِلَيْهِ بَعْدَ؛ إِذِ التَّقْدِيرِ:
وَقَالَتِ الْيَهُودُ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا، وَقَالَتِ النَّصَارَى: لَنْ يَدْخُلَ
الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا^(٢).

وهكذا في قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ
قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨ - ٢٣٩]، قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ لَفٌّ، وقوله:
﴿فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ نَشْرٌ، فَذَكَرَ مَا يَعُمُّ الْجَمِيعَ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾، ثم كُلٌّ بِحَسَبِهِ،
يعني: صَلُّوا رَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا بِحَسَبِ حَالِكُمْ^(٣).



(١) انظر: «الإنشقاق» (٢/٣٢١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٣/٣٢٠).

(٣) انظر: «البلاغة العربية» (٢/٤٠٧).

الثامن عشر: الجَمْع:

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:﴾

﴿الثامن عشر: الجَمْع: وهو أن تجمع بين شيئين فأكثر في خبر واحد، وفي وصف واحد، وشبه ذلك﴾.

———— الشَّرْح ————

وبعضهم يُعَبِّرُ عنه بقولهم: أن يَجْمَعَ الْمُتَكَلِّمُ بين مُتَعَدِّدٍ تحت حكم واحد^(١).

وقد يكون ذلك بين اثنين، كقوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]، جمع بين شيئين: المال والبنون، وَحَكَمَ لهما بِحُكْمٍ واحد: زينة الحياة^(٢).

وهكذا في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَوَلُّكُمْ وَأَوْلَدُكُمْ فَتَنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، فَجَمَعَ بين أمرين تَحْتَ حُكْمٍ واحد^(٣).

وقد يكون بين أكثر من أمرين، مثل قوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُمْ﴾ [المائدة: ٩٠]، فَذَكَرَ أربعة أشياء: الْخَمْرُ، وَالْمَيْسِرُ، وَالْأَنْصَابُ، وَالْأَزْلَامُ^(٤).

وقال الشَّاعِرُ^(٥):

إِنَّ الشَّبَابَ وَالْفَرَاعَ وَالْجِدَّةَ مَفْسَدَةٌ لِلْمَرْءِ أَيُّ مَفْسَدَةٍ

(١) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٣١٠).

(٢) انظر: «تفسير ابن جزي» (٣/٣١).

(٣) انظر: «جواهر البلاغة» (١/٣١٠).

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) البيت لأبي العتاهية. انظر: «الدر الفريد» (٤/٤٢٢)، «تحقيق الفوائد الغياثية» للكرمانى (٢/٨٠٠). والجدة: الاستغناء.

التاسع عشر: التَّرْصِيعُ^(١):

﴿ قَالَ الْمَوْلَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ ﴾

{التاسع عشر: التَّرْصِيعُ: وهو أن تكون الألفاظ في آخر الكلام مُسْتَوِيَةً
الوزن أو مُتَقَارِبَةً مع الألفاظ التي في أوله}.

————— ﴿ الشَّرْح ﴾ —————

وَيُعْبَرُ عَنْهُ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِهِ: تَوَازَنَ الْأَلْفَاظُ مَعَ تَوَافُقِ الْأَعْجَازِ أَوْ تَقَارِبِهَا^(٢)،
فَالْتَوَافُقُ مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ ١٣ ﴿وَالْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣ -
١٤]، فَبَيْنَ: نَعِيمٍ وَجَحِيمٍ، تَرْصِيعٌ^(٣).

وَالْتَقَارِبُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنبَأْنَهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ﴾ ١١٧ ﴿وَهَدَيْنَهُمَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الصافات: ١١٧ - ١١٨]، تَقَارُبُ بَيْنِ النُّونِ وَالْمِيمِ مِنْ كَلِمَتِي: مُسْتَبِينَ
وَمُسْتَقِيمٍ^(٤).



(١) انظر في هذا الباب: «علوم البلاغة» للمراغي (ص ٣٦٤).

(٢) انظر: «جواهر البلاغة» (١/٣٣٢).

(٣) انظر: «تفسير ابن جزي» (٤/٦٢٥).

(٤) انظر: المصدر السابق (٣/٦٨٠).

العشرون: التَّسْجِيع:

﴿قال المؤلف رحمه الله﴾:

﴿المَوْفِي عشرين: التَّسْجِيع: وهو أن تكون كلمات الآية على رَوِيٍّ حرف واحد﴾.

———— الشَّرْح ————

السَّجْع: اتِّفَاقُ الفَوَاصِلِ فِي الْكَلَامِ الْمَنْثُورِ فِي الْحَرْفِ أَوْ فِي الْوِزْنِ أَوْ فِي مَجْمُوعِهِمَا^(١).

أنواع التَّسْجِيع^(٢):

الأول: السَّجْعُ الْمُرْصَع: أن تكون الألفاظ المُتَقَابِلَةُ فِي السَّجْعَتَيْنِ مُتَّفِقَةً فِي أَوْزَانِهَا وَفِي أَعْجَازِهَا، أَيْ: فِي الْحَرْفِ الْأَخِيرِ مِنْ كُلِّ مُتَقَابِلِينَ فِيهَا، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٥ - ٢٦]، فَالِاتِّفَاقُ فِي الْوِزْنِ وَفِي الْحَرْفِ الْأَخِيرِ: (إِيَابَهُمْ)، (حِسَابَهُمْ)^(٣).

الثاني: السَّجْعُ الْمُتَوَازِي: أن تكون الكلمتان الأخيرتان مِنَ السَّجْعَتَيْنِ مُتَّفِقَتَيْنِ فِي الْوِزْنِ وَفِي الْحَرْفِ الْأَخِيرِ مِنْهُمَا، مَعَ وَجُودِ اخْتِلَافٍ مَعَ مَا قَبْلَهُمَا فِي الْأَمْرَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهَا سُرُّ مَرْفُوعَةٌ ﴿١٢﴾ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ﴾ [الغاشية: ١٣ - ١٤]، (مَرْفُوعَةٌ)، (مَوْضُوعَةٌ)، الْوِزْنُ وَاحِدٌ، وَالْحَرْفُ الْأَخِيرُ وَاحِدٌ، لَكِنْ مَا قَبْلَهُمَا لَيْسَ كَذَلِكَ، (سُرُّ)، (أَكْوَابُ)^(٤).

الثالث: السَّجْعُ الْمُطَرَّف: أن تكون الكلمتان الأخيرتان مِنَ السَّجْعَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ فِي الْوِزْنِ مُتَّفِقَتَيْنِ فِي الْحَرْفِ الْأَخِيرِ، وَعِنْدُئِذٍ لَا يُنْظَرُ إِلَى مَا قَبْلَهُمَا

(١) انظر: «جواهر البلاغة» (ص ٣٣٠).

(٢) انظر: المصدر السابق (٣٣٠ - ٣٣١).

(٣) انظر: «الإلتقان» (٣/٣٥٦).

(٤) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/٧٥).

في الاتفاق أو الاختلاف، مثل قوله تعالى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ (١٣) وقد خلقكم أطوارًا﴾ [نوح: ١٣ - ١٤]، الحرف الأخير متفق مع اختلاف الوزن^(١).

ثم إن السجع تارة يكون طويلًا، وتارة يكون قصيرًا، وتارة يكون على جهة التوسط^(٢):

فمثال القصير: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمُدِيرُّ (١) قُرْ فَأَنْذِرْ (٢) وَرَبِّكَ فَكْزٍ (٣) وَيَأْتِيكَ فَطَفَرٌ (٤) وَالرَّجَزَ فَاهْجُرْ (٥) وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ (٦) وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ [المدثر: ١ - ٧]. وهكذا قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ (١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ (٢) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ١ - ٤].

ومثال الطويل: قوله تعالى في سورة الملك: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ (٢) الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ فَأَنْزِجُ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ﴾ [الملك: ٢ - ٣].

ومثال المتوسط: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ (٦) لَا يَسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ﴾ [الغاشية: ٦ - ٧]، ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ (١٧) وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ (١٨) وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ﴾ [الغاشية: ١٧ - ١٩].



(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (١/٧٦).

(٢) انظر: «الإتقان» (٣/٣٥٨)، «البلاغة العربية» (٢/٥٠٩).

الحادي والعشرون: الاستطراد:

قال المؤلف رحمه الله:

{الحادي والعشرون: الاستطراد: وهو أن تتطرق من كلام إلى كلام آخر، بوجه يصل ما بينهما، ويكون الكلام الثاني هو المقصود، كخروج الشاعر من النسيب إلى المدح بمعنى يتعلق بالطرفين، مع أنه إنما قصد المدح}.

الشرح

الاستطراد من أنواع البديع المعنوي، بأن ينتقل من معنى إلى معنى آخر لمُناسبة بينهما على قصد ونية العودة إلى الأول^(١).

ومن أمثله:

١ - قوله ﷺ: ﴿أَلَا بُعْدًا لِمَتَيْنِ كَمَا بَعَدَتْ ثُمُودُ﴾ [هود: ٩٥]، الكلام عن مدين، فذكر ثمود^(٢).

٢ - قوله تعالى: ﴿قُرْ أَلَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۖ ۞ يَضَعُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ۖ ۞ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ۖ ۞ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۖ ۞ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل: ٢-٦]، فقوله: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ من باب الاستطراد؛ لأنه وسطه بين أوصاف الليل^(٣).

٣ - قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ۖ ۞ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٨-٧٩]، فقوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾، من الاستطراد؛ حيث استطرَد إلى ذكر قرآن الفجر، ثم عاد بعده إلى ذكر الليل: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾^(٤).

(١) انظر: «الطراز لأسرار البلاغة» (٨/٣)، «جواهر البلاغة» (ص ٣٠٢).

(٢) انظر: «البرهان في علوم القرآن» (٣/٣٠٠).

(٣) انظر: «الطراز لأسرار البلاغة» (٩/٣).

(٤) انظر: المصدر السابق.

٤ - قوله تعالى: ﴿يَبْنِيْٓءَادَمَ قَدْ اَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤْوِيْ سَوَءَ تَكْتُمُ وَرِيْشًا﴾ [الأعراف: ٢٦]، ثم استطرَد: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوٰى ذٰلِكَ خَيْرٌ ذٰلِكَ مِنْ ءَايٰتِ اللّٰهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُوْنَ﴾، فذكر اللباس الحسّي الذي يسترُ الأبدان، ثم استطرَد إلى ذكر اللباس الآخر؛ وهو لباس القلوب والأرواح بالتقوى^(١).



(١) انظر: «تفسير الزمخشري» (٩٧/٢)، «تفسير ابن جزي» (٣٣٧/٢).

الثاني والعشرون: المُبالغة:

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

{الثاني والعشرون: المُبالغة: وقد تكون بصيغة الكلمة، نحو: صيغة فَعَّال ومِفْعَال، وقد تكون بالمُبالغة في الإخبار أو الوصف، فإن اشتدت المُبالغة فهي غُلُو وإغراق، وذلك مُستكره عند أهل الشَّأن}.

❦ الشرح ❦

جعل المؤلف المُبالغة على نوعين:

الأول: المُبالغة بصيغة الكلمة، وهي صِيغ معروفة، قال ابن مالك^(١):

فَعَّال او مِفْعَال او فَعُول في كثرة عن فاعِل بديل
فَيَسْتَحِقُّ ما له مِنْ عمل وفي فَعِيل قَلَّ ذا وفَعِل

فذكر خمس صِيغ من صِيغ المُبالغة:

١ - فَعَّال، مثل: تَوَّاب، وغَفَّار.

٢ - مِفْعَال، مثل: مِخْرَاب.

٣ - فَعُول، مثل: غفور وشكور وودود.

٤ - فَعِيل، مثل: رحيم.

٥ - فَعِل، تقول: فلان حَذِر، فَرِح، أَشِر، بَطِر.

ومِنْ ذلك أيضًا:

٦ - فَعْلان، مثل: رَحمان؛ حيث بُني بناء المُبالغة، وعُدِل به عن

نَظائره، مثل رَحِم فهو رحيم، فقال: رحمان، فكان أبلغ مِنْ رحيم، وهكذا باقي الصِّيغ.

٧ - فُعَال، مثل: عُجَاب.

(١) «الفية ابن مالك» (ص ٣٩).

٨ - فَعَلَ، مثل: أن تقول: قُحِمَ، لُبِدَ، ونحو ذلك.

٩ - فُعِلَ: عَلِيَا، حُسْنِي، شُورِي، سُوَايَ.

وغيرها من الصيغ.

الثاني: المبالغة في الإخبار أو الوصف، وهذا يرد على وجهين:

الأول: أن يُقصد بذلك تعظيم الشيء أو تهويله أو نحو ذلك مما هو

حقيقة، فهذا لا إشكال فيه.

ومن أمثلته:

قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْنَهُمْ لِقَيْنَ رَبِّهِمْ إِلَّا نَارًا فَلَا تَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء:

٢٠]، فلم تجرِ العادة أن أحدًا يُعطي الزوجة القنطار، والقنطار: المال الكثير.

والمقصود المبالغة؛ أي: أنه لو كان كثيرًا فلا تأخذ منه شيئًا، مهما كان^(١).

وكما قال النبي ﷺ للرؤماة يوم أحد: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطِفُنَا الطَّيْرُ فَلَا

تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ»^(٢).

الثاني: ما كان خارجًا عما سبق بيانه، فهذا هو المذموم.

كالقول مثلاً: إِنَّ مَالَ فُلَانٍ بِقَدْرِ الْجَبَلِ، مُبالغة في الوصف.

وفي الأخبار: ما يذكرون من المُبالغات في عرش بلقيس ملكة سبأ^(٣)،

وكذلك ما يذكرونه في أوصاف العماليق أو الجبارين في قوله: ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا

جَبَّارِينَ﴾ [المائدة: ٢٢]^(٤).

وهكذا قول بعضهم في قوله تعالى: ﴿حَقَّ إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ

نَمْلَةٌ﴾ [النمل: ١٨] بأن النملة كالْبُخْتِيَّةِ، والبُخْتِيَّة: الناقة الكبيرة^(٥)، وهذا غير

(١) انظر: «تفسير ابن جزي» (٣١/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٩).

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (٢٠٣/٧).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٤٨/٣).

(٥) انظر: «تفسير القنوجي» (٢٥/١٠).

صحيح، فإنها لو كانت كذلك لما خفي شأنها حتى تُوطأ دون شعور من الجيش: ﴿لَا يَحْطَمَنَّكُمْ سُلَيْمَنُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ١٨].

مسألة: هل يصح إطلاق المُبالغة على شيء من أوصاف الله أو أخباره أو نحو ذلك؟

لا إشكال في ذلك؛ فقولنا: إنَّ هذا الاسم من أسماء الله من صيغ المُبالغة، أو أن هذه العبارة في كتاب الله تدل على المُبالغة، إنما يُعنى بذلك: أنها تدل على التَّكثير، والكمال في الوصف وبلوغ الغاية فيه، وليس المعنى: أن ذلك من قبيل الكلام المُبالغ فيه الذي يكون خارجاً عن الحقيقة^(١) على سبيل الغلو المذموم، الذي يخرج إلى حدِّ الكذب في الوصف. والمُبالغة تُطلق إطلاقاً مُتعددة بحسب السَّياق، فتارة يُراد بها معنى صحيح، وتارة تُقال على سبيل الذَّم.



(١) انظر: «فتاوى نور على الدرب» لابن عثيمين (١/١٥٣ - ١٥٤)، «البلاغة العربية» (٢/٤٥٦).

الباب الحادي عشر
في إعجاز القرآن وإقامة الدليل
على أنه من عند الله



إعجاز القرآن وإقامة الدليل على أنه من عند الله

✽ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ:

﴿الباب الحادي عشر: في إعجاز القرآن، وإقامة الدليل على أنه من عند الله ﷻ، ويدل على ذلك عشرة وجوه:

الأول: فصاحته التي امتاز بها عن كلام المخلوقين.

الثاني: نظم العجيب، وأسلوبه الغريب من مقاطع آياته وفواصل كلماته.

الثالث: عجز الخلق في زمان نزوله وبعد ذلك إلى الآن عن الإتيان بمثله.

الرابع: ما أخبر فيه من أخبار الأمم السالفة، والقرون الماضية، ولم يكن النبي ﷺ تعلم ذلك ولا قرأه في كتاب.

الخامس: ما أخبر فيه من الغيوب المستقبلية، فوقعت على حسب ما قال.

السادس: ما فيه من التعريف بالباري ﷻ، وذكر صفاته وأسمائه، وما

يجوز عليه، وما يستحيل عليه، ودعوة الخلق إلى عبادته وتوحيده، وإقامة

البراهين القاطعة، والحجج الواضحة، والرد على أصناف الكفار، وذلك كله

يُعلم بالضرورة أنه لا يصل إليه بشر من تلقاء نفسه، بل بوحي من العليم

الخبير، ولا يشك عاقل في صدق من عرف الله تلك المعرفة وعظم جلاله ذلك

التعظيم، ودعا عباد الله إلى صراطه المستقيم.

السابع: ما شرع فيه من الأحكام، وبيّن من الحلال والحرام، وهدى إليه

من مصالح الدنيا والآخرة، وأرشد إليه من مكارم الأخلاق، وذلك غاية

الحكمة، وثمره العلوم.

الثامن: كونه محفوظاً عن الزيادة والنقصان، محروساً عن التبديل

والتغيير على تطاول الأزمان، بخلاف سائر الكتب.

التاسع: تيسيره للحفظ، وذلك معلوم بالمُعَايَنَة.

العاشر: كونه لا يَمْلَهُ قارئه ولا سامعه على كثرة الترداد، بخلاف سائر الكلام}.

الشرح

قوله: (الباب الحادي عشر: في إعجاز القرآن، وإقامة الدليل على أنه من عند الله ﷻ).

الإعجاز: طَلَب العَجْز، والمُعْجِز: هو الذي لا يَتَأَتَّى لأحد أن يأتي بمِثْلِهِ، وإعجاز القرآن: إثبات القرآن عَجْز الخلق عن الإتيان بما تَحَدَّاهم به^(١)؛ وقد جاء التَّحَدِّي بمثل هذا القرآن: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ﴾ [الطور: ٣٤]، أو الإتيان بعشر سُور: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ﴾ [هود: ١٣]، أو الإتيان بسورة: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، وكل ذلك أَعْجَزَهُم.

ولا شَكَّ أن قوله: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾ يَضْدُق على أي سورة، واختلفوا فيما يُعَادِلُهَا، سواء كان ذلك في ثلاث آيات من القرآن أم فيما يُعَادِلُ أقصر سورة ولو كانت آية واحدة.

ومصطلح الإعجاز والتعبير بذلك إنما وُجد بعد عصر النبي ﷺ وعصر الصحابة رضي الله عنهم، وهو اصطلاح، ولا مُشَاحَة فيه.

وأما ما يُذكر في القرآن فيما يَتَّصِلُ بالمعجزة إنما يُقال له: الآيات والبيانات والبراهين وما شابه ذلك.

قوله: (ويدل على ذلك عشرة وجوه: ...).

ويمكن إجمالها في ثلاثة أوجه:

١ - فصاحته وبلاغته التي هي أظهر وجوه الإعجاز وأشهرها، وهي التي وقع بها التَّحَدِّي، وهي أمر مُتَّفَق عليه. وهي التي فَصَّلَهَا المؤلف بقوله:

(١) انظر: «مناهل العرفان» (٢/٣٣١).

(الأول: فصاحته التي امتاز بها عن كلام المخلوقين.
 الثاني: نظمه العجيب وأسلوبه الغريب من مقاطع آياته وفواصل كلماته.
 الثالث: عجز الخلق في زمان نزوله وبعد ذلك إلى الآن عن الإتيان
 بمثله).

٢ - الإخبار عن الغيوب، سواء كان ذلك مما يتصل بالغيوب الماضية أم
 بالغيوب المستقبلية: الغيب النسبي والغيب المطلق.
 فأما الغيوب الماضية فأخبر عن أشياء لا يعلمها إلا نبي. وهذا ذكره
 المؤلف بقوله: (الرابع: ما أخبر فيه من أخبار الأمم السالفة والقرون الماضية،
 ولم يكن النبي ﷺ تعلم ذلك ولا قرأه في كتاب.
 الخامس: ما أخبر فيه من الغيوب المستقبلية فوقعت على حسب ما
 قال).

٣ - مجيء هذا القرآن على يد رجل أمي، من أمة لا عهد لها بالكتاب.
 وتبقى هناك جوانب أخرى ذكرها بعض أهل العلم ولم يذكرها آخرون،
 مثل ما أشار إلى بعضها المؤلف بقوله: (السادس: ما فيه من التعريف
 بالباري ﷻ...).



الباب الثاني عشر في فضل القرآن



فضل القرآن



قال المؤلف رحمه الله:

{الباب الثاني عشر: في فضائل القرآن. وإنما نذكر منها ما ورد في الحديث الصحيح، فمن ذلك: ما ورد عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ»^(١).

الشرح

في قوله: (اقْرَأُوا الْقُرْآنَ) أمرٌ بالقراءة، كما قال الله ﷻ: ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٢٧]، والحديث أصرح من الآية؛ لأن الآية اختلف العلماء في المراد بـ (اتْلُ) على قولين^(٢):

الأول: أنه أمر بالتلاوة، بمعنى الاتباع، ﴿وَاتْلُ﴾: اتَّبِع.

الثاني: أنه أمر بالتلاوة، بمعنى القراءة.

وكلاهما تحتمله الآية، فهو أمرٌ بالقراءة، وأمرٌ بالاتباع.

أما الحديث فهو صريح وواضح في الأمر بالقراءة، فنحن مأمورون بذلك مُتَعَبِّدُونَ به.

والفاء في قوله: (فإنه يأتي يوم القيامة) تدلُّ على التعليل، وهذا ما يُسمِّيه الأصوليون: دلالة الإيماء والتنبية.

والمراد بالصُّحبة في قوله: (شفيعًا لأصحابه): المُلازمة، وليست القراءة القليلة المُتَقَطَّعة، أو القراءة في المناسبات - كرمضان أو الجمعة أو نحو ذلك - إنما يُقال: صاحب كذا لمن كان كثير المُلازمة له، فمُلازمة القرآن، وكثرة القراءة هي التي تُورث العبد مثل هذه المَقَامات والدَّرَجَات والأحوال.

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (١٥/٢٣٤).

(١) أخرجه مسلم (٨٠٤).

﴿ قال المؤلف رحمه الله ﴾

﴿ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ وَيَتَعَتَّقُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ» ١﴾.

﴿ الشرح ﴾

قوله: (الماهر بالقرآن) جاء في رواية للبخاري ما يدل على تقييد ذلك بالحفظ، حيث قال: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ» ٢، فهذه الرواية تُفسر قوله ﷺ: «الماهر بالقرآن»، فهو الحافظ المُتَقِن. والناس في ذلك على مراتب ٣:

الأولى: الحافظ الماهر، وهو مَنْ يَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ وَلَا يُخْطِئُ، وإذا وقع له شيء من خَطَأٍ أو سَهْوٍ رجع إليه، وجاء به على وَجْهِ الصَّوَابِ، من غير تنبيه أو تذكير.

الثانية: الحافظ المُتَمَاهِر، وهو الذي يحتاج إلى تنبيه وتذكير إذا أخطأ.

الثالثة: المُتَحَفِّظُ، وهو الذي يحتاج إلى رَدِّ الخَطَأِ ببيان وَجْهِ الصَّوَابِ.

وقد ذهب الحافظ ابن حجر، وابن بَطَّال، وغيرهم من الشُّرَاحِ إلى أن المُراد بالمَهَارَةِ: جَوْدَةُ الحِفْظِ، وَجَوْدَةُ التَّلَاوَةِ ٤.

قوله: (مع السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ): الملائكة، قال تعالى: ﴿ فِي مُصْحَفٍ مُّكْرَمٍ ١٣ ﴾

﴿ تَرْفَعُهُمْ مِّطَافَهُمْ ١٤ ﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ١٥ ﴾ [عبس: ١٣ - ١٦]، فهم سُفَرَاءُ بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فلما كان هؤلاء هم الذين يَحْمِلُونَ الْوَحْيَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ

(١) أخرجه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٧).

(٣) انظر: «متشابه القرآن» لابن المنادي (ص ٥٦ - ٥٨).

(٤) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بَطَّال (٥٤٢/١٠)، «فتح الباري» (٥١٩/١٣).

والسلام كان هذا الحافظ الماهر مُشابهاً لهم، على ما ذكره جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١).

قوله: (والذي يَقْرَؤُهُ وَيُتَعَتِّعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ، فَلَهُ أَجْرَانِ)، ذَكَرَ الْأَجْرَيْنِ لِهَذَا لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوَّلِ؛ فَإِنْ ذَكَرَ الْأَجْرَيْنِ مَزِيَّةً، وَالْقَاعِدَةُ: أَنَّ الْمَزِيَّةَ لَا تَقْتَضِي الْأَفْضَلِيَّةَ^(٢)، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ فِي عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٣)، وَمَا قَالَهَا فِي حَقِّ أَبِي بَكْرٍ وَلَا عُمَرَ وَلَا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَا يَعْنِي ذَلِكَ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْمَزِيَّةَ لَا تَقْتَضِي الْأَفْضَلِيَّةَ.

فَالْمُتَتَعَتِّعُ لَهُ أَجْرَانِ، وَالْمَاهِرُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ، فَمَرَّتَبَتُهُ أَعْلَى وَأَفْضَلُ.

وَمِنْ وَرَدَ فِي الشَّرْعِ أَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ أَجْرَيْنِ:

١ - أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تُؤْتِيهِمَا أَجْرًا مَرَّتَيْنِ﴾ [الْأَحْزَابُ: ٣١].

٢ - «الْمَمْلُوكُ الَّذِي أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ»^(٤).

٣ - الْكِتَابِيُّ الَّذِي آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَآمَنَ بِهِ^(٥)، قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الْقَصَصُ: ٥٤].

٤ - قَوْلُ اللَّهِ ﷻ فِي حَقِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الْحَدِيدُ: ٢٨].

(١) انظر: «شرح الطيبي على مشكاة المصابيح» (١٦٣٥/٥).

(٢) انظر: «تفسير ابن عاشور» (٤١٩/١)، وتجد تفاصيل مفيدة في كتاب «الفروق للقرافي في الفرق الحادي والتسعين» (١٤٤/٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٠٤).

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (٩٧٨٩) وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٢٠٨/١٥٢).

(٥) أخرجه البخاري (٣٠١١)، ومسلم (١٥٤).

٥ - الحافظ الذي يَتَعَاهَد حفظه وَيَجِد في ذلك مَشَقَّة، كما في قوله ﷺ
 في رواية البخاري: «وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ، وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ
 أَجْرَانِ»^(١)، فقلوه: «وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ» هذا في الحفظ.
 وَفَرَقَ بَيْنَ مَنْ ضَعُفَ حِفْظُهُ بِسَبَبِ التَّرْكِ وَالْإِهْمَالِ وَالتَّقْرِيطِ، وَمَنْ ضَعُفَ
 حِفْظُهُ لَضَعْفِ قُدْرَتِهِ، فَهُوَ يَبْذُلُ وَسْعَهُ.



(١) أخرجه البخاري (٤٩٣٧).

﴿ قال المؤلف رحمه الله :

{ وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَّةِ : رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الثَّمَرَةِ : لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ : رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ : لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ» {^(١).

﴿ الشرح ﴾

وفي رواية للبخاري : «المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأُتْرُجَّة»^(٢)، وهو قيد مُهم في بيان المراد.

والأُتْرُجَّة : الترونجة : الفاكهة المعروفة .

قال الحافظ ابن حجر : «قيل : خَصَّ صفة الإيمان بالطَّعم وصفة التلاوة بالريح لأن الإيمان ألزم للمؤمن من القرآن ؛ إذ يمكن حصول الإيمان بدون القراءة، وكذلك الطَّعم ألزم للجوهر من الريح، فقد يذهب ريح الجوهر ويبقى طعمه .

ثم قيل : الحكمة في تخصيص الأُتْرُجَّة بالتمثيل دون غيرها من الفاكهة التي تَجْمَع طيب الطَّعم والريح كالنُّفَّاحَة ؛ لأنه يُتَدَاوَى بِقَشْرِهَا، وهو مُفْرِح بالخاصية، ويُسْتَخْرَج مِنْ حَبِّهَا دُهْنٌ لَهُ مَنَافِع، وقيل : إن الجَنِّ لَا تَقْرُبُ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الْأُتْرُج، فَنَاسَبَ أَنْ يُمَثَّلَ بِهِ الْقُرْآنُ الَّذِي لَا تَقْرُبُهُ الشَّيَاطِينُ، وَغِلَافُ حَبِّهِ أَبْيَضٌ فَيُنَاسِبُ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ . وفيها أَيْضًا مِنَ الْمَزَايَا كِبَرُ جِزْمِهَا، وَحُسْنُ مَنَظَرِهَا، وَتَفْرِيحُ لَوْنِهَا، وَلِينُ مَلْمَسِهَا، وَفِي أَكْلِهَا مَعَ الْإِلْتِذَاذِ طِيبُ نَكْهَةِ، وَدِبَاغُ مَعِدَةٍ، وَجُودَةُ هَضْمِ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٥٩). (٣) انظر : «فتح الباري» (٩/٦٦ - ٦٧).

❦ قال المؤلف رحمه الله :

﴿وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استذكروا القرآن فلهمو أشد تفصيًا من صدور الرجال، من النعم بعقلها»﴾^(١).

———— ❦ الشرح ❦ ————

قوله: (استذكروا القرآن) أمرٌ بتعاهده.

قوله: (أشد تفصيًا) يعني: تفلّتًا.

قوله: (من النعم بعقلها)، المقصود الإبل؛ فهي تفلّت من عقلها.



(١) أخرجه مسلم (٧٩٠).

قال المؤلف رحمه الله:

{وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»} (١).

الشرح

وفي هذا الحديث بيان فضل تعلُّم القرآن وتعليمه، وقد كان أبو عبد الرحمن السُّلَمي، يُقَرِّئ القرآن ويقول بعد أن يَرُوي هذا الحديث: «فَذَلِكَ الَّذِي أَفْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا» (٢).

فقوله ﷺ: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) يكفي بمُجرِّده أن يكون سائقاً ودافعاً لتعلُّم القرآن ولتعليمه أيضاً.



(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٧).

(٢) أخرجه البخاري: (٥٠٢٧).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{ وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أن رسول الله ﷺ قال : « إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْقُرْآنِ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ » }^(١).

❦ الشَّرْح ❦

هذا الحديث حَدَّثَ به عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حينما لَقِيَ نافع بن عبد الحارث بُعْثَانًا ، وكان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ ، فقال له عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي ، فقال : ابنُ أَبْزَى ، قال : وَمَنْ ابنُ أَبْزَى ؟ قال : مولى مِنْ مَوَالِينَا ، قال : فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مولى ؟ قال : إنه قارئ لكتاب الله ﷻ ، وإنه عالم بالفرائض ، فقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أما إن نَبِيَّكُمْ ﷺ قد قال : « إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْقُرْآنِ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ » .

فَالْقُرْآنُ عزيز وكريم ، وَمَنْ اشْتَغَلَ بِهِ وَحَفِظَهُ وَتَدَبَّرَهُ وتلاه كما أُمِرَ ، وعمل به ؛ لا شك أنه سَيَحْظَى مِنَ الْعِزَّةِ والأوصاف الكريمة والبركة ما الله به عليم ، وقد قال بعض أهل العلم : « اشتغلنا بالقرآن فَعَمَّرْتَنَا الْبَرَكَاتِ »^(٢).



(١) أخرجه مسلم (٨١٧) ، وابن حبان (٧٧٢) ؛ واللفظ له .

(٢) انظر : «العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير» (٥٣١/٢) .

قال المؤلف رحمه الله:

لوعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: بينما جبريل قاعدٌ عند النبي ﷺ سمع نقيضًا من فوقه، فرفع رأسه، قال: «هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ وَلَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ» {^(١)}.

الشرح

قوله: (سمع نقيضًا) أي: صوتًا.

وقوله: (أبشِرْ بنورين أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ)، فَاتِحَةُ الْكِتَابِ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَهَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمَاهِيرُ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ نَزَلَتْ فِي الْمَدِينَةِ، وَهَذِهِ الْبَشَارَةُ كَانَتْ فِي الْمَدِينَةِ، وَهَذَا مَا حَمَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْفَاتِحَةَ نَزَلَتْ فِي الْمَدِينَةِ، وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْقَوْلُ فِيهِ مَا فِيهِ مِنَ الْإِشْكَالِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً بِمَكَّةَ، وَمَرَّةً بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: نِصْفُهَا نَزَلَ فِي مَكَّةَ وَنِصْفُهَا الْآخَرُ فِي الْمَدِينَةِ^(٢)، وَهَذَا فِي غَايَةِ الضَّعْفِ وَالْبُعْدِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْبُشْرَى قَدْ تَكُونُ عَلَى أَمْرٍ مَضْيٍ، فَقَدْ يُبَشِّرُ الْإِنْسَانُ بِالْوَلَدِ بَعْدَ مَا يَأْتِي كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، وَلَا يَلْزَمُ فِي الْبُشْرَى أَنْ تَكُونَ عَلَى أَمْرٍ مُسْتَقْبَلٍ، وَعَلَيْهِ فَلَا إِشْكَالَ فِي كَوْنِ الْفَاتِحَةِ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَجَاءَتِ الْبُشْرَى بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْمَدِينَةِ.

(١) أخرجه مسلم (٨٠٦).

(٢) انظر: «الإتقان» (١/٤٧).

والذي عليه عامة أهل العلم أنَّ جبريل هو الذي نزل بالقرآن كله ولا يُستثنى من ذلك شيء، ويدلّ على ذلك القرآن: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]، ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ﴾ [النحل: ١٠٢].

فلا يفهم من الحديث أنَّ هذا المَلَك نَزَلَ بفاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، وإنما هو جاء بالبشرى فقط، ويكفي في بيان هذا: أن فاتحة الكتاب لم تنزل مع خواتيم سورة البقرة.

وإنما أشرتُ إلى ذلك لأنه يُوجد من أهل العلم والفضل مَنْ قال: إنَّ من القرآن ما قد ينزل به غير جبريل عليه الصلاة والسلام^(١)، وهذا غير صحيح، والحديث لا يفهم منه هذا، والله أعلم.

وقوله: (لن تقرأ بحرف منهما إلا أُعطيته) يعني: الأجر والثواب.



(١) انظر: «عالم الملائكة الأبرار» (ص ٤٠).

❦ قال المؤلف رحمه الله:

{وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّتَاهُ»} ^(١).

❦ الشرح ❦

قوله: (مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ...)، وهما: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا يَفْرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِمْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٥ - ٢٨٦].

وقوله: (كفتاه)، قيل: كفتاه من سائر الأوراد والأذكار التي تُقال في ليلته ^(٢)، وقيل: كفتاه من الشيطان ^(٣)، وقيل غير ذلك. والأقرب - والله أعلم - أن يكون ذلك على عمومته وإطلاقه؛ لأنه حذف منه المُقتضى؛ فيحمل على العموم.



(١) أخرجه البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٨).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١٤٦٥/٤).

(٣) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٢٤٧/١٠)، «فتح الباري» (٥٦/٩)، «حاشية السيوطي على صحيح مسلم» (٤٠٢/٢)، و«تحفة الأحوذى» (١٥٢/٨).

﴿ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{ وعن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال : « اقْرَؤُوا الْبَقْرَةَ ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبُطْلَةُ » {^(١).

———— الشرح ————

قوله : (اقرؤوا البقرة)، خَصَّ سورة البقرة؛ لما فيها من المزايا التي لا تُوجد في غيرها، ومن ذلك :

- ١ - أنها أطول سورة في كتاب الله ﷻ .
- ٢ - أنها مُشْتَمِلَةٌ على آية الكرسي .
- ٣ - أنها ورد الفضل في خواتيمها ، كما في الحديث السابق .
- ٤ - أن فيها من صفات الله ﷻ وأسمائه ودلائل وحدانيته ، والتوحيد بأنواعه الثلاثة ، الشيء الكثير .
- ٥ - أنها أكثر السور اشتمالاً على دلائل القُدرة على البعث وإحياء الموتى .

٦ - أن فيها من الأحكام وتفاصيلها ما لا يكاد يُوجد في غيرها .
بالإضافة إلى ما فيها من الأمثال؛ فهي أكثر السور في القرآن اشتمالاً على الأمثال .

وفيه من القصص والأخبار المتنوعة ، لا سيما أخبار بني إسرائيل .
والمقصود أنَّ هذه السورة اشتملت على كثير من الهدايات العلمية والعملية .

وفي قوله : (اقرؤوا البقرة) دليل على صِحَّة هذا الإطلاق ، خلافاً لمن كَرِه أن يقال : البقرة ، أو سورة البقرة .

(١) أخرجه مسلم (٨٠٤) .

وقوله: (فإن أخذها بركة) القرآن كله مبارك، وتخصيص هذه السورة بذلك يدل على مزيد من تحقق هذا الوصف فيها، فمن أراد البركة فليلازم قراءة القرآن، لا سيما سورة البقرة.

والبركة: الكثرة والنماء، نماء الخير وكثرته، ووفرته.

قوله: (وتركها حسرة)، يعني: لا يكون الإنسان سألماً بتركها، لا له ولا عليه، بل إن تركها حسرة.

وهذه الحسرة قد تكون بفوات كثير من الخير والأجر، فإذا وافى يوم القيامة أدرك ما فاتته.

وكذلك ما يحصل للإنسان من الغم والهَم والحزن وما إلى ذلك في الدنيا، فإن هذه السورة تجلوه، وتضقل القلب.

وكذلك ما يحصل للإنسان من أوصاب وأدواء وما إلى ذلك، فهذه السورة من أبلغ ما يُعالج به جميع الأدوية، وما يُعالج به السحر، ومعلوم أن من أبلغ ما يُرقى به المسحور هي الآيات التي فيها: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقوله: (ولا يستطيعها البطلة)، يعني: السحرة^(١)، وسيأتي في الحديث التالي أن الشيطان لا يدخل البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة، فالمُداوم على قراءتها في حرز وحضن حصين.



(١) وقيل غير ذلك. انظر: «مجمع بحار الأنوار» (١/١٨٤).

﴿ قال المؤلف رحمه الله :

﴿وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْرَ مِنْ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»﴾^(١).

الشرح

قوله: (لا تجعلوا بيوتكم مقابر) اختلف أهل العلم في المراد بذلك على أقوال:
 الأول: أن المقصود أن تُعمر البيوت بالقراءة والذكر والصلاة، ولا تُجعل كالمقابر؛ لأن المقابر ليست موضعاً لذلك، وهذا المعنى هو الأقرب، وعليه عامة أهل العلم.
 الثاني: أنه نهي عن دفن الأموات في البيوت فتصير بذلك مقابر، وهو تفسير بعيد، ويدل على بُعده تيممة الحديث: «إن الشيطان يفر من البيت...»، ف (إن) هنا تدل على التعليل والتوكيد.

الثالث: أن المقابر لا يكون أهلها مُمكنين من العبادة؛ لأنهم قد ارتهنوا بأعمالهم وتوقف العمل، فهم ينتظرون الجزاء، فلا تكونوا كالموتى^(٢).
 وقوله: (إن الشيطان يفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة).

(يفر)؛ لأنه لا يُطبق ذلك، وظاهره أنه يفر بوجود ذلك وتحققه ولو مرة واحدة في العمر، ولكنه جاء تقييد ذلك بثلاثة أيام، فيحمل الإطلاق هنا على التقييد بذلك. وسواء قرئت مُجزأة أم مُتصلة فلا حرج، وإذا قرأها في يومه وليلته لا حرج أيضاً.

وأيضاً يتحقق ذلك فيما لو قرئت عن طريق جهاز تسجيل - والله أعلم -؛ لأنه قال: «يفر من البيت الذي تُقرأ فيه»، بُني للمجهول؛ فيصدق على ما كان ذلك بقراءة أهل الدار، أو بجهاز تسجيل. ولا ريب أن قراءتهم لها أبلغ وأجدى وأنفع.

(١) أخرجه مسلم (٧٨٠).

(٢) انظر: «إكمال المعلم» (٣/١٤٥)، «مطالع الأنوار» (٥/٢٩٧)، «شرح رياض الصالحين» لابن عثيمين (٤/٦٨٣).

❦ قال المؤلف رحمه الله :

{وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَذَرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَغْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ. قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَذَرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَغْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ»^(١).

❦ الشرح ❦

في جواب أبي بن كعب رضي الله عنه عن سؤال النبي ﷺ دلالة على فقه عميق، وعلم غزير، لا يُوفَّق له إلا من شاء الله - تبارك وتعالى - من عباده؛ ولهذا قال النبي ﷺ له: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ»، أي: هنيئًا لك العلم، هذا العلم الذي تَوَصَّلَ به إلى هذا الاستنتاج؛ فإن ذلك لا يكون إلا بتدبر القرآن ومعرفة ما تَضَمَّنَهُ مِنَ الْعُلُومِ وَالْهُدَايَاتِ.



(١) أخرجه مسلم (٨١٠).

❦ قال المؤلف رحمه الله:

{وعن النّوّاس بن سَمْعَانَ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَآلُ عِمْرَانَ»، وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيَتْهَا بَعْدَ، قَالَ: «كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا»^(١).

❦ الشَّرْح ❦

قوله: (يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ)، هذا ينبغي أن يُسْتَضْحَبَ مع ما سَبَقَ في الحديث الذي قال فيه النبي ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ»، وهنا: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ...»، فإنه لا يُقال: صاحب كذا، وأهل كذا؛ إلا لمن كان كثير المُلَازمة له.

قوله: (تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ) يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ.

قوله: (كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ)،

الغمام: يقال لنوعٍ مِنَ السَّحَابِ. وَالظُّلَّةُ: مَا أَظْلَكَ، وَيُقَالُ ذَلِكَ أَيْضًا لِلْسَّحَابِ الْأَسْوَدِ، وَأَمَّا السَّحَابُ الْأَبْيَضُ الَّذِي لَا مَطَرُ فِيهِ فَيُقَالُ لَهُ: جَهَامٌ.

قوله: (بَيْنَهُمَا شَرْقٌ)، أَي: ضَوْءٌ، وَالشَّرْقُ هُوَ الشَّمْسُ؛ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُمَا مع الكثافة لَا يَسْتُرَانِ الضَّوْءَ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالشَّرْقِ هُنَا: الشَّقَّ، وَهُوَ الْانْفِرَاجُ، أَي: بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ وَفَضْلٌ^(٢).

قوله: (أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ) أَي: يُمَثِّلُ لَهُ ذَلِكَ كَمَا يُمَثِّلُ لَهُ الْعَمَلُ فِي قَبْرِهِ.

(١) أخرجه مسلم (٨٠٤).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٤٦٤)، مادة: (شرق)، «مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٧/١٩٠).

والفرق: الجماعة من الطير. والصَّواف: جَمْع صَافَّة، وهي الجماعة الواقفة على الصَّف، وجماعة الطير تَبْسُط أجنحتها مُتَّصِلًا ببعضها ببعض عند الطيران^(١).

وقوله: (تُحَاجَّان عن صاحبهما)، أي: تُجَادِلَان عن صاحبها. والصُّحبة هنا المُلازمة، والإكثار من قراءة هاتين السورتين، وكذلك سائر القرآن.



(١) انظر: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٤/١٤٦٠).

❦ قال المؤلف رحمه الله:

{وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ»} ^(١).

———— ❦ الشرح ❦ ————

قيل في سبب حفظها مِنَ الدَّجَالِ: «ما في أولها من العجائب والآيات، فَمَنْ تَدَبَّرَهَا لَمْ يُفْتَنَنَّ بِالدَّجَالِ» ^(٢).



(١) أخرجه مسلم (٨٠٩).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٩٣/٦).

❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

{وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «سُورَةُ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»} (١).

❦ الشَّحْخُشُ ❦

سُمِّيت بأولها، ويقال لها أيضًا: سورة الإخلاص؛ باعتبار المضمون والمعنى، وإن لم يُوجَد فيها هذا اللفظ.

وقوله: (تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ)، التَّوْجِيهِ المشهور هو أن القرآن يَشْتَمِلُ على: عقائد، وأحكام، وقصص، وهذه السُّورَةُ فيها صفة المعبود جل ثناؤه، فهي تَتَضَمَّنُ الْقِسْمَ الأول.

وهذا التَّوْجِيهِ لا يخلو من إشكال؛ لأن صفة المعبود - تبارك وتعالى - لا تَخْتَصُّ بهذه السُّورَةِ، بل آية الكرسي - أعظم آية في القرآن - هي في صفته ﷻ، وفيها من أسمائه وصفاته ما ليس في سورة الإخلاص.

فالظاهر أنها لا تَعْدِلُ الثُّلُثَ مِنْ جِهَةِ المعنى، وإنما يُحْمَلُ على الأجر والثواب، ولهذا جاء في الأحاديث الأخرى: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ» (٢)، ولا يعني ذلك أنه يَسْتَوِي مع مَنْ قرأ ثُلُثَ القرآن مِنْ كل وَجْه، فذاك جلس وقتًا طويلًا وهو يقرأ، وحصل له مِنَ التَّدْبِيرِ والفَهْمِ والفقه والمعاني ما ليس للآخر، بالإضافة إلى التلاوة، ففرق بين الأجر والعمل (٣).

وقل مثل ذلك في الأحاديث المُشَابِهَةِ، مثل ما أَخْبَرَ به النبي ﷺ أَنَّ مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى قِبَاءً وَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ كَانَ ذَلِكَ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ (٤)، هذا في

(١) أخرجه مسلم (٨١١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠١٥)، ومسلم (٨١١).

(٣) انظر: «إكمال المعلم» (١٧٩/٣)، «مرقاة المفاتيح» (١٤٦٦/٤).

(٤) أخرجه النسائي (٦٩٩)، وابن ماجه (١٤١٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦١٥٤).

الأجر، لكن أعمال العُمرَة في السَّفر والذهاب والنفقة والمشي والخطوات وما إلى ذلك؛ قدر زائد.

وقُل مثل ذلك في الأحاديث التي جاء فيها بأن الإتيان بِذِكْرِ مُعَيَّن مثلاً يَغْدِل عتق رقبة، أو أربع رقاب، أو عشر رقاب، أو نحو ذلك، فَمَنْ عليه رقبة مثلاً لا يُجْزِئُه أن يقول ذلك الذكر؛ فذاك في الأجر، ولا يكون في الكفارات والجزاءات.



❦ قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ :

﴿وعن عقبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ، قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»﴾^(١).

❦ الشَّرح ❦

هذا يدلُّ على أن هذا أعظم ما يُتَعَوَّذُ به، وأبلغ ما يَحْصُلُ به الحفظ؛ احترازًا مما يكرهه الإنسان ويُحاذِرُه مِنَ الشَّيَاطِينِ وغيرها، فكل التَّغْوِيذَاتِ التي يقولها الناس لا تبلغ هاتين السورتين، والله أعلم.



(١) أخرجه مسلم (٨١٤).